الجعديات

حديث علي بن الجعد الجوهري

(١٣٤ - ٢٣٠ هـ)

تأليف

أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي

(٢١٤ - ٣١٧ هـ)

الجزء الثاني

بقية شيوخ ابن الجعد

تحقيق وتخريج

الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب

أستاذ الشريعة بجامعتي القاهرة وأم القرى

الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة

صف وطبع هذا الكتاب بمكتبة ومطبعة الخانجي
ص . ب / ١٣٧٥ بالقاهرة

الطبعة الأولى
١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

رقم الايداع
٥٦٣١ / ٩٤

 / الجزء الثامن (١) من حديث

أبى الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى

– جمع أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى وروايته عنه وعن غيره .

– رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .

– رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هَزَار مَرْد الصريفينى عنه .

رواية أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه .

– رواية ولده الإمام أبى أحمد عبد الوهاب بن على بن على عنه .

– سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

---

(١) فى « ب » : الجزء التاسع من حديث أبى الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى – رضى الله عنه ؛ رواية أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى عنه ، رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن حبابة عنه ؛ رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفينى عنه ؛ رواية أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى عنه ؛ سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقى البزاز منه »

وسماعات فى بقية الورقة هذه .

185

/ بسم الله الرحمن الرحيم (١)

اللهم يسر وأعن ووفق

أخبر الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين قراءة عليه وأنا أسمع ؛ قال : أخبرنا والدى قراءة عليه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال :

(٢)

حديث سفيان بن سعيد الثورى

١٧٥٩ - حدثنا على بن الجعد قراءة من حفظه ، أنا سفيان بن سعيد الثورى ، عن

---

(١) فى « ب » : بسم الله الرحمن الرحيم ، حديث سفيان بن سعيد الثورى .

أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقى البزاز ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى - رضى الله عنه قراءة عليه وأنا أسمع فى جمادى الآخر سنة أربع وثلاثين وخمسمائة قال : أخبرنا الشيخ الثقة أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفينى ، نا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة قال : أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال : أخبرنا أبو الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى قراءة من حفظه قال : أخبرنا سفيان بن سعيد الثورى ... » .

على بن الأقمر ، عن أبى حذيفة ، عن عائشة قالت : حكيت إنسانا فقال رسول الله ﷺ : ما أحب أنى حكيت إنسانا ، وأن لى كذا وكذا [١] .

١٧٦٠ – حدثنا [٢] على : أنا سفيان بن سعيد ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن يحيى بن جعدة قال : من وضع وجهه لله ساجدًا فقد برىء من الكِبْر [٣] . [٤]

١٧٦١ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن عبد الكريم – يعنى الجزرى ، عن زياد ، عن ابن معقل ، عن ابن مسعود ، عن النبى ، ﷺ قال : الندم توبة [٥] .

---

(١) د : (٥/١٩٢ – ١٩٣) (٣٥) كتاب الأدب – (٤٠) باب فى الغيبة – عن مسدد عن يحيى عن سفيان به . وفيه « عن عائشة قالت : قلت للنبى – ﷺ : حسبك من صفية كذا وكذا . قال غير مسدد – تعنى قصيرة ، فقال : لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته . قالت : وحكيت ... الخ كما هنا .

ت : (٤/٦٦٠ – ٦٦١) (٣٨) كتاب صفة القيامة – (٥١) بابٌ – من طريق وكيع عن سفيان به ، وفيه جزء فقط ، وهو كلام رسول الله – ﷺ .

ومن طريق يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى عن سفيان به ، على نحو ما عند أبى داود .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح – وأبو حذيفة هو كوفى من أصحاب ابن مسعود ، ويقال اسمه سلمة ابن صهيبة .

(٢) هذه الرواية ليست هنا فى « ب » وإنما تأتى بعد ذلك .

(٣) فى « ب » : « من الكفر » .

(٤) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه (١٣/٤٣٤ – ٤٣٥) كتاب الزهد – من طريق يحيى بن سعيد وابن مهدى عن سفيان به . وفيه « من الكبر » كما أثبتناه من (ا) هنا .

(٥) رواه البغوى الفراء (٥/٩١) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به ، وفيه سفيان هو الثورى » .

وروى حديث الثورى أحمد فى مسنده (١/٤٣٣) عن وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن عبد الكريم الجزرى **عن زياد بن أبى مريم** عن عبد الله بن معقل أن أباه معقل بن مقرن المزنى قال لابن مسعود : أسمعت رسول الله – ﷺ يقول : الندم توبة ؟ قال : نعم .

أما ابن ماجه (٢/١٤٢٠) **فقد رواه من طريق ابن عيينة** وكذلك الحاكم فى المستدرك (١/٢٤٣) .

هذا والثورى وابن عيينة روياه عن زياد بن أبى مريم كما عند أحمد فيما سبق وكما عند ابن ماجه . =

....

= **وقد رواه بعضهم عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح .**

وحول هذا الاختلاف قال المزى فى تحفة الأشراف (٧/٧٢ – ٧٣) : « ق : فى الزهد عن هشام بن عمار ، عن سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزرى عن زياد بن أبى مريم عنه به . هكذا رواه سفيان بن عيينة عن عبد الكريم ، ورواه أيضًا عن أبى سعيد البقال عن عبد الله بن معقل ؛ رواه سهل بن عثمان عنه بالإسنادين جميعا ، وتابعه سفيان الثورى عن عبد الكريم ، رواه **عنه على بن الجعد وغيره كذلك** ، وكذلك رواه معمر بن سليمان الرقى عن خصيف (مسند أحمد ١/٤٢٣) عن زياد بن أبى مريم ، ورواه النضر بن عربى وفرات بن سليمان عن **عبد الكريم عن زياد ابن الجراح** عن عبد الله بن معقل وكذلك رواه شريك بن عبد الله – فى المشهور عنه – عن عبد الكريم ، وقال زهير ابن معاوية : عن عبد الكريم عن زياد – وليس بابن أبى مريم عن عبد الله بن معقل (الطيالسى : ٥٠) . ورواه عبيد الله ابن عمرو الرقى عن عبد الكريم فاختلف عليه فيه ، فقال عبد الله بن جعفر عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن زياد بن أبى مريم . وقال لوين وغيره : عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح . **وقال على بن الجعد فى موضع آخر عن سفيان الثورى وشريك عن عبد الكريم عن زياد بن أبى مريم وكأنه حمل حديث شريك على حديث سفيان ، والمحفوظ عن شريك « زياد بن الجراح »** وقال مغيرة بن عبد الرحمن بن عون بن حبيب بن الريان الحرانى : قال لى أبى يوماً : من أين جئت ؟ قلت : من عند معمر بن سليمان . فقال : ما حدثكم ؟ فقلت : حدثنا عن خصيف عن زياد بن أبى مريم عن عبد الله بن معقل عن عبد الله بن مسعود عن النبى – ﷺ أنه قال : الندم توبة ، فقال أبى : هذا هو زياد بن الجراح . وهو عم جدتك ، وكان رجلا من أهل الحجاز من موالى عثمان وكان زياد بن أبى مريم رجلا من أهل الكوفة قدم حران فنزلها وكان يتوكل لزياد بن الجراح . ، ثم قال : حدثنى أبى عون بن حبيب ، عن زياد بن الجراح عن ابن معقل ، عن ابن مسعود عن النبى – ﷺ وذكر حديث « الندم توبة » وقد روى عبد الكريم عن زياد بن أبى مريم حديثاً غير هذا فى القول عند تدلية الميت فى القبر » .

ويلاحظ أن الحافظ المزى قد نسب إلى ابن الجعد أنه رواه عن سفيان وشريك وهذه الرواية ستأتى – إن شاء الله تعالى – فى رواية ابن الجعد عن شريك ، ولكنه ذكر زياداً فقط من غير ذكر أبيه ، وكذلك كل روايات ابن الجعد هنا ، هذه الرواية والرواية التالية ، والرواية التى سيذكرها إن شاء الله تعالى .

ومن كلام الحافظ المزى هذا – رحمة الله عليه – يتبين لنا أن زياداً فى روايات على بن الجعد إنما هو زياد بن أبى مريم فى رواية سفيان ، وابن الجراح فى رواية شريك وأنهما رجلان لا رجلا واحدا .

هذا وقد رأى أبو حاتم الرازى أن رواية ابن عيينة التى فيها زياد بن أبى مريم وَهْمٌ والصحيح زياد بن الجراح ، وساق بعضاً من الروايات التى ذكر فيها زياد بن الجراح ، والتى فيها التفرقة بين الرجلين فهما ليسا واحداً ، كما فى رواية زهير التى فيها « زياد ، وليس بابن أبى مريم » كما عند الطيالسى (علل الحديث لابن أبى حاتم

١٧٦٢ – حدثنا على : أنا شريك ، عن عبد الكريم ، عن زياد ، عن ابن معقل ، عن ابن مسعود عن النبى ، ﷺ مثله (١) .

١٧٦٣ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبى قتادة ، عن النبى ، ﷺ قال : صوم يوم عرفة كفارة سنتين ؛ سنة قبلها وسنة بعدها (٢) .

١٧٦٤ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبى الخليل ، عن أبى قتادة ، عن النبى ، ﷺ مثله (٣) .

= ٢/١٠١ – ١٠٢) .

لكل هذا الاختلاف ينبغى أن يراجع كلام الحاكم عندما قال فى هذا الحديث : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وكذلك قول البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٤/٢٤٨) : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » والله أعلم .

(١) انظر تخريج الحديث السابق .

(٢) روى غير على بن الجعد هذا الحديث عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن حرملة ابن إياس الشيبانى عن أبى قتادة .

رواه أحمد عن يحيى بن سعيد عن سفيان به ، وفيه زيادة : وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية ، (٥/٢٩٦) وفى (٥/٣٠٤) عن عبد الرزاق عن سفيان بمثل رواية يحيى بن سعيد .

ورواه « س » فى كتاب الصوم من السنن الكبرى – صوم يوم عرفة ، والفضل فى ذلك ، وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبى قتادة فيه – من طريق يحيى عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن حرملة بن إياس عن أبى قتادة . ومن طريق عبد الرزاق عن سفيان عن منصور ، عن مجاهد عن حرملة بن إياس عن أبى قتادة .

وبهذه الطرق يتبين علة حديث ابن الجعد ، وهى الانقطاع بين مجاهد وأبى قتادة .

(٣) روى غير ابن الجعد هذا الحديث عن أبى الخليل عن حرملة بن إياس عن أبى قتادة ، وعنه عن حرملة عن مولى لأبى قتادة ، عن أبى قتادة .

« س » فى الموضع السابق من كتاب الصوم – من طريق سفيان عن منصور عن أبى الخليل **عن حرملة بن إياس عن أبى قتادة** ، ومن طريق سفيان عن منصور عن أبى الخليل عن **حرملة عن مولى لأبى قتادة عن قتادة** .

وفى العلل لابن أبى حاتم (١/٢٤١) : سمعت أبى وذكر حديثًا رواه قبيصة عن الثورى **عن منصور عن** =

١٧٦٥ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون الشيء ولا يُحَرِّمونه .

١٧٦٦ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : حدثت أن رسول الله / ﷺ لم يصم العشرَ قط [١] .

١٧٦٧ – ورواه الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله ، ﷺ صائما فى العشر قط [٢] .

حدثنيه يعقوب بن إبراهيم ، نا أبو معاوية ، نا الأعمش مثله [٣] .

١٧٦٨ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن أبى قيس أن مسروقا رأى رجلا ساجدا قد رفع رجليه ، فقال : ما تمت صلاة هذا . قال أبو الحسن [٤] : فقال رجل لسفيان : أيعيد ؟ قال : لا .

١٧٦٩ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن [٥] زبيد قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : كان أصحاب عبد الله سُرُج هذه القرية .

= **مجاهد عن حرملة بن** أبى إياس (عن) أبى الخليل عن مولى أبى قتادة ، عن أبى قتادة ، عن النبى ﷺ فى صوم عاشوراء أنه كفارة سنة . قال أبى : هذا خطأ إنما هو **منصور عن أبى الخليل عن حرملة بن إياس** .

وعلى هذا يمكن القول بأن فى رواية على بن الجعد انقطاعًا بين أبى الخليل وأبى قتادة ، والله أعلم .

(١) رواه عبد الرزاق (٣٨٧/٤) عن الثورى به .

(٢) م : (٨٣٣/٢) (١٤) كتاب الاعتكاف – (٤) باب صوم عشر ذى الحجة – من طريق أبى معاوية عن الأعمش به – كما عند البغوى هنا فى الرواية التالية .

ومن طريق عبد الرحمن (بن مهدى) عن سفيان عن الأعمش نحوه « أن النبى – ﷺ لم يصم العشر » .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) هو على بن الجعد .

(٥) فى « ب » : « قال زبيد » .

١٧٧٠ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن المغيرة ، عن إبراهيم قال : القيام عند القبر وهو يُسَوَّى بدعة .

١٧٧١ – حدثنا على ، أنا سفيان ، حدثنى أبى عن عكرمة ، عن عُمر قال : أُمُّ الوَلَدِ أَعْتَقَهَا ولدُها ، وإن كان / سِقْطًا (١) . 85 ب

١٧٧٢ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : من ترك أو نسى شيئًا من نسكه فَلْيُهرِق (٢) دَمًا (٣) .

١٧٧٣ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن يزيد (٤) الرقاشى ، عن أنس بن مالك ، عن النبى ، ﷺ قال : من تَوَضَّأَ فَبِها ونِعْمَتْ ، ومن اغتسل فالغسل أوجب – يعنى يوم الجمعة .

هكذا حدثنا على ، عن سفيان ، عن يزيد الرَّقاشى ، عن أنس ، وهو مرسل ؛ لم يسمع الثورى من يزيد الرقاشى شيئاً ، وبينهما الربيع بن صَبيح .

١٧٧٤ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا يزيد بن أبى حكيم نا سفيان ، عن الربيع ، عن يزيد ، عن أنس ، عن النبى ﷺ مثله (٥) .

---

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٣٤٦/١٠) كتاب عتق أمهات الأولاد – من طريق البغوى عن ابن الجعد به .

(٢) فى « ب » : « فليهرق له دمًا » .

(٣) مالك فى الموطأ (٤١٩/١) (٢٠) كتاب الحج – (٧٩) باب ما يفعل من نسى من نسكه شيئًا – عن أيوب به . ثم قال : قال أيوب : « لا أدرى قال : ترك أونسى »

ورواه البيهقى (١٥٢/٥) كتاب الحج – باب من ترك شيئا من الرمى حتى تذهب أيام منى – تعليقا عن الثورى به . وبين اختلاف رواية مالك عن الثورى .

(٤) فى « ب » : « يعنى الرقاشى » .

(٥) رواه أبو داود الطيالسى (ص ٢٨٢) عن الربيع عن يزيد عن أنس قال : قال رسول الله – ﷺ : « من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ، ومن اغتسل فالغسل أفضل » .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (١٣٠/١) هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشى .

١٧٧٥ – حدثنا (١) على ، أنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن ابن أبى مُلَيْكة أن ابن عباس (٢) طاف بعد العصر ، فصلى ركعتين (٣) .

١٧٧٦ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عبّاس فى قوله عز وجل : ﴿ ومن دخله كان آمنا ﴾ قال : الحرم كله .

١٧٧٧ – حدثنا على ، أنا سفيان / عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عُمَر أنه طاف ٢٣٠
سبوعاً وصلى ركعتين فى البيت (٤) .

١٧٧٨ – حدثنا على ، أنا سفيان ، عن جابر ، عن عطاء قال : جَلِّلْ بأى ثوب شئت – قال أبو الحسن : يعنى أَجِلَّةَ البُدْن .

١٧٧٩ – حدثنا على ، أنا سفيان قال : قال الشعبى : التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، ثم تلا : ﴿ إن الله يُحِبُّ التَّوَّابينَ ويُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

١٧٨٠ – قال على : سألت سفيان عن الرجل يطوف بالبيت سبوعاً يُصَلِّى أربع ركعات ؟ قال : نعم ، وإن شئت فَعَشْرًا .

---

(١) بين هذه الرواية والتى بعدها تقديم وتأخير فى « ب » .

(٢) فى « أ » أن النبى ﷺ « بدل » : « أن ابن عباس » وما أثبتناه من « ب » هو الصواب ؛ لأنه يوافق ما رواه البيهقى من طريق ابن الجعد كما سيأتى .

(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩٢/٥) كتاب الحج – باب من ركع ركعتى الطواف حيث كان – من طريق أحمد بن محمد بن منصور الحاسب عن **على بن الجعدبه** . وفيه « عن ابن عباس كما فى نسخة « ب » هنا .

(٤) رواه عبد الرزاق (٦٠/٥) كتاب الحج – باب هل تجزىء المكتوبة من وراء السبع – عن عبد الله ابن عمر [كذا] عن نافع به .

وأشار المحقق إلى أنه فى « القرى (ص ٣١٥) تعليقا عن ابن الجعد به كما هنا ، ولكن فيه كذلك « عبد الله » بدل « **عبيد الله** » .

١٧٨١ – قال على : وسمعت سفيان ، وسئل [١] عن الإقْرَان فى الطواف ، فنهى [٢] عنه ، وشدَّد فيه ، وقال : لكل سبوع ركعتين . فقال عبد الله بن عثمان النصرى [٣] : عمن يا أبا عبد الله ؟ قال : عن غير واحد .

١٧٨٢ – حدثنا على قال : سألت سفيان عن مسافر صلى بمقيمين أربع ركعاتٍ . قال : أرى أن يعيد المُقِيمُون . قلت : فالمسافر ؟ قال : لا يعيد ، وقد قال حماد : يعيد ، ولا يُريدُه [٤][٥] .

١٧٨٣ – حدثنا على قال : سألت سفيان عن الرجل يقول فى الصلاة أَاه . قال : يعيد

١٧٨٤ – حدثنا [٦] على ، أنا سفيان ، أنا جابر ، عن الشعبى قال : يُعِيد [٧] .

١٧٨٥ – حدثنا [٨] على ، أنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لابأس بالنوم – يعنى [٩] فى المسجد الحرام [١٠] .

---

(١) فى « ب » : « وقد سئل » .

(٢) فى « ب » « فكرهه ونهى عنه » .

(٣) فى « ب » : « البصرى » .

(٤) فى « ب » : « يزيده » .

(٥) رواه عبد الرزاق (٥٤١/٢) فى باب مسافر أمَّ مقيمين . قال الثورى : « لا يجزيهم ، يستقبلون ، وقد قصر هو صلاته » .

(٦) ليست فى « ب » هذه الرواية .

(٧) رواها ابن أبى شيبة فى مصنفه (٥٣٢/٢) كتاب الصلوات ، من قال هاه فى الصلاة – عن وكيع عن سفيان به .

(٨) هذه الرواية ذكرت فى « ب » بعد رقم (١٧٧٦) أى بعد قوله « الحرم كله » .

(٩) « يعنى » ليست فى « ب » .

(١٠) رواه عبد الرزاق (٤٢٠/١) باب الوضوء فى المسجد – عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان لا يرى بالنوم فى المسجد بأسًا . قال : كان ينام فيه .

١٧٨٦ - حدثنا على ، أنا سفيان ، نا شعبة قال : خرج عبد الله على أصحابه فقال : أنتم جلاء حزنى .

١٧٨٧ - وكان (١) فى كتاب لعلى بن الجعد : أنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة أن النبى ، ﷺ كانت تصيبه الجنابة من الليل فلا يَمَسُّ ماء حتى يصبح (٢) ، فسألنا (٣) عليًّا عنه فلم يحدثنا به ، وقال : ليس العمل عليه .

١٧٨٨ - وحدثنى (٤) به أبو أحمد بن عبدوس (٥) ، عن على .

---

(١) فى « ب » : « قال عبد الله : وكان ... » .

(٢) د : (١/١٥٤) (١) كتاب الطهارة (٩٠) باب فى الجنب يؤخر الغسل - عن محمد بن كثير عن سفيان به . ثم قال : حدثنا الحسن بن على الواسطى قال : سمعت يزيد بن هارون يقول : هذا الحديث وهم - يعنى حديث أبى إسحاق .

ت : (١/٢٠٢) أبواب الطهارة - (٨٧) باب ماجاء فى الجنب ينام قبل أن يغتسل رواه أو لا من طريق الأعمش عن أبى إسحاق به ثم من طريق وكيع عن سفيان به .

ثم قال : وهذا قول سعيد بن المسيب وغيره .

وقال : وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة ، عن النبى - ﷺ أنه كان يتوضأ قبل أن ينام . وهذا أصح من حديث أبى إسحاق عن الأسود . وقد روى عن أبى إسحاق هذا الحديث شعبة والثورى وغير واحد ، ويرون أن هذا غلط من أبى إسحاق .

« جه » : (١/١٩٢) (١) كتاب الطهارة وسننها (٩٨) باب فى الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء - من طرق ثلاثة عن أبى إسحاق : الأعمش عنه ، وأبى الأحوص عنه ، وسفيان عنه .

وبعد حديث سفيان : « قال سفيان : فذكرت الحديث يومًا ، فقال لى إسماعيل : يافتى يُشَدُّ هذا الحديث بشىء » .

والحق أن هناك اختلافًا فى أن أبا إسحاق وهم أو لم يهم ، على أنه يمكن الجمع بين هذا الحديث وحديث أن الرسول - ﷺ كان يتوضأ قبل أن ينام وهو جنب . (انظر بحثا جيداً فى هذا الموضوع للشيخ أحمد شاكر فى تعليقه على جامع الترمذى (١/٢٠٣ - ٢٠٦) .

(٣) فى « ب » : « وسألنا » .

(٤) فى « ب » : « حدثنى به » بدون واو العطف

(٥) هو أحد تلاميذ على بن الجعد ، وأكثر من ينقل عنه روايات ابن الجعد الطبرانى - على ما أعلم .

من أخبار سفيان وزهده (١)

١٧٨٩ – حدثنا أحمد بن عمران الأخنسى قال : سمعت يحيى بن يمان يقول : ما رأيت مثل سفيان ولا رأى / سفيان مثله ، أقبلت عليه الدنيا ، فصرف وجهه عنها (٢) . ٢٣١

١٧٩٠ – قال : وسمعت ابن يمان يقول : أتعب سفيان القُرَّاء بعده (٣) .

١٧٩١ – قال : وسمعت حفص بن غياث يقول : كنا نتعزى بمجلس سفيان الثورى عن الدنيا (٤) .

١٧٩٢ – حدثنا يحيى بن أيوب قال : سمعت على بن ثابت يقول (٥) : مارأيت سفيان الثورى فى صدر مجلسه قط ، إنما كان يقعد إلى / الحائط (٦) ، ويجمع بين ركبتيه (٧) . 86

١٧٩٣ – حدثنا يحيى بن أيوب قال : سمعت على بن ثابت يقول : رأيت سفيان (٨) الثورى فى طريق مكة ، فقومت كُلَّ شيء عليه ؛ درهمًا وأربعة دوانيق (٩) .

---

(١) أهم الكتب التى ترجمت لسفيان بتوسع ، مع هذه الترجمة : تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل (ص ٥٥ – ١٢٦) وحلية الأولياء (٣/٧ – ١٤٤) وسير أعلام النبلاء (٢٢٩/٧ – ٢٧٩) وتاريخ بغداد للخطيب البغدادى (١٥١/٩ – ١٧٤) والطبقات الكبرى (٢٥٧/٦ – ٢٦٠) .

وسنرجع إليها جميعها فى توثيق المرويات هنا – إن شاء الله تعالى .

(٢) حلية الأولياء (٤/٧) وسير أعلام النبلاء (٢٥٧/٧) وتاريخ بغداد (١٥٦/٩) .

(٣) حلية الأولياء (٦٨/٧) .

(٤) حلية الأولياء (٥٧/٧ ، ٨٢) وسير أعلام النبلاء (٢٦٩/٧) .

(٥) « يقول » : ليست فى « ب » .

(٦) فى « ب » : « إلى جنب الحائط » .

(٧) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل (ص ١١٧) .

(٨) « سفيان » : ليست فى ب .

(٩) تاريخ بغداد (١٦٢/٩) .

١٧٩٤ – حدثنا [١] يحيى قال : وسمعت أبا يوسف الخراسانى يقول : رأيت سفيان الثورى فى طريق مكة فى مَحْمَلٍ وِطَاه فَرْوٌ .

١٧٩٥ – قال يحيى : سمعت شيخًا فى مَقْبُرة الخَيْزُرَان نسيت اسمه قال : صليت خلف سفيان الثورى الغداة ، فقرأ سورة من المفصل ، فسقط مَغْشِيًّا عليه فَنَحَّيناه [٢] من المسجد ، فصلينا ، ثم رجعنا إليه ، وهو على حاله لم يفق ، فحملناه [٣] إلى منزله ، ولا أدرى متى أفاق .

١٧٩٦ – حدثنا ابن زَنْجوُيَة ، نا عبد الرزاق قال : سمعت ابن عيينة غير مرة يقول : كان الناس ثلاثة بعد أصحاب رسول الله ، ﷺ : ابن عباس فى زمانه ، والشعبى فى زمانه والثورى فى زمانه [٤] .

١٧٩٧ – حدثنا محمود بن غيلان قال : سمعت أبا أسامة يقول : كان عمر بن الخطّاب فى زمانه رأس الناس ، وهو جامِعٌ ، وكان بعده ابن عباس فى زمانه ، وكان بعد ابن عباس فى زمانه الشعبى ، وكان بعد الشعبى فى زمانه سفيان الثورى ، وكان بعد الثورى فى زمانه يحيى بن آدم .

١٧٩٨ – حدثنا أبو سعيد الأشج ، نا أبو أسامة قال : كنت بالبصرة حين مات الثورى . قال : فلقيت يزيد بن إبراهيم التسترى صبيحة الليلة التى مات فيها سفيان / ١٣٢
قال : فقال لى : رأيت فى منامى مات أمير المؤمنين . قال : فقلت رادًّا على الذى يقول [٥] : مات سفيان الثورى . فقلت : قد مات الليلة ، وكان قد مات فى تلك الليلة ،

(١) فى « ب » : « قال يحيى » .
(٢) فى « ب » : « فنحيناه ناحية » .
(٣) فى « ب » : « قال : حملناه » .
(٤) تقدمة المعرفة (ص ١١٩) وسير أعلام النبلاء (٧/٢٤٠) .
(٥) فى « ب » : « يقول لى » .

ولم يَكُنْ (١) عَلِمَ (٢) .

١٧٩٩ – حدثنا ابن زَنْجُويَة ، نا يعقوب بن إسحاق الحضرمى قال : سمعت شعبة يقول : سفيان الثورى أمير المؤمنين فى الحديث (٣) .

١٨٠٠ – حدثنا أبو سعيد ، نا إبراهيم بن أعين البَجلى قال : رأيت سفيان فى المنام ، ولحيته حمراء . فقلت : يا أبا عبد الله فديتك ، ما صنعت ؟ قال : أنا مع السَّفَرة . قلت : من السَّفَرَة ؟ قال : الكِرَام البَرَرَة (٤) .

١٨٠١ – حدثنا أبو سعيد ، نا إبراهيم بن أُعْيَن البَجَلِى . قال : كنت بمكة مع سفيان الثورى والأوزاعى ، فدخل علينا عبد الصمد بن على قبل المغرب ، وهو أمير مكة ، وسفيان يتوضأ ، وأنا أصب عليه كأنه بَطَّةٌ (٥) ، وهو يقول : لا تنظروا إلىَّ ، فإنى مُبْتَلًى ، فدخل على الأوزاعى إلى البيت فسلّم ، وقال : أنا عبد الصمد بن على ، فسمعت الأوزاعى يقول : مرحبًا مرحبًا ، فسأله عن الإهلال (٦) ثم خرج ، فوقف على سفيان وهو يتوضأ ، فقال : السلام عليكم . فقال سفيان : وعليكم ، من أنت ؟ قال : أنا عبد الصمد بن على . فقال له سفيان : كيف أنت ؟ اتق الله ، اتق الله ، إذا كبَّرْت فأسمِع ، إذا كبَّرت فأسْمِع (٧) .

١٨٠٢ – حدثنا أبو بكر بن زَنْجُوية ، نا عبد الرزاق ، عن أُمَيَّة بن شبل قال : رأيت

---

(١) فى « ب » : « قد علم » .

(٢) تقدمة المعرفة (ص ١٢٢) .

(٣) تقدمة المعرفة (ص ١١٨) وسير أعلام النبلاء (٢٣٨/٧) وتاريخ بغداد (١٦٥/٩) .

(٤) تقدمة المعرفة (ص ١٢٠) وسير أعلام النبلاء (٢٧٩/٧) وتاريخ بغداد (١٧٣/٩) .

(٥) كذا فى الأصل ، وفى « ب » : « بطه » بالهاء ، فى سير أعلام النبلاء (٢٥٩/٧) : « بطأه » وهو الأوفق بالسياق .

(٦) فى « ب » : « عن الهلال » .

(٧) سير أعلام النبلاء (٢٥٩/٧) . حلية الأولياء (١٤/٧) وتقدمة المعرفة (ص ١١١ – ١١٢) .

فى المنام قبل أن يقدم سفيان الثورى – يعنى اليمن كأنَّ عكرمة مولى ابن عباس قدم علينا . فلما قدم سفيان [١] أخبرته . قال : فَسرَّه ، فلم يزل يُكرِمه .

١٨٠٣ – حدثنا أبو بكر بن [٢] زنجوية ، نا عبد الرزاق قال : قال سفيان : ما اسْتَوْدَعْتُ قلبى شيئًا قَطُّ ، فَخَانَنِى [٣] .

١٨٠٤ – قال : وسمعت سفيان يقول : سلونى عن القرآن ، فإنى به عالم ، وسلونى عن المناسك ، فإنى بها [٤] عالم [٥] .

١٨٠٥ – / حدثنى ابن زنجوية ، نا عبد الرزاق قال : سألنى ابن عيينة عن حديث ٢٣٣
فقلت له : حدثنى الثورى ، عن رجل وقد سمعت أنا من ذلك الرجل ، فقال لى : إن
حديثك عن الثورى ، عن ذلك الرجل / أحب إلى من حديثك عن ذلك الرجل [٦] . 86 ب

١٨٠٦ – قال : ونا عبد الرزاق قال : سمعت سفيان [٧] الثورى يقول : ما من عملى [٨] شيء أخوفَ عندى منه – يعنى العلم ، وَلَوَدِدْت أنى أخرج منه كَفَافًا لالى ولا علىَّ [٩] ، وما أعُدُّه اليومَ [١٠] فَضْلاً ؛ لأنه لو كان فيه فضل نَقَص كما تنقص الأشياء ، ولكنه يزيد .

---

(١) فى « ب » : سفيان الثورى .

(٢) « بن زنجوية » : ليست فى « ب » .

(٣) حلية الأولياء : (٦٣/٧) ، وسير أعلاء النبلاء (٢٣٦/٧) وتاريخ بغداد (١٦٨/٩) .

(٤) فى « ب » : « فإنى به عالم » .

(٥) تقدمة المعرفة (ص ١١٧ ، ١١٩) – حلية الأولياء (٥٨/٧) ، وسير أعلام النبلاء (٢٤٧/٧) .

(٦) تاريخ بغداد (١٦٩/٩ – ١٧٠) من طريق البغوى به .

(٧) « سفيان » : ليست فى ب .

(٨) « عملى » : ليست فى « ب » .

(٩) سير أعلام النبلاء (٢٥٥/٧) .

(١٠) فى « ب » : « وما أعد طلبه اليوم » .

١٨٠٧ - قال : ونا عبد الرزاق قال : رأيت سفيان الثورى يَفِرُّ من أصحاب الحديث ، فإذا كَثُروا عليه دخل الطواف فطاف سبوعًا [١] أو سبوعين ، ثم يخرج ويدعهم .

١٨٠٨ - قال : وسمعت عبد الرزاق يقول : كنت [٢] إذا لقيت الثورى لم أستوحش إلى أحد [٣] .

١٨٠٩ - [٤] حدثنا أبو سعيد ، نا ابن أبى غَنِيَّة [٥] ، عن سفيان قال : إذا رأيت الرجل يحرص على أن يؤمَّ فأخِّرْه .

١٨١٠ - حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنى وليد بن حماد [٦] قال : سمعت ابن إدريس يقول : ما جعلتَ بينك وبين الرجال مثل سفيان وشعبة [٧] .

١٨١١ - حدثنا أبو سعيد ، حدثنى أحمد بن حميد قال : سمعت ابن إدريس يقول : ما رأيت بالكوفة أحدًا أَوَدُّ أننى فى مسلاخه إلا سفيان الثورى [٨] .

١٨١٢ - حدثنا أبو سعيد ، نا أبو خالد قال : سمعت سفيان الثورى [٩] يقول : إنه ليمر بين يدى المسكين وأنا أصلى فأدعه ، فيمر [١٠] أحدهم وعليه الثياب يتمشى فلا أدعه .

---

(١) فى « ب » : « دخل فى الطواف سبوعًا » .
(٢) فى « ب » : « كان » .
(٣) حلية الأولياء (٥٧/٧) .
(٤) فى « ب » : « قال أبو سعيد » .
(٥) فى « ب » : « عتبة » .
(٦) فى « ب » : « حماد بن زياد » .
(٧) تاريخ بغداد (١٦٤/٩) عن البغوى .
(٨) حلية الأولياء (٦/٧) وسير أعلام النبلاء (٢٦٩/٧ ، ٢٥٣) .
(٩) « الثورى » : ليست فى « ب » .
(١٠) فى « ب » : « ويمر » .

١٨١٣ - وحدثنا أبو سعيد قال : قال أبو نعيم [١] : رأيت سفيان جاء إلى عمر ابن ذر ، فجلس بين يديه ، فجعل [٢] يسأله ، ولا يكتب . فقال له عمر بن ذر : أين منزلك ؟ قال : ناحية الكُنَاسَةِ . قال : لعلك سفيان بن سعيد . فقام سفيان ، واتَّبَعْتُه
١٣٤ إلى صحراء أثير ، فرأيته جلس ، فأخرج [٣] ألواحه من / حُجْزته ، فجعل يكتب . قال أبو نعيم : فقيل لسفيان - يعنى بعد ما مات [٤] ابن ذر . قال : ليس فى الموت شماتة . قال أبو سعيد : قلت له : لم يا أبا نعيم ؟ قال : لأنه كان يقعد به يقول : قوم يشكُّون فى إيمانهم .

١٨١٤ - حدثنى أبو سعيد ، نا أبو أسامة قال لى سفيان الثورى وأنا وهو فى بيته : مالنا ثالث : نحن مؤمنون والناس عندنا مؤمنون ، وهؤلاء القوم يريدون منا أن نشهد أنَّا عند الله مؤمنون . ولم يكن هذا من فعال من مضى .

١٨١٥ - حدثنى أبو سعيد ، نا عقبة بن خالد قال : كنا على باب عبيد الله بن عُمر فجاء سفيان الثورى ، فجلس ناحية ، فلما تفرق القوم انقحم ، فدخل ، فانقَحمت [٥] على أثره ، فجعل يسأل عبيد الله بن عمر ، فأخرجت ألواحًا معى خشب [٦] نحوًا من ذراع ، فسأل عن سبعين ماكتبت منها شيئا . فجعلت أقول : أكتبها . فما صبر أن قال لى : قَلْبُ أحدهم [٧] أَلْوَاحُهُ ؟ . قلت فى نفسى : قل ما[٨] شئت [٩] .

---

(١) فى « ب » « نا أبو نعيم » .
(٢) فى « ب » : « وجعل » .
(٣) فى « ب » : « وأخرج » .
(٤) فى « ب » : « بعدما قدمات » .
(٥) فى « ب » : « فاقتحمت » .
(٦) فى « ب » : « من خشب » .
(٧) فى « ب » : « أحدكم » .
(٨) فى « ب » : « قل ما نسبت » .
(٩) تقدمة المعرفة (ص ٦٨) .

١٨١٦ - حدثنا عبيد الله بن عمر قال : قال لى يحيى : كنا فى جنازة إسماعيل بن أبى خالد ، فجاء سفيان الثورى ، فقال لى : خذ عنى أحدثكَ عشرة [١] أحاديث لم تسمعها من إسماعيل . قال [٢] : فحدثنى عشرة أحاديث لم أسمعها من إسماعيل كأنه قد عَلِمَ أنى لم أسمعها [٣] .

١٨١٧ - حدثنا عبيد الله بن عمر [٤] قال : قال لى يحيى بن سعيد : ما أخشى على سفيان إلا حبه للحديث [٥] .

١٨١٨ - وحدثنا عبيد الله ، نا يحيى بن سعيد قال : كنا بمكة ، وكان الأوزاعى بها فخرج الأوزاعى ، فلقينى سفيان الثورى على الصفا ، فقال لى : خرج الأوزاعى ؟ قلت : نعم .

فقال : [٦] خذ أحدثك عنه أحاديث لم تسمعها منه ، فجلست ، فحدثنى أحاديث لم أسمعها منه [٧] .

١٨١٩ - حدثنا أبو سعيد نا أبو خالد قال : كان سفيان الثورى يقول : اللهم / 187
سَلِّم ، رَبِّ بارك لى فى الموت ، وفيما بعد الموت [٨] .

---

(١) « عشرة » ليست فى « ب » .

(٢) « قال » : ليست فى « ب » .

(٣) تقدمة المعرفة (ص ٦٠) وليس فيه ذكر جنازة ، وإنما فيه « كنا على باب إسماعيل » وسير أعلام النبلاء (٢٤٨/٧) .

(٤) « ابن عمر » ليست فى « ب » .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٥٥/٧ - ٢٥٦) .

(٦) « خذ » : ليست فى ب .

(٧) سير أعلام النبلاء (٢٤٨/٧) .

(٨) تقدمة المعرفة (ص ٨٥) وسير أعلام النبلاء (٢٤٣/٧) .

٢٣٥ **١٨٢٠** – حدثنا أبو سعيد ، نا عثمان بن زفر / التيمى ، عن أخيه [(١)] مزاحم بن زفر – قال أبو سعيد : وقد رأيت مزاحم بن زفر – قال : كنت عند سفيان فأتاه مالك بن مِغْوَل . فقال سفيان : يا أبا عبد الله ؛ تشتهى الموت ؟ فقال مالك [(٢)] : يا أبا عبد الله [(٣)] ، وتشتهيه أنت ؟ قال سفيان : وَدِدْت أنه الساعة . قال : فصاح مالك : مُعَاينة الرُّسُل ، معاينة الرسل [(٤)] .

١٨٢١ – حدثنا أبو سعيد ، نا أبو خالد قال : كان سفيان يتمنى الموت ، فلما نزل به قال : ما أشده ! .

١٨٢٢ – حدثنا أحمد بن إبراهيم ، عن أبى نعيم قال : خرج سفيان فى مضاربة لرجل إلى اليمن ، فَلَقِىَ معمرًا ، وخرج إلى اليمن سنة خمسين ، أو إحدى وخمسين ، فلقى معن ابن زائدة فى الطريق ، فتوارى عنه .

١٨٢٣ – قال [(٥)] : وحدثنى أبو نعيم قال : أخبرنى على بن عابس قال : أتيت سفيان بمتاع خِفَافٍ ، فأخذ خُفًّا منها ، فجعل يقول : ما أجود هذا ! قلت : يا أبا عبد الله ، تقول هذا ؟ فتبسم . قال أبو نعيم : وكان سَخِيًّا .

١٨٢٤ – قال : وحدثنى أبو نعيم قال : أمر المهدى لشريك ولابن حَىٍّ ، ومِسْعَرٍ وسفيان بألفين ألفين . فَقَبِلَها مِسْعَر وابن حَىٍّ وشريك ، وأبَىَ سفيان أن يقبلها فَكُلِّم فيها بَعْدُ لأخيه مُبَارَكَ فأخذها . وكان سفيان لا يقبل من أحد شيئًا ، وإن أُعْطِىَ شيئًا يَقْسِمُه لم [(٦)] يَقْبَلْهُ .

---

(١) فى « ب » : « عن أبيه » .

(٢) فى « ب » : « فقال له مالك » .

(٣) فى « ب » : « تشتهيه » بدون واو العطف .

(٤) حلية الأولياء (١٨/٧) .

(٥) فى « ب » زيادة : أخبرنا عبد الله ، حدثنى أحمد بن إبراهيم .

(٦) فى « ب » : « لا يقبله » .

١٨٢٥ - حدثني محمد بن هارون ، نا نعيم بن حماد ، نا حاتم الفاخِر - وكان من أفضل من رأيت [١] ، وإنما سمي الفاخر من جودة خطه - قال : سألت سفيان الثوري ؛ قلت له : إني كنت كاتبًا ، وقد أصبتُ منه شيئًا ، وقد أحببت الخروج منه ، فترى أن أردّه إلى بيت المال ، فقال : ليس للمسلمين اليوم بيت مال . قال : فجلست عنده ساعة فذكروا الحديث . قال : فقال : إني لأحمل [٢] الحديث على ثلاثة أوجه ؛ أحمل الحديث عن رجل اتخذه دِينًا ، وأحمل الحديث عن رجل لا أستطيع جَرْحَه ، ولا أستطيع اتخذه دينا ، وأحمل / الحديث عن رجل لا أعبأ بحديثه ، أحب معرفته [٣] . ٢٣٦

١٨٢٦ - حدثنا محمد بن هارون ، نا سعيد بن شبيب قال : سمعت يوسف ابن أسباط يقول : كان أبي قدريا ، وأخوالي روافض ، فأنقذني الله تعالى بسفيان .

١٨٢٧ - حدثنا أبو سعيد ، نا عبد الله بن عبد الله بن الأسود الحارثي قال : كنت عند سفيان في بيته فجاء بقدر لَحْمٍ وَمَرَقٍ فألقاه في صحفة ، وصبَّ عليه سَمْنًا .

فقلت له : أليس يُكْرَه [٤] الخليطان ؟ قال : كان يكره لشِدَّة العيش [٥] .

١٨٢٨ - حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي [٦] قال : سمعت أبا أسامة قال : اشتكى سفيان بن سعيد ، فذهبت بمائه في قارورة ، فأريته الدَّيْرَاني ، فنظر إليه فقال : بول من هذا ؟ ، ينبغي أن يكون هذا بول راهب ، هذا رجل قد فتت الحُزْنُ كبده ، ما لهذا دواء [٧] .

---

(١) في « ب » : « وكان أفضل من رأيته » .

(٢) في « ب » : « إني لأجعل الحديث » ويأباه السياق .

(٣) في جامع بيان العلم (١/ ٩١) الجزء الخاص بأوجه حمل الحديث ، ويلتقي في سنده عند نعيم بن حماد ، ولذلك جاء بمعناه .

(٤) في « ب » : « تكره الخليطين » .

(٥) حلية الأولياء (٧/ ٢٢) .

(٦) « الكوفي » : ليست في « ب » .

(٧) تاريخ بغداد (٩/ ١٥٨) من طريق البغوي به .

١٨٢٩ – حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنى أحمد بن حميد قال : سمعت ابن إدريس يقول : ما رأيت بالكوفة رجلاً أَوَدُّ أنى فى مِسْلَاخه إلا سفيان الثورى (١) .

87 ب ١٨٣٠ – قال أبو سعيد : وحدثنا حفص قال : ذهبت إلى سفيان (٢) ، فمررنا بقَشَّاشٍ قد أُخِذَ فتخلَّصْنَاه ، فلما أَفْلَتَ وقع فى قلوبنا ، فأتينا سفيان فأخبرناه بذلك / ، ولم نُخْبِره أنا تَخلَّصْنَاه ، قال : اذهبوا فتخلَّصُوه فما كان من إثم ففى عُنُقِى .

١٨٣١ – قال : ونا زيد بن حُبَاب (٣) قال : ما رأيت فى يد سفيان خاتماً قط .

١٨٣٢ – قال : وسمعت يحيى بن يمان يقول : سمعت سفيان يقول : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ؛ المعصية يتاب منها ، والبدعة لايتاب منها (٤) .

١٨٣٣ – قال : ونا أبو خالد ، عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أَبْجَر قال : أرسل إلىَّ سفيان وأنا بعَبادان فأتيته وبه بَطْنٌ . فقال لى : أَيْشٍ عندك فى هذا ؟ قلت : تيمَّم ، فنفض يده فى وجهى ، فخرجت ، فقلت : أنا أُفْتِى سفيان ، إنما أرسل إلىّ أَيْشٍ عندك /

٢٣٧ فى هذا أن أَصِفَ له شيئًا (٥) – يعنى دواء ، فرجعت إليه لأصف (٦) له ، فإذا هو قد مات رحمه الله ، وإذا على فمه سَوِيق الغُبَيْراء (٧) . فجعل أبو خالد يقول : وأى فم ، وأىُّ فَمٍ ! .

١٨٣٤ – قال : ونا عبد الله بن وهب الحضرمى قال : قال أبو زياد الفُقَيْمى – يعنى يرثى سفيان الثورى :

---

(١) حلية الأولياء (٦/٧) . وقد سبقت هذه الرواية برقم (١٨١١) .
(٢) فى « ب » من أول الرواية : « قال : حدثنا سعيد وحدثنا جعفر قال : ذهبنا إلى سفيان » .
(٣) فى « ب » : « خَبَّاب » .
(٤) حلية الأولياء (٢٦/٧) .
(٥) « شىء » فى النسختين .
(٦) فى « ب » : « لأصل له » .
(٧) حلية الأولياء (٥٦/٧) .

لقد مات سفيانُ حَمِيدًا مُبَـرِّزاً ... على كل قارٍ [١] هَجَّنَته المَطَامِعُ
يَلُوذُ بأبواب الملوك بِنيَّةٍ ... نَبَهْرَجَةٍ [٢] والزىّ فيه التواضعُ
يُشَمِّرُ عن سَاقَيْهِ والرأسُ فوقة ... قَلَنْسُوَةٌ [٣] فيها اللُّصَيْصُ المُخَادِعُ
جُعِلْتُم فِدَاءً لِلَّذِى صان دِينَه ... وفَرَّ به حتى حَوَتْهُ المَضَاجِعُ
على [٤] غَيْرِ ذَنْبٍ كان إلَّا تَنَزُّهًا ... عن الناسِ حَتَّى أدْرَكَتْهُ المَصَارِعُ
بَعِيدٌ من أبوابِ المُلوكِ مُجَانِباً ... وإن طلبوهُ لم تَنَلْـهُ الأصابـع
فَعَيْنِى على سفيان تَبْكِى حَزِينَةً ... شَجَاهَا طَرِيدٌ نَازِحُ الدارِ شَاسِعُ
يُقَلِّبُ طَرْفًا لا يَرى عند رَأْسه ... قَرِيباً حَمِيمًا أَوْجَعَتْهُ الفَواجِـع
فُجِعْنَا به حَبْـرًا فَقِيهاً مؤدَّبـا ... بفَقْهِ جميع الناس قصد الشرائع
على مِثْلِهِ تَبْكِى العيونُ لِفَقْدِه ... على واصل الأرحام والْخُلْقُ واسِعُ [٥]

١٨٣٥ – قال : وحدثنى عبد الملك بن سعيد الأشجعى ، عن سفيان الثورى قال : إذا كان لك بُرٌّ فَتَعَبَّد ، وإذا لم يكن لك فالتَمِسْهُ – يعنى من حِلّه [٦] .

١٨٣٦ – قال : وحدثنى عِمران بن عتَّاب الفزارى الزيات قال : حدثنى أبو امرأتى . قال أبو سعيد : فسألت ابنه عن اسم أبى امرأته فقال : عبد الله بن شِيَرزَاذَ – قال : كنت بعبَّادان فرأيت فى المنام كأن رجلاً جىء به فى ثياب بياضٍ ، فَوضع فى سفينة . فقلت : من هذا ؟ قد مات على السنَّةِ ونجا .

---

(١) فى « ب » : قارى .
(٢) فى تاريخ بغداد (١٧٣/٩) : « مبهرجة » وكذلك فى تقدمه المعرفة (ص ١٢٣) .
(٣) فى تقدمة المعرفة (ص ١٢٣) : « مبركة » .
(٤) هذا البيت من « ب » وسقط من « ا » وهو فى تاريخ بغداد (١٧٣/٩) وتقدمة المعرفة (ص ١٢٣) .
(٥) تاريخ بغداد (١٧٢/٩ – ١٧٣) وتقدمة المعرفة (ص ١٢٣ – ١٢٤) وبين البيت ماقبل الأخير والأخير تقديم وتأخير فى التقدمة . وقد رواها من طريق البغوى به .
(٦) تقدمة المعرفة (ص ١٠٢) .

٢٣٨ / فلما ارتفع النهار جاءنا الخبر أن سفيان الثورى [١] مات فى تلك الليلة [٢] .

١٨٣٧ – حدثنا أبو سعيد قال : وسمعت أبا داود الحَفَرِىَّ [٣] ، وسأله رجل من أصحاب حَسَنٍ عن سفيان وحسن بن صالح ، ففضَّل سفيان – يقول [٤] – على حَسَنٍ .

١٨٣٨ – حدثنا عبيد الله بن عُمَر [٥]، نا أبو أحمد الزُّبَيْرى قال : سمعت سفيان الثورى [٦] يقول : لا تَعْبأ بمَن له عِيَال .

١٨٣٩ – [٧] حدثنا عبيد الله بن عمر ، نا أبو أحمد الزبيرى قال : سمعت سفيان الثورى .. وذكر الحديث .

١٨٤٠ – حدثنا عباس بن محمد ، نا أبو بكر بن أبى الأسود ، حدثنى عبد الرحمن قال : استقرض [٨] سفيان منى مَرَّةً [٨] أربعة دراهم عدداً ، فَقَضَانى عدداً ، وقال : نحن فى حِلٍّ ، وأنت فى حِلٍّ .

١٨٤١ – حدثنا ابن زَنْجُوَيَةَ ، نا على بن بَحْرٍ ، نا يحيى بن ضُرَيس قال : سمعت سفيان الثورى ، أو قال سفيان : لو كان الحديث [٩] من الخير لَنَقَص كما ينقص الخير .

١٨٤٢ – حدثنى محمد بن على الجَوْزجانى [١٠] ، نا أحمد بن يونس قال : قال رجل

---

(١) فى « ب » : « قد مات » .
(٢) تقدمة المعرفة (ص ١٢٢) .
(٣) فى ب : زيادة « يقول » .
(٤) « يقول » : ليست فى « ب » .
(٥) فى « ب » : « بن عمر القواريرى » .
(٦) « الثورى » : ليست فى « ب » .
(٧) هذا الإسناد ليس فى « ب » .
(٨) فى « ب » : « استقرضنى سفيان مرة » .
(٩) فى « ب » : « فى الخير » .
(١٠) فى « ب » : « الجروجانى » وهو خطأ .

لسفيان – وأنا أسمع –: يا أبا عبد الله أوصنى ، قال : إياك والأهواء ، إياك والخصومة ، وإياك والسلطان [١] .

١٨٤٣ – حدثنا محمد بن على قال : سمعت عبيد الله بن موسى يقول : إن دَعَوْكَ تَقْرَأُ عليهم سورةً من القرآن فلا تَأْتِهم . قلت له – يعنى لعبيد الله –: من ذكره ؟ قال : لا أدرى سفيان أَوْ غَيرُه .

١٨٤٤ – حدثنا محمد بن على ، نا أحمد بن يونس / قال : سمعت أبا شهاب [٢] 188
يقول : سمعت سفيان يقول لرجل : إن دَعَوْكَ تقرأ عليهم : ﴿ قل هو الله أحد ، الله الصمد ﴾ فلا تأتهم [٣] . قال أحمد : قلت لأبى شهابٍ : من يعنى ؟ قال : السلطان .

١٨٤٥ – حدثنا محمد بن على ، نا أحمد بن يونس قال : سمعت سفيان يقول : ما
رأيت للإنسان شيئًا خيراً من أن يدخل فى جُحْرٍ [٤] . قال ابن يونس : اليوم / ينبغى أن ٢٣٩
يدخل فى قبرٍ .

١٨٤٦ – حدثنى محمد قال : سمعت ابن عائشة يقول : قال ابن المبارك : عَلَّمَنَا سفيان اختصار الحديث .

١٨٤٧ – حدثنى محمود بن غيلان قال : سمعت وكيعًا يقول : قال شعبة : « مِثْلُه » ليس حديث ، وقال سفيان : « مثله » حديث .

١٨٤٨ – حدثنا محمود قال : ونا وكيع قال : قال شعبة : سفيان أحفظ ، وما حدثنى [٥] عن شيخ فلقيت الشيخ إلا وجدتُه كما قال سفيان [٦] .

---

(١) حلية الأولياء (٢٨/٧) .
(٢) فى « ب » : « ابن شهاب » وهو خطأ بدليل مابعده .
(٣) تقدمة المعرفة (ص ٨٦ ، ٨٩) .
(٤) سير أعلام النبلاء (٢٦٠/٧) .
(٥) فى « ب » : « وما حدثنى سفيان ... » .
(٦) تقدمة المعرفة (ص ٦٧ ، ٦٨) نحوه .

١٨٤٩ – حدثنا محمود ، نا أبو داود قال : سمعت زائدة قال [١] : كنا نأتى الأعمش فنكتب عنه ، ثم نأتى سفيان فَنَعْرِض عليه فيقول لبعضنا : هذا ليس فى حديث [٢] الأعمش فنقول : إنما حَدّثناه الآن ، فيقول : اذهب [٣] إليه ، فنقول له ، فيقول : صدق سفيان فيمحَاه [٤] .

١٨٥٠ – حدثنا محمد بن هارون الحربى يقول : سمعت بشر بن الحارث ، عن يحيى ابن يَمَانٍ ، عن سفيان قال : ما شبهت القارِئَ إلا بالدِّرْهَمِ الزَّيْف إذاً كَسَرْته خرج مافيه .

١٨٥١ – قال : وسمعت بِشْرًا ، عن ابن يمان ، عن سفيان قال : لأن أَشْتَرِىَ من فَتًى يَتفتَّى أحب إلى من أن أشتِرىَ من قارىء [٥] .

١٨٥٢ – قال بِشْر : وقال سفيان : إذا كانت لك حاجة [٦] إلى قارىء فاضْرِبه بِغَنِىٍّ .

١٨٥٣ – حدثنا محمد بن على بن شقيق ، نا عبدان ، عن عبد الله قال سفيان : وجدت الأَمْرَ الاتِّبَاع .

١٨٥٤ – حدثنا محمد بن على [٧] ، نا عُبَيد بن يعيش ، نا نعيم بن يعقوب ، عن

---

(١) فى « ب » : « يقول » .
(٢) فى « ب » : « ليس هذا من حديث الأعمش » .
(٣) فى « ب » : « اذهبوا » .
(٤) تاريخ بغداد (١٦٧/٩) .
(٥) حلية الأولياء (٥١/٧) وفيه : « لأن أشترى من شاطريتفتى » .
(٦) فى « ب » : « إلى قارىء حاجة » .
(٧) فى « ب » محمد بن على الجوزجانى .

أبى الأحوص ، عن سفيان قال : كان إذا رأى الشاب قد أقبل على العبادة والصلاة قال : ولو أن الموت (١) – يعنى جاءه .

١٨٥٥ – حدثنا محمد بن على ، نا عُبَيْد بن يعيش ، حدثنى رجل من بنى تميم ، عن سُعَيْرِ بن الخِمْسِ قال : جاءنا مال ، فلم يقبله سفيان ، وقَبِلَه سُعَيْر . قال : فقلت لسفيان : ما منعك أن تَقْبَلَه . قال : إنى لأَعْلَمُ أنه لى حلال ، ولكنى (٢) / أكره أن تقع ٢٤٠
لهم فى قلبى مودَّة .

١٨٥٦ – حدثنا على بن سهل البزاز ، نا ابن عمار ، نا المعافى قال : قال سفيان : يأتى على الناس زمان يَنْتَقِي فيه الموتُ كما يُنْتَقَى جيد الرُّطَبِ .

١٨٥٧ – حدثنا على بن سهل ، نا يحيى بن معين ، نا يحيى بن يمان قال : سمعت سفيان الثورى يقول : ما من شيء أحبُّ إلى من صحبة فتى ، ولا أبغض إلى من صحبة قارىء (٣) .

١٨٥٨ – حدثنا أبو سعيد الأشج قال : سمعت يحيى بن يمان يقول : سمعت سفيان يقول : من لم يَتَفَتَّ لم يحسن (٤) يَتَقَرَّأ (٥) .

١٨٥٩ – حدثنا محمد بن على ، نا عُبَيْد بن يعيش ، حدثنى محمد بن عبد الوهاب السكرى قال : سألت سفيان : أُعِير كتابى لأحد ؟ قال : لا . قال ابن يعيش : وحدثنى

---

(١) فى « ب » : زيادة : « الآن » .

(٢) فى « ب » : « ولكن » .

(٣) سير أعلام النبلاء (٧/٢٤٣) .

(٤) فى « ب » زيادة : « أن » .

(٥) حلية الأولياء (٧/٥١) .

زيد بن الحُباب (١) قال : سمعت سفيان يقول : لو أعلم أن أحداً يطلب هذا بنيَّةٍ لَأَتَيْتُه في منزله فَحَدَّثته (٢) .

١٨٦٠ – حدثنا محمد بن على قال : سمعت عبيد الله بن موسى يقول : سمعت سفيان يقول : ليتنى أنجو منه كفَافاً (٣) . فقال له رجل : تقول هذا يا أبا عبد الله ؟ فقال : نحن أَعْلَم ، نحن أعلم .

١٨٦١ – حدثنى محمد بن على قال : سألت الحسن بن الربيع عن قول ابن المبارك : ما رأيت أحدًا أفضل من سفيان ، ما أدرى ما ابن عون (٤) . فقال : سمعته – يعنى ابن المبارك يقول : ما رأيت – يعنى من الفقهاء – أفضل من سفيان ، ما أدرى ما ابن عَوْنٍ (٥) .

١٨٦٢ – حدثنا محمد بن على قال : سمعت أحمد بن يونس يقول : سمعت زائدة وذكر سفيان فقال : كان أعلم الناس / فى أَنْفُسِنا . 88 ب

١٩٦٣ – حدثنا محمد بن على قال : سمعت مُسَدَّدًا يقول : سمعت ابن داود يقول : سمعت سفيان يقول : مَا غَرِمْتُ درهَمًا قط فى بناء (٦) .

١٨٦٤ – قال : وسمعت ابن داود يقول : سمعت سفيان يقول : إذا أردت أن تُزَوج فاهد إلى الأم .

---

(١) فى « ب » : « خباب » .

(٢) راجع سير أعلام النبلاء (٢٧٤/٧) .

(٣) حلية الأولياء (٥٧/٧ ، ٦٣) وتقدمة المعرفة (ص ٦١) .

(٤) « ما أدرى ما ابن عون » ليست فى « ب » .

(٥) تاريخ بغداد (١٥٧/٩) .

(٦) حلية الأولياء (٢٢/٧) – تاريخ بغداد (١٦٤/٩) وسير أعلام النبلاء (٢٦٤/٧) .

١٨٦٥ - قال : ونا مسدد قال : قال لى يحيى : كان سفيان يطوى ثيابه بالليل [١] ، وقال / لى[٢] : إنّ الثوب يَسْتَرِيح إذا طُوِىَ [٣] . ٢٤١

١٨٦٦ - حدثنا محمد بن على قال : ونا مُسَدَّدٌ قال : قال لى يحيى : قال سفيان : كان ابن أبى ليلى مُعَلِّمى ، فمات ، فما تَبِعْتُ جنازته . قال : مسدّد : ما كان يَعْمَل إلا بالنيَّة .

١٨٦٧ - حدثنا محمد بن على ، نا أحمد بن يونس قال : أكلت مع سفيان الثورى نَاطِفًا معقودا بِلَوْزٍوبَجَوْزٍ وخُشْكَنانَج ، ثم قال : أمَا إنا لم نَعْمَله ، إنما أُهْدِىَ لنا [٤] .

١٨٦٨ - قال ابن إدريس [٥] : كان سفيان يأكل الطعام الطيب ، ورأيت عليه إزارًا - قال : أَخَذْته بدرهم ودَانِق .

١٨٦٩ - حدثنى محمد بن على قال : سمعت أبا صالح بن يحيى القطان قال : قال أبى : كان لسفيان كل يوم لحم يأكله [٦] .

١٨٧٠ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزى ، نا سفيان بن عيينة قال : كان سفيان الثورى يسميهم الجُلَّاب - يعنى أصحاب الحديث .

١٨٧١ - أُخْبِرت عن على بن ثابت قال : سمعت سفيان قال : طلبنا العلم ولم تكن لنا نيَّة ، ثم رزق الله النيَّة [٧] .

---

(١) « بالليل » : سقطت من « ب » .

(٢) « لى » : ليست فى « ب » .

(٣) راجع سير أعلام النبلاء (٢٦٧/٧)

(٤) سير أعلام النبلاء (٢٧٧/٧) .

(٥) فى « ب » : « ابن يونس » .

(٦) راجع حلية الأولياء : (٧/٧) .

(٧) سير أعلام النبلاء (٢٧٢/٧) .

١٨٧٢ - حدثنى عمى ، نا مُسْلِم ، نا حماد بن زيد قال : قال سفيان الثورى : رأيت الأشياء تنقص - يعنى وهذا الحديث يزيد ، فلو كان خيرًا نقص كما تنقص الأشياء .

١٨٧٣ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم نا زيد بن حُباب قال : رأيت سفيان إذا سئل عن المسائل قال : لا أدرى حتى يظن من رأى سفيان [١] ولا يعرفه أنه لا يحسن من العلم شيئا .

١٨٧٤ - حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدى ، نا أبو نعيم نا دُنَيْس بن جميل ، وكان يبيع البزّ والأكفان . قال : كان سفيان يقول : اشتر [٢] كذا واشتر [٢] كذا ، ثم يقول : انظر حسابك جملة فأخبرني به ، وكان شريك يقول : فَسِّر لى حسابك .

١٨٧٥ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، عن أبى نعيم قال : كان سفيان يخضِبُ إذا دخل
الحمام شيئاً يسيرا ، وكان شَمِطًا [٣] أخضر . قال أبو نعيم / : ما رأيت على سفيان خاتما ٢٤٢
قط .

١٨٧٦ - حدثنى أحمد بن إبراهيم ، نا أبو نعيم قال : مات سفيان سنة إحدى وستين [٤] .

---

(١) فى « ب » : « ولم يعرفه » .

(٢) فى « ب » : « اشترلى كذا » فى الموضعين .

(٣) فى « ب » : وكان شمطة .

(٤) تاريخ بغداد (١٧٢/٩) وفى الطبقات الكبرى (٢٥٨/٦) : « قال محمد بن سعد : قال محمد بن عمر : ولد سفيان سنة سبع وتسعين فى خلافة سليمان بن عبد الملك ، ... وأجمعوا لنا على أنه توفى بالبصرة وهو مستخف فى شعبان سنة إحدى وستين ومائة فى خلافة المهدى .

وفى سير أعلام النبلاء (٢٣٠/٧) أنه مات ست وعشرين ومائة ، وهو وهم لا أدرى من أين جاء ؛ لأنه قبل ذلك قال : إنه ولد سنة سبع وتسعين اتفاقًا . وقال فى موضع آخر (٢٤٢/٧) نقل عن وكيع أنه ولد سنة ثمان وتسعين ومات وله ثلاث وستون سنة . كما نقل عن موسى بن داود عن سفيان أنه قال سنة ثمان وخمسين ومائة : « لى إحدى وستون سنة » .

وهذا يؤكد ذلك الوهم ، ويؤكد ما نقله أبو نعيم هنا وما نقله ابن سعد فى الطبقات الكبرى . والله أعلم .

١٨٧٧ – وكُنْيَة سفيان أبو عبد الله ؛ حدثنى بذلك محمد بن إسحاق عن ابن نمير .

١٨٧٨ – حدثنى محمد بن على ، نا مُسَدَّد قال : سمعت عبد الله بن داود يقول : قال سفيان : وَدِدْتُ أنى فى مَوْضِع لا أعرف فيه من غير أن أُسْتَذَلَّ .

١٨٧٩ – حدثنى محمد بن على ، نا إبراهيم بن بشار ، حدثنى ابن عُيَيْنَة عن سفيان الثورى قال : دخلت مع سلمة بن كُهَيْل إلى المسجد ، فرأى حلقة من أصحاب الرأى جلوسًا فى ناحية ، فقال لى بالنَبَطِيّة : « برَهز من هانى » . قال أبو جعفر : يعنى تَنَحَّ من هؤلاء .

١٨٨٠ – حدثنا على بن سهل ، نا محمد بن عَمَّار ، نا يحيى بن اليمان قال : تذاكر نا فضل سفيان فأنشدنا :

لقد مات سفيانٌ حميدا مُبَرَّزًا على كل قارٍ هَجَّنَتْه [1] المَطَامِعُ
جُعِلْتُم فداءً للذى صان دينه وفرَّ به حتى حوته المضاجع

١٨٥٦ – قال [2] ابن عمَّار : وحدثنى المعافى قال : قال سفيان : يأتى على الناس زمان يَنْتَقِى فيه الموت ، كما يُنْتَقَى جيد الرطَب .

١٨٨١ – حدثنا ابن زَنْجُويَة ، نا عبد الرزاق قال : سمعت سفيان وابن جريج ومَعْمَراً يقولون : « الإيمان قول وعمل يزيد وَيَنْقُصُ [3] » . فقيل لعبد الرزَّاق : ما تقول أنت ؟ قال : وما قولى ؟! قال : مالقيت به [4] أحدًا به طِرْق إلا هذا قوله .

١٨٨٢ – قال عبد الرزاق وقال سفيان : نحن مؤمنون عند أنفسنا ، فأما عند الله فما ندرى ما حالنا .

---

(١) فى « ب » : « هيجته » .
(٢) تقدمت هذه الرواية قبل ذلك برقم (١٨٥٦) ولهذا أعطيناها الرقم نفسه .
(٣) « به » : ليست فى « ب » .
(٤) سير أعلام النبلاء (٧/٢٥٢ . وراجع ٢٧٣) .

١٨٨٣ – حدثنى [١] أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : الثورى أمير المؤمنين فى الحديث . وكان يُدَلِّس [٢][٣] .

١٨٨٤ – قال [٤] : وسمعت يحيى بن معين يقول : مولد سفيان / سنة سبع ٢٤٣
وتسعين [٥] .

١٨٨٥ – حدثنا أحمد بن إبراهيم ، نا أبو نعيم قال : سألت سفيان قلت : أصلى ست
ركعات / بالنهار ولا أسلم ؟ قال : لا بأس . 89

١٨٨٦ – حدثنا أحمد بن زهير ، نا أحمد بن يونس قال : سمعت سفيان الثورى يقول مالا أحصى : اللهم سَلِّمْ سَلِّم ، اللهم سلمنا منها إلى خير ، وارزقنا العافية فى الدنيا والآخرة [٦] .

١٨٨٧ – قال : ونا الحسن بن الربيع قال : سمعت ابن المبارك يقول : ما رأيت أحدًا من الفقهاء أفضل من سفيان الثورى ، ما أدرى ما ابن عون [٧] .

١٨٨٨ – قال : ونا عُبيد بن يعيش قال : نا بكر بن محمد قال : سألت سفيان الثورى فقلت [٨] : دُلَّنى على رجل أجلس إليه ، فقال : تلك ضالة لا توجد [٩] .

---

(١) ليست هذه الرواية فى « ب » هنا ، وإنما تأتى بعد روايتين تاليتين .

(٢) فى « ب » بعد هذا : « ولد سنة سبع وتسعين » وسيأتى هذا فى الرواية التالية ، ويبدو أنه اكتُفِىَ بها فلم تأت هذه الرواية فيها .

(٣) الجرح والتعديل (٢/١/٢٢٥) .

(٤) هذه الرواية ليست فى « ب » كما قلنا .

(٥) تاريخ بغداد (٩/١٧٢) .

(٦) سير أعلام النبلاء (٧/٢٤٣) وراجع تقدمة المعرفة (ص ٨٥) .

(٧) سبق مثلها برقم (١٨٦١) .

(٨) فى « ب » : « قلت » .

(٩) حلية الأولياء (٧/٥٢) .

١٨٨٩ – قال : وحدثنى يحيى بن أيوب قال : قال عيسى النخعى : لما قدم سفيان بيت المقدس أو الرملة فأرسل إليه إبراهيم بن أدهم أن تعال حدثنا . فقيل له : يا أبا إسحاق ، تبعث إلى سفيان بمثل هذا ؟ قال : إنما أردت أن أنظر كيف تواضعه . قال : فجاءه سفيان .

١٨٩٠ – قال : ونا مُؤَمَّل بن إهاب قال : نا أبو بشر الفُقَيْمِى قال : رأيت فى المنام كأن القيامة قد قامت ، وكأن مناديًا ينادى : ليقم السابقون الأولون . فقام سفيان الثورى . ثم قال : ليقم السابقون الأولون ، فقام سليمان الخواص ثم قال : ليقم السابقون الأولون ، فقام إبراهيم بن أدهم .

١٨٩١ – قال : ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت ابن خلاد قال : سمعت وكيع بن الجراح قال : صلى سفيان الثورى العصر يوماً ، وجلسنا حوله قال : فجعل يَعْبثَ بلحيته يدخل أصابعه فيها ولونه يتغير مرة ، وَيَصْفَرُّ مرة فما زال كذلك حتى المغرب .

١٨٩٢ – قال : وسمعت يحيى / بن معين يقول : سفيان من أحفظ الناس ؛ جميع ٢٤٤
ما حدث به من [١] حفظه .

١٨٩٣ – قال [٢] : ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت على بن ثابت يقول : ما رأيت سفيان الثورى فى صدر مجلس قط ، إنما كان يقعد إلى جانب الحائط ويجمع بين ركبتيه .

١٨٩٤ – وحدثنا يحيى بن أيوب قال : سمعت أسود بن عامر يقول : كنا عند أبى بكر بن عياش ، فسمعته يقول : إنى لأرى الرجل قد صحب سفيان فيعظم فى عينى [٣] .

---

(١) « من حفظه » : ليست فى « ب » .
(٢) مرت هذه برقم (١٧٩٢) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٧/٢٣٩) .

١٨٩٥ – حدثنا أحمد (١) ، نا يحيى قال : سمعت على بن ثابت يقول : لو أن معك فلسين ، وأن تريد أن تصدق بهما ثم رأيت سفيان الثورى ، وأنت لا تعرفه لظننت أنك لا تمتنع أن تَضَعها فى كفّه .

١٨٩٦ – ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت أبا المثنى يقول : قدم سفيان الثورى مَرْوَ فى ميراث ، فقال الناس : قد جاء الثورى ، قد جاء الثورى . قال : فذهبت فيمن ذهب فإذا غُلَام حين بَقَل وَجْهُه (٢) .

١٨٩٧ – حدثنا أحمد بن زهير ، نا يعقوب بن كعب الأنطاكى قال : سمعت يوسف ابن أسباط قال : سمعت سفيان يقول : كُلُّ من أكل الجَرِّى ، ومسح على الخفين ، وسَلِمَ منه أصحابُ محمد ، فهو برىء من الأهواء (٣) .

١٨٩٨ – قال : ونا ابن أبى رزمة قال : أخبرنى أبى ، نا عبد الله بن المبارك ، عن عمار ابن سيف ، وأثنى عليه خيراً – أن سفيان الثورى كان يَنْزِل عليه فيشرب عنده الدواء ، ويَشْرَب النبيذ ، فلما كان بأُخَرَة أُتِىَ بِنَبيذٍ فأبى أن يَشْرَبَه .

١٨٩٩ – حدثنا إبراهيم بن هانى ، نا أحمد بن حنبل ، نا شعيب بن حرب قال : قال مالك – وذكر سفيان : ما قدم علينا مَشْرِقى يشبهه . أما إنّه فارقنى على أنه لا يَشْرَب النَّبِيذَ .

٢٤٥ **١٩٠٠** – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : لم يكن / أحدٌ أعلم بحديث الأعمش وأبى إسحاق ومنصور من الثورى . قال يحيى : وقال أبو معاوية : كُنَّا إذا ذاكرناه حديث الأعمش فكأنا لم نسمعها (٤) .

---

(١) « حدثنا أحمد » سقطت من « ب »

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/٢٣٦) ومعنى بقل وجهه : خرج شعر وجهه .

(٣) انظر حلية الأولياء : (٧/٣٢) وتاريخ ابن معين : (٢/٢١٣) والجَرِّى : نوع من السمك .

(٤) تاريخ بغداد (٩/١٦٧) عن البغوى به .

١٩٠١ - وجدت [١] فى كتاب على بن المدينى إلى أحمد بن حنبل ، وحدثنى صالح عن على قال : قال يحيى بن سعيد : رأيت سفيان بالكوفة لا يَخْضِبُ ، ثم خَضَب بأُخَرَة .

١٩٠٢ - وقال يحيى : فقال لى سفيان : هات كتبك اعْرِضْها علىّ ، وكنت أكتب عنه وحدى ، وعامَّته يبتدِئ به [٢] .

١٩٠٣ - / حدثنا عبيد الله [٣] بن عمر ، نا حماد بن زيد ، نا أنس بن سيرين أن عمر قال : لا يتوارث أهل مِلَّتَين » [٤] . قال حماد : لو رآنى الثورى فى اليوم مراراً لسألنى عن هذا الحديث . 89 ب

١٩٠٤ - حدثنى [٥] صالح ، عن على ، عن يحيى بن سعيد قال : قال لى سفيان بعد ثمانية عشر و سبعة عشر سنة فى حديث عَمرو بن مرَّة ، عن طليق بن قيس ؛ حديث الدعاءِ : قد حَدَّثتك به مَرَّة .

١٩٠٥ - حدثنا أبو هَمَّام قال : حدثنى بعض أصحابنا أن سفيان كان عند يونس فلما قام قال يونس : ما رأيت مثل هذا الفتى . فقيل له : رأيتَ الحسن ومحمداً وسعيد ابن جبير ؟ قال : هو ما أقول لكم .

---

(١) فى « ب » : ورأيت .

(٢) فى « ب » : « وعامته يبدى حدثنى به » .

(٣) فى « ب » : « عبد الله » .

(٤) روى عبد الرزاق نحو هذا الأثر (١٨/٦ ، ٣٤٣/١٠) من طريق معمر عن أيوب عن أبى قلابة وغيره عن عمر .

وروى نحوه البيهقى فى كتاب الفرائض من السنن الكبرى (٢١٨/٦ - ٢١٩) من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر .

(٥) فى « ب » : « صالح بن أحمد » .

١٩٠٦ - حدثنى أحمد بن منصور قال : سمعت محمد بن الصلت يقول : خرج سفيان من الكوفة سنة خمس وخمسين . ومات سنة إحدى وستين [١] .

١٩٠٧ - قال : وسمعت أبا الوليد الطيالسى يقول : مات سفيان سنة إحدى وستين ؛ هو ويزيد بن إبراهيم .

١٩٠٨ - حدثنى أحمد بن منصور ، نا مُسَدَّد قال : سمعتُ ابن داود يقول : سمعت على بن صالح يقول : ولدنا سنة مائة ، وكان سفيان أسن منا بخمس سنين [٢] .

١٩٠٩ - نا أبو عمران الوَرَكانى ، نا مُعَافى [٣] قال : قال سفيان : « أمتع الله بك » مَكْروه ، إنما هذا قول العُمَّالِ .

١٩١٠ - / قال : ونا الوَرَكانى ، نا المعافى ، عن سفيان قال : بلغنا أنه كان يقال : ٢٤٦
إنك إن تَبِيتَ نائماً وتُصبح نادماً خير من أن تَبِيتَ قائما وتصبح مُعْجَبًا . وإنك إن تضحك وأنت خائف خير من أن تبكىَ وأنت مُدِلٌّ ، إنَّ عمل المدِلّ لا يصعد إلى السماء .

١٩١١ - حدثنا عثمان بن أبى شيبة قال : سمعت أبا نعيم يقول : سمعت فِطْر بن خليفة يقول لسفيان : رأيتك فى حَلْقَةِ الحكم . قال : فرأيت سفيان يفرح .

١٩١٢ - وحدثنا عثمان ، نا أبو نعيم قال : سمعت سفيان يقول لِزَائِدة : لو كنت من البِغَالِ لكنت من بِغَال الثَّقَل .

١٩١٣ - حدثنا زياد بن أيوب ، نا على بن محمد ابن أخت يعلى ، عن خاله أو عن

---

(١) فى تاريخ بغداد (٩/١٧١) ولكن من قول أبى نعيم .

(٢) تاريخ بغداد (٩/١٧١) من طريق البغوى به .

(٣) فى « ب » : « معافى بن عمران » .

غيره قال : رأيت زائدة يجىء بكتبٍ (١) إلى سفيان فيعرضها (٢) عليه ، فإذا رأى خطأ صح (٣) عليه ، ثم يقول : أَغَفَلْت يا أبا الصَّلتِ ، أَغْفَلْتَ يا أبا الصَّلْتِ .

١٩١٤ – ورأيت فى كتاب على بن المدينى إلى أحمد بن حنبل ، وحدثنى به صالح ، عن على قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : كان سفيان لا يزيد أحدا ولو غاب عنه سنين على : كيف أنتم ؟

١٩١٥ – قال : وسمعت يحيى يقول : ما سمعت من سفيان عن الأعمش أحبُّ إلى مما مما سَمِعْتُه أنا عن الأعمش . قيل ليحيى : لِمَ ؟ قال : لأن الأعمش كان يُمَكِّنُ سفيان مالا يُمَكِّنِى (٤)(٥) .

١٩١٦ – قال : وسمعت يحيى يقول : ليس أحد أحب إلَّى من شعبة ، ولا يعدله عندى أحد ، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان (٦) .

١٩١٧ – قال : وسألت يحيى بن سعيد قلت : أيُّمَا أحب إليك ؟ رأى مالك ، أو رأى سفيان ؟ . قال : لا تشك فى هذا ، ثم قال : وسفيان فوق مالك فى كل شىء (٧) .

١٩١٨ – قال : وسمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : كان وُهَيْبٌ لا يَعْدِل بمالك أحدًا ، وكان يقدم سفيان فى الحفظ .

---

(١) فى « ب » : « يكتبه » .

(٢) فى « ب » : « فنعرضها » .

(٣) عليها علامة تمريض فى « أ » .

(٤) فى « ب » : « يمكنى » .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٦٤/٧) وتقدمة المعرفة (ص ٦٣) .

(٦) تاريخ بغداد (١٦٤/٩) وسير أعلام النبلاء (٢٣٧/٧) .

(٧) تاريخ بغداد (١٦٤/٩) عن البغوى به . وسير أعلام النبلاء (٢٤٦/٧) .

190 **١٩١٩** – قال / : وسمعت / عبد الرحمن [١] يقول : سمعت سفيان يقول : إنى لأدعو ٢٤٧
للسلطان ، وأدعو لأصحاب الأهواء ، ولكن لا أستطيع أن أذكر إلا ما فيهم [٢] .

١٩٢٠ – قال عبد الرحمن : وسمعت سفيان يقول : ما من أعمال البر شيء أدخل فى القلب من هذا – يعنى الحديث ، وما من عملى شيء أَخْوَفُ منه من هذا – يعنى الحديث .

١٩٢١ – حدثنا عثمان بن أبى شيبة قال : سمعت أبا نعيم يقول : سمعت سفيان كتبَ إلى ابن أبى ذئب : « من سفيان بن سعيد إلى محمد بن عبد الرحمن ، سلام عليك ؛ فإنى أَحْمد إليك الله الذى لا إله إلا هو ، وأوصيك بتقوى الله ، فإنك إن اتقيت الله كفاك الناس ، وإن اتقيت الناس فلن يُغْنُوا عنك من الله شيئًا ، فعليك بتقوى الله ، أما بعد [٣] ... » .

١٩٢٢ – حدثنا هارون بن إسحاق قال : سمعت قَبِيصَة يذكر عن عبّاد السمَّاك قال : سمعت سفيان يقول : الأمراء : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وعمر بن عبد العزيز [٤] .

١٩٢٣ – حدثنا أبو سعيد ، نا أبو أسامة قال : قال رجل لسفيان أَشْهَدُ على الحجاج ، وعلى أبى مُسْلِم أنهما فى النار . قال : لا إذا أَقَرَّا بالتوحيد .

١٩٢٤ – قال أبو سعيد : حدثنى رجل لا أحفظ اسمه أن سفيان مر فى زقاق عَمرو ابن حريث ، ومعه رجل ، فجعل الرجل ينظر إلى تلك الفواكه يَمْنَةً ويَسْرَة ، فلما

---

(١) فى « ب » : « عبد الرحمن بن مهدى » .

(٢) تقدمة المعرفة : (ص ٩٧) .

(٣) تقدمة المعرفة (ص ٩٧) .

(٤) حلية الأولياء (٣٢/٧) .

وصل إلى باب موسى بن طلحة لقى أُحْمِرَةً عليها عَذِرَة . فقال له سفيان : ذاك الذى كنت تنظر إليه يصير إلى هذا [١] .

١٩٢٥ – حدثنى أبو سعيد نا حسن بن مالك الضَّبِّى ، عن بَكْر بن محمد العابد قال : قال لى سفيان الثورى : يؤمَرُ بالرجل يوم القيامة إلى النار ، فيقال : هذا عياله أكلوا حسناته [٢] .

١٩٢٦ – قال بكر : وقال لى سفيان : إن القراءة لا تصلح إلا بزُهْدٍ ، ازهَد ، ونم ، وصَلِّ الخَمْس [٣] .

١٩٢٧ – قال : ونا أبو نعيم : / قال : سمعت سفيان يقول : إنى لأفرح بالليل إذا ٢٤٨
جاء [٤] .

١٩٢٨ – قال : ونا أبو نُعَيْم قال : كان سفيان إذا ذكر الموت مكث أيَّامًا لا يُنْتَفَعُ به ، فإن سئل عن شىء قال : ما أدرى ، ما أدرى [٥] .

١٩٢٩ – قال : ونا أبو أسامة قال : كنت كثيراً أسمع سفيان يقول : اللهم سلم [٦] ، بارك لى فى الموت ، وما بعد الموت [٧] .

١٩٣٠ – قال : ونا عبد الله بن عبد الله بن الأسود الحارثى قال : خاف سفيان شيئا فطرح كتبه ، فلما أمن أرسل إلىّ وإلى يزيد بن توبة المُرْهَبِىّ ، فجعلنا نُخْرِجها فأقول :

---

(١) تقدمة المعرفة (ص ٩٣) .
(٢) تقدمة المعرفة (ص ٩٣) .
(٣) المصدر السابق (ص ٩٣) .
(٤) المصدر السابق (ص ٨٥) .
(٥) المصدر السابق (ص ٨٥) .
(٦) فى « ب » زيادة : « سلم رب » انظر رقم (١٨١٩) فهو مثله .
(٧) تقدمة المعرفة (ص ٨٥) .

يا أبا عبد الله : وفى الرِّكاز الخُمْسُ وهو يضحك . فأخرجت تِسْعَ قِمَطْرَات كل واحدٍ إلى هاهنا . وأشار إلى أسفل من ثَدْييه . قال : فقلت له : اعْزِل (١) كتاباً فَحَدِّثْنِى به ، فعزل لى كِتَابًا فحدَّثنى به (٢) .

١٩٣١ – قال : وسمعت أبا أحمد الزُبَيْرى يقول : سمعت سفيان الثورى يقول للحسن ابن عياش ، وكان أبو بكر غائباً : قدم شعبة .

١٩٣٢ – حدثنا أبو هشام قال : سمعت ابن يمانٍ يقول : قال سفيان : ما أعلم اليوم شيئا أفضَلَ من طلب العلم . قيل : إنه ليس لهم فيه (٣) نِيَّة . قال : طلبهم له نِيَّةٌ (٤) .

١٩٣٣ – حدثنا أبو همام السَّكُونى ، نا المبارك بن سعيد قال : رأيت عاصم ابن أبى النَجُود يأتى سفيان يَسْتَفْتِيه ، يقول : أتيتنا صغيرا ، وأتيناك كبيرا (٥) .

١٩٣٤ – حدثنا القواريرى ، نا يحيى قال : رأيت سفيان بعد موته ، وعلى ظهره كتاب فى موضع كأنه من جلده ، وليس بسواد : (فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم (٦)) (٧) .

---

(١) فى ب : « اعزل لى » .

(٢) تقدمة المعرفة (ص ١١٥) حلية الأولياء (٦٤/٧) تاريخ بغداد (١٦١/٩) وسير أعلام النبلاء (٢٦٧/٧ – ٢٦٨) .

(٣) « فيه » : ليست فى « ب » .

(٤) سير أعلام النبلاء (٢٧٤/٧) .

(٥) تاريخ بغداد (١٦٣/٩) وسير أعلام النبلاء (٢٤٩/٧) .

(٦) البقرة : (١٣٧) .

(٧) سير أعلام البنلاء (٢٥٢/٧) .

(٣)

حديث عبد الرحمن بن عبد الله المسعودى [(١)]

١٩٣٥ - حدثنا على بن الجعد ، نا عبد الرحمن [(٢)] المسعودى ، عن الحكم ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس قال : عزم الطلاق انقضاء الأشهر الأربع ، والفَىْء الجماع [(٣)] .

١٩٣٦ - حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن / وَبَرة ، عن هَمَّام قال : قال عبد الله : ٢٤٩
إن من السُّنَّةِ الغسلَ يوم الجمعة [(٤)] .

١٩٣٧ - حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن عمرو بن مرّة عن أبى عبيدة قال : كان عبد الله يَعِزُّ عليه أن يسمع متكلّما بعد طلوع الفجر حتى يصلى الغداة إلا بِذِكر [(٥)] الله - / عز وجل - أو القرآن [(٦)] . 90 ب

---

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفى المسعودى ، صدوق ، اختلط قبل موته ، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين / روى له أصحاب السنن الأربع . (تقريب ٤٨٧/١) .

هذا وقد نقل صاحب الكواكب النيرات ما يفيد أن على بن الجعد قد سمع منه ببغداد بعد الاختلاط (ص ٢٩٠) .

(٢) « عبد الرحمن » ليست فى « ب » .

(٣) سبق هذا الأثر برقم (١٥٨) وسبق التعليق عليه ، وهو هناك حدث به على بن الجعد عن شعبة عن الحكم ، وهو هنا عن المسعودى عن الحكم . وبهذا يمكن أن يتقوى بمتابعة شعبه له .

(٤) رواه أبو داود الطيالسى (ص ٥١) عن المسعودى به . وفيه : « همام بن الحارث » .

(٥) فى « ب » : « يذكر » .

(٦) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣٢٩/٩) من طريق أبى نعيم عن المسعودى به ، وقال فى مجمع الزوائد بعد روايته (٢١٩/٢) : أبو عبيدة لم يسمع من أبيه . وليس فى هذه الرواية : « إلا بذكر الله أو القرآن » .

ورواه عبد الرزاق (٦١/٣) عن الثورى عن عمرو بن مرة به . وفيها : إلا بذكر الله » كما فى روايتنا . (باب الكلام عند الفجر رقم ٤٧٩٧) .

١٩٣٨ – حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن عمير بن سعيد ، عن على أنه صلى على ابن المُكَفَّفِ فكبر عليه أربعًا [(١)] .

١٩٣٩ – حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن جَوَّاب التيمى قال : قال عمر بن الخطَّاب : يامعشر القراء ارفعوا رءوسكم ، فقد وَضَح الطريق ، استبقوا الخيرات ، ولا تكونوا عيالًا على المسلمين .

١٩٤٠ – حدثنا محمد بن إسحاق قال : سمعت ابن نمير يقول : جَوَّاب التيمى ضعيف الحديث ، قد رآه سفيان الثورى ، فلم يحمل عنه . قال ابن نمير : قال أبو خالد الأحمر : رأيت جَوَّابا التيمى ، وكان يقُص ويذهب مذهب الإرجاء [(٢)] .

١٩٤١ – حدثنا على ، أنا المسعودى عن القاسم قال : قيل لعبد الله : إن الله عز وجل يكثر ذكر الصلاة فى القرآن : ﴿ والذين هم على صلاتهم يحافظون ﴾ [(٣)] و ﴿ الذين هم على صلاتهم دائمون ﴾ [(٤)] قال : ذلك على مواقيتها . قالوا : ماكنا نرى إلا أن يتركها [(٥)]

---

(١) رواه عبد الرزاق (٤٨٠/٣) باب التكبير على الجنازة – عن الثورى عن عمير بن سعيد قال : كبَّر عَلِيٌّ على يزيد بن المكفف النخعى أربعًا .

ورواه ابن أبى شيبة فى (٣٠٠/٣) كتاب الجنائز – ما قالوا فى التكبير على الجنازة – من كبر أربعًا – عن حفص عن حجاج عن عمير به .

ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٣٧/٤ – ٣٨) كتاب الجنائز – باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ، ورأى بعضهم الزيادة منسوخة – من طريق مسعر عن عمير به ، وفيه « ثم أتى على قبره فقال : اللهم عبدك ، وولد عبدك نزل بك وأنت منزول به اللهم وسع له مدخله ، واغفر له ذنبه ، فإنا لا نعلم به إلا خيرا وأنت أعلم به » .

هذا ، وقد رواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤٩٩/١) باب التكبير على الجنائز – كما هو – من طرق ؛ يحيى ويزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبى خالد ؛ ومسعر والأعمش ثلاثتهم عن عمير بن سعد به .

(٢) ذكر هذا ابن عدى فى الكامل (٥٩٩/٢) ثم قال : وليس له من الحديث المسند إلا القليل وله مقاطيع فى الزهد وغيره ، ولم أر له حديثا منكراً فى مقدار ما يرويه ، وكان يرمى بالإرجاء (٦٠٠/٢) .

(٣) المعارج : (٣٤) .

(٤) المعارج : (٢٣) .

(٥) فى « ب » : « كنا نرى ألا نترك » .

قال : لا إنَّ تَرْكَهَا كُفْرٌ (١)(٢) .

١٩٤٢ – حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن القاسم قال : قال عبد الله : أربع قد فُرِغ منهن : الخَلْقُ ، والخُلُق ، والرزق ، والأجل (٣) .

١٩٤٣ – حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن القاسم قال : قال عبد الله : من حلف على يمين فقال : « إن شاء الله » فقد استثنى (٤) .

١٩٤٤ – حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن القاسم قال : قال عبد الله : لا يُقْطَع اليد إلا فى الدينار ، أو العَشَرة دراهم (٥) .

---

(١) فى « ب » : قال : « لأن تركها كفر » .

(٢) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢١٤/٩) من طريق أبى نعيم عن المسعودى به . وفيها الآيتان على ترتيبهما فى السورة ، ومن طريق أسد بن موسى ، عن المسعودى ، عن القاسم ، عن عبد الله والحسن بن سعد ، عن عبد الرحمن بن عبد الله قال : قيل لعبد الله نحوه . وهذه أقرب فى متنها لروايتنا .

قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٥/١) والقاسم لم يسمع ابن مسعود وفى (١٢٩/٧) : والحسن بن سعد والقاسم لم يسمعا من ابن مسعود .

ونقول : إن الرواية فيها : « عبد الرحمن بن عبد الله » بين الحسن بن سعد وعبد الله ، فلعله بذلك يكون متصلا . والله أعلم .

(٣) رواه الطبرانى فى الكبير (٢١٧/٩ – ٢١٨) من طريق أبى نعيم عن المسعودى به . ومن طريق عيسى بن المسيب عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده . وهذه الطريق – وإن كانت متصلة – إلا أن فيها عيسى به المسيب البجلى وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه الحاكم والدارقطنى فى سننه وضعفه فى غيرها (مجمع الزوائد ١٩٥/٧) .

(٤) رواه الطبرانى فى الكبير (٢٨٠/٩) من طريق مسعر عن القاسم به .

وقال فى مجمع الزوائد (١٨٢/٤) : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن القاسم لم يدرك ابن مسعود .

وقد رأينا أن بين القاسم وجده عبد الله بن مسعود أباه عبد الرحمن ، إلا أن فى هذا الطريق عيسى بن المسيب وهو ضعيف (انظر التخريج السابق) .

(٥) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٦٠/٨) كتاب السرقة – باب ماجاء عن الصحابة – رضى الله عنهم فيما يجب به القطع – من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به .

ورواه الطبرانى فى الكبير (٤٠٩/٩ – ٤١٠) عن طريق موسى بن داود الضبى عن القاسم به .

ويقال فيه ماقيل فيما قبله : القاسم لم يدرك عبد الله بن مسعود ؛ قال الهيثمى فى مجمع الزوائد =

١٩٤٥ – حدثنا أبو بكر بن زَنْجُوية ، نا الحميدى ، عن سفيان قال : قال مِسْعَر :
٢٥٠ ليس أعلم بحديث ابن مسعود من / المسعودى [١] .

١٩٤٦ – حدثنا محمود بن غيلان ، نا أبو داود قال : وقع رَجُلٌ عند شعبة فى المسعودى فقال : اسكت ؛ فإنه صدوق [٢] .

١٩٤٧ – [٣] حدثنا على ، أنا المسعودى ، عن محارب ، عن جابر قال : التمر والبسر إذا خُلِطَا خَمْرٌ [٤] .

١٩٤٨ – حدثنا ابن [٥] هانىء ، عن [٦] أحمد بن حنبل قال : مات المسعودى سنة ستين [٧] .

١٩٤٩ – [٨] قرأت فى كتاب على بن المدينى ، سمعت معاذ بن معاذ قال : قلت لشعبة : تنهى الناس عن الحسن بن عُمَارة ، وتأمرنا بالمسعودى وقد قَدِم فى البيعة مَرَّتين ؟ قال : أنت هاهنا بَعْدُ ؟ [٩] .

= (٦/٢٧٣ – ٢٧٤) رواه الطبرانى ، وهو موقوف ، والقاسم أبو عبد الرحمن [كذا وهو ابن عبد الرحمن كما فى البيهقى ٨/٢٦١ – والطبرانى ٩/٤٠٩] ضعيف ، وقد وثق .

قال البيهقى (٨/٢٦١) : وأما حديث ابن مسعود فهو منقطع وقد روى عن أبى حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود ، وخالفه المسعودى (فى روايتنا هذه) فرواه مرسلاً كما مضى .

(١) ميزان الاعتدال (٢/٥٧٥) والكواكب النيرات (ص ٢٩٧) .

(٢) راجع ميزان الاعتدال (٢/٥٧٥) وتقدمة المعرفة (ص ١٤٦) .

(٣) هذه الرواية لم تذكر فى « ب » هنا ، وإنما ذكرت فى نهاية الكلام عن المسعودى .

(٤) س (٨/٢٨٨) كتاب الأشربة – استحقاق الخمر لشراب البسر والتمر – من طريق سفيان عن محارب بن دثار قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : البسر والتمر خمر .

وليس هناك فرق بين هذا اللفظ واللفظ الذى معنا ؛ لأن المراد اجتماعهما وخلطهما فى شراب واحد . فرواية سفيان هذه عند عبد الرزاق (٩/٢١١) باب الجمع بين النبيذ ، قال فيها جابر : البسر والرطب خمر – **يعنى إذا جمعا**

(٥) فى « ب » : « إبراهيم بن هانىء » .

(٦) فى « ب » : « عن أبى عبد الله أحمد .. » .

(٧) ميزان الاعتدال (٢/٥٧٥) سنة ستين ومائة وكذلك الكواكب النيرات (ص ٢٩٨) .

(٨) فى « ب » : « قال أبو القاسم قرأت ... » .

(٩) تقدمة المعرفة (ص ١٤٥ – ١٤٦) .

١٩٥٠ - قال معاذ : وقدم علينا المسعودى مرتين يملى علينا إملاء ، ثم لقيته ببغداد سنة أربع وخمسين ، وما أُنْكِرُ منه قليلا ولا كثيرا ، وجعل يُمْلِى علىّ . ثم ذكر بعد ذلك شيئا أُنْكَرَه على المسعودى [١] .

١٩٥١ - حدَّثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : المسعودى ثقة [٢] .

١٩٥٢ - حدثنا إبراهيم بن هانى عن أحمد [٣] : تُوفِّى المسعودى سنة ستين [٤] .

* * *

(١) الكواكب النيرات (ص ٢٩١ - ٢٩٢) وفيه قصة وتفصيل لدلالات اختلاطه .

(٢) التاريخ لابن معين (٣٥١/٢ من الترتيب) وميزان الاعتدال (٥٧٥/٢) . وتهذيب التهذيب (٢١٠/٦) .

(٣) فى « ب » : « عن أبى عبد الله أحمد بن حنبل » .

(٤) هذه الرواية تكررت وسبقت برقم (١٩٤٨) .

(٤)

من حديث إسرائيل بن يونس [١] عن أبي إسحاق

١٩٥٣ – حدثنا علي ، أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي قال : الوِتْرُ سنَّة سنها رسول الله ، ﷺ . فأوتروا يا أهل القرآن [٢] .

١٩٥٤ – حدثنا علي ، أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو ذي مُرّ قال : سمعت عليًّا يقرأ هذا الحرف : (إن الذين فارقوا دِينَهم [٣]) [٤] .

١٩٥٥ – حدثنا علي ، أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : لا يُصَلَّى نصف النهار .

---

(١) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها / روايته في الكتب الستة (تقريب ١/٦٤) .

(٢) ت (٢/٣١٦) أبواب الصلاة – (٣٣٣) باب ماجاء أن الوتر ليس بواجب – من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق به ، وفيه « إن الله وتر يحب الوتر » .

قال أبو عيسى : حديث علي حديث حسن .

ورواه من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق به ، ولفظه : « الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ، ولكن سنة سنها رسول الله – ﷺ .

ثم قال : وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش . وقد رواه منصور بن المعتمر عن أبي إسحاق نحو رواية أبي بكر بن عياش .

و « س » (٣/٢٢٨ – ٢٢٩) كتاب قيام الليل وتطوع النهار – باب الأمر بالوتر – من طريقي الترمذي السابقين : طريق أبي بكر بن عياش وطريق سفيان الثوري .

(٣) الأنعام : (١٥٩) .

(٤) رواه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٨/٧٧) من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق به ، ووقع فيه خطأ « عمرو بن دينار » .

١٩٥٦ - أخبرنا [١] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن الحارث عن على قال : لا يصلى حين يقوم الإمام على المنبر يوم الجمعة [٢] .

١٩٥٧ - وبه [٣] عن على قال : لا يُصَلَّى حين تَطْلُع الشمس ، ولا حين تَغْرُب .

١٩٥٨ - حدثنا على ، أنا إسرائيل وزهير ، عن أبى إسحاق ، عن هُبَيْرة ، عن عبد الله قال : من أتى عرَّافًا أو سَاحِرًا ، أو كاهنا فصدقَّه بما يقول / فقد كفر بما أنزل على ٢٥١
قلب [٤] محمد ، ﷺ [٥] .

٤٣٨ - حدثنا على ، أنا شعبة ، عن أبى إسحاق قال : سمعت هُبَيْرة يقول : سمعت عبد الله يقول : من لقى [٦] عَرَّافًا أو كاهنًا فصَدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على قلب [٧] محمد [٨] .

---

(١) هذه الرواية من « ب » وليست فى « أ » .

(٢) روى ابن أبى شيبة نحوه عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على (١١١/٢ - كتاب الصلوات - من كان يقول : إذا خطب الإمام فلا تصل) .

(٣) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : نا على ، قال : أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن الحارث عن على ... » .

(٤) « قلب » ليست فى « ب » .

(٥) حديث هبيرة بن يريم الموقوف هذا رواه ابن عدى فى الكامل (٢٥٩٣/٧) فى ترجمة هبيرة بن يريم من طريق سفيان عن أبى إسحاق عن هبيرة بن يريم قال : قال عبد الله بن مسعود من أتى عَرَّافًا أو كاهنًا أو ساحراً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ .

وقال فى موضع آخر (١١٣٠/٣) : رواه عن أبى إسحاق الثورى **وشعبة وإسرائيل** وقيس وغيرهم عن هبيرة عن عبد الله موقوفاً .

نقول حديث إسرائيل هو هذا الذى معنا ، وحديث شعبة هو الحديث الآتى بعد هذا مباشرة .

(٦) فى « ب » : « أتى » بدل « لقى » .

(٧) « قلب » : ليست فى « ب » .

(٨) سبق برقم (٤٣٨) ولهذا أعطيناه الرقم نفسه ؛ لأن الإسناد واحد .

وهذه الرواية هى التى أشار إليها ابن عدى فى قوله السابق .

وقد رواها أبو داود الطيالسى عن شعبة به (ص ٥٠) .

١٩٥٩ – ورواه غُنْدَر [١] عن شعبة مثل حديث على :

/ حدثنا محمد بن بشار ، نا محمد بن جعفر ، نا شعبة ، عن أبى إسحاق بإسناده مثل حديث على بن الجعد ولفظه . 191

١٩٦٠ – ورواه بَهْز بن أسد ، عن شعبة ، ولم يذكر الكاهن ولا الساحر :

حدثناه أحمد بن إبراهيم العبدى ، نا بَهْز بن أسد ، نا شعبة قال : حدثنى أبو إسحاق أنه سمع هُبَيْرَة ، أنه سمع عبد الله يقول : من أتى عرَّافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد .

١٩٦١ – ورواه سفيان الثورى ، وسمَّى الساحر والكاهن والعَرَّاف [٢] :

حدثنا عبد الله بن عمر ، نا وكيع ... (ح)

وحدثنى ابن زنجوية ، نا يعلى والفريابى .. (ح)

وحدثنى جدى ، نا أبو أحمد .. (ح)

وحدثنى ابن هانى ، نا عبيد الله وأبو نعيم .. (ح)

وحدثنى هارون ، نا أبو داود الحَفَرِى .. (ح)

وحدثنا عباس بن حاتم ، نا شاذان .. (ح)

وحدثنا عمى وأحمد بن محمد القاضى ومحمد بن إسحاق قالوا : نا أبو نعيم كلهم عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن عبد الله قال : من أتى ساحرًا ، أو كاهنا أو عرَّافا ... فذكروا الحديث .

---

(١) وفى « ب » : « ورواه محمد بن جعفر غندر » .

(٢) انظر رواية الثورى التى نقلناها من ابن عدى ، هامش رقم (٥) من الصفحة السابقة .

١٩٦٢ - ورواه أبو الأحوص ، وأبو بكر بن عياش ، وشريك ، والسيد بن عيسى ، عن أبي إسحاق ؛ مثل حديث الثوري بإسناده :

حدثنا خلف بن هشام ، نا أبو الأحوص .. (ح)

وحدثنا أحمد بن عبد الجبار ، نا أبو بكر بن عياش .. (ح)

ونا عباس بن حاتم ، نا شاذان ، عن شريك .. (ح)

وحدثنا عبد الله بن عمر ، نا السَّيِّد بن عيسى ..

كلهم عن أبي إسحاق عن هبيرة / عن عبد الله قال : من أتى ساحرًا ، أو كاهنا ، ٢٥٢
أو عَرَّافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ، ﷺ .

وليس فى حديث شريك خاصة ذكر الساحر .

١٩٦٣ - ورواه مَعْمَر عن أبي إسحاق ، عن هبيرة ، عن ابن مسعود قال : من أتى كاهنا فسأله وصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ .

حدثنيه ابن زنجوية قال : نا عبد الرزَّاق ، عن معمر .

وحدثنا هارون بن عبد الله ، نا يعقوب بن إسحاق .. (ح)

وحدثنا ابن زَنْجُويه ومحمد بن على قالا : نا أبو نصر التَّمَّار ، نا عبد العزيز ابن مسلم ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة ، عن عبد الله قال : من أتى عرَّافًا . فذكر مثل حديث الثورى .

وقد روى [(١)] هذا الحديث شعبة وسفيان ، وإسرائيل ، وزهير ، ومن سمينا كُلُّهم عن أبي إسحاق ، عن هبيرة ، **عن عبد الله من قول عبد الله** .

---

(١) فى « ب » : « قال أبو القاسم : روى ... » .

١٩٦٤ – ورواه الحِمَّانى من حديث **عَمرو بن قيس** المُلاَئى ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، **عن عبد الله** ، **عن النبى** ﷺ .

حدثناه **يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانى** ، **نا أبو خالد الأحمر** ، عن عَمرو بن قَيْس ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن عبد الله ، عن النبى ، ﷺ . وأسنده (١) الحمَّانى (٢) .

١٩٦٥ – حدثنا هارون بن إسحاق ، عن أبى خالد بإسناده **من قول عبد الله** ، **لم يقل عن النبى ، ﷺ . قال : من أتى كاهنا أو عرَّافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل** على النبى ، ﷺ (٣) .

١٩٦٦ – وقد رُوى هذا الحديث من وجوه عن ابن مسعود :

---

(١) فى « ب » : بسناده .

(٢) رواه ابن عدى فى الكامل (٣/١١٣٠) فى ترجمة سليمان بن حيان أبى خالد الأحمر قال : ثنا يحيى الحمانى ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن عمرو بن قيس ، عن أبى إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله عن النبى – ﷺ قال : من أتى كاهنا أو عرافًا فصدقة بما يقول فقد برىء مما نزل على محمد – ﷺ .

ورواه أبو نعيم من طريق الحمانى أيضا به (٥/١٠٤) .

قال ابن عدى : ومن حديث عمرو بن قيس عن أبى إسحاق لا أعلم يرويه عن عمرو بن قيس غير أبى خالد ، ومن روى عن أبى خالد منهم من أوقفه على عبد الله ، ومنهم من رفعه إلى النبى – ﷺ – ويحيى الحمانى ممن رفع الحديث عن أبى خالد فلا أدرى البلاء من يحيى أو من أبى خالد ، فإن أبا خالد قد روى عنه موقوفًا ومرفوعًا (٣/١١٣٠ – ١١٣١) .

نقول : إن البغوى قد روى الحديث عن أبى خالد من طريق هارون بن إسحاق عنه موقوفا كما سنرى فى الرواية التالية .

(٣) انظر الهامش السابق – وقد رواه البزار عن عبد الله بن سعيد عن أبى خالد – يعنى سليمان بن حيان عن عمرو بن قيس عن أبى إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال : من أتى كاهنا أو ساحراً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم قال : رواه غير واحد عن أبى إسحاق عن هبيرة عن عبد الله .

فهذه متابعة تامة لهارون بن إسحاق فى حديثنا .

١٩٦٧ – حدثناه جدى ، نا عَبِيدة بن حُميد ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همَّام قال : قال عبد الله : من أتى ساحرًا ، أو كاهنا ، أو عرَّافا فآمن بما يقول فقد برىء [1] مِمَّا أُنزِل على محمد ﷺ [2] .

٩١ ب **١٩٦٨** – / حدثنا هارون بن عبد الله ، نا رَوح ، نا شعبة ، عن الأعمش / عن ٢٥٣
إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة مثله .

هكذا قال رَوح : عن حذيفة .

١٩٦٩ – حدثنا خلاد بن أسلم ، نا النَّضْر بن شُمَيل ، أنا شعبة ، نا سَلَمة بن كُهَيْل ، عن حَبَّةَ العُرَنى ، أن عبد الله قال : من أتى كاهنًا أو عرَّافاً فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل الله على محمد [3] .

١٩٧٠ – هكذا روى هذا الحديث غُنْدَر عن شعبة بهذا الإسناد . ورأيته فى كتاب أحمد بن حنبل ، عن غُنْدَر ، عن شُعْبَة مثل حديث النضر بن شميل .

١٩٧١ – ورواه وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن سلمة ، عن حَبَّة ، عن على أو عبد الله نحوه .

١٩٧٢ – حدثنا هارون [4] ، نا وهب بن جرير .

---

(١) فى « ب » : « فقد كفر » .

(٢) رواه البزار (٤٤٣/٢) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم ، عن همام ، عن عبد الله بنحو الحديث الذى أثبتناه فى الهامش السابق .

وقد رواه الطبرانى فى الكبير (٩٣/١٠) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله موقوفًا . فهى متابعة لهمام .

قال أبو نعيم فى الحلية (١٠٤/٥) : ورواه علقمة وهمام بن الحارث عن عبد الله موقوفًا .

(٣) روى حديث شعبة هذا ابن عدى فى الكامل (١٦٦٥/٥) بهذا الإسناد بعد شعبة ولفظه : « من أتى كاهنا فسأله ، فصدق بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » .

(٤) فى ب : « هارون بن عبد الله » .

وحدثنا على بن مسلم ، نا أبو داود ..

قالا : نا شعبة قال : أخبرنى سلمة قال : سمعت حَبَّةَ يحدث عن عبد الله قال : من أتى كاهنًا أو عرَّافًا . فذكر الحديث .

١٩٧٣ - حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : لا يَسْأَل عَبْدٌ عن نفسه إلا القُرْآن ، فإن كان يحب القرآن ويُعْجبُه فهو يحب الله ورسوله (١) .

١٩٧٤ - أخبرنا (٢) عبد الله قال : نا على ، أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله قال : من فاتته فليصل أَرْبَعًا - يعنى يوم الجمعة (٣) .

١٩٧٥ - حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص عن عبد الله مثله (٤) .

---

(١) روى الطبرانى فى المعجم الكبير (١٤٢/٩) من طريق ابن مرزوق ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله قال : من أحب أن يعلم أنه يحب الله ورسوله فلينظر فإن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله - ﷺ .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : رجاله ثقات .

(٢) هذه الرواية من « ب » وقد سقطت من « أ » بدليل الطريق التالى فإنه فى « أ » وخاص بهذه الرواية كما يتضح من التخريج .

(٣) رواه الطبرانى فى الكبير (٣٥٩/٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبى إسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن مسعود : من فاتته الركعة الأخرى فليصل أربعًا وحديث عبد الرزاق هذا فى المصنف (٢٣٥/٣ - ٢٣٦) .

(٤) روى عبد الرزاق (٢٣٥/٣) عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن ابن مسعود قال : من أدرك الركعة فقد أدرك الجمعة ، ومن لم يدرك الركعة فليصل أربعًا .

وقد روى الطبرانى هذه الرواية عن عبد الرزاق عن الثورى عن أبى إسحاق . وأظن أن هذا هو الصحيح (المعجم الكبير ٣٥٨/٩) كما روى من طريق زهير عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله قال : من أدرك الخطبة فالجمعة ركعتان ، ومن لم يدركها فليصل أربعا ، ومن لم يدرك الركعة فلا يعتد بالسجدة حتى يدرك الركعة .

=

١٩٧٦ – أخبرنا عبد الله ، نا علي قال : نا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة بن يريم ، عن عبد الله قال : من أدرك من الجمعة ركعة فليُصَلِّ [١] إليها أخرى .

١٩٧٧ – أخبرنا عبد الله ، نا على قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص عن عبد الله مثله .

١٩٧٨ – وبه [٢] عن أبى إسحاق ، عن معدى كرِب ، عن عبد [٣] الله قال : لا تَأتَمَّ بقوم يتحدثون ويَلْغُون .

١٩٧٩ – حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن محمد بن الحنفية ، عن على فى الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين ، ثم تَزوَّج ، فيطلقُها زوجها . قال : إن رجعت

= وهى رواية غريبة شذت عن رواية الثورى السابقة عن أبى إسحاق وإسرائيل عن أبى إسحاق وهى روايتنا ، كما شذت عن رواية زائدة عن أبى إسحاق وقد رواها الطبرانى (٣٥٨/٩) وعن رواية الأعمش عن أبى إسحاق وقد رواها أيضا الطبرانى (٣٥٨/٩) .

(١) فى « ب » « فليصلى » بالياء ، وكذلك فى الرواية ماقبل السابقة ، وحذفنا الباء لعلمنا أن هذه النسخة تخطىء كثيراً نحويًا . والله أعلم ، وهذه الرواية والتى بعدها من « ب » وليست فى « أ » .

(٢) فى « ب » : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق ... » .

(٣) « عن عبد الله » سقطت من « أ » ، ومكانها بياض مع ما فوقها وتحتها فى « ب » ، وزدناها من تذكرة الحفاظ (٢١٤/١) حيث روى هذا الأثر الذهبى بسنده عن أبى القاسم البغوى به .

وروى عبد الرزاق (٦٠/٢) فى باب الصف بين السوارى وخلف المتحدثين والنيام عن معمر عن أبى إسحاق عن معدى كرب قال : قال ابن مسعود : لا تصفوا بين السوارى ولا تأتموا بالقوم وهم يتحدثون .

ومن طريق الثورى وابن عيينة عن أبى إسحاق عن معدى كرب الهمدانى قال : سمعت ابن مسعود يقول : لا تصطفوا بين الأساطين ، ولا تصل وبين يديك قوم يمترون ، أو قال : يلغون .

وروى ابن أبى شيبة (٣٧٠/٢) كتاب الصلوات – من كان يكره الصلاة بين السوارى من طريق سفيان عن أبى إسحاق عن معدى كرب عن ابن مسعود قال : لا تصفوا بين الأساطين ولا تأتموا بقوم يمترون ويلغون .

(وانظر الطبرانى فى الكبير ٣٠٠/٩ . فقد روى آثار عبد الرزاق هذه عنه ، وغيرها ، وكلها عن معدى كرب عن عبد الله) .

إليه بعد ما تزوّجت ائْتَنَف الطَّلَاق ، فإن تزوجها فى عِدَّتِهَا كانت عنده على مابقى [١] .

١٩٨٠ - وبه [٢] عن عبد الأعلى ، عن أبى عبد الرحمن السُّلمى ، عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول : البلاءُ مُوَكَّلٌ بالقول [٣] .

١٩٨١ - أخبرنا [٤] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق عن معدى كرب عن ابن مسعود قال : لا تصلوا بين هذه الأساطين [٥] .

١٩٨٢ - حدثنا علىّ ، أنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن رَجُل من هَمْدَان من المَشْرِقيين قال : دخلت / على عَلِىٍّ [٦] وهو محموم ، فقلت : كيف تجدك ٢٥٤
يا أمير المؤمنين ؟ قال : بِشَرٍّ . قلت : يا أمير المؤمنين : ما شَرٌّ هذا ؟ قال : من كانت عليه قطعة من عذاب الله إنه لَبِشَرٍّ - يعنى الحُمَّى من عذاب الله عز وجل .

---

(١) رواها البيهقى فى السنن الكبرى (٢٦٥/٧) كتاب الطلاق والخلع - باب ما يهدم الزوج من الطلاق وما لا يهدم - من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به .

كما روى قبلها من طريق شعبة عن الحكم عن مزيدة بن جابر عن أبيه عن على : « هى عنده على مابقى » دون التفصيل الذى فى الرواية هنا .

قال البيهقى : « الرواية الأولى (أى رواية شعبة هذه) عن على رضى الله عنه أصح . وروايات عبد الأعلى عن ابن الحنفية ضعيفة عند أهل الحديث .

هذا وهو عبد الأعلى بن عامر الثعلبى .

قال ابن عدى : (الكامل ص ١٩٥٣/٥) : يحدث عن سعيد بن جبير وابن الحنفية وأبى عبد الرحمن السلمى بأشياء لا يتابع عليها .

(٢) فى « ب » : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن عبد الأعلى ...

(٣) رواه ابن أبى شيبه فى مصنفه (٣٩٠/٨) كتاب الأدب - ما قالوا فى النهى والوقيعة فى الرجل والغيبة - عن أبى معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله ...

(وانظر كشف الخفاء ومصادره ٣٤٣/١ - ٣٤٤) .

(٤) هذه الرواية من « ب » وليست فى « أ » .

(٥) انظر هامش حديث رقم (١٩٧٨) وكلمة الأساطين مطموس بعضها فى « ب » ولكنها كذلك ، كما فى المراجع السابقة التى ذكرت هذا المعنى .

(٦) فى « ب » : « رضى الله عنه » .

١٩٨٣ - حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن جابر ، عن الحكم قال : إذا توضأ الرجل بالثلج ، واغتسل به أجزأه (١) .

١٩٨٤ - حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر مثل ذلك (٢) .

١٩٨٥ - وبه (٣) عن عامر قال : لا بأس أن يكون مغتسلك مستقبل القبلة .

١٩٨٦ - وبه (٤) عن عامر فى (٥) الرجل يرمى بسهمه أو يرسل كلبه فينسى أن يُسَمِّى الله قال : لا يأكل (٦) .

١٩٨٧ - وبه (٧) عن عامر أنه كره أن يُغْسَل الدم بالبُزَاق (٨) .

١٩٨٨ - وبه (٩) عن جابر ، عن عطاء مثله (١٠) .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (١/٣٠٧ رقم ١٨٢٥) كتاب الطهارة - فى الوضوء بالثلج - من طريق سفيان عن جابر ، عن عامر ، والحكم : لا بأس بالوضوء بالثلج .

وروى قبله (رقم ١٨٢٤) من طريق شعبة : سألت الحكم عن الغسل والوضوء بالثلج فقال : يكسره ويغتسل ويتوضأ .

(٢) انظر الهامش السابق . وليس هذا الطريق فى « ب » .

(٣) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل ، عن جابر عن عامر ... » .

(٤) فى « ب » : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن جابر عن عامر ... » .

(٥) فى « ب » : « عن الرجل » .

(٦) روى نحوه ابن أبى شيبة فى مصنفه (٥/٣٦٠) كتاب الصيد - إذا نسى أن يسمى ثم سمى قبل أن يقتل - من طريق زهير ، عن جابر ، عن عامر .

(٧) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن جابر عن عامر ...» .

(٨) روى بن أبى شيبة فى مصنفه (١/٢٤٨ رقم ٢٠٤٨) كتاب الصلوات - فى الرجل يرى فى ثوبه الدم فيغسله - عن وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن أبى جعفر وعامر وعطاء قالوا : لا يغسل الدم بالبزاق .

(٩) فى « ب » : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا إسرائيل عن جابر ...

(١٠) انظر التخريج السابق .

١٩٨٩ - حدثنا محمود بن غيلان قال : سمعت أبا داود الطيالسى قال : نا عبد الرحمن بن مهدى قال : سمعت الثورى (١) يقول : ما رأيت أحدًا قط أورع فى الحديث من جابر ، ومنصور (٢) .

١٩٩٠ - حدثنا محمود ، نا أبو داود ، عن وكيع / قال : قال سفيان الثورى : ما رأيت أحدًا قط (٣) أوْرَع فى الحديث من جابر ومنصور (٤) . 92

١٩٩١ - حدثنا محمود ، نا أبو داود قال : قال شعبة : لا تنظروا إلى هؤلاء المَجانِين الذين يَقَعُونَ فى جابر ؛ هل جاءكم من أحدٍ لم يَلْقَه (٥) ؟

١٩٩٢ - حدثنا محمود ، نا أبو نعيم قال : قال زهير : إذا قال جابر : سألت أو سمعت فلا عليك ألا تسمع من غيره (٦) .

١٩٩٣ - حدثنا محمود ، نا عبد الحميد الحمَّانى قال : سمعت أبا سعيد (٧) الصنعانى قال : قام رجل إلى أبى حنيفة فقال : ما ترى فى الأخذ عن الثورى (٨) ؟ قال : اكتب عنه (٩) ما خلا حديث أبى إسحاق عن الحارث ، عن على ، وحديث جابر الجُعفِى (١٠) .

---

(١) فى « ب » : سمعت سفيان الثورى .

(٢) الكامل لابن عدى (٢/٥٤١) عن البغوى وجابر هو الجعفى .

(٣) « قط » : ليست فى ب .

(٤) الكامل لابن عدى (٢/٥٤١) عن البغوى .

(٥) المصدر السابق (٢/٥٤١) عن البغوى .

(٦) المصدر السابق (٢/٥٤١) عن البغوى .

(٧) فى « ب » « أبا سعد » وكذلك فى الكامل لابن عدى الذى نقل عن البغوى .

(٨) « ما ترى فى الأخذ عن الثورى » ليست فى « ب » .

(٩) « غير » فى « ب » بدل « عنه » .

(١٠) الكامل لابن عدى (٢/٥٣٧) .

١٩٩٤ – قال : وسمعت عبد الحميد [١] عن أبى حنيفة قال : ما رأيت أكذب من جابر ولا أفضل من عطاء [٢] .

١٩٩٥ – / حدثنا ابن المقرىء ، نا أبى قال : سمعت أبا حنيفة يقول : ما رأيت ٢٥٥
أفضل من عطاء ، وعامة ما حدثكم به خطأ .

١٩٩٦ – حدثنا على ، نا إسرائيل ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبى أمامة قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس مَجْلِسًا فأراد [٣] أن يقوم استغفر [٤] عشراً إلى خمس عشرة [٥] .

١٩٩٧ – حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق عن من حدثه ، عن أبى بكر الصديق أنه طاف بعبد الله بن الزبير فى خِرْقَةٍ ، وهو أول مولود ولد فى الإسلام [٦] – يعنى بالمدينة .

---

(١) فى « ب » : « عبد الحميد الحمانى » وهى كذلك فى الكامل (٥٣٧/١) .

(٢) المصدر السابق (٥٣٧/٢) .

(٣) فى « ب » : « وأراد » .

(٤) فى « ب » : « استغفر الله » .

(٥) رواه ابن عدى فى الكامل (٥٥٩/٢) عن طريف بن عبيد الله الموصلى عن على بن الجعد به .

قال ابن عدى فى ترجمة جعفر بن الزبير الشامى راوى هذا الحديث (٥٦٠/٢) قال فى هذا الحديث وغيره : « وعامتها مما لا يتابع عليه والضعف على حديثه بيِّن » .

ورواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (ص ١٣٣) باب كم يستغفر إذا قام من المجلس – عن البغوى عن على بن الجعد به .

(٦) ابن حجر فى الإصابة (٩٢/٤) **عن البغوى** به فى ترجمة عبد الله بن الزبير ، ومن « الجعديات » هذا الكتاب .

ابن أبى شيبة فى المصنف (٩٠/١٣) كتاب التاريخ عن عبد الله ، عن إسرائيل به .

وفى (٧٩/١٤) كتاب الأوئل – عن يحيى بن آدم عن إسرائيل به .

قال ابن حجر فى الإصابة (٩٢/٤) : =

١٩٩٨ – حدثنا على ، أنا إسرائيل ، عن بعض أصحابه ، عن إبراهيم قال : قيل له : إن وائلاً الحضرمى يذكر أنه رأى النبى ﷺ يرفع يديه إذا كبَّر لافتتاح الصلاة ، وإذا كبَّر للركوع ، وإذا رفع رأسه من الركوع [١] .

قال [٢] إبراهيم : ما أظنه صلى معه إلا صلاة أو صلاتين ، وقد صلى معه ابن مسعود سنين ، فلم يَر ، أو لم يكن يرفع [٣] يديه إلا فى أول التكبيرة لافتتاح الصلاة [٤] .

= وأما ما رواه البغوى فى الجعديات من طريق إسرائيل عن أبى إسحاق عن من حدثه عن أبى بكر أنه طاف بعبد الله ابن الزبير فى خرقة وهو أول مولود ولد فى الإسلام فقد ذكر ابن سعد أن الواقدى أنكره وقال : هذا غلط بَيِّن ، فلا اختلاف بين المسلمين أنه أول مولود ولد بعد الهجرة ، ومكة يومئذ قد حرمت لم يدخلها رسول الله – ﷺ حينئذ ولا أحد من المسلمين .

ثم قال ابن حجر : قلت : يحتمل أن يكون المراد طاف به مشى به من مكان إلى مكان وإلا فالذى قاله الواقدى متجه .

(١) حديث وائل الحضرمى رواه « م » (٣٠١/١) (٤) كتاب الصلاة (١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته ووضعهما فى السجود على الأرض حذو منكبيه – من طريق عفان ، عن همام ، عن محمد بن جحاده ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن علقمة بن وائل ومولى لهم : أنهما حدثاه عن أبيه وائل بن حجر أنه رأى النبى – ﷺ رفع يديه حين دخل فى الصلاة كبر (ووصف همام حيال أذنيه) ثم التحف بثوبه ، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب . ثم رفعهما ، ثم كبر فركع ، فلما قال : « سمع الله لمن حمده » رفع يديه ، فلما سجد سجد بين كفيه .

(٢) فى « ب » : فقال .

(٣) فى « ب » « فلم ير أبو بكر يرفع » .

(٤) روى أبو حنيفة (جامع المسانيد ٣٥٨/١) عن حماد ، عن إبراهيم قال : وذكر عنده حديث وائل ابن حجر أنه رأى النبى – صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه عند الركوع وعند السجود ... وذكر نحوه . وفيه رواية أخرى بهذا الإسناد .

وروى الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٢٤/١) باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع ، هل مع ذلك رفع أم لا ؟ – من طريق سفيان عن المغيرة قال : قلت لإبراهيم : حديث وائل أنه – أى النبى – ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع . فقال : إن كان وائل رآه مرة يفعل ذلك فقد رآه عبد الله خمسين مرة لا يفعل ذلك .

ومن طريق حصين عن عمرو بن مرة قال : دخلت مسجد حضرموت فإذا علقمة بن وائل يحدث عن أبيه أن رسول الله – ﷺ كان يرفع يديه قبل الركوع وبعده .

فذكرت ذلك لإبراهيم فغضب وقال : رآه هو ولم يره ابن مسعود رضى الله عنه ولا أصحابه . (٢٢٤/١ – ٢٢٥) .

١٩٩٩ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، نا أبو نُعَيم قال : مات إسرائيل سنة ستين ومائة [١] .

٢٠٠٠ - رأيت [٢] فى كتاب على إلى أحمد بن حنبل ، وحدثنى صالح قال : حدثنى على قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : قال لى عيسى بن يونس : قال لى إسرائيل : كنت أحفظ حديث أبى إسحاق ، كما أحفظ السورة من القرآن [٣] .

٢٠٠١ - حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : إسرائيل ثقة [٤] .

٢٠٠٢ - حدثنى صالح بن أحمد ، نا [٥] على قال : قال يحيى بن سعيد : إسرائيل فوق أبى بكر بن عياش [٦] .

٢٠٠٣ - وقيل ليحيى : إن إسرائيل روى عن إبراهيم بن مهاجر ثلاث مائة ، وعن أبى يحيَى القتَّات ثلاث مائة . قال : لم يؤتَ منه ؛ أُتِى [٧] منهما جميعًا [٨] .

٢٠٠٤ - بلغنى أن كُنْيَةَ إسرائيل أبو يوسف [٩] .

---

(١) تهذيب التهذيب (١/٢٦٢) .

(٢) فى « ب » : « قال أبو القاسم : رأيت .. » .

(٣) الكامل لابن عدى (١/٤١٣) عن البغوى به ، وفيه : « رأيت فى كتاب على بن المدينى » .

(٤) المصدر السابق (١/٤١٣) عن البغوى وغيره .

(٥) فى « ب » : « قال على » .

(٦) الكامل لابن عدى (٢/٤١٢) عن البغوى به وعن ابن حماد ، عن صالح به .

(٧) فى « ب » : « أى منهما جميعا » وفى الكامل عن البغوى (١/٤١٢) : « لم يؤت منه ما أتى منهما جميعًا » ولكن ما أثبتناه من « أ » فى سير أعلام النبلاء (٧/٣٥٩) وتذكرة الحفاظ وقد نقل الذهبى فيه عن البغوى (١/٢١٤) وكذلك فى تهذيب التهذيب (١/٢٦٣) من طريق غير البغوى .

(٨) المصدر السابق ، ولكن هناك تحريف فى العبارة (١/٤١٢) إذ فيه « عن الثقات ثلاثمائة » وذلك بدل : « وعن يحيى القتَّات ثلاثمائة » .

وسير أعلام النبلاء (٧/٣٥٩) وتذكرة الحفاظ (١/٢١٤) وتهذيب التهذيب (١/٢٦٣) .

(٩) الكامل لابن عدى (١/٤١١) عن البغوى بهذه العبارة .

(٥)

٢٥٦ / شيبان بن عبد الرحمن : [١]

٩٢٦ – قال [٢] : حدثنا على ، أنا شعبة وشيبان عن قتادة قال : سمعت أنس بن مالك قال : صليت خلف النبى ، ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدًا منهم يجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

٢٠٠٥ – حدثنا على ، أنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : رأيت الأسود بن يزيد يهرول إلى المسجد [٣] .

٢٠٠٦ – حدثنا على ، أنا شيبان ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : قلت لعبد الرحمن ابن يزيد : استأذن على الذِمِّى ؟ قال : قل : أَنْدَرَايْمْ ؟ [٤] .

---

(١) فى « ب » : « حديث شيبان ... » .

هو شيبان بن عبد الرحمن التيمى مولاهم ، النحوى ، أبو معاوية البصرى ، نزيل الكوفة ، ثقة صاحب كتاب يقال إنه منسوب إلى « نحوه » بطن من الأزد ، لا إلى علم النحو ، من السابعة مات سنة أربع وستين روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣٥٦/١) .

(٢) سبقت هذه الرواية برقم (٩٢٦) سنداً ومتنًا ، ولهذا أعطيناها الرقم نفسه .

(٣) روى ابن أبى شيبة فى مصنفه (٣٥٧/٢ – ٣٥٨) كتاب الصلوات – من كان يسرع إلى الصلاة – عن جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود : أنه كان يهرول إلى الصلاة .

(٤) روى ابن أبى شيبة فى مصنفه (٥٠٠/٨) كتاب الأدب – فى الإذن على أهل الذمة – عن وكيع ، عن سفيان ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود أنه كان يقول « أندرايم » .

وفى مصنف عبد الرزاق (١٤/٦) من طريق إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه كان يقول فى الاستئذان على المشركين : « أندرايم » **وهى كلمة فارسية معناها : أدخل ؟** .

(٦)

مُعَرِّف بن وَاصِل [١]

٢٠٠٧ - / حدثنا على ، أنا مُعَرِّف بن واصل ، عن مُحارِب بن دِثَار ، عن ابن بُرَيدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ؛ فإنَّ زيارتها تُذَكِّر [٢] .

٢٠٠٨ - وبإسناده [٣] قال : قال رسول الله ، ﷺ : نهيتكم عن الأشربة إلاّ فى ظروف الأُدمِ فاشربوا فى كل وِعَاءٍ ، غير ألا تشربوا مُسْكِراً [٤] .

٢٠٠٩ - حدثنا أحمد بن حنبل ، نا وكيع ، نا مُعَرِّف بن واصل ، عن محارب ، عن **سليمان بن بُرَيدة** ، عن أبيه قال : قال رسول الله ، ﷺ : كنت نهيتكم عن الأشربة فاشربوا فى كل وِعَاء ، ولا تشربوا مسكِرًا .

---

(١) مُعَرِّف بن واصل السعدى الكوفى ، ثقة من السادسة / م د (تقريب ٢/٢٦٣) .

(٢) رواه ابن عدى فى الكامل (٦/٢٤٥٣) عن البغوى ، عن على بن الجعد به .

ورواه البغوى الفراء هو والحديث التالى وحديث رقم (٢٠١٣) كلها بإسناد واحد فى شرح السنة (٥/٤٦٢) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى ، إلا أن فى روايته سليمان بن بريدة وهنا لم يسم ، ونبه البغوى على ذلك بعد قليل .

« د » : (٣/٥٥٨) (١٥) كتاب الجنائز - (٨١) باب فى زيارة القبور - عن أحمد بن يونس عن معرف بن واصل به .

وفى (٤/٩٧ - ٩٨) (٢٠) كتاب الأشربه - (٧) باب فى الأوعية - عن أحمد بن يونس عن معرف به .

(٣) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا معرف ، عن محارب ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ ... » .

(٤) رواه ابن عدى فى الكامل (٦/٢٤٥٣) عن البغوى عن على بن الجعد به .

و « م » : (٣/١٥٨٥) (٣٦) كتاب الأشربه - (٦) باب النهى عن الانتباذ فى المزفت والدبَّاء والحنتم والنقير وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال مالم يصر مسكراً - عن أبى بكر بن أبى شيبة عن وكيع عن معرف بن واصل به .

=

٢٠١٠ - حدثنا أحمد ، نا ابن [١] فضيل ، نا ضرار - يعنى ابن مُرَّةَ أبو سِنَان عن محارب ، **عن عبد الله بن بُرَيدة** ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : نهيتكم عن النبيذ إلا فى سِقَاء فاشربوا فى الأسقية كلها ، ولا تشربوا مُسْكِرًا [٢] .

قال على بن الجعد [٣] : عن مُعَرِّف بن واصل ، عن مُحَارِب ، عن **ابن بُرَيدة** ، عن أبيه ، ولم يُسَمَّه .

وقال أحمد : عن [٤] وكيع ، عن مُعَرِّف ، عن مُحَارِبٍ ، عن سليمان **بن بُرَيدة** ، عن أبيه ..

٢٥٧ وعن ابن فُضَيْل عن / أبى سِنان ، عن مُحَارب ، عن **عبد الله بن بُرَيْدَة** ، عن أبيه .

٢٠١١ - وقد رواه علقمة بن مَرْثَد ، عن سليمان بن بُرَيدة :

حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانى ، نا قيس [٥] ، عن علقمة ، عن ابن بُريدة ، عن أبيه ، عن النبى ، ﷺ .

= وقد رواه البغوى الفراء فى شرح السنة (٣٦٧/١١) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن أبى القاسم البغوى به - غير أنه فى رواية على بن الجعد هذه سليمان بن بريدة ، مع أنه لم يسم هنا - كما ترى - وكما سينبه البغوى بعد قليل . أما الرواية التى سمى فيها سليمان فهى الرواية التالية ، وهى رواية أحمد بن حنبل عن وكيع .

(١) فى « ب » : محمد بن فضيل .

(٢) فى مسند أحمد (٣٥٠/٥) روى الإمام عن محمد بن فضيل عن ضرار - يعنى ابن مرة أبى سنان عن محارب بن دثار ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ : نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحى أن تمسكوها فوق ثلاث فامسكوها ما بدالكم ، ونهيتكم عن النبيذ إلا فى سقاء فاشربوا فى الأسقية كلها ، ولا تشربوا مسكراً .

و « م » : (١٥٦٣/٢ - ١٥٦٤) (٣٥) كتاب الأضاحى - باب بيان ماكان من النهى عن أكل لحوم الأضاحى بعد ثلاث فى أول الإسلام - من طرق عن محمد بن فضيل به .

(٣) فى « ب » : « قال على بن الجعد فى هذا الكتاب » .

(٤) فى « ب » : « ابن وكيع » وهو خطأ .

(٥) فى « ب » : « وحدثناه يحيى نا قيس » وسيأتى متن هذا الحديث فى رقم : (٢٠٩٩) .

٢٠١٢ – وحدثنا زهير ، نا محمد بن كثير ، عن سفيان ، عن علقمة ، عن **سليمان ابن بريدة** ، عن أبيه ، عن النبى ، ﷺ نحوه [(١)] .

ولهذا الحديث طرق عن ابن بريدة . وأُحْسِب الحديث عنهما جميعًا .

٢٠١٣ – حدثنا على ، أنا مُعَرِّف ، عن محارب ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ، ﷺ : نَهيتُكُم عن لحوم الأضاحى أن لا تأكلوا بعد ثلاث ، فكلوا وانتفِعُوا بها فى أسفاركم [(٢)] .

٢٠١٤ – حدثنا على ، أنا مُعَرِّف قال : سألت إبراهيم النخعى عن المتعة بالعمرة إلى الحج فقال : (الحج أشهر معلومات [(٣)]) ، ثم [(٤)] أعدت عليه المسألة ، فقال : (الحج أشهر معلومات) [(٥)] ولم يزد على ذلك شيئًا .

٢٠١٥ – حدثنا أبو سعيد ، نا ابن إدريس ، حدثنى مُعَرِّف قال : كنت عَرِيفًا ، وكان الشعبى عَرِيفًا ، وكنا [(٦)] نلتقى [(٧)] .

٢٠١٦ – حدثنا عباس قال : سمعت يحيى يقول : مُعَرِّف بن واصل أبو بدل [(٨)] .

---

(١) « م » : (٢/٦٧٢) (١١) كتاب الجنائز – (٣٦) باب استئذان النبى – ﷺ ربه عز وجل فى زيارة قبر أمه – من طرق عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة به .

(٢) رواه ابن عدى فى الكامل (٦/٢٤٥٣) عن البغوى عن على بن الجعد به .

« م » (انظر هامش حديث رقم ٢٠٠٨) ملخصًا .

و « د » (٤/٩٧ – ٩٨) (٢١) كتاب الأشربة – (٧) باب فى الأوعية – من طريق أحمد بن يونس عن معرف به تامًا .

(٣) البقرة : (١٩٧) .

(٤)،(٥) ما بين الرقمين ليس فى « ب » .

(٦) فى « ب » : « وكنا لا نلتقى » .

(٧) ذكرها ابن عدى عن البغوى فى الكامل : (٦/٢٤٥٣) فى ترجمة معرف بن واصل ولكن جاء فيه « وكان الشعبى عريفًا **يكنى بالتقى** وأظنه تحريف طبع أو قلم والله أعلم .

(٨) رواه ابن عدى فى الكامل (٦/٢٤٥٢) عن البغوى به . وعباس هو ابن محمد الدورى ، ويحيى هو ابن معين . وقد سمى ابن عدى البغوى : المنيعى نسبة إلى جده لأمه ابن منيع .

(٧)

فُضَيْل [١] بن مَرْزوقٍ الرَّقَاشِى [٢] الأغر [٣]

٢٠١٧ - حدثنا على بن الجعد ، نا فضيل بن مرزوق ، عن عَطِيَّة عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : من صلى على جِنازة وتبعها كان له قِيرَاطَان ، ومن صلى عليها ولم يُشَيِّعْهَا كان له قيراط . قيل : يارسول الله ، وما القيراط ؟ قال : مثل أُحُد [٤] .

٢٠١٨ - حدثنا على ، نا فضيل ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا
193 إلا أن يتغمّدنى الله ، قال : ووضع / يده على رأسه [٥] .

٢٠١٩ - وبإسناده [٦] قال : قال رسول الله ﷺ : إن أحبَّ الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مَجْلِسًا إمام عادل . وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدَّهم عذابًا إمام جائر [٧] .

---

(١) فى « ب » : حديث فضيل .

(٢) فى نسخة « أ » « الرؤاسى » وهو كذلك فى بعض الأسانيد كما سنرى - إن شاء الله تعالى .

(٣) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي الكوفى أبو عبد الرحمن ، صدوق يَهِم ، رمى بالتشيع من السابعة ، مات فى حدود سنة ستين / روى له الستة ماعدا البخارى (تقريب ٢/١١٣) .

(٤) رواه أحمد (٣/٢٠) عن فضيل بن مرزوق به .
والبزار (١/٣٨٩ من كشف الأستار) عن عمرو بن على عن الحكم بن مروان ، عن فضيل به .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٢٩ - ٣٠) رواه البزار ، وأحمد ، أبو يعلى . وإسناده حسن . هذا ولم أعثر على الحديث فى المقصد العلى (زوائد أبى يعلى) وعطية هو العوفى .

(٥) رواه أحمد (٣/٥٢) عن يحيى بن آدم عن فضيل بن مرزوق مولى بنى عنز عن عطية العوفى به .
قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٣٥٦) : رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(٦) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على قال : أخبرنا فضيل ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال ... » .

(٧) رواه البغوى الفراء فى شرح السنة (١٠/٦٥) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به . وقال : هذا حديث حسن غريب =

٢٠٢٠ – وبه (١) قال : قال رسول الله ﷺ : أول زُمْرَةٍ تَدْخل الجنة يوم القيامة ، صُوَر وجوهِهِمْ مثل صورة القَمَر ليلة البدر ، والزُّمْرَة الثانية على لون أحسن كوكب فى السماء ؛ لكل رجل منهم / زوجتان ، على كل زوجة سبعون حُلّةً ، يُرى مخ سوقهن دون 193 لحومهن (٢) ودمائِهما وحُلَلِهما (٣) .

٢٠٢١ – حدثنا على ، أنا فضيل ، عن عطية ، عن ابن عمر قال : تَخْرُج الدابة من صَدْعٍ فى الكعبة كَجَرْيِ الفرس ، ثلاثة أيام لا يخرج (٤) ثُلُثها .

٢٠٢٢ – حدثنا على ، أنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن عبد الرحمن بن جُنْدَب قال : سئل على ، رضى الله عنه (٥) عن قتلاه وقتلى معاوية ، فقال : يؤتى بى وبمعاوية

= و « ت » (٦٠٨/٣) (١٣) كتاب الأحكام – (٤) باب ماجاء فى الإمام العادل – عن على بن المنذر الكوفى عن محمد بن فضيل ، عن فضيل به ، وفيه : « وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلسًا إمام جائر » .

قال الترمذى : حديث أبى سعيد حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(١) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا فضيل عن عطية عن أبى سعيد قال ... » .

(٢) فى « ب » : « لحومهما » .

(٣) رواه البغوى الفراء فى شرح السنة (٢١١/١٥ – ٢١٢) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به .

ورواه ابن عدى فى الكامل (٢٠٤٥/٦) عن أحمد بن الحسين الصوفى عن على بن الجعد به .

و« ت » (٦٧٧/٤) (٣٩) كتاب صفة الجنة – (٥) باب فى صفة نساء أهل الجنة – من طريق وكيع عن فضيل بن مرزوق به .

وقال : هذا حديث حسن .

ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط (٥٠٠/١) من طريق سعيد عن فضيل به .

هذا وقد رواه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤١١/١٠ – ٤١٢) وقال : فى إسناد أبى سعيد (فى هذا الحديث) عطية والأكثر على تضعيفه .

(٤) ابن أبى شيبة (٦٧/١٥) فى كتاب الفتن – عن حسين بن على ، عن فضيل بن مرزوق به .

ورواه الطبرى فى جامع البيان (١٠/٢٠) من طريق الأشجعى ، عن فضيل بن مرزوق به .

(٥) فى « ب » : على عليه السلام .

يوم القيامة ، فنجتمع عند ذى العرش فأينا فَلَج [١] فلَجَ أصحابه [٢] .

٢٠٢٣ – حدثنا على ، أنا فُضَيل بن مَرزوق ، عن عَدِىّ بن ثابت ، عن البَرَاء بن عازب قال : قال رسول الله ، ﷺ للحسن : « اللهم إنى أُحِبُّه فأحبَّه وأحبَّ من يحبه » [٣] .

٢٠٢٤ – وبه عن عدى بن ثابت ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : **يا أيها الناس ، إن الله طيِّبٌ لا يقبل إلا طيِّبًا ، وإن الله أمر**

---

(١) معناه كما قال ابن الأثير فى النهاية (٤٦٨/٣) : غلب . يقال : فلج أصحابه وعلى أصحابه إذا غلبهم والاسم الفُلْج بالضم .

(٢) رواه السيوطى فى الجامع الكبير (قسم المسانيد والمراسيل) ، وفيه : « فنختصم عند ذى العرش . وعزاه للحارث وابن عساكر ، وكان ينبغى أن يعزوه إلى هنا فى الجعديات .

وانظر سنن سعيد بن منصور (٣٩٣/٢/٣ ، ٣٩٨) كتاب الجهاد ، ومصنف ابن أبى شيبة (٣٠٣/١٥) كتاب الجمل .

فى الكتابين أن القتلى من أصحاب على ومعاوية فى الجنة .

(٣) خ : (٢١٦/٤ – ٢١٧) (٦٢) فضائل أصحاب النبى – ﷺ – (٢٢) باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما – عن حجاج بن المنهال ، حدثنا شعبة قال : أخبرنى عدى .. به .

« م » : (١٨٨٣/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة – (٨) باب فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما – من طريق غندر ومعاذ ، عن شعبة ، عن عدى به .

ت : (٦٦١/٥) (٥٠) كتاب المناقب – (٣١) باب مناقب الحسن والحسين عليهما السلام – من طريق أبى أسامة عن فضيل بن مرزوق عن عدى بن ثابت عن البراء أن النبى – ﷺ أبصر حسنا وحسينًا فقال : اللهم إنى أحبهما فأحبهما .

وقال : هذا حديث حسن صحيح .

كما روى من طريق شعبة عن عدى بن ثابت قال : سمعت البراء بن عازب يقول : رأيت النبى – ﷺ واضعًا الحسن بن علىّ على عاتقه وهو يقول : اللهم إنى أحبه فأحبه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، **وهو أصح من حديث الفضيل بن مرزوق** .

ويلاحظ أن الرواية هنا عن فضيل بن مرزوق تختلف عن رواية الترمذى ، ولكنها لا تختلف عن رواية شعبة =

المؤمنين بما أمر به [١] المرسلين وقال : ﴿ يا أيها الرسل كُلوا من الطيِّبات ، واعملوا [٢] صالحًا [٣] ﴾ [٤] ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم [٥] ﴾ ، ثم ذكر الرجل يطيل السَّفَرَ يَمُد يديه إلى السماء : يارب ، يارب ، أشعث أغبرَ ، مَطْعَمُه حَرام ، ومَشْرَبُه حَرَامٌ ، ومَلْبَسُه / حرام ، وغُذِّى بالحرام فَأَنَّى يُسْتَجاب لذلك[٦][٧] . ٢٥٩

٢٠٢٥ - حدثنا على ، أنا الفضيل بن مرزوق ، عن محمد بن أبى مرزوق ، عن عطاء ابن أبى رباح [٨] قال : قال رسول الله ، ﷺ : من سَبَّ أصحابى فعليه لعنة الله [٩] .

٢٠٢٦ - حدثنا محمد بن كليب ، نا إبراهيم بن سليمان بن رَزِين - يعنى أبا إسماعيل المؤدِّب ، عن عطية العَوْفى ، عن أبى سعيد ، عن النبى ﷺ .. [١٠] .

= فى كون الحديث خاصًا بالحسن رضى الله عنه فقط ، وربما هذا الاختلاف هو الذى جعل الترمذى يحكم لرواية شعبة ، ولكن هذا لا يتجه إلى روايتنا ؛ لأنها لا تختلف عن رواية شعبة .

(١) فى « ب » : « وإن الله عز وجل أمر المؤمنين بما أمر ... » .

(٢) « واعملوا صالحًا » ليست فى « ب » .

(٣) المؤمنون : (٥١) .

(٤) فى « ب » : « وقال » بين الآيتين الكريمتين .

(٥) البقرة : (١٧٢) .

(٦) فى « ب » : « له » بدل « لذلك » .

(٧) رواه البغوى الفراء (٧/٨ - ٨) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن **أبى القاسم البغوى به** .

وم : (٧٠٣/٢) (١٢) كتاب الزكاة - (١٩) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها - من طريق أبى أسامة عن فُضَيْل بن مرزوق به .

« ت » (٢٢٠/٥) (٤٨) كتاب تفسير القرآن - (٣) باب ومن سورة البقرة - من طريق أبى نعيم عن فضيل به . وقال : هذا حديث حسن غريب ، وإنما نعرفه من حديث فضيل بن مرزوق . وأبو حازم الأشجعى اسمه سلمان مولى عزة الأشجعية .

(٨) هنا علامة تمريض فى « أ » للدلالة على الإرسال بين عطاء والنبى - ﷺ .

(٩) روى أبو نعيم فى حلية الأولياء (١٠٣/٧) من طريق أبى يحيى الحمانى عن سفيان عن ابن خالد عن عطاء به مرسلاً كذلك .

(١٠) هذا الطريق أخرجه ابن عدى فى الكامل (٢٠٠٧/٥) فى ترجمة عطية بن سعد العوفى - من طريق محمد بن الصباح الدولابى ، ثنا إبراهيم بن سليمان بن زرين ، وهو أبو إسماعيل المؤدب ، ثنا عطية العوفى فى =

٢٠٢٧ – وحدثنا عبد الله بن عمر الكوفى ، عن على بن هاشم بن البريد [١] ، عن فضيل بن مرزوق ..

وحدثنا أحمد بن منصور ، نا أبو نُعيم ، وإسحاق بن منصور ..

وحدثنا محمد بن إسحاق ، نا محمد بن القاسم الأسدى [٢] ..

قالوا : نا **فضيل بن مرزوق** ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : إن أهل الدرجات العُلا ليراهم مَنْ تَحْتَهم كما تَرَون الكوكب الطالع فى السماء ، وإن أبا بكر وعمر منهم [٣] وأَنْعَما .

زاد على بن هاشم ؛ قال فضيل : قلت لعطية : ما قوله : و« أَنْعَمَا » ؟ قال : أَهْل ذاك هُمَا .

٢٠٢٨ – حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقانى ، نا جرير ، وأبو معاوية عن **الأعمش** [٤] ...

وحدثنا عبد الله بن عُمر ، نا محمد بن فُضَيْل ، **نا الأعمش** ..

= سنة عشر ومائة عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله – ﷺ : إن أهل عليين ليراهم من تحتهم كما ترون الكوكب الدرى بالأفق ، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنَعَما .

ثم قال : قال ابن الصباح : يعنى وأنعما يعنى وأرفعا ، وهذا معروف لعطية ، وقد رواه عنه جماعة من الثقات ، ولعطية عن أبى سعيد الخدرى أحاديث عداد عن غير أبى سعيد ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه ، وكان يعد من شيعة الكوفة .

(١) فى « ب » : « اليزيد » .

(٢) « نا محمد بن القاسم الأسدى » ليست فى « ب » .

(٣) فى « ب » : « منهما » .

(٤) رواية الأعمش رواها :

ت : (٦٠٧/٥) (٥٠) كتاب المناقب – (١٤) باب مناقب أبى بكر الصديق رضى الله عنه – قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا محمد بن فضيل **عن سالم بن أبى حفصة والأعمش وعبد الله بن صهبان وابن أبى ليلى وكثير النواء كلهم** عن عطية عن أبى سعيد قال : قال رسول الله – ﷺ : إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما =

وحدثنا محمد بن عبد الملك بن زَنْجُوية ، نا الفريابى [١] ، نا سفيان ، عن **الأعمش** ، عن عطية ، عن أبى سعيد عن النبى ﷺ بنحوه [٢] .

٢٠٢٩ – حدثنا جدِّى ، نا يحيى بن أبى زائدة قال : قال إسماعيل بن أبى خالد – وهو جالس مع مُجالد على الطنْفِسَة : أشهد على عطية أنه شهد على أبى سعيد أنه سمع النبى ، صلى الله عليه (وسلم) يقول ذلك [٣] .

٢٠٣٠ – حدثنا عبد الله بن عُمر ، نا على بن هاشم ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن عطيَّة ، عن أبى سَعيد ، عن النبى ، ﷺ نحوه .

٢٠٣١ – حدثنى جدِّى وأبو بكر بن زَنْجُويَةَ ، / قالا : نا أبو نعيم .. ٢٦٠

وحدثنا ابن هانى ، نا أبو جابر وابن سابق ..

وحدثنا أحمد بن منصور ، نا يحيى بن أبى بكير ..

قالوا : نا **مالك بن مِغْوَل** قال : سمعت عطية قال : سمعت أبا / سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله ، ﷺ مثله . 93 ب

٢٠٣٢ – حدثنا عبد الله بن عمر ، نا محمد بن فُضَل ..

وحدثنا عبد الله بن مطيع ، نا خالد بن عبد الله ، وهشيم بن بشير الواسطيان ..

= ترون النجم الطالع فى أفق السماء . وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما .

قال ت : هذا حديث حسن روى من غير وجه عن عطية عن أبى سعيد .

ويلاحظ أن الترمذى جمع طرقا عدة فى هذا الحديث وهذه كلها موجودة إن شاء الله هنا وسنحيل عليها بإذنه تعالى .

(١) فى « ب » « القيرباني » وهو خطأ .

(٢) فى « ب » : « نحوه » .

(٣) رواه أحمد (٣/ ٥٠) عن محمد بن عبيد ، عن إسماعيل بن أبى خالد به .

كلهم **عن ابن** (١) **أبي ليلى** ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . فذكروا الحديث .

قال هُشيم في حديثه : كما ترون القمر ليلة البدر ، (٢) أو الكوكب الدُّرِّي في أفق السماء .

قال (٣) خالد : كما يَرَى أحدُكم القمر ليلة البدر . ولم يذكر الكوكبَ .

٢٠٣٣ - حدثنا خلف بن هشام ، نا عبثر ، **عن سالم بن أبي حفصة وابن أبي ليلى** . . .

وحدثنا عبد الله بن عمر ، نا محمد بن فضيل ، **نا سالم بن أبي حفصة ، وعبد الله بن صُهْبَان وكثيرٌ** (٤) **أبو إسماعيل** (٥) .

كلهم عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ نحو حديث فُضيل بن مرزوق .

٢٠٣٤ - حدثنا عبد الله بن عمر ، نا علي بن هاشم (٦) ، عن كثير (٧) النُّوَّاء ، وزكريا بن أبي زائدة وابن أبي خالد عن عَشَرَة رجالٍ عن عطيَّة ، عن أبي سعيد عن النبي ، ﷺ نحوه .

٢٠٣٥ - حدثنا ابن هانيء ، نا عبيد الله بن موسى . .

وحدثنا محمد بن إسحاق ، نا محمد بن القاسم قالا : **نا فِطْرٌ** ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي ، ﷺ نحوه .

---

(١) « ت » (انظر هامش رقم ٢٠٢٨) .
(٢) في ب : « و » بدل « أو » .
(٣) في « ب » : « وقال » .
(٤) انظر هامش رقم (٢٠٢٨) ، فقد روى الطرق جميعًا الترمذي .
(٥) في « ب » : « أبو إسماعيل النوَّاء .
(٦) في « ب » : « هشام » .
(٧) انظر هامش الرواية السابقة ، وهامش رقم (٢٠٢٨) .

٢٠٣٦ – حدثنا هُدْبة نا حماد بن سلمة ، **عن حجاج** ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ نحوه .

٢٠٣٧ – حدثنى ابن هانىء ، نا عبيد الله بن موسى وأبو نعيم قالا : **نا أبو إسرائيل** عن عطية عن أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ [١] نحوه .

٢٠٣٨ – حدثنا محمد بن إسحاق ، نا عفان ، **نا أبو بكر النَّهْشَلى** ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبى ﷺ نحوه .

٢٠٣٩ – / وحدثنا ابن الأصبهانى ، **نا صباح بن عوف** ، عن عطية ، عن ٢٦١
أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ مثله .

٢٠٤٠ – وأخبرنا محمد بن القاسم ، **نا محمد بن عبيد الله ، وبِشْرُ بن ذويد** [٢] **وعثمان بن بُرْزُج العَبْسِى ، وعبيد بن طفيل** ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ مثله .

٢٠٤١ – حدثنا ابن هانىء ، نا يحيى الحِمَّانى ، **عن صباح البزاز** ، عن عطية ، عن أبى سعيد عن النبى ، ﷺ مِثْلَه .

٢٠٤٢ – حدثنا [٣] العلاء بن موسى ، **نا سَوَّار بن مُصْعَبٍ** ، عن عَطِيَّةَ ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ، ﷺ : إن لى وزيرين من أهل السماء ، ووزيرين من أهل الأرض ، فأما وزيراى من أهل السماء فجبريل وميكائيل ، وأما وزيراى [٤] من أهل الأرض فأبو بكر [٥] وعمر ، ثم رفع رسول الله ، ﷺ رأسه إلى السماء ، وقال [٦] : إن أهل

---

(١) فى « ب » : « عليه السلام » .
(٢) فى « ب » : « دويد » .
(٣) فى « ب » : « نا أبو نعيم نا العلاء » .
(٤) فى « ب » : « ووزيرىَ » .
(٥) فى « ب » : « أبو بكر وعمر » .
(٦) فى « ب » : « فقال » .

عِلّيِّين لَيَراهُم مَن أَسفَل منهم كما ترون النجم أو الكوكب فى السماء ، وإن منهم أبا بكر وعمر ، وأَنْعَما .

قلت لأبى سعيد : وَمَا « أَنْعَمَا » ؟ قال : أَهْلُ ذاك هما .

٢٠٤٣ – أخبرنا [١] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا فضيل عن عطية عن ابن عمر : ﴿ والتفَّت الساق بالساق [٢] ﴾ قال : الدنيا والآخرة [٣] .

٢٠٤٤ – حدثنا جدى ، نا يحيى بن أبى زائدة قال : سمعت مجالداً يقول : أشهد على
أبى الوَدَّاك أنه شهد على أبى سعيد الخدرى أنه سمعه يقول : قال / رسول الله ﷺ : إن 194
أهل الجنة يرون أهل عِلّيين كما تُرون الكوكب الدُّرِّى فى أفق السماء ، وإن أبا بكر وعمر منهم وأَنْعَمَا [٤] .

٢٠٤٥ – حدثنا جدى ، نا يزيد ، نا فُضَيْل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال : كان رسول الله ، ﷺ [٥] يصلى الضُّحَى حتى نقول : لا يَدَعها ، ويدعها حتى نقول : لا يُصَلِّيها [٦] .

٢٠٤٦ – حدثنى جدى ، نا يزيد بن هارون [٧] ، نا فُضَيل [٨] ، عن عطية ، عن
أبى سعيد عن النبى ، ﷺ قال : لله أَفْرحُ بتوبة عبده من رجل أضل رَاحِلَته / بفلاة ٢٦٢

---

(١) هذه الرواية من « ب » .

(٢) القيامة : (٢٩) .

(٣) رواه ابن جرير الطبرى فى جامع البيان (١٢٢/٢٩) من طريق ابن يمان عن فضيل بن مرزوق عن عطية من قوله هو .

(٤) رواه أحمد (٢٦/٣) عن يحيى بن سعيد ، عن مجالد به .

(٥) فى « ب » : « عليه السلام » .

(٦) « ت » : (٣٤٢/٢) أبواب الصلاة (٣٤٦) باب ماجاء فى صلاة الضحى – من طريق محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق به .

وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٧) « ابن هارون » ليست فى « ب » .

(٨) فى « ب » : « فضيل بن مرزوق » .

من الأرض ، فطلبها ، فلم يقدر عليها ، فَتَسجَّى [١] للموت ، فبينا هو كذلك إذ سَمِع وَجْبَة الراحلة [٢] ، حين بَرَكَتْ ، فكشف عن وجهه فإذا هو براحلته [٣] .

٢٠٤٧ – حدثنى جدى ، نا يزيد ، نا فُضَيْل بن مرزوق ، عن عطية [٤] ، عن أبى سعيد – قال يزيد : فقلت لفُضَيل : رفعه ؟ قال : أحْسَبُه قد رفعه – قال : من قال حين يخرج إلى الصلاة : اللهم إنى أسألك بحق السائلين عليك وبحق مَمْشَاىَ هذا ، إنى لم أخرج أَشَرًا ولا بَطَرًا ، ولا رِيَاءً ولا سُمْعَةً ، خَرَجْتُ خَوْفَ سُخْطِك ، وابْتِغَاء مَرْضَاتِك ، أسألك أن تُنْقِذَنى من النار ، وأن تَغْفِر لى ذنوبى ؛ إنه لا يغفر الذنوبَ إلا أنت – وَكَّلَ اللهُ به سبعين ألف مَلَكٍ يَسْتَغْفِرون له ، وأقبل الله عليه بوجهه حتى يَفْرُغ من صلاته [٥] .

---

(١) « تسجى » : أى تغطى بثوبه ليموت مكانه .

(٢) « وجبة الراحلة » : أى صوت وقع قدمها على الأرض .

(٣) « جه » : (١٤١٩/٢) (٣٧) كتاب الزهد – (٣٠) باب ذكر التوبة – عن سفيان بن وكيع عن فضيل ابن مرزوق به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٢٤٧/٤) : « هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفى وسفيان بن وكيع – رواه الإمام أحمد فى مسنده من حديث أبى سعيد الخدرى أيضًا ، ورواه أحمد بن منيع فى مسنده ؛ حدثنا يزيد ، حدثنا فضيل بن مرزوق فذكره بإسناده ومتنه . وله شاهد من حديث ابن مسعود وأنس بن مالك رواه البخارى ومسلم .

أقول ما ذكره من أن أحمد بن منيع رواه فى مسنده هو هذا الحديث هنا حيث رواه البغوى عن جده أحمد بن منيع .

(٤) فى « ب » : عطية العوفى .

(٥) جه : (٢٥٦/١) (٤) كتاب المساجد والجماعات – (١٤) باب المشى إلى الصلاة – من طريق الفضل ابن الموفق أبى الجهم عن فضيل بن مرزوق به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٩٨/١ – ٩٩) : هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ، عطية هو العوفى ، وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء ، ولكن رواه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق ، فهو صحيح عنده ، وذكره زرين ، ورواه أحمد بن منيع (جد البغوى) وسنده : حدثنا يزيد ، حدثنا الفضيل بن مرزوق فذكره بإسناده ومتنه وزاد فى آخره : « حتى يفرغ من صلاته » . =

٢٠٤٨ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا يحيى بن أبى بُكَيْر ، نا فُضَيْل ، عن عطية ، عن أبى سعيد عن النبى ، ﷺ نحوه ، ولم يَشُكّ .

٢٠٤٩ – حدثناأبو خيثمة ، نا يحيى بن أبى بُكَيْر ، عن فُضَيْل بن مَرْزوق ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال : قال أبو سعيد : قال رجل من الأنصار لأصحابه : أما والله لقد كنت أُحَدِّثكم أنه لو استقامت له الأمور آثر عليكم غيركم . قال : فَرَدُّوا عليه ردًّا عنيفًا ، فبلغ رسولَ الله ، فجاءهم ، فقال أشياء لا أحفظها . كذا قال أبو خيثمة . قالوا : بلى يا رسول الله . قال : وكنتم [(١)] لا تركبون الخيل ؟ . قال : كلما قال لهم شيئًا قالوا : بلى يارسول الله ، فلما رآهم لا يَرُدُّون عليه شيئًا قال : أفلا تقولون : قاتلك قومك فنصرناك ، وأخرجك قومك فآويناك ؟ . قالوا : نحن لا نقول ذلك يارسول الله ، أنت تقوله ، ثم قال : يا معشر الأنصار ؛ ألا تَرْضَون أن يذهب الناس بالدنيا ، وتذهبون أنتم
٢٦٣ برسول الله ؟ قالوا : بلى يارسول الله . قال : يا معشر الأنصار / ؛ ألا تَرْضَون أن الناس لو سلكوا واديًا وسلكتم واديًا ، سلكت وادى الأنصار ؟ . قالوا : بلى يارسول الله . قال : لولا الهجرة لكُنْتُ امْرَءًا من الأنصار ؛ الأنصار كَرِشِى [(٢)] ، وأهل بيتى ، وعَيْبَتى [(٣)] التى آوِى إليها ، واعفوا [(٤)] عن مُسِيئهِم ، واقبلوا من محسنهم [(٥)] .

= نقول : هو هذا الحديث الذى معنا ، فقد رواه البغوى عن جده أحمد بن منيع بهذا الإسناد .

(١) فى « ب » : فكنتم .

(٢)،(٣) كرشى وعيبتى : قال العلماء : معناه : جماعتى وخاصتى الذين أثق بهم وأعتمدهم فى أمورى . قال الخطابى : ضرب مثلا بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به بقاؤه ، والعيبة وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها ، ضرب بها مثلا لأنهم أهل سره وخفى أحواله .

(٤) فى « ب » : « فاعفوا » .

(٥) رواه أحمد فى مسنده (٨٩/٣) عن يحيى بن أبى بكير به

٢٠٥٠ – قال أبو سعيد : فماعَلِم ذلك ابن مَرْجانَةَ عَدُوُّ الله (١) .

٢٠٥١ – قال أبو سعيد : قلت لفلان : أما إن رسول الله ، صلى الله عليه (وسلم) حدثنا أنا سنرى بعده أُثَرَة . قال : فما أَمَرَكُمْ ؟ قال : أمرنا أن نصبر . قال : فاصبروا (٢) .

٢٠٥٢ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا أبو أحمد الزُبيرى ، نا فُضيل ، عن عطية ، عن أبى سعيد قال : قلت لفلان (٣) : إن رسول الله ، ﷺ خَبَّرَنا أنا سنرى بعده أُثَرَة (٤) . قال : فما (٥) أَمَرَكُم ؟ قال : نَصْبِرُ . قال : فاصبروا .

٢٠٥٣ – / حدثنا أحمد بن منصور ، نا يحيى بن بُكَيْر ، نا فُضَيْل ، عن عَطية عن أبى سعيد أن رسول الله ، ﷺ قال : إن أَحَبَّ الناس إلى الله (٦) ، وَأَقْرَبَهم (٧) منه مَجْلِسًا إمام عادل . وإن أبغض الناس إلى الله (٨) إمام جائر (٩) . 94 ب

٢٠٥٤ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا محمد بن جعفر ، نا فُضَيْل ، عن عَطِيَّةَ ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ، ﷺ . ثم ذكر نحوه .

٢٠٥٥ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا يحيى بن أبى بُكَيْر ، نا فُضَيْل ، عن عَطِيَّةَ ،

---

(١) فى هامش « أ » : عبيد بن زياد قاتل الحسين ، رضى الله عنه – أى هو ابن مرجانة .

(٢) قول أبى سعيد فى مسند أحمد (٣/٨٩) بعد الحديث مباشرة .

(٣) فى هامش « أ » هو معاوية بن أبى سفيان .

(٤) فى « ب » : « أثرة بعده » .

(٥) فى « ب » : « فيما » .

(٦) فى « ب » : « الله عز وجل » .

(٧) فى « ب » : « وأقربه » .

(٨) فى « ب » : « الله عز وجل » .

(٩) تقدمت رواية على بن الجعد عن فضيل بهذا الحديث (رقم ٢٠١٩) وقلنا هناك أخرجه الترمذى ، وقال : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

عن أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ ، فيما يَظُنُّ – قال يحيى بن أبى بكير : هكذا قال فُضَيْل – « من قال إذا استيقظ من منامه : سبحان الذى يحيى الموتى ، وهو على كل شىء قدير ، اللهم اغفر لى ذنوبى يوم تَبْعَثُنِى من قبرى ، اللهم قِنى عذابك يوم تبعث عبادك – قال الله : صدق عبدى وشكر [١] .

٢٠٥٦ – حدثنا أحمد بن منصور [٢] ، نا الحسن الأشْيَب ، ومحمد بن جعفر – واللفظ للأشيب – عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبى ، ﷺ قال : الهالك فى الفَتْرَةِ والمَعْتُوه ، والمولود . قال : يقول الهالك فى الفَتْرَةِ لم يأتنى
٢٦٤ كتاب ولا رسول ، / ثم تلا هذه الآية : ﴿ ولو أَنَّا أهلكناهم بعذاب من قبله [٣] ﴾ الآية .
ويقول المعتوه : لم تجعل لى عَقْلًا أَعْقِلُ به خَيْرًا ولا شرًّا ، ويقول المولود : رب لم أدرك الحُلُم . قال : فترفع [٤] لهم نار ، فيقال : رِدُوها ، أو ادخلوها . قال : فَيَرِدُهَا ، أو يَدْخُلُها من كان فى علم الله سعيداً لو أدرك العمل . قال : ويُمْسِك عنها من كان فى علم الله شقيًّا لو أدرك العمل . قال : فيقول : إياى عَصَيْتم ، فكيف برسلى أتتكم [٥] ؟ .

---

(١) رواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (ص ١٥) **عن البغوى به** ، وفيه : « يحيى بن أبى بكر » وهو خطأ والصواب ماهنا وهو « بكير » (وانظر ص ٧ من طبعة مكتبة التراث الإسلامى ففيها هذا الخطأ . وفى الحديث سقط فى عمل اليوم والليلة بطبعتيه .

(٢) « ابن منصور » ليست فى « ب » .

(٣) « طه » (١٣٤) .

(٤) فى « ب » : « أجمع لهم ناراً » .

(٥) رواه البزار (٣٤/٣ من كشف الأستار) من طريق عبيد الله بن موسى ، عن فضيل بن مرزوق به . مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، والمعنى واحد .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أبى سعيد إلا من حديث فضيل .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٦/٧) : رواه البزار ، وفيه عطية وهو ضعيف .

قال محمد بن جعفر : إياى عَصَيتم ، فكيف لو أَتَتْكُم رُسُلِى ؟ .

٢٠٥٧ – حدثنا أحمد ، نا أبو نعيم ، نا فُضَيْل ، عن عَطِيَّةَ قال : قال أبو سعيد : قال رسول الله ﷺ : لو كان لابن آدم واديانِ من مالٍ لا بْتغَى إليهما ثالثاً ، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التُّراب [١][٢] .

٢٠٥٨ – وبه [٣] قال : نا فضيل ، عن عطية قال : نا أبو سعيد قال : غزا رسول الله ، ﷺ تبوك ، وخلَّف عليا [٤] فى أهله . فقال بعض الناس : ما منعه أن يخْرُج به إلاّ أنه كره صحبته ، فبلغ ذلك عليًّا [٥] ، فذكر ذلك للنبى ، ﷺ ، فقال : يا ابن أبى طالب : أما ترضى أن تَنْزِلَ منى بمنزلة هارون من موسى [٦][٧] ؟ .

---

(١) رواه البزار (٢٤٥/٤ من كشف الأستار) من طريق عبيد الله بن عبد الجبار ، عن فضيل بن مرزوق به ، ومن طريق يزيد بن هارون ، عن فضيل به .

ثم قال : لا نعلمه يروى عن أبى سعيد إلا من هذا الوجه .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (٢٤٤/١٠) : رواه البزار وفيه عطية العوفى وهو ضعيف .

(٢) فى « ب » زيادة : « أو نفس ابن آدم إلا التراب » وإن كان فى أوله علامة تمريض .

(٣) فى « ب » : « أخبرنا عبد الله قال : حدثنا أحمد قال : نا أبو نعيم قال : نا فضيل » .

(٤) فى « ب » : « عليا رضى الله عنه » .

(٥) فى « ب » : « عليًا رحمة الله عليه .

(٦) فى « ب » زيادة : « عليهما السلام » .

(٧) رواه أحمد باختصار (٣٢/٣) عن وكيع ، عن فضيل به . ولفظه : « أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى » .

ورواه البزار (١٨٥/٣ من كشف الأستار) من طريق الأعمش عن عطية به تاما ، وزيادة : إلا أنه لا نبى بعدى » . قال البزار : **رواه فضيل أيضًا عن عطية** .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٩/٩) : رواه أحمد والبزار ، وفيه عطية ؛ وثقه ابن معين وضعفه أحمد وجماعة . وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

٢٠٥٩ – حدثنا محمد بن يزيد الكوفى ، نا ابن يمان ، نا الأَغَرُّ الرؤاسى ، عن عطية ، عن أبى سعيد : أن النبى ، صلى الله عليه (وسلم) تزوج عائشة على متاع بيت قيمتُه خمسون درهمًا [١] .

٢٠٦٠ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا أبو نعيم ، نا فُضَيل ، عن عطية قال : سأل رجل أبا سعيد عن الغسل كم يكفى [٢] لِرَأْسِه ؟ قال : ثلاث حَفَنات ، وجمع يديه . فقال : يا أبا سعيد ؛ إنى كثير الشَعَر . فقال : كان رسول الله (ﷺ) [٣] أكثر شعرًا منك وأطيب [٤] .

٢٠٦١ – قال : وقال أبو سعيد لابن عبَّاس : تُبْ . فقال : استغفر الله ، وأتوب إليه . قال : أَلَمْ تَعْلَم أن رسول الله ﷺ نهى عن الذهب بالذهب ، والفِضَّة بالفِضَّةِ ، أنى [٥] أخاف عليك الربا [٦][٧] .

---

(١) جه (٦٠٨/١) (٩) كتاب النكاح – (١٧) باب صداق النساء . عن أبى هشام الرفاعى محمد بن يزيد به ، وفيه : عن الأغر الرقاشى .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (١٠٥/٢) : هذا إسناد ضعيف لضعف عطية . قال الدارقطنى : الأغر هذا هو فضيل بن مرزوق ، ولم يقل عن أبى سعيد غير يحيى بن يمان ، وأرسله غيره . رواه وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن عائشة ، ورواه عبد الله بن داود عن فضيل بن مرزوق عن عطية أن النبى ﷺ تزوج عائشة .

(٢) فى « ب » : « كم يكفى الرجل » .

(٣) الدعاء من « ب » .

(٤) جه (١٩١/١) (١) كتاب الطهارة وسننها – (٩٥) باب فى الغسل من الجنابة – عن طرق عن ابن فضيل عن فضيل بن مرزوق به .

ورواه أحمد فى (٥٤/٣) عن وكيع عن فضيل بن مرزوق به . وفى (٧٣/٣) عن يحيى بن آدم ، عن فضيل به .

(٥) فى رواية « وقال : إنى ... » كما فى هامش « أ » .

(٦) فى « ب » الرِّما . وهو الربا كما جاء فى بعض الروايات .

(٧) لم أعثر على هذه الرواية بهذا السند ، ولكن الحديث التالى الذى رواه أحمد فى مسنده (٥١/٣) يوضح هذه الرواية ؛ قال أحمد : ثنا يزيد بن هارون ، أنا سليمان بن على الربعى ، ثنا أبو الجوزاء غير مرة قال : سألت ابن عباس عن الصرف يدًا بيد فقال : لا بأس بذلك اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل . قال : ثم حججت مرة أخرى والشيخ حى فأتيته فسألته عن الصرف فقال : وزنًا بوزن . قال : فقلت : إنك قد =

٢٠٦٢ - قال الرمادى : ونا محمد بن جعفر ، نا فضيل ، عن عطية ، عن أبى سعيد
٢٦٥ قال : قال رسول الله ﷺ / يقوم آخر / الزمان على تظاهر الفِتَن وانقطاع من الزمان أمير 195
وإمام يكون عطاؤه الناسَ أن يأتيه الرجل فَيَحْثى له فى حَجْرِه [(١)] ، يَهُمّه من يقبل منه صدقة ذلك المال بينه وبين أهله ، مما يصيب الناسَ من الفَرَج [(٢)] .

٢٠٦٣ - وبإسناده قال : حدث أبو سعيد يوما بحديث . فقال له رجل : أنت سَمِعْتَه من رسول الله ؟ فغضب غَضَبًا شديداً ، ثم قال : أحدثكم بغير ما سمعتُ ؛ من كذب على رسول الله بُنَيِ له ، أوتبوَّأ مقعده من النار [(٣)] . شَكَّ فُضَيل .

٢٠٦٤ - حدثنا على بن سهل ، نا مثنى بن معاذ ، نا أبى قال : سألت سفيان [(٤)] عن فضيل بن مرزوق . قال : الأَغَرُّ ثقة [(٥)] .

٢٠٦٥ - حدثنا عباس وأحمد بن زهير قالا : سئل يحيى بن معين عن فضيل بن مرزوق فقال : ثقة [(٦)] .

= أفتيتنى اثنين بواحد ، فلم أزل أفتى به منذ أفتيتنى ، فقال : إن ذلك كان عن رأى ، وهذا أبو سعيد الخدرى يحدث عن رسول الله - ﷺ ، فتركت رأيى إلى حديث رسول الله - ﷺ .

(وانظر كذلك المسند ٤٩/٣ - ٥٠) .

(١) روى ابن أبى شيبة (١٩٦/١٥) فى كتاب الفتن - من طريق الأعمش عن عطية عن أبى سعيد عن رسول الله ﷺ نحو هذا الجزء من الحديث إلى هنا .

(٢) فى « ب » : « من القرح » ولا يستقيم المعنى به .

(٣) روى الإمام أحمد (٣٩/٣) من طريق فراس عن عطية عن أبى سعيد عن نبى الله - ﷺ قال : من كذب على متعمدًا فإن له بيتًا من النار .

(٤) فى « ب » : « سفيان الثورى » .

(٥) تهذيب التهذيب (٢٩٩/٨) .

(٦) التاريخ ليحيى بن معين (٤٧٦/٢ من الترتيب) .

٢٠٦٦ - حدثنا ابن زنجوية ، نا زيد بن الحُباب ، نا فضيل بن مرزوق [(١)] الأَغَرّ الرُّؤاسى [(٢)] ، نا أبو إسحاق .

٢٠٦٧ - وحدثنا عباس ، نا يحيى بن معين يقول : عَطية العَوْفِى هو عطية الجَدَلىّ . قيل ليحيى : كيف حديث عطية ؟ قال : صالح [(٣)] .

آخر الجزء التاسع من أصل الصريفينى ، ويتلوه فى العاشر
من حديث الحسن بن صالح بن حَىّ . والحمد لله (تعالى)
وصلواته على محمد وآله [(٤)]

* * *

(١) « بن مرزوق » ليست فى « ب » .

(٢) تهذيب التهذيب (٢٩٨/٨) .

(٣) التاريخ ليحيى بن معين (٤٠٧/٢) .

(٤) فى « ب » : يتلوه إن شاء الله حديث الحسن بن صالح بن حى والحمد لله أولاً وآخرًا ، وصلى الله ذو النعما ربى على الخمس الميامين الطياب .

نقل نسخة هذا السماع من نسخة أصل الحافظ أبى البركات عبد الوهاب بن الأنماطى - رضى الله عنه من وقف عبد المغيث بن الحربى رضى الله عنه .

سمع جميعه على الشيخ الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى رضى الله عنه ، بقراءة الشيخ الإمام أبى البقاء محمد بن محمد بن طبرزد وأخوه أبو حفص عمر الشيوخ : أبو بكر حذيفة بن يحيى بن محمد البطائحى وأبو عبد الله محمد بن الحسين بن القاسم التكريتى وابن أخته أبو بكر ابن عبد الرحمن الفارسى ، وكرم بن أحمد بن رقيبة ، والشيخ جميل بن نجيح بن على الخزرجى ، وأبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقى البزاز ، وكاتب الأسماء يحيى بن بركة بن محمد بن طيب بن كنيدا ، وذلك فى جمادى الآخر من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة

وهناك سماعات أخرى على ابن الدبيقى وغيره على امتداد لوحة ٩٥/ا و ب . و ٩٦/أ .

96 ب

/ الجزء (١) التاسع من حديث أبى الحسن ٢٦٧

على بن الجعد بن عبيد الجوهرى

جمع أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ، وروايته عنه وعن غيره .

رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .

رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد الصريفينى عنه

رواية أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه .

رواية ولده الإمام أبى أحمد عبد الوهاب بن على بن على عنه .

سماع محمد بن محمود بن الحسن النجار نفعه الله به .

* * *

(١) فى « ب » : الجزء العاشر من حديث أبى الحسن على بن الجعد بن عبيد الله الجوهرى - رضى الله عنه - رواية أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى عنه - رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن حبابة عنه - رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفينى عنه - رواية أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى - سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقى البزاز منه .

تم سماعات على الأنماطى وعلى ابن الدبيقى .

/ بسم الله الرحمن الرحيم (١) ٢٦٨

اللهم يسر وأعن ووفق

أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين قراءة عليه وأنا أسمع قال :

أخبرنا والدى قراءة عليه .

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه .

أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابة البزاز .

حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال :

* * *

(١) فى « ب » بسم الله الرحمن . الحسن بن صالح بن حى - أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى قراءة عليه قال : أخبرنا الشيخ الأمين أبو محمد عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفينى قراءة عليه قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن حبابة قال : أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال : أخبرنا أبو الحسن على بن الجعد بن عبيد الله الجوهرى - رضى الله عنه ...

(٨)

من حديث (١) الحسن بن صالح بن حَيّ (٢)

٢٠٦٨ - حدثنا على بن الجعد أخبرنى الحسن بن صالح بن حيّ ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عُمر : أن النبى ، ﷺ كان يزور قباء راكبًا وماشيًا (٣) .

٢٠٦٩ - حدثنا محمد بن على الجَوزَجانى (٤) قال : سألت أحمد بن حنبل (٥) عن حسن بن صالح كيف حديثه ؟ فقال : ثقة ، وأخوه على ثقة ، ولكنه قدُم موتُه (٦) .

٢٠٧٠ - حدثنا محمود بن غيلان ، نا وكيع قال : قال الحسن بن صالح : كنا نَسْتعين على طلبه - يعنى الحديث - بالصوم .

---

(١) « من حديث » ليست فى « ب » .

(٢) هو الحسن بن صالح بن صالح بن حى ، وهو حيان بن شُفَىّ ، الثورى ، ثقة فقيه عابد رمى بالتشيع ، من السابعة مات سنة تسع وتسعين (كذا ، والصواب تسع وستين) وكان مولده سنة مائة / روى له الستة غير البخارى (تقريب ١٦٧/١) .

(٣) رواه أبو نعيم فى الحلية (٣٣٢/٧) من طريق أحمد بن الحسن بن راشد ، عن على بن الجعد به . وقال : صحيح ثابت رواه عن عبد الله بن دينار جماعة .

وابن عدى فى الكامل (٧٢٦/٢) عن البغوى به .

ورواه ابن حبان فى صحيحه عن أحمد بن على بن المثنى **عن على بن الجعد**به (١٢٢/٣ من الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان) .

وقد رواه من طريق مالك عن عبد الله بن دينار ، وإسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار به :

« خ » (٥٧/٢) (٢٠) أبواب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة - (٣) باب من أتى مسجد قباء كل سبت - من طريق عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار وفيه « كل سبت » وفيه « وكان عبد الله رضى الله عنه يفعله » .

و « م » (١٠١٦/٢) (١٥) كتاب الحج - (٩٧) باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته وكذلك رواه من طرق عن سفيان بن عيينة . وفى بعضها « كان يأتى قباء كل سبت » .

(٤) فى « ب » « الجورجانى » بالراء .

(٥) فى « ب » : « أحمد بن حنبل رحمة الله عليه .

(٦) الكامل لابن عدى (٧٢٤/٢) عن البغوى به ، وسير أعلام النبلاء (٣٦٦/٧) .

٢٠٧١ – حدثنا محمود بن غيلان ، أنا أبو نُعيم قال : ذُكر الحسن بن صالح [١] عند سفيان الثورى فقال : ذاك رجل يرى السيف على أمة [٢] محمد [٣] . فذكرت ذلك للحسن ، قال : فأين الورع ، فأين الورع . ؟!

٢٠٧٢ – حدثنا أحمد بن زهير ، نا قُطْبَةُ بن العلاء قال : سمعت الحسن بن صالح يقول : إن لم تَجِىء يوم القيامة رحمة عامة لأمة محمد ، ﷺ ندخل فيها ؛ إنها [٤] لَلفضيحة ، وما ناقش الحساب [٥] أحدًا إلا هلك .

٢٠٧٣ – قال [٦] : ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت معاوية أبا الحسن ، وكان قريبا لحسن بن صالح قال : كنا عند الحسن بن صالح ورجل يسأله عن غَسْل الميت وكفنه . فصاح الحسن صيحة ، ثم غُشِىَ عليه ، وسقط ، فجعل جسده يختلِج مثل السمكة / ٢٦٩ إذا خرجت من الماء .

٢٠٧٤ – قال : وحدثنى سليمان بن أبى شيخ ، عن سويد بن سافرى ، أبى إبراهيم قال : شهدت جِنازةً بالكوفة مع منصور بن المعتمر ، حضرها القُرَّاءُ ووُجوه الناسِ ، فذكروا من حَضَرَها وهَيْئَتهم ، فسمعت منصورًا يقول : ما رأيت فيها أعجب إلى من ابن حَىٍّ .

---

(١) « ابن صالح » ليست فى « ب » .

(٢) فى « ب » : « على آل محمد » .

(٣) سِيَر أعلام النبلاء (٣٦٣/٧) .

وقد فسر ابن حجر فى تهذيب التهذيب هذه العبارة (٢٨٨/٢) فقال : « يعنى كان يرى الخروج بالسيف على أئمة الجور وهذا مذهب للسلف قديم ، لكن استقر الأمر على ترك ذلك لما رأوه قد أفضى إلى أشد منه ، ففى وقعة الحرة ، ووقعة ابن الأشعث وغيرهما عظة لمن تدبر .

(٤) « إنها » ليست فى « ب » .

(٥) فى « ب » : « وما نوقش أحد الحساب إلا هلك » .

(٦) فى « ب » : « ثنا أحمد قال ... » .

٢٠٧٥ - حدثنا عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : الحسن بن صالح بن صالح مسلم بن حيَّان ، والناس يقولون : ابن حَيّ ، وإنما هو ابن حيَّان . وقد روى هُشيم وغيره عن صالح بن صالح (١) .

٢٠٧٦ - قال : وسمعت يحيى يقول : علي والحسن ابنا صالح ثقتان (٢) .

٢٠٧٧ - حدثنا عباس ، نا يحيى بن معين ، نا يحيى بن آدم ، نا حسن بن صالح في قوله تعالى (٣) : ﴿ أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا (٤) ﴾ قال : صبروا على (٥) الدنيا (٦) .

٢٠٧٨ - حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري ، حدثني أحمد بن أبي الحواري قال : سمعت أبا سليمان الداراني يقول : ما رأيت أحدًا الخوف والخشوع أظهر على وجهه من الحسن بن حي ، قام ليلة حتى أصبح بـ (عَمَّ يتساءلون) يردد آية فَغُشِيَ عليه ، ثم عاد إليها فَغُشِيَ عليه ، فلم يختمها حتى طلع الفجر (٧) .

٢٠٧٩ - قال ابن أبي الحواري : وحدثني إسحاق بن خالد قال : صعد الحسن بن حي يؤذن ، فلما قال : أشهد أن لا إله إلا الله غُشِيَ عليه ، فحملوه في عباءة حتى أدخلوه منزله ، فخرج عَلِيٌّ أخوه فأذن وأقام ، فصلى بنا وما أفاق بعدُ .

٢٠٨٠ - حدثني محمد بن إسحاق قال : سمعت محمد بن عبد الرحمن المخزومي : سمعت أبا أسامة يقول : ما رأيت أحدًا / كان يطلب الحديث لله إلا الحسن بن صالح 97 ب

---

(١) التاريخ لابن معين (٢/١١٤ من الترتيب) .

(٢) المصدر السابق (٢/٤١٨) .

(٣) « تعالى » : ليست في « ب » .

(٤) السجدة : (٢٤) .

(٥) في « ب » : « عن الدنيا » .

(٦) الكامل لابن عدي (٢/٧٢٥) والتاريخ لابن معين (٢/١١٤ من الترتيب) .

(٧) حلية الأولياء (٧/٣٢٨) وسير أعلام النبلاء (٧/٣٦٩) .

٢٠٨١ – حدثنا أحمد بن منصور ، نا مُسَدَّد قال : سمعت ابن داود يقول : سمعت على بن صالح يقول : وُلِدْنَا سنة [١] مائة ، وكان سفيان أسنّ منا بخمس سنين .

٢٠٨٢ – قال أحمد بن منصور : وكان على والحسن توءم ، وتقدم / خروج علىّ قبل حسن ، فكان حسن لا يتقدم [٢] عليا [٣] . ٢٧٠

٢٠٨٣ – حدثنا ابن هانىء [٤] ، عن أحمد بن حنبل [٥] قال : مات على بن صالح سنة أربع وخمسين .

٢٠٨٤ – حدثنى أحمد بن إبراهيم العبدى قال : سمعت أبا نُعيم يقول : مات الحسن ابن صالح بن حى فى سنة سبع وستين [٦] ومائة .

٢٠٨٥ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : مات الحسن ابن صالح سنة ثمان وستين ومائة . قيل ليحيى : مات مختفيًا ؟ قال : قد كان اختفى .

* * *

---

(١) راجع سير أعلام النبلاء (٧/٣٦١) وتهذيب التهذيب (٢/٢٨٨) .

(٢) فى « ب » : « علينا » .

(٣) التاريخ لابن معين (٢/٤١٨ من الترتيب) .

(٤) فى « ب » : إبراهيم بن هانىء .

(٥) فى « ب » : « ابن حنبل رحمة الله عليه » .

(٦) تهذيب التهذيب (٢/٢٨٨) .

(٩)

قيس بن الربيع الأسَدِى [١]

٢٠٨٦ – حدثنا على ، أنا شعبة ، وقيس [٢] عن حبيب بن أبى ثابت [٣] ، عن ميمون بن أبى شبيب ، عن المغيرة بن شُعبة ، عن النبى ، ﷺ قال : من حَدَّث بحديث ، وهو يرى أنه كَذِبٌ فهو أحد الكَاذِبَين [٤] .

٢٠٨٧ – حدثنا على ، أنا قيس ، نا سِمَاك بن حرب قال : قلت لجابر بن سَمُرة : أكنت تجالس النبى ، ﷺ ؟ قال : نعم ، وكان أصحابه يجلسون فَيَتَنَاشَدُون الشِّعْر ، ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية فيضحكون ويَتَبَسَّمُ معهم إذا ضحكوا – يعنى النبى ، ﷺ [٥] .

---

(١) قيس بن الربيع الأسدى ، أبو محمد الكوفى ، صدوق ، تغير لما كبر ، أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به ، من السابعة ، مات سنة بضع وستين / د ت ق (تقريب ١٢٨/٢) .

(٢) فى « ب » : « وقيس بن الربيع »

(٣) فى « ب » : « حبيب بن ثابت » وهو خطأ .

(٤) « م » (٩/١) المقدمة – (١) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين . والتحذير من الكذب على رسول الله – ﷺ – من طريق شعبة وسفيان عن حبيب به .

ورواه البغوى الفراء فى شرح السنة (٢٦٦/١) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن **أبى القاسم البغوى به** . وقال : هذا حديث صحيح .

(٥) رواه البغوى الفراء فى شرح السنة (٣١٨/٢) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن **أبى القاسم البغوى به** .

« م » : (٤٦٣/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة – (٥٢) باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد – من طريق زهير بن حرب أبى خيثمة عن سماك به ، وفيه زيادة « قال : نعم كثيرا ، كان لا يقوم من مصلاه الذى يصلى فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت الشمس قام »

وقد رواه ابن أبى الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ من طريق عاصم بن على بن قيس به . ومعه الحديث الذى سيأتى بعد رواية واحدة . (ص ١٩)

٢٠٨٨ – حدثنا على ، أنا قيس ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر قال : قال رجل للنبى ، ﷺ : إن رَجُلًا يَقْرأ القرآن الليل كلَّه فإذا أصبح سَرَق . قال : سَتَنْهَاه قِراءَتُه [١] .

٢٠٨٩ – حدثنا على ، أنا قيس ، نا سِمَاك ، عن جابر بن سمُرة قال : كان رسول الله ، ﷺ طويل الصمت [٢] .

٢٠٩٠ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس ، عن جابر ، عن الشعبى ، عن جابر بن عبد الله قال : جاء غلام من الأنصار من بنى سَلِمَة بأرنبٍ يَتُلُّهَا [٣] . فقال : يارسول الله ، دخلت أُحُدًا فَصِدْت هذه ، لَمْ أجد سِكِّينًا أذبحها ، فذبحتها بمَرْوة ، فقال : كُلْ [٤] .

---

(١) رواه السيوطى فى جمع الجوامع (٢٤٢٧/٢) بهذا اللفظ ، وعزاه إلى الضياء فى المختارة .

وروى البزار (٣٤٦/١ من كشف الأستار) من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رجلاً قال : يا رسول الله . فلان يصلى بالليل ، فإذا أصبح سرق ، قال : سينهاه ما يقول .

كما روى ذلك مرة أخرى من طريق الأعمش عن أبى صالح قال : أراه عن جابر قال ..

ومرة ثالثة من هذا الطريق الأخير ولم يشك الأعمش .

ونقل الحافظ الهيثمى عن البزار بعد ذلك قوله : وهذا اختلف فيه كما نرى . ويبدو أن الحافظ الهيثمى قد اختصر عبارة البزار ، فقد نقل عنه ابن كثير فى تفسيره (٢٩١/٦) : « وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش ، واختلفوا فى إسناده ؛ فرواه غير واحد عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، أو غيره ، وقال قيس : عن الأعمش عن أبى سفيان ، عن جابر (وهذه هى روايتنا) وقال جرير وزياد : عن عبد الله ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن جابر » .

(٢) رواه البغوى الفراء فى شرح السنة (٢٥٥/١٣ – ٢٥٦) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن أبى القاسم البغوى به ، ورواه ابن أبى الشيخ فى أخلاق النبى – ﷺ من طريق عاصم بن على ، عن قيس به هو والحديث رقم (٢٠٨٧) بهذا الإسناد الواحد .

(٣) أى ملقاة فى يديه . نهاية .

(٤) « ت » فى (٧٠/٤) (١٧) كتاب الذبائح – (١) باب ماجاء فى الذبيحة بالمروة – من طريق قتادة ، عن الشعبى ، عن جابر نحوه

ثم قال : وقد اختلف أصحاب الشعبى فى رواية هذا الحديث ، فروى داود بن أبى هند عن الشعبى عن محمد =

٢٧١ **٢٠٩١** – حدثنا ، محمد بن بكَّار ، نا قيس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق / ابن شهاب [١] قال : قال رسول الله ، ﷺ : عليكم بألبان البقر ؛ فإنها تَرُمُّ [٢] من الشجر ، هُوَ دَوَاءٌ من كلِّ دَاءٍ .

٢٠٩٢ – حدثنا أبو الربيع الزهرانى ، نا أبو وكيع الجراح بن مُلِيح ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود قال : قال – يعنى رجل : يا رسول الله ، أَنَتَدَاوَى ؟ قال : نعم تَدَاوَوْا ؛ فإن الله لم يُنْزِل داء إلا أنزل له دواء ، عليكم بألبان البقر ؛ فإنها تَرُمُّ من الشجر [٣] .

٢٠٩٣ – حدثنا ابن زَنْجُوية ، نا الفِرْيابى [٤] ، ومحمد بن كثير ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طَارِق بن شهاب ، عن ابن مسعود [٥] . وَقَفَه الفِرْيابى [٦] ورفعه ابن كثير – قال : ما أنزل الله داء ... وذكر الحديث .

٢٠٩٤ – حدثنا عباس ، نا حجاج بن نُصَيْر ، نا شعبة ، عن الربيع بن الرُّكين بن الربيع ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود ، عن النبى ، ﷺ قال : عليكم بألبان البقر ؛ فإنها شفاء من كل داء [٧] .

= ابن صفوان ، ومحمد بن صفوان أصح ، وروى جابر الجعفى عن الشعبى عن جابر بن عبد الله (وهذه هى روايتنا) نحو حديث قتادة عن الشعبى ، ويحتمل أن رواية الشعبى عنهما . قال محمد (أى البخارى) : حديث الشعبى عن جابر غير محفوظ .

(١) هنا علامة تمريض للإرسال بين طارق بن شهاب والرسول ﷺ .

(٢) رَمَّت البهيمة تَرُمُّ (من باب نصر وضرب) تناولت العيدان بفمها ، ورم الشىء أكله .

(٣) رواه الطيالسى (ص ٤٨) عن المسعودى ، عن قيس بن مسلم به ، مع اختلاف قليل .

(٤) فى « ب » : « القيرياتى » .

(٥) رواه عبد الرزاق (٩/٢٦٠) عن الثورى ، عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود به موقوفاً .

(٦) فى « ب » : « أوقفه القيريانى » .

(٧) رواه الحاكم فى المستدرك (٤/١٩٦) من طريق سعيد بن الربيع ، عن شعبة به ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .

وقال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف (٧/٦٣) : رواه حجاج بن نصير عن شعبة عن الربيع بن ركين عن =

٢٠٩٥ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن قال : نا رجل نزل على عليّ ، رضى الله عنه بالكوفة ، فأقام عنده أيامًا ، ثم ذكر خصومة له ، فقال له عليّ تحول عن منزلى ؛ فإن رسول الله ، ﷺ نهى أن يَنْزِلَ الخصم إلا وخصمه معه [(١)] .

٢٠٩٦ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس ، عن زبيد [(٢)] ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ، ﷺ / : زينوا القرآن بأصواتكم [(٣)] . 198

٢٠٩٧ – حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، نا قيس بن الربيع ، عن زياد بن عِلَاقَة ، عن عُمَارة بن أوس – وكان قد صلى القِبْلَتَيْن جميعًا – قال : إنى لفى منزلى إذا [(٤)] منادِى

= قيس بن مسلم بإسناده متصلا مرفوعًا (وهى روايتنا هذه)
(انظر معجم الطبرانى الكبير ٩/٢٧١ – ٢٧٢ ، ١٠/١٦ وهامشه) .

(١) رواه البيهقى (١٠/١٣٧) كتاب آداب القاضى – باب لا ينبغى للقاضى أن يضيف الخصم إلا وخصمه معه – من طريق عبد الرحمن الشريحى عن البغوى به .

ورواه عبد الرزاق (٨/٣٠٠) باب عدل القاضى فى مجلسه – من طريق يحيى بن العلاء ، عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال : نزل عَلَى عليّ .. الخ نحوه .

(٢) فى « ب » : يزيد .

(٣) رواه الحاكم فى المستدرك (١/٥٧٥) من طريق **محمد بن بكار به** ، وليس بين زبيد وعبد الرحمن أحد ، كما هنا ، ولكنه روى حديثا آخر (١/٥٧٢) من طريق جندل بن والق عن قيس بن الربيع عن زبيد بن الحارث عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة به . فبين زبيد وعبد الرحمن طلحة . والله أعلم . وقد استوفى طرقه الحاكم (١/٥٧١ – ٥٧٥) .

و د : (٢/١٥٥) (٢) كتاب الصلاة (٣٥٥) باب استحباب الترتيل فى القراءة – من طريق طلحة ابن مصرف ، عن عبد الرحمن بن عوسجة به .

و« س » : (٢/١٧٩ – ١٨٠) كتاب الافتتاح – تزيين الصوت بالقرآن – من طريقى الأعمش وشعبة عن طلحة بن مصرف ، عن عبد الرحمن بن عوسجة به .

وجه (١/٤٢٦) (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها – (١٧٦) باب فى حسن الصوت بالقرآن – من طريق شعبة عن طلحة اليامى (ابن مصرف) عن عبد الرحمن بن عوسجة به .

(٤) فى « ب » : « إذ » .

ينادى على الباب : أن النبى ، ﷺ قد حُوِّل إلى القِبْلَة ، فأَشهدُ على إمامنا والرجال
والنساء والصبيان لقد صلوا إلى هاهنا - يَعْنِى / بيت المقدس وإلى ههنا يعنى ٢٧٢
الكعبة [١] .

٢٠٩٨ - حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، نا قيس ، عن علقمة [٢] بن مَرْثَد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ، ﷺ : نهيتكم عن ثلاث لا أبالى أن تأتوهن [٣] ؛ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، فقد أذن لمحمدٍ [٤] فى زيارة قبر أمه . ونهيتكم عن لحوم الأضاحى فوق ثلاث فكلوا وادخروا ، ونهيتكم عن شُرْب النبيذ [٥] فى الظروف ، فاشربوا ، ولا تشربوا مُسْكِرًا [٦] .

٢٠٩٩ - حدثنا يحيى ، نا قيس ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : صلى النبى ﷺ الفجرَ فَأَطْلع رجل رأسه فى المسجد فقال : من دَعا إلى الجَمَل الأحْمَر ، فقال النبى صلى الله عليه (وسلم) : لا وَجَدْتَ ، إنما بُنِيت هذه المساجد لما بُنِيتْ له [٧] .

---

(١) رواه أبو يعلى فى مسنده (المقصد العلى ص ٣٢١ - ٣٢٢) عن يحيى بن عبد الحميد الحمانى به . قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/١٣ - ١٤) : « رواه الطبرانى فى الكبير وأبو يعلى إلا أنه قال : إنى لفى منزلى إذا منادٍ ينادى على الباب فذكر الحديث (وهو كما هنا ؛ لأن البغوى وأبا يعلى قد روياه معًا عن يحيى بن عبد الحميد الحمانى) ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة والثورى ، واختلف فى الاحتجاج به .

وقد رواه ابن سعد (٩٢/٢/٤) فى ترجمه عمارة بن أوس - عن الفضل بن دكين عن قيس بن الربيع بهذا الإسناد نحوه .

(٢) فى « ب » : « قيس بن علقمة » بدل « قيس عن علقمة » وهو خطأ .

(٣) فى « ب » : « أن تأتونهن » .

(٤) فى « ب » : « لمحمد ﷺ » .

(٥) فى « ب » : « الخمور » بدل « النبيذ » .

(٦) مر برقم (٢٠١١) وانظر تخريج رقم (٢٠١٢) .

(٧) م : (٣٩٧/١ - ٣٩٨) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (١٨) باب النهى عن نشد الضالة فى المسجد ، وما يقول من سمع الناشد - من طريق الثورى عن علقمة بن مرثد ، ووكيع عن أبى سنان عن علقمة بن مرثد بنحوه ، ومحمد بن شيبة عن علقمة ، ولكن فى إسناده « ابن بريدة » ولم يسم سليمان .

٢١٠٠ – وحدثنا يحيى ، نا قيس ، عن علقمة بن مَرْثَد ، عن ابن بُرَيدة ، عن أبيه أن النبي ﷺ ، صلى يوم فتح مكة خمس صلوات بوضوء واحد (١) .

٢١٠١ – وبإسناده أن النبي ﷺ قال : استغفِروا لماعز بن مالك (٢) .

٢١٠٢ – وبإسناده عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : شهدتُ مع النبي ، ﷺ صلاة الفجر فلما سلم قام رجل فقال : من دعا للْجَمَل الأحمر ؟ فقال النبي ، ﷺ : لا رَدَّ الله عليك ضالتك (٣) .

٢١٠٣ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس ، عن سَلَمة بن كُهَيْل ، عن الحسن العُرَنِي ، عن ابن عباس قال : قَدَّم رسول الله ، ﷺ ضَعَفَةَ بنى عبد المطلب من المُزْدَلِفَة بِلَيْل ، فأتاهم ، فَجَعَل يأخذ بأَعْضَادهم (٤) ، فيقول : أُبَيْنِيَّ لا تَرْمُوا الجَمْرَة حتى تَطْلُعَ الشمس (٥) .

٢١٠٤ – حدثنا محمد بن بكَّار ، نا قيس ، عن منصور والأعمش ، عن شقيق ، عن

---

(١) م : (٢٣٢/١) (٢) كتاب الطهارة – (٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد – من طرق عن سفيان ، عن علقمة به ، ولفظه : « أن النبي ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، فقال له عمر : لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه . قال : عمدًا صنعته ياعمر .

(٢) م : (١٣٢١/٣ – ١٣٢٣) (٢٩) كتاب الحدود – (٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى – من طريق يحيى بن يعلى عن غيلان عن علقمة بن مرثد به ، فى حديث طويل .

(٣) انظر تخريج رقم (٢٠٩٩) وفيه تسمية ابن بريدة ، وهو سليمان ، وهنا لم يسم ، ولهذا أعطيناه رقمًا جديدًا .

(٤) فى « ب » : « عضادتهم » .

(٥) « د » (٤٨٠/٢) (٥) كتاب المناسك (الحج) – (٦٦) باب التعجيل من جَمْع – من طريق سفيان (الثورى) عن سلمة بن كهيل به ، مع اختلاف قليل فى اللفظ .

« س » (٢٧٠/٥ – ٢٧١) كتاب المناسك – النهى عن رمى جمرة العقبة قبل طلوع الشمس – من طريق سفيان (بن عيينة) عن سفيان الثورى عن سلمة بن كهيل به ، مثل رواية أبى داود .

« جه » : (١٠٠٧/٢) (٢٥) كتاب المناسك – (٦٢) باب من تقدم من جَمْع إلى منى لرمى الجمار – من طريق مسعر وسفيان ، عن سلمة بن كهيل به .

٢٧٣ عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : لا تباشر المرأةُ المرأةَ فَتَنْعَتُها / لزوجها كأنه ينظر إليها (١) .

٢١٠٥ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس عن عاصم بن عبيد الله ، عن القاسم ابن محمد ، عن أبيه قال (٢) : قبّل رسول الله ، ﷺ عثمان بن مظعون بعدما مات ، حتى سال دموع النبى ﷺ على وجه عثمان (٣) .

٢١٠٦ – حدثنا محمد بن بكار ، نا قيس ، عن منصور ، والأعمش (٤) ، عن أبى وائل ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ؛ فإن ذلك يحزنه ، أو يسىء (٥) بظنه (٦) .

---

(١) « خ » : (١٦٠/٦) (٦٧) كتاب النكاح . (١١٨) باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها – من طريق سفيان ، عن منصور ، عن أبى وائل (شقيق) به .

ومن طريق حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن شقيق به .

(٢) كذا فى « أ » وفى « ب » : « عن أبيه عن عائشة قالت » وكذلك الروايات التى فى أبى داود والترمذى وابن ماجة من طريق سفيان الثورى **عن عاصم عن القاسم عن عائشة** كما سنرى من التخريج .

(٣) « د » : (٥١٣/٣) (١٥) كتاب الجنائز – (٤٠) باب فى تقبيل الميت – عن محمد بن كثير عن سفيان **عن عاصم عن القاسم عن عائشة** نحوه .

« ت » (٣٠٥/٣ – ٣٠٦) (٨) كتاب الجنائز (١٤) باب ماجاء فى تقبيل الميت – عن محمد بن بشار ، عن عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن القاسم ، عن عائشة نحوه .

وقال : حديث عائشة حديث حسن صحيح .

« جه » : (٤٦٨/١) (٦) كتاب الجنائز – (٧) باب ماجاء فى تقبيل الميت – من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن **عاصم ، عن القاسم ، عن عائشة نحوه** .

(٤) فى « ب » : « منصور عن الأعمش » وهو خطأ .

(٥) فى « ب » : « ظنه » بدون باء .

(٦) خ : (١٤٢/٧) (٧٩) كتاب الاستئذان – (٤٧) باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة – من طريق جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل به .

« م » (١٧١٨/٤) (٣٩) كتاب السلام – (١٥) باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه – من طريق جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل ، عن عبد الله به .

وعن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق (أبى وائل) به .

وعن عيسى بن يونس ، وسفيان كلاهما عن الأعمش به .

٢١٠٧ - حدثنا ابن بكار ، نا قيس ، عن أبى حَصين ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن الوِصَال ، قالوا [١] : يارسول الله ، ألست تواصل ؟ قال : بلى [٢] ، ولكنى لست كأحدكم ، إنى أظلُّ يُطْعِمُنى ربى وَيَسقينى [٣] .

٢١٠٨ - حدثنا ابن بكار ، نا قيس ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى قال : خرجنا حُجَّاجًا حتى إذا كنا ببطن نخلة تراءينا الهلال ، فقال بعضهم : هو ابن ثلاث ، وقال بعضهم : هو ابن ليلتين ، فأتينا ابن عباس فسألناه عن الهلال ، فأخبرناه ، فقال : أى ليلة رأيتموه ؟ فقلنا [٤] : ليلة كذا وكذا . فقال : إن الله (تعالى) مَدَّه لِرُؤْيَتِه ، وهو لِلَيلته [٥] .

٢١٠٩ - حدثنا محمود بن غيلان ، نا أبو داود قال : قال شعبة : أدركوا قيسًا قبل أن يموت [٦] .

٢١١٠ - / حدثنا محمود ، نا أبو داود ، نا شعبة قال : ذاكرنى قيس بن الربيع بحديث فجعل يقع علىَّ الضحك كأنما سمعها من أصحابى . 98 ب

---

(١) فى « ب » : « فقالوا » .

(٢) « بلى » ليست فى « ب » .

(٣) م : (٢/٧٧٥) (١٣) كتاب الصيام - (١١) باب النهى عن الوصال فى الصوم - من طريق الأعمش **عن أبى صالح عن أبى هريرة نحوه** ، ومن طريق أبى سلمة عن أبى هريرة ، وأبى زرعة عن أبى هريرة .

خ : (٢/٢٤٢) (٣٠) كتاب الصوم - (٤٩) باب التنكيل لمن أكثر الوصال - من طريق أبى سلمة بن عبد الرحمن نحوه ، ومن طريق همام عن أبى هريرة نحوه .

وقدمنا مسلمًا لأن الحديث فيه كما هنا عن أبى صالح .

(٤) فى « ب » : « قلنا » .

(٥) تقدم فى رقم (١٣٠) حديث عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، عن ابن عباس ، وقد رواه البغوى عن على ابن الجعد عن شعبة ، عن عمرو بن مرة به ، وفيه « إن الله مده لرؤيته ، فإن غم فأكملوا العدة ثلاثين » هذا مرفوع إلى رسول الله ﷺ .

أما هنا فكما ترى ليس فيه شىء مرفوع ، وإنما هو من قول ابن عباس ولهذا أعطيناه رقمًا جديدًا .

(٦) الكامل لابن عدى (٦/٢٠٦٤) وتهذيب التهذيب (٨/٣٩٢) .

٢١١١ - وبإسناده قال : سمعت شعبة يقول : سمعت أبا حَصِين يثنى على قيس خيراً [١] .

٢١١٢ - حدثنا على بن سهل ، حدثنى مُثَنَّى بن معاذ ، حدثنى أبى قال : قال لى عبد الله بن عثمان : حيث لقيتَ قيس بن الربيع ما تبالى ألا تلقى سفيان [٢] .

٢١١٣ - حدثنا على بن سهل ، حدثنى مُثَنَّى بن معاذ ، حدثنى أبى قال : كنا عند شعبة / فذكر قيس بن الربيع فثبَّته شعبة [٣] . ٢٧٤

٢١١٤ - حدثنى عباس قال : سمعت يحيى سئل عن قيس بن الربيع قال [٤] : قال عفان : أتيناه فكان يحدثنا فربما أدخل حديث مغيرة فى حديث منصور [٥] .

٢١١٥ - قال : وسمعت يحيى يقول : مَنْدَل وحِبَّان [٦] ابنا عَلِىّ فيهما ضعف ، وهما أحب إلى من قيس بن الربيع [٧] .

٢١١٦ - قال : وسمعت يحيى مرة أخرى سئل [٨] عن قيس قال : لا يساوى شيئا [٩] .

---

(١) الكامل (٢٠٦٤/٦) وتهذيب التهذيب (٣٩٢/٨) .

(٢) الكامل لابن عدى (٢٠٦٥/٦) .

(٣) فى « ب » زيادة والعبارة على النحو التالى : « فذكر قيس بن الربيع ، فغمزه يحيى بن سعيد فقال شعبة يذكر قيس الأسدى ، وثبته شعبة » وهى كما ترى قلقه ، ولكنها قريبة مما فى الكامل لابن عدى (٢٠٦٤/٦) « فذكر قيس فغمزه يحيى ، قال شعبة فذكر قيس الأسدى فثبته شعبة » .

(٤) فى « ب » : « فقال » .

(٥) الكامل لابن عدى (٢٠٦٣/٦) ويحيى هو ابن معين .

(٦) فى « ب » : « وحيان ابنى على » وهو خطأ .

(٧) تهذيب التهذيب (٣٩٣/٨) ويحيى هو ابن معين .

(٨) فى « ب » « ويسئل » .

(٩) الكامل لابن عدى (٢٠٦٣/٦) .

٢١١٧ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى يقول : مات قيس سنة ست وستين ومائة [١] .

٢١١٨ – حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدى ، قال : سمعت أبا نعيم يقول : مات قيس ابن الربيع وجعفر الأحمر سنة سبع وستين [٢] .

٢١١٩ – حدثنا أحمد بن منصور قال : سمعت يحيى بن عبد الحميد يقول : مات قيس بن الربيع سنة ثمان وستين [٣] فى رجب .

٢١٢٠ – حدثنا على بن سهل قال : سمعت عفان يقول : كان قيس يَخْضِبُ بالحمرة .

(١٠)

عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن [٤] عمر [٥]

٢١٢١ – حدثنا على ، أنا عاصم بن محمد ، عن أبيه قال : رأيت ابن الزبير يَسْدِل عمامته بين كتفيه ذراعا أو عُظْم [٦] الذراع [٧] .

٢١٢٢ – حدثنا على ، أنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن زيد بن محمد ، عن نافع قال : كان [٨] ابن عمر يَلقَى ابنه سالِمًا فيُقَبِّلُه ويقول : شيخ يقبل شيخًا [٩] .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٣٩٤/٨) .
(٢) انظر المصدر السابق (٣٩٤/٨) .
(٣) المصدر السابق (٣٩٤/٨) .
(٤) فى « ب » : « بن عمر بن الخطاب » .
(٥) هو عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمرى المدنى ، ثقة من السابعة / ع (تقريب ٣٨٥/١) .
(٦) فى « ب » : « أعظم » .
(٧) روى ابن أبى شيبة (٢٣٩/٨) فى كتاب العقيقة – فى إرخاء العمامة بين الكتفين – عن عبيدة ، عن هشام قال : رأيت ابن الزبير معتماً قد أرخى طرفى العمامة بين يديه .
(٨) فى « ب » : « عن ابن عمر » بدل : « قال : كان ابن عمر » .
(٩) سير أعلام البنلاء (٤٦٠/٤) .

٢١٢٣ – حدثنا على ، أنا عاصم بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : لا يزال هذا الأمر فى قريش مابقى اثنان [١]

(١١)

الحسن بن زيد العلوى [٢]

٢١٢٤ – حدثنا على ، أنا الحسن بن زيد العلوى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن على أنه كان لا يرى فى الكَوَارات [٣] الخاصة تكون فى بستان الرجل عُشْرًا [٤] .

(١٢)

شريك بن عبد الله [٥]

١/١٢ / شريك عن [٦] يعلى بن عطاء : ٢٧٥

٢١٢٥ – حدثنا على ، أنا شَرِيك ، عن يَعْلَى بن عطاء ، عن عَمْرو بن الشَّرِيد ، عن

---

(١) رواه البغوى الفراء (٦٠/١٤) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن **أبى القاسم البغوى به** . وقال : هذا حديث متفق على صحته .
وخ : (١٥٥/٥) (٦١) كتاب المناقب – (٢) باب مناقب قريش – عن أبى الوليد ، عن عاصم به .
وفى (١٠٥/٨) (٩٣) كتاب الأحكام –(٢) باب الأمراء فى قريش – عن أحمد بن يونس ، عن عاصم به .
« م » (١٤٥٢/٣) (٣٣) كتاب الإمارة – (١) باب الناس تبع لقريش والخلافة فى قريش – عن أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن عاصم به .

(٢) هو الحسن بن زيد بن الحسن بن على بن أبى طالب أبو محمد المدنى ، صدوق يَهِم ، وكان فاضلاً ، ولى إمرة المدينة للمنصور ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، وهو ابن خمس وثمانين / س (تقريب ١٦٦/١) .

(٣) قال ابن الأثير : « فى حديث على (ليس فيما تُخْرِج أكوار النحل صدقة) واحدها كور بالضم وهو بيت النحل والزنابير ، والكوار والكوارة شىء يتخذ من القضبان للنحل يعسِّل فيه . أراد أنه ليس فى العسل صدقة .

(٤) رواه البيهقى (٤) (١٢٧ – ١٢٨) كتاب الزكاة – باب ما ورد فى العسل – من طريق يحيى بن آدم عن حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على رضى الله عنه قال : ليس فى العسل زكاة .

(٥) هو شريك بن عبد الله النخعى الكوفى القاضى بواسط ، ثم الكوفة ، أبو عبد الله ، صدوق ، يخطىء كثيرا ، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة ، وكان عادلًا فاضلاً عابداً ، شديداً على أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين / روى له أصحاب السنن الأربع و « م » متابعة(تقريب ٣٥١/١) .

(٦) فى « ب » « شريك بن يعلى » وهو خطأ .

أبيه قال : قدم على النبى ﷺ رجل من ثقيف مَجْذُومٌ ليبايعه ، فَذُكِر ذَلك للنبى ، ﷺ فقال : ايتِه فأخبره أنى قد بايعته ، فَلْيَرْجِع [١] .

٢١٢٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن يَعْلى ، عن رجل حدثه بالمرابطيَّة [٢] أنه سمع أبا أمامة يقول : قال النبى ، ﷺ : بَخٍ بَخٍ لخمس : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، وولد صالح يموت فَيَحْتَسِبُه وَالِدُه [٣] .

٢١٢٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن يَعْلَى ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عَمْرو قال له : كيف أنتم إذا هدمتموها ، وأشار إلى الكعبة . قلت : ومن يَفْعَلُه ؟ قال : أنتم . قلت : ونحن يومئذٍ على الإسلام ؟ قال : نعم ، ثم تبنى فتعودُ أحسن ماكانت . قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال :– ثم ذكر على بن الجعد هاهنا كلمةً لم أفهمها – ويعلو البنيان فوق رءوس الجبال ، فإذا رأيت ذلك فقد أظلَّك الأمر [٤] .

٢١٢٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى إسحاق – يعنى الشيبانى ، عن عامر ، عن أبى جُحَيفةَ قال : قال على : رضى الله عنه : خير هذه الأمة بعد نَبِيِّها أبو بكر وعمر ، ولو شئت أخبركم بالثالث فعلت [٥][٦] .

---

(١) م : (١٧٥٢/٤) (٣٩) كتاب السلام (والطب) – (٣٦) باب اجتناب المجذوم ونحوه – من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن شريك وهشيم بن بشير ، عن يعلى به .

(٢) فى « ب » « بالمرابطة » .

(٣) رواه أحمد (٢٥٣/٥) من طريق حماد بن سلمة ، عن يعلى ، عن شيخ من أهل دمشق ، عن أبى أمامة نحوه .

(٤) رواه ابن أبى شيبة (٤٨/١٥ – ٤٩) فى كتاب الفتن – من طريق شعبة ، عن يعلى بن عطاء به ، وفيه : « ورأيتم مكة قد بعجت كظائم » .

وذكره السيوطى فى الجامع الكبير (٥٢٧/٢) من طريق يعلى بن عطاء عن أبيه قال : قال عبد الله . وفيه « وإذا رأيت مكة قد تعجب كظايم » ولكن فى النهاية : « ومنه حديث عبد الله بن عمرو : إذا رأيت مكة قد يُعجَتْ كظائم » أى حفرت قنوات ، فلعلها تلك التى قال عنها البغوى إنه لم يفهمها .

(٥) فى « ب » : ولو شئت **أخبرتكم** بالثالث **لفعلت** » .

(٦) رواه أحمد فى المسند من طرق (١٠٦/١) ومنها رواية عن عون بن أبى جحيفة ، عن أبيه . ورواه ابنه عبد الله (نفس الموضع) عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن شريك به .

٢/١٢ – شريك عن أبى إسحاق[1] السبيعى

٢١٢٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى إسحاق السبيعى ، عن مجاهد قال : إذا
199 كان الماء قُلَّتَيْن لم يُنَجِّسْه شىء / قال : فقلت : ما القلتان ؟ قال : الجرَّتان[2][3] .

٢١٣٠ – حدثنا مُحْرِز **وأبو بكر بن أبى شيبة قالا** : نا شريك ، عن أبى إسحاق ، عن البراء قال : ما رأيت أحدًا فى حُلَّةٍ حمراء مُتَرَجِّلًا أَجْمل من رسول الله ﷺ[4] .

٢١٣١ – حدثنا مُحْرِزٌ ، نا شريك ، عن أبى إسحاق عن البراء قال : كان
٢٧٦ لرسول الله ﷺ شعر قريب / من أذنيه ، أو قال : مَنْكِبَيْه[5] . شك محرز .

---

(١) « شريك عن » ليست فى « ب » وقد سبقت ترجمة أبى إسحاق السبيعى (١٤٠/١ وما بعدها من هذا الكتاب) .

(٢) فى « ب » : « فقلت : ما القلتين ؟ قال : الجرتين .

(٣) أشار إليها ابن حجر فى تلخيص الحبير (٢٠/١) فقال : وروى على بن الجعد عن مجاهد قال : القلتان الجرتان ولم يقيدهما بالكبر .

وروى ابن أبى شيبة فى (١٤٤/١) من المصنف – كتاب الطهارات – الماء إذا كان قلتين أو أكثر – عن يزيد عن أبى إسحاق ، عن مجاهد قال .. الخ كما هنا .

(وانظر الطبعة المحققه من المصنف ٢٤٨/١ رقم ١٥٠٨ وفيها « يزيد عن إسحاق » وذكر فى الهامش أن فى نسختين : « عن أبى إسحاق » – أقول : أبو إسحاق أصح ، كما هنا ؛ ولا أدرى لماذا عدل عما فى النسختين مع أن الرواية تكرر فيها ذكر أبى إسحاق مما يدل على أنهما شخص واحد .

(٤) رواه ابن **أبى شيبة** فى مصنفه (١٧٧/٨) كتاب العقيقة – فى لبس المعصفر للرجال ، ومن رخص فيه – به كما ذكر البغوى .

وقد رواه **جه** كذلك عن أبى بكر بن أبى شيبة به (١١٩٠/٢) .

وقد روى :

خ :–(١٦٥/٤) (٦١) المناقب – (٢٣) باب صفة النبى – ﷺ – من طريق شعبة عن أبى إسحاق عن البراء حديثا فيه « رأيته فى حلة حمراء لم أر شيئًا قط أحسن منه .

« م » (١٨١٨/٤) (٤٣) كتاب الفضائل – (٢٥) باب فى صفة النبى – ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجها من طريقى شعبة وسفيان عن أبى إسحاق نحوه .

(٥) خ : (١٦٥/٤) (٦١) كتاب المناقب – (٢٣) باب صفة النبى – ﷺ – من طريق شعبة عن أبى إسحاق عن البراء فى حديث ، منه : « له شعر يبلغ شحمة أذنيه .

م : (١٨١٨/٤) (٤٣) كتاب الفضائل – (٢٥) باب فى صفة النبى – ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجها – من طريق شعبة عن أبى إسحاق ، عن البراء : « عظيم الجُمَّة إلى شحمة أذنيه » .

ومن طريق سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن البراء : « شعره يضرب منكبيه » .

٢١٣٢ – حدثنا أبو الربيع [١] ، نا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن البراء في قوله تعالى : ﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولَّاهم عن قِبْلَتهم ﴾ [٢] قال : هم أهل الكتاب ، كانوا يُصَلُّون إلى بيت المقدس ، فأُمِروا أن يُصلُّوا إلى الكعبة [٣] .

٢١٣٣ – حدثنا محرز ، نا شريك ، عن أبي إسحاق قال : اعتمد البراء على الأرض ، ورفع عجيزته فقال : هكذا رأيت رسول الله ، ﷺ يَفْعَل [٤] .

٢١٣٤ – وبه [٥] عن أبي إسحاق ، عن البراء : (قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا [٦]) قال : جَدْوَلًا [٧] .

٢١٣٥ – حدثنا محرز ، نا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قوله [٨] عز وجل : ﴿ وما كان اللهُ لِيُضِيعَ إيمَانَكم [٩] ﴾ قال : صلاتكم نحو بيت المقدس [١٠] .

---

(١) في « ب » : « ثنا الربيع » .

(٢) البقرة : (١٤٢) .

(٣) س في الكبرى – كتاب التفسير – من طريق عبد الله بن المبارك ، عن شريك به .
(هكذا ذكر المِزِّي في تحفة الأشراف (٢/ ٥١) ، وليس في المخطوطة التي عندي) .
وابن جرير الطبري في جامع البيان (٢/٢) عن المثنى عن الحماني عن شريك به ، وليس فيه العبارة الأخيرة « كانوا يصلون ... » الخ .

(٤) د : (١/٥٥٤) (٢) كتاب الصلاة – (١٥٨) باب صفة السجود – عن الربيع بن نافع أبي توبة عن شريك به ، وفيه : « **هكذا كان رسول الله – ﷺ يسجد** » وهذا هو المراد في روايتنا .
« س » (٢/٢١٢) كتاب الافتتاح – باب صفة السجود – عن علي بن حجر المروزي عن شريك به .

(٥) في « ب » : « حدثنا عبد الله : ثنا محرز ، عن شريك ، عن أبي إسحاق ... » .

(٦) مريم : (٢٤) .

(٧) رواه ابن جرير الطبري في جامع البيان (١٦/٥٣) من طريق سفيان . عن أبي إسحاق به . ومن طريق شعبة عن أبي إسحاق به .

(٨) في « ب » : « في قوله عز وجل » .

(٩) البقرة : (١٤٣) .

(١٠) رواه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٢/١١) من طرق عن أبي إسحاق ؛ ومنها عن إسماعيل بن موسى عن شريك به ، وعن أبي أحمد الزبيري ، عن شريك به .

=

٢١٣٦ – وبإسناده [١] عن البراء : ﴿ سيقول السفَهاء من الناس ﴾ قال : هم أهل الكتاب) .

٣/١٢ شريك عن الأعمش [٢]

٢١٣٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأعمش ، عن أبى صالح [٣] ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ الإمام ضامن ، والمؤذن مُؤْتَمَن ، اللهم أرشد الأئمة ، واغفر للمؤذنين [٤] .

= وذكر المزى فى تحفة الأشراف أن النسائى رواه فى الصلاة وفى التفسير من السنن الكبرى من طريق عبد الله بن المبارك عن شريك به (٥١/٢ من التحفة) .

(١) هذه الرواية سبقت برقم (٢١٣٢) لكن عن أبى الربيع عن شريك ، وأطول ، ولهذا أعطينا هذه رقمًا جديدا . ولكن تخريجها هناك ، فكلاهما عن شريك .

(٢) « شريك عن » من « ب » ، وقد سبقت ترجمة الأعمش . انظر (٢٣٠/١ من هذا الكتاب) .

(٣) فى « ب » : « عن صالح » وهو خطأ يتبين من التخريج .

(٤) « د » (٣٥٦/١ – ٣٥٧) (٢) كتاب الصلاة – (٣٢) باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت – من طريق محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن أبى صالح عن أبى هريرة به .

ومن طريق ابن نمير عن الأعمش قال : نبئت عن أبى صالح قال : ولا أرانى إلا قد سمعته منه – عن أبى هريرة مثله .

« ت » : (٤٠٢/١ – ٤٠٤) أبواب الصلاة – (١٥٣) باب ماجاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن – من طريق أبى معاوية ، عن الأعمش به .

ثم قال : حديث أبى هريرة رواه سفيان الثورى وحفص بن غياث وغير واحد عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ..

وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال : حدثت عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى – ﷺ ...

وروى نافع بن سليمان عن محمد بن أبى صالح عن أبيه عن عائشة عن النبى ﷺ لهذا الحديث .

ثم قال : وسمعت أبا زرعة يقول : حديث أبى صالح عن أبى هريرة أصح من حديث أبى صالح عن عائشة ..

وسمعت محمدًا يقول : حديث أبى صالح عن عائشة أصح ، وذكر عن على بن المدينى أنه لم يثبت حديث أبى صالح عن أبى هريرة ، ولا حديث أبى صالح عن عائشة فى هذا .

وقد روى ابن حبان حديث أبى صالح عن عائشة ثم قال : « سمع هذا الخبر أبو صالح السمان عن عائشة على حسب ما ذكرناه ، وسمعه من أبى هريرة مرفوعًا ، فمرة حدث به عن عائشة وأخرى عن أبى هريرة ، وتارة وقفه عليه ولم يرفعه ، **وأما الأعمش فإنه سمعه من أبى صالح عن أبى هريرة موقوفًا** ، وسمعه من (سهيل بن) أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعًا ، وقد وهم من أدخل بين سهيل وأبيه فيه الأعمش ؛ لأن الأعمش سمعه من سهيل لا أن سهيلا سمعه من الأعمش . (١٣٥/٣ من الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان) .

نقول : هذا القول من ابن حبان يخالف ما عليه الرواية هنا وعند أبى داود والترمذى فليتأمل . والله أعلم .

٢١٣٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأعمش ، عن مُنْذِر ، عن محمد بن على ، عن أبيه قال : تكون خمس فتن ؛ فتنة عامة ، وفتنة خاصة ، وفتنة عامة وفتنة خاصة (١) ، وفتنة سوداء مظلمة حتى يكون الناس فيها كالبهائم (٢) .

٢١٣٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : من يُكْلَمُ فى سبيل الله ، والله أعلم بمن يُكْلَمُ فى سبيله يَجِىء يوم القيامة لون جُرْحِه لونُ دم ، وريحه ريح المِسْك (٣) .

٢١٤٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن رجلٍ من أصحاب النبى ، ﷺ – أُراه ابن عُمر – عن النبى ﷺ أنه نهى أن يُحَرَّش بين البهائم (٤) .

---

(١) سقط من « أ » « وفتنة عامة وفتنة خاصة » . وأضفناها من « ب » ؛ لأنها تتفق مع قوله « تكون خمس فتن » .

(٢) رواه الحاكم فى المستدرك (٥٠٤/٤ – ٥٠٥) كتاب الفتن والملاحم – من طريق سفيان عن الأعمش به . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .
وقد استدرك الحاكم عليهما ذلك مع أن الحديث موقوف على علىّ رضى الله تعالى عنه لأنه فى حكم المرفوع .
ورواه ابن أبى شيبة (٢٤/١٥) فى كتاب الفتن – من طريق عاصم بن ضمرة عن على .
وروى عبد الرزاق نحوه (٣٥٦/١١ – ٣٥٧) من طريق منذر الثورى عن عاصم بن ضمرة عن على .

(٣) رواه أحمد (٢٩١/٢) من طريق أسود عن شريك به .
وفى (٥٣٧/٢) من طريق هاشم عن شريك به .
وهو فى الصحيحين عن أبى هريرة من غير هذا الطريق (انظر صحيفة همام بن منبه للمحقق رقم ٩٣ ص ٤٢١ – ٤٢٢) .

(٤) جمع البيهقى فى السنن الكبرى – كتاب السبق والرمى (٢٧/١٠) بين روايات هذا الحديث ؛ فقال بعد أن رواه من طريق الأعمش عن أبى يحيى (القتات) عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله – ﷺ – فذكره –: « رواه أبو داود فى كتاب السنن عن محمد بن العلاء (٥٦/٣ [٩] كتاب الجهاد – [٥٥] باب فى التحريش بين البهائم) وكذلك **روى شريك عن الأعمش** ، ورواه زياد بن عبد الله البكائى عن الأعمش عن المنهال بن عمرو ، وعن مجاهد عن ابن عباس ، ورواه منصور بن أبى الأسود عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر – رضى الله عنهما عن النبى – ﷺ ، ورواه ليث بن أبى سليم عن مجاهد عن ابن عمر عن النبى – ﷺ . **والمحفوظ** ما أخبرنا ... وكيع عن الأعمش عن مجاهد نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم ، وهذا مرسل » .
هذا وقد روى الترمذى حديث الأعمش عن أبى يحيى عن مجاهد عن ابن عباس عن النبى ﷺ ، وعن =

٢٧٧ **٢١٤١** – حدثنا على ، أنا / شريك ، عن الأعمش ، عن إبراهيم أنه مسح على خُفَّيْه ، ثم خَلعَهما وصلى [١] .

٢١٤٢ – وبإسناده [٢] عن إبراهيم قال : كانوا يرون ، كانوا [٣] يقولون : إن الله يمقت الذى يُدْخل عليه بيتُه ولا يُقَاتِل [٤] .

٢١٤٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن السُّدِّى ، عن البَهِىّ ، عن عائشة قالت : ما قضيت رمضانَ قط فى حياة رسول الله ، ﷺ إلا فى شعبان [٥] .

= الأعمش عن أبى يحيى عن مجاهد أن النبى – ﷺ . قال : وهذا أصح . وروى شريك هذا الحديث عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس نحوه ، ولم يذكر فيه عن أبى يحيى . وروى أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد ، عن النبى – ﷺ نحوه (٤/٢١٠ – ٢٤ كتاب الجهاد – ٣٠ باب ماجاء فى كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم فى الوجه) .

وقال المزى فى تحفة الأشراف (٥/٢٢٨) : « ورواه ابن فضيل ، عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعًا » . والله أعلم .

(١) روى ابن أبى شيبة (١/٣٣٠) أبواب الطهارة – من كان يقول : لا يغسل قدميه (فى مثل هذه الحالة) عن هشيم عن مغيرة والأعمش عن **فضيل بن عمرو أنه رأى إبراهيم فعل ذلك ثم خلع خفيه ، قال : ثم صلى ولم يتوضأ** .

وروى عبد الرزاق (١/٢١٠) باب نزع الخفين بعد المسح – عن الثورى عن الأعمش عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم أنه كان يُحْدِث ثم يمسح على جرموقين له من لبود ، يمسح عليهما ثم ينزعهما ، وإذا قام إلى الصلاة لبسهما ويصلى .

وهاتان الروايتان أرجح من روايتنا . والله أعلم .

(٢) فى « ب » : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا شريك عن الأعمش عن إبراهيم ... » .

(٣) فى « ب » « أو كانوا » .

(٤) انظر ابن أبى شيبة (٩/٤٥٣ – ٤٥٤) كتاب الديات – فى قتل اللص – عن إبراهيم قال : إذا دخل اللص دار الرجل فقتله فلا ضرار عليه .

ومصنف عبد الرزاق (١٠/١١٣) باب اللص – عن منصور عن إبراهيم قال : سألته عن الرجل يعرض للرجل يريد ماله ، أيقاتله ؟ قال إبراهيم : لو تركه لقتَّه .

(٥) ت : (٣/١٤٣) (٦) كتاب الصوم –(٦٦) باب ماجاء فى تأخير قضاء رمضان – من طريق أبى عوانة عن **إسماعيل السُّدِّى ، عن عبد الله البهى** نحوه .

٢١٤٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن المغيرة ، عن عامر ، عن جابر قال : اشترى منى . قالوا : النبى – ﷺ [١] ؟ قال : نعم – بعيرا على أن أفقرنى [٢] ظهره سفرى ، أو قال : غزاتى . قال : ثم حملنى عليه [٣] .

٢١٤٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن فراس ، عن عامر قال : رأيت الحسين بن على خَضَبَ [٤] بالسَّواد [٥] .

٢١٤٦ – وبإسناده [٦] عن عامر قال : رأيت على الحسين بن على [٧] جُبَّة خَزٍّ [٨] .

٢١٤٧ – وبإسناده قال : دخلت على الحسين بن [٩] على فى رمضان وهو يحتجم [١٠] .

٤/١٢ : ابراهيم بن مهاجر [١١] .

٢١٤٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهم بن مهاجر ، عن إبراهيم النخعى

---

(١) الدعاء من « ب » .

(٢) « أفقرنى ظهره » أعارنى ركوبه . كما فى النهاية (٤٦٢/٣) .

(٣) رواه أحمد (٣٩٢/٣) عن حسين عن شريك به . وفيه : « ثم أعطانى البعير وثمنه » .
وقد رواه الشيخان من طريق مغيرة عن عامر الشعبى (انظر تحفة الأشراف ٢٠٣/٢ – ٢٠٤) والمواضع التى ذكرتها من الصحيحين .

(٤) فى « ب » : « وقد خضب » .

(٥) رواه الطبرانى فى الكبير (١٠٣/٣) من طريق أحمد بن أسد عن شريك عن فراس وإبراهيم بن مهاجر عن الشعبى .

(٦) بين هذه الرواية والتى بعدها تقديم وتأخير فى « ب » .

(٧) فى « ب » : « الحسن بن على عليه السلام » .

(٨) رواه الطبرانى فى الكبير (١٠٥/٣) عن أحمد بن أسد عن شريك عن فراس وإبراهيم بهذا الإسناد نحوه ، وفيه : « وعليه ثوب خز » .

(٩) فى « ب » : « الحسين بن على صلوات الله عليه » .

(١٠) روى ابن أبى شيبة (٥٢/٣) كتاب الصيام – من رخص للصائم أن يحتجم – من طريق أبى أسامة عن الشعبى قال : احتجم الحسين بن على وهو صائم » .

(١١) إبراهيم بن مهاجر بن جابر البَجَلى الكوفى ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة ، روى له مسلم وأصحاب السنن الأربع (تقريب ٤٤/١ رقم ٢٨٤) .

قال : نهى عمر عن إخصاء الخيل (١) .

٢١٤٩ – وبه (٢) عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد قال : كنا جلوساً في المسجد ، فجاء قاصٌّ فجلس قريبا من ابن عمر ، فجعل يقص ، فأرسل إليه ابن عمر : لا (٣) تُؤْذِنَا ، أو قُمْ عنا ، فأبى . فأرسل إلى صاحب الشُرَط / فبعث شُرْطِيًّا فأقامه (٤) . 99ب

٢١٥٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد (٥) قال : إني لأَكره اللَّحْن في القرآن .

٢١٥١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن (٦) إبراهيم النخعي قال : كانوا يكرهون إذا حضرت (٧) الجمعة أن يسافروا .

٢١٥٢ – وبإسناده عن إبراهيم النَّخعي قال : صاحب الجِنازة أمير وليس بأمير ، إذا صليت عليها فلا ترجع حتى تَسْتَأْذِنَه (٨) .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في (١٢/٢٢٦) كتاب الجهاد – ما قالوا في خصاء الخيل والدواب ؛ من كرهه – عن شريك به ، وفيه أن عمر كتب ينهى عن خصاء الخيل .
وقارن بروايات عن عمر في مصنف عبد الرزاق (٤/٤٥٧) والبيهقي (١٠/٢٤) .

(٢) في « ب » : « حدثنا عبد الله ثنا على أنبا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ... » .

(٣) في « ب » : « أن لا تؤذنا » .

(٤) روى ابن أبي شيبة في (٨/٥٦٠) كتاب الأدب – من كره القصص وضرب فيه – عن شريك عن إبراهيم عن مجاهد قال : دخل قاص فجلس قريبا من ابن عمر فقال له : قم ، فأبى أن يقوم ، فأرسل إلى صاحب الشرط ، فأرسل إليه شرطيًّا فقام .
وقارن برواية أخرى رواها قبل ذلك (ص ٥٥٩) عن شبابة بن سوار ، عن شعبة ، عن عقبة بن حريث ، عن ابن عمر نحوه .

(٥) في « ب » تبدأ الرواية : « وبإسناده عن مجاهد » .

(٦) في « ب » تبدأ الرواية : « وبإسناده عن إبراهيم النخعي ... » .

(٧) في « ب » : « إذا حضر الجمعة » .

(٨) رواه ابن أبي شيبة في (٣/٣١١) كتاب الجنائز – في الرجل يصلي على الجنازة له ألا يرجع حتى يؤذن =

٢١٥٣ – وبإسناده عن إبراهيم النخعى فى ولد الزنا : اشْتَرِهَا للخدمة ، ولا تشترها لطلب [١] وَلَدِها [٢] .

٢١٥٤ – / وبإسناده عن إبراهيم قال : رأيت سعيد بن جبير ، وإبراهيم النَّخِعى يتكلمان والإمام يخطب يوم الجمعة . قال : قلت : ولم ذاك ؟ قال : أراهما قد صَلَّيَا قبل ذلك ، وذلك فى زمن الحجاج [٣] . ٢٧٨

٢١٥٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مُهَاجر ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : صلاة الضحى بِدْعَةٌ ، ونِعْمَ البدعةُ هى [٤] .

= له – عن شريك بهذا الإسناد . وفيه « أميران وليسا بأميرين ؛ صاحب الجنازة إذا صليت عليها لم ترجع إلا بإذنه ، والمرأة الحاجة على رفقتها إذا حاضت » .

وعبد الرزاق (٣/٥١٤) فى كتاب الجنائز – باب انصراف الناس من الجنازة قبل أن يؤذن لهم . عن الثورى عن إبراهيم بن مهاجر بنحو ما عند ابن أبى شيبة .

(١) فى « ب » : تطلب .

(٢) روى ابن أبى شيبة فى كتاب النكاح – فى الرجل يطلب الولد من ولد الزنا ويطؤها – من كره ذلك (٤/١٨٠) عن وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم قال : لا بأس أن يَتَسَرَّاها .

(٣) روى ابن أبى شيبة فى (٢/١٢٦) كتاب الصلوات – من رخص فى الكلام والإمام يخطب – عن وكيع عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن أبيه : رأيت إبراهيم وسعيد بن جبير يتكلمان والحجاج يخطب .

وفى (٢/١٢٧) فى الكلام فى الجمعة من طريق الحسن بن عبيد الله قال : رأيت إبراهيم وإبراهيم بن مهاجر يتكلمان يوم الجمعة والإمام يخطب ، فلقيت إبراهيم بن مهاجر بعد ذلك ، فذكرت ذلك له فقال : إنا كنا صلينا ، وكان الإمام الحجاج .

(٤) هذه الرواية ضعيفة – كما تعلم – لضعف شريك وإبراهيم بن مهاجر ، والرواية الصحيحة كما عند البخارى ليس فيها « ونعم البدعة هى » ففى البخارى (٢/١٩٨ – ١٩٩) (١) باب العمرة –(٣) باب كم اعتمر النبى ﷺ – عن قتيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن مجاهد قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد ، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة وإذا أناس يصلون فى المسجد صلاة الضحى . قال : فسألناه عن صلاتهم فقال : بدعة .

وهذه الرواية ليست فى « ب » .

٢١٥٦ – وبإسناده عن مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم ﴾ قال : هو القُبُل الفَرْج [١] . قال : وقال لى : كيف تقرءونها أنتم ؟ قال : قلت : (ما أصلح لكم ربكم) قال : هو والله ذاك .

٢١٥٧ – وبإسناده قال : سمعت إبراهيم يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب [٢] .

٢١٥٨ – وبإسناده قال : سمعت سعيد بن جبير يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب [٣] .

٢١٥٩ – وبإسناده عن مجاهد : ﴿ ويقولون حِجْرًا مَحْجُورا [٤] ﴾ قال : تقول الملائكة : حرامًا محرّما أن تدخلوا [٥] الجنة ، يقولون للمجرمين [٦] .

٢١٦٠ – حدثنا على ، أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر ، عن عامر قال : إيت العِيد ماشياً ، فإذا رَجَعْت فاركب – إن شئت .

٥/١٢ : عثمان بن أبى زُرْعَة [٧] :

٢١٦١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى [٨] زرعة ، عن زيد بن وهب قال : تذاكروا القيام عند الجِنازة عند علىّ . فقال أبو مسعود الأنصارى : ما زال يفعله [٩] . قال : صدقت [١٠] .

---

(١) الدر المنثور (٩٣/٥) .

(٢،٣) انظر التعليق على رقم (٢١٥٤) .

(٤) الفرقان : (٢٢) .

(٥) فى « ب » : « يدخلوا » .

(٦) الدر المنثور .

(٧) هو عثمان بن المغيرة الثقفى مولاهم ، أبو المغيرة الكوفى ، الأعشى ، ثقة من السادسة ، روى له البخارى وأصحاب السنن الأربع (تقريب ١٤/٢) .

(٨) فى « ب » : « عثمان عن أبى زرعة » وهو خطأ .

(٩) فى « ب » : « مازلنا نفعله » .

(١٠) هذه الرواية ضعيفة لضعف شريك ، وهى تخالف ما روى عن على مما هو أصح منها . ولم يرو البخارى هذه الرواية تعليقًا ، وإنما روى أثراً آخر فيه أن أبا مسعود قام للجنازة . (خ : ٨٧/٢)

٢١٦٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن مهاجر الشامى [(١)] ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ قال : من لبس ثوب شهرة فى الدنيا ألبسه الله ثوب مذلّة يوم القيامة [(٢)] .

٢١٦٣ – وبه [(٣)] عن عثمان بن أبى زُرْعَةَ ، عن أبى ليلى الكِنْدِىّ ، عن سويد بن غَفَلَة قال : أتانا مُصَدِّق النبى ، ﷺ ، وأخذت [(٤)] بيده ، وقرأت عهده أن لا / يُجْمَع بين ٢٧٩ مُتَفَرِّق ولا يُفَرَّق بين مُجْتَمَع خشية الصدقة ، فأتاه رجل بناقة عظيمة مُلَمْلَمَةٍ ، فأبى أن يأخذها ، ثم أتاه بأخرى دونها ، فأبى أن يأخذها [(٥)] ، ثم أتاه بأخرى دونها فأخذها . ثم قال : أى أرضٍ تُقِلُّنِى ، وأى [(٦)] سماء تُظِلُّنِى إذا أتيت النبى ، صلى الله عليه (وسلم) وقد أخذت خيار إبل امرىء [(٧)] مسلم [(٨)] .

---

(١) فى « أ » « السامى » وهو مهاجر بن أبى مسلم الشامى ، مولى أسماء بنت يزيد ، مقبول (تقريب ٢٧٨/٢) .

(٢) د : (٣١٤/٤) (٢٦) كتاب اللباس – (٥) باب فى لبس الشهرة – من طريقى أبى عوانة وشريك عن عثمان به ، ورفعه شريك ولم يرفعه أبو عوانه .

جه : (١١٩٢/٢) (٣٢) كتاب اللباس – (٢٤) باب من لبس شهرة من الثياب – من طريق أبى عوانه عن عثمان به مرفوعًا .

وفى علل ابن أبى حاتم (٤٩٠/١ – ٤٩١ رقم ١٤٧١) : (وسألته (أى سأل أباه) عن حديث رواه شريك عن عثمان بن أبى زرعه عن مهاجر السامى عن ابن عمر قال : قال رسول الله – ﷺ : « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذله » . قال أبى : الحديث موقوف أصح .

(٣) فى « ب » : « حدثنا عبد الله نا على ، أنا شريك ، عن عثمان ... » .

(٤) فى « ب » : « فأخذت » .

(٥) كررت هذه العبارة فى « ب » .

(٦) فى « ب » : « أو أى » .

(٧) فى « ب » : « رجل » بدل : « امرىء » .

(٨) د : (٢٣٧/٢ – ٢٣٨) (٣) كتاب الزكاة (٤) باب فى زكاة السائمة – من طريق محمد بن الصباح البزار ، عن شريك به .. إلى قوله : خشية الصدقة .

جه : (٥٧٦/١) (٨) كتاب الزكاة – (١١) باب ما يأخذ المصدق من الإبل – عن على بن محمد ، عن وكيع ، عن شريك به تامًا .

٢١٦٤ – وبه (١) عن عثمان بن أبى زرعة ، عن أبى صالح السمَّان قال : رأيت عَليًّا دخل بيت المال ، فرأى فيه شيئاً ، فقال : ألَا أرى هذا هاهُنا وبالناس إليه حاجة ، فأمر به فَقُسِّم ، وأمر بالبيت فكُنِسَ ، ونُضِح ، فصلى فيه أَوْ قَالَ فيه – يعنى نام .

٢١٦٥ – وبه (٢) عن عثمان بن أبى زرعة ، عن زياد ، أو أبى زياد مولى ابن عباس قال : كان ابن عباس وأبو هريرة يأكلان طعاما وشِواء ، فجاء المؤذن ليقيم الصلاة فقال له ابن عباس : لا تعجل حتى نأكل هذا الشواء ، لا نكون (٣) فى أنفسنا منه (٤) أو فى صدورنا شىء ، ونحن فى الصلاة (٥) .

٢١٦٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن زيد بن وهب قال : قدم عَلَى علىّ (٦) وفد من أهل البصرة ، فيهم رجل من رءوس الخوارج / يقال له الجَعْد ١٠٠ أ ابن بَعْجَةَ (٧) ، فخطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ياعلىّ ، اتق الله ؛ فإنك مَيِّت ، وقد علمتَ سبيل المحسِنِ والمُسىء ، ثم وعظه وعاتبه فى لَبُوسِه . فقال : مالك ولِلَبُوسى (٨) ؛ إن لبوسى أبعدُ من الكِبْر وأجدر أن يقتدى بى المسلم (٩) .

= ورواه الدارقطنى (١٠٥/٢) فى كتاب الزكاة – باب تفسير الخليطين ، وما جاء فى الزكاة على الخليطين – من طريق يحيى بن آدم ، عن شريك به . وفيه : قال يحيى : ثم سمعت شريكًا بعدُ يذكر هذا الحديث عن عمران بن مسلم ، عن سويد بن غفلة . فذكرته لوكيع فقال : إنا سمعناه منه عن عثمان .

(١) فى « ب » : « حدثنا عبد الله ، نا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ... » .

(٢) فى « ب » ذكر السند كما فى سابقه ، انظر التعليق السابق .

(٣) فى « ب » : « لا يكون » .

(٤) « منه » : ليست فى « ب » .

(٥) روى ابن أبى شيبة فى (٨٧/١ رقم ٥٤١) الطهارات – من كان لا يتوضأ مما مست النار – عن غندر عن شعبة عن عثمان مولى ثقيف عن أبى زياد قال شهدت ابن عباس وأبا هريرة وهم ينتظرون جديًا لهم فى التنور ، فقال ابن عباس أخرجوه لنا لا يَفْتِنَّا فى الصلاة ، فأخرجوه فأكلوا منه ، ثم إن أبا هريرة توضأ ، فقال له ابن عباس : أكلنا رجسًا ؟ قال : فقال أبو هريرة : أنت خير منى وأعلم ، ثم صلوا .

(٦) فى « ب » : « علىّ – صلوات الله عليه .

(٧) « بن بعجة » ليست فى « ب » .

(٨) فى « ب » : « واللبوس » .

(٩) رواه أبو نعيم فى الحلية (٨٢/١ – ٨٣) من طريق أبى القاسم البغوى به .

٢١٦٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان ، عن أبى صادق قال : حدثنى من سمع عليا رضى الله عنه [١] يقول : والذى فَلَقَ الحبَّة ، وبَرَأَ النَّسَمَة لَتَعْطِفَنَّ هذه الآية عليكم عَطْفَ الضَّرُوس على ولدها : (ونُريد أن نَمُنَّ على الذين استُضْعِفُوا فى الأرض) إلى قوله : (الوارِثِين [٢]) .

قال شريك : الضَّرُوس : الناقة يُنْحَرُ / ولَدُها ، ويُحشَى جلدُه فتعطف عليه ، وتَدُرّ . ٢٨٠

٢١٦٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن عَرْفَجَةَ قال : صليت مع ابن مسعود صلاة الفجر فلم يقنت ، وصليت مع على فقنت [٣] .

٢١٦٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان ، عن ماهان الحنفى ، عن أم سلمة قالت : إذا حاضت الجارية وجب عليها ما يجب على أمها – تقول : من [٤] التستر .

٦/١٢ : شريك [٥] عن عاصم الأحول .

٢١٧٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبى ، عن ابن عباس قال : أتيت النبى ، ﷺ بدلو من ماء زمزم فشرب ، وهو قائم [٦] .

---

(١) فى « ب » : « عليه السلام » .

(٢) القصص : (٥) .

(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢/٢٠٥) كتاب الصلاة – باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت فى صلاة الصبح – عن أبى الفتح العمرى ، **عن أبى القاسم البغوى به** .

قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى تعقيبا على هذا الحديث : شريك النخعى القاضى قال البيهقى فى باب من زرع أرض غيره بغير إذنه : مختلف فيه ، « كان يحيى القطان لا يروى عنه ، ويضعف حديثه جدا » ، وأخرج ابن أبى شيبة هذا الأثر فقال : ثنا وكيع ، ثنا مسعر ، عن عثمان الثقفى – هو ابن أبى زرعة ، عن عرفجة أن ابن مسعود كان لا يقنت فى الفجر ، ولا ذكر لِعَلىٍّ فى هذه الرواية ، ومسعر ثبت حجة لا نسبة بينه وبين شريك ، قال شعبة : كان يسمى مسعر المصحف . (هامش السنن ٢/٢٠٥) .

(٤) فى « ب » : « فى » بدل « من » .

(٥) « شريك » من « ب » .

(٦) ليس فى الكتب الستة هذا الحديث عن شريك ، وإنما روى بعضهم متابَعات له عن عاصم والشعبى ؛ ومن هؤلاء البخارى ومسلم ، مما يقوى هذه الرواية الضعيفة لضعف شريك :

٢١٧١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سَرْجَس قال : رأيت الأُصَيْلِع [(١)] – يعنى عمر بن الخطاب مسح الحَجَر وَقبَّله ، وهو يقول : إنى لأعلم أنك حَجَرٌ ما تضر [(٢)] ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ قَبَّلَك ما قَبَّلْتُك [(٣)] .

٢١٧٢ – حدثنا على ، أنا شريك وسفيان بن عيينة ، عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين ، عن الرَّبَاب [(٤)] ، عن عَمِّها سلمان بن عامر الضبى ، عن النبى ، صلى الله عليه (وسلم) قال : من وجد التمر فليفطر عليه ، ومن لم يجد التمر فليفطر على الماء ، فإن الماء طهور [(٥)] .

= خ : (٢/١٦٧) (٢٥) كتاب الحج – (٧٦) باب ماجاء فى زمزم – من طريق مروان بن معاوية الفزارى عن عاصم به ، ولفظه : « سقيت رسول الله ﷺ من زمزم ، فشرب وهو قائم ، قال عاصم : فحلف عكرمة ماكان يومئذ إلا على بعير » وفى رواية خ على هذا النحو بيان ليس فى روايتنا .

وفى (٦/٢٤٨) (٧٤) كتاب الأشربة – (١٦) باب الشرب قائماً – من طريق سفيان الثورى عن عاصم به واللفظ نحوه .

م : (٣/١٦٠١) (٣٦) باب فى الشرب من زمزم قائما . من طريق أبى عوانة وسفيان وهشيم وشعبة عن عاصم نحوه . ومن طريق مغيرة عن الشعبى نحوه .

(١) فى « ب » : الأصلع .

(٢) فى « ب » : « لا تضر » بدل « ما تضر » .

(٣) لم يرو هذا الحديث فى الكتب الستة ، وإنما رويت متابعات له تقويه :

م : (٢/٩٢٥) (١٥) كتاب الحج – (٤١) باب استحباب تقبيل الحجر الأسود فى الطواف – من طريق حماد ابن زيد عن عاصم الأحول به .

كما روى نحوه من طريق ابن شهاب عن سالم عن أبيه ، وأيوب عن نافع عن ابن عمر ، وعن إبراهيم (ابن عبد الأعلى) عن عابس بن ربيعة عن عمر ، وعن إبراهيم عن سويد بن غفلة عن عمر .

وقد روى خ من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر [(٢٥) – الحج – (٦٠) باب تقبيل الحجر (٢/١٦٢)] نحوه .

وليس فى كل الرويات هذه ماعدا رواية عاصم الأحول عبارة : « لا تضر ولا تنفع »

(٤) فى « ب » : « الزياب » وهو خطأ .

(٥) لم يرد هذا الحديث فى الكتب الستة عن شريك ، وإنما رويت له متابعات فى بعضها ما يقويه =

٢١٧٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سَرْجِس قال : رأيت رسول الله ﷺ ؛ دخلت عليه ، وأكلت من طعامه ، وشربت من شرابه ، ورأيت خاتم النبوة فى كتفه [(١)] اليسرى كأنها جَمْعُ خِيلان [(٢)] ، كأنها ثآليل [(٣)] .

= د : (٢/٧٩٤) (٨) كتاب الصوم – (٢١) باب مايفطر عليه – من طريق عبد الواحد بن زياد عن عاصم به .

ت : (٣/٦٩ – ٧٠) (٦) كتاب الصوم (١٠) باب ماجاء ما يستحب عليه الإفطار – من طريق ابن عيينة وأبى معاوية عن عاصم به . وقد زاد ابن عيينة : « فإنه بركة » أى التمر . وقد تقدم حديث أنس بمعناه (رقم ١٤٥٥) ونقلنا أن الترمذى رجح هذا الحديث الذى هنا على حديث أنس ذلك ، ومما قاله مما لم ننقله هناك : « هكذا رووا عن شعبة عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن سلمان ، ولم يذكر فيه شعبة « عن الرباب » ، والصحيح ما رواه سفيان الثورى وابن عيينة ، وغير واحد عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر . وابن عون يقول : عن أم الرائح بنت صُلَيْع عن سلمان بن عامر . والرباب هى أم الرائح .

ثم قال : هذا حديث حسن صحيح .

وفى (٣/٣٧ – ٣٨) (٥) كتاب الزكاة (٢٦) باب ماجاء فى الصدقة على ذى القرابة – من طريق ابن عيينة عن عاصم به ، وفيه : « الصدقة على المسكين صدقة ، وهى على ذى الرحم ثنتان : صدقة وصلة .

ثم قال : حديث سلمان بن عامر حديث حسن ... وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر .

جه : (١/٥٤٢) (٧) كتاب الصيام (٥) باب ماجاء على ما يستحب الفطر – من طريق محمد بن فضيل وعبد الرحيم بن سليمان عن عاصم به .

ونقل المزى فى تحفة الأشراف (٤/٢٥) عن النسائى أنه قال : لا أعلم أحدًا قال : « فإنه بركة غير سفيان » .

(١) فى « ب » : « فى بعض كتفه » .

(٢) فى « ب » : « خيلان سود » .

(٣) م : (٤/١٨٢٣) (٤٣) كتاب الفضائل –(٣٠) باب إثبات خاتم النبوة ، وصفته ومحله من جسده صلى الله عليه وسلم – من طريق حماد بن زيد ، وعلى بن مسهر ، وعبد الواحد بن زياد جميعا عن عاصم به ، ولفظه : « رأيت النبى – ﷺ ، وأكلت معه خبزاً ولحمًا ، أو قال : ثريدًا . قال : فقلت له : أستغفر لك النبى – ﷺ ؟ قال : نعم ، ولك . ثم تلا هذه الآية : ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ﴾ . قال : ثم درت خلفه فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه ، عند ناغض كتفه اليسرى جُمْعًا عليه خيلان ، كأمثال الثآليل .

والجُمْعُ ؛ معناه أنه كجمع الكف ، وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمها **وخيلان** : جمع خال ، وهو الشامة فى الجسد ، والثآليل : جمع ثؤلول ، وهى حبيبات تعلو الجسد . **وناغض كتفه** :

٢١٧٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم ، عن عامر ، عن ابن عمر قال : ما أبالى لو كنت عاشر عشرة على دابة إذا أطاقتنا [(١)] .

٢١٧٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم ، عن محمد بن سيرين ، عن شريح : لا يجوز على مُضْطَهَدٍ نكاحٌ ولا بيعٌ [(٢)] .

٢١٧٦ – وبإسناده [(٣)] عن شريح قال : من ادَّعَى [(٤)] قضائى فهو عليه [(٥)] / حتى يبيِّنه . الحق أحق من قَضَائى . الحقُّ أَحَقُّ من يمينٍ فَاجِرَة [(٦)] . ٢٨١

٢١٧٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم قال : حججت مع أنس بن مالك وأنزلته [(٧)] من المِحْمَل ، فبال ، فأتيته بماء ، فتوضأ ، وغسل أثر البول . واسْتَنْشَقَ وَمَضْمَضَ ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثا ، وذراعيه ثلاثا ، ثلاثًا ، ومسح على قَلَنْسُوَتِه وخفيه ، وَأَمَّنَا إلى راحلته [(٨)] .

= أعلى كتفه .

وقد أوردت لفظ مسلم لبيان أن رواية شريك عن عاصم تختلف عن رواية غيره إلى حدٍّ ما .

(١) مصنف ابن أبى شيبة (٣٤/٩) كتاب الأدب – فى ركوب ثلاثة على الدابة – عن عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم به ، ونحوه فى اللفظ .

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٨/٦) كتاب البيوع – باب ماجاء فى بيع المضطر ، وبيع المكره – من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن البغوى به . والمراد بالمضطهد المُكْرَه .

(٣) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، نا على ، أنا شريك ، عن عاصم ، عن ابن سيرين ، عن شريح ...

(٤) فى « ب » : من أد علىَّ .

(٥) فى « ب » : علىَّ .

(٦) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٨٢/١٠) كتاب الشهادات – باب البينة العادلة حق من اليمين الفاجرة – من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن البغوى به .

(٧) فى « ب » : « فأنزلته » .

(٨) روى ابن أبى شيبة روايتين عن عاصم تعطيان جزءًا من روايتنا هذه :

الأولى فى (٣٢٣/١ رقم ١٨٩٩ ، ١٩٠١) كتاب الطهارات – فى المسح على الخفين – عن يزيد بن =

٥/١٢ : بقية حديث عثمان بن أبى زرعة (١) .

٢١٧٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن محمد بن على قال : رأيت عليًا (٢) ، رضى الله عنه ، صلى فى ثوب واحد متوشّحًا به ، قد خالف بين طَرَفَيْه ، وأدخل طرفيه بين إبْطَيْهِ (٣)(٤) .

٢١٧٩ – حدثنا علىّ ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن مالك بن الجَوْن ، قال : قال على ، رضى الله عنه ، : لا يأوى الضَّالَّةَ إلا / ضالٌّ . 100

٢١٨٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن أبى جعفر قال : كان ابن عُمَر يرتِّلُ الأذان ، ويَحذُرُ الإقامة (٥) .

٧/١٢ : شريك (٦) عن سالم الأَفْطَس (٧) .

= هارون ، عن عاصم قال : رأيت أنس بن مالك بال ، ثم توضأ ومسح على عمامته وخفية .

والثانية : (٣٤٠/٢) كتاب الصلاة – يصلى إلى بعيره – عن عبدة ، عن عاصم قال : رأيت أنسًا يصلى بينه وبين القبلة بعير عليه محمل .

(١) هذه الترجمة من « ب » .

(٢) فى « ب » : على عليه السلام .

(٣) فى « ب » : تحت إبطيه .

(٤) روى ابن أبى شيبة روايتين عن عثمان بن المغيرة (وهو ابن أبى زرعة) بهذا الاسناد مع اختلاف فى متنهما عما هنا :

فى (٢٠٩/٢) كتاب الصلوات – فى الصلاة فى الثوب الواحد عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن عثمان . ولفظه أن عليًا قال : لا بأس بالصلاة فى ثوب واحد ، أو صلى فى ثوب واحد (رقم ٣١٥٤) .

وعن وكيع عن سفيان عن عثمان . ولفظه : قال على : إذا صلى الرجل الثوب الواحد فليتوشح به . (رقم ٣١٦٧ – ص ٢١١) .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٢٧/٢ رقم ٢٢١٠) كتاب الصلاة – من قال : يترسل فى الأذان ويحدر فى الإقامة . عن شريك به . ويحدر : أى يسرع .

(٦) « شريك عن » من « ب » .

(٧) هو سالم بن عجلان الأفطس ، الأموى مولاهم ، أبو محمد الحرانى ، ثقة ، رمى بالإرجاء ، من السادسة ، قتل صبراً سنة اثنتين وثلاثين ، روى له : خ ، د ، س ، ق .

٢١٨١ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ ولا يأبى الشهداء إذا مادعوا ﴾ [١] قال : الذى عنده الشهادة [٢] .

٢١٨٢ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث عن مجاهد مثله [٣] .

٢١٨٣ - حدثنا على ومُحْرِزٌ [٤] وخلف قالوا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب [٥] ﴾[٦] : ما قُدِّر لهم من الخير والشَّرِّ ، والشقاوة [٧] والسعادة [٨] .

٢١٨٤ - حدثنا بشر بن الوليد ، نا شريك ، عن سالم ومنصور ، عن سعيد بن جبير مثله .

٢١٨٥ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ إنا أنشأناهن إنشاء [٩] ﴾ خلقًا جديداً .

---

(١) البقرة : ٢٨٢ .

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبرى (٣/٨٥) عن ابن وكيع عن أبيه ، عن شريك به ، ولفظه « قال : إذا كانوا قد شهدوا » أما اللفظ الذى هنا فقد رواه ابن جرير من طريق ابن المبارك ، عن شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : هو الذى عنده الشهادة .

(٣) روى ابن جرير فى جامع البيان (٣/٨٤) من طريق ابن عُلَيَّة عن ليث عن مجاهد فى قوله : ﴿ ولا يأبى الشهداء إذا مادعوا ﴾ قال : إذا كانت شهادة فأقمها ، فإذا دعيت لتشهد فإن شئت فاذهب ، وإن شئت فلا تذهب » والله أعلم .

(٤) فى « ب » : « على بن محرز » .

(٥) الأعراف : (٣٧) .

(٦) فى « ب » زيادة : « قال » .

(٧) فى « ب » : « من الشقوة » .

(٨) جامع البيان لابن جرير (٨/١٢٥) عن يحيى بن آدم ، عن شريك به . ولكن فيه « عن شريك عن سعيد » وأظن أنه قد سقط « سالم » بينهما .

ورواه مرة أخرى عن سويد ويحيى بن آدم عن شريك ، عن سالم ، عن سعيد به .

(٩) الواقعة : (٣٥) .

٢١٨٦ – حدثنا على ومحمد [١] قالا : أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ يوم نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى [٢] ﴾ قال : يوم بدر [٣] .

٢١٨٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ طه ﴾[٤] يارجل ، وهى بالنَّبطِيَّة ياطه [٥][٦] .

٢١٨٨ – حدثنا على وخلف / قالا : أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم [٧] ﴾ قال : وأشباههم [٨] . ٢٨٢

زاد خلف : قيل لشريك : شَرَبَةُ الخَمْر مع شَرَبَة الخمر ، والزناة مع الزناة ؟ قال : نعم .

٢١٨٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ حتى تضع الحرب أوزارها [٩] ﴾ قال : خروج عيسى عليه [١٠] السلام [١١] .

---

(١) فى « ب » : « ومحرز » وفى أ إشارة إلى أن ذلك فى نسخة .

(٢) الدخان : (١٦)

(٣) انظر الدر المنثور (٦/٢٩) فقد عزى السيوطى هذا الأثر عن سعيد بن جبير إلى ابن جرير ، وعبد بن حميد ، ولم أجده فى ابن جرير (راجع جامع البيان ٢٥/٧٠) .

(٤) الآية الأولى من سورة « طه » .

(٥) فى « ب » : أى طه .

(٦) أخرج ابن جرير فى جامع البيان (١٦/١٠٣) من طريق عبد الله بن مسلم ، عن سعيد بن جبير أنه قال : طه يارجل بالسريانية .

وروى الطبرانى فى الكبير (١١/٤٤١) من طريق شريك ، عن سالم به ، دون : « وهى بالنبطية » « ياطه » .

(٧) الصافات : (٢٢) .

(٨) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٥/٢٧٣) عن سعيد بن جبير وعكرمة وعزى ذلك إلى عبد بن حميد .

(٩) محمد ﷺ : (٤) .

(١٠) « عليه السلام » من « ب » .

(١١) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٥/٤٧) وعزاه إلى عبد بن حميد .

٢١٩٠ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ﴿ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جَانٌّ ﴾ (١) قال : لم يطأهن إنس قبلهم ولا جان (٢) .

٢١٩١ – وبإسناده (٣) عن سعيد قال : البرزخ ما بين العذب والمالح (٤) .

٢١٩٢ – حدثنا (٥) خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ كما بدأكم تعودون (٦) ﴾ قال : كما كتب عليكم تكونون ، فريقًا هدى ، وفريقًا (٧) حق عليهم الضلالة (٨) .

٢١٩٣ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ وقَدَّر فيها أقواتها (٩) ﴾ فى هذه الأرض ماليس فى هذه .

٢١٩٤ – وبإسناده عن سالم ، عن سعيد : ﴿ لا تقتلوا الصيد وأنتم حُرُم (١٠) ﴾ حَرُم صيده (١١) هاهنا وأكله هاهنا (١٢) .

---

(١) الرحمن : (٥٦) و (٧٤) .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة (١٣/١٣١) فى كتاب الجنة – عن الفضل بن دكين ، عن شريك به .

(٣) فى « ب » : « حدثنا عبد الله ، نا خلف ، أنا شريك عن سالم عن سعيد ... » .

(٤) فى « ب » : والملح .

(٥) فى « ب » : « نا داود بن عمرو » بدل : « حدثنا خلف » .

(٦) الأعراف : (٢٩) .

(٧) فى ب : « فريقاً كتب » بدل « فريقاً حق » .

(٨) جامع البيان لابن جرير (٨/١١٦) من طريق محمد بن أبى الوضاح ، عن سالم به . ومن طريق أبى داود الحفرى ، عن شريك به .

(٩) فصلت : (١٠) .

(١٠) المائدة : (٩٥) .

(١١) فى « ب » : صيد .

(١٢) قال السيوطى فى الدر المنثور (٢/٣٢٧) : وأخرج ابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ عن سعيد ابن جبير فى قوله : ﴿ لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ قال : حرم صيده ههنا وأكله ههنا .

٢١٩٥ – حدثنا عبد الله بن عون ومُحْرِز وخلف قالوا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ كالمُهْلِ [(١)] ﴾ قال : ماء غَلِيظ كَدُرْدِيِّ الزيت .

٢١٩٦ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : (الرَّفَثَ [(٢)]) إتيان النساء . و (الفسوق [(٣)]) قال : السباب [(٤)] .

٢١٩٧ – حدثنا خلف [(٥)] ومحرز قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ﴿ نَفْسًا زكية [(٦)] ﴾ [(٧)] قال : لم تبلغ الخطايا [(٨)] .

٢١٩٨ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ حتى إذا أثخنتموهم فشُدُّوا الوَثاق ؛ فإمّا منًّا بعدُ وإمًّا فداء ﴾ [(٩)] قال : لا يُفادَى أسيرهم ولا يُمَنُّ عليهم حتى يُثْخَنَ فيهم القتلُ [(١٠)] .

---

(١) الدخان : (٤٥) .

(٢)،(٣) فى قوله تعالى : ﴿ فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج ﴾ .

(٤) جامع البيان لابن جرير (١٥٥/٢) من طريق إسرائيل ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير قال : (الرفث) المجامعة . وفى (١٥٦/٢) من هذا الطريق نفسه : الفسوق : المعاصى .

(٥) فى « ب » : نا خلف .

(٦) فى « ب » : (زاكية) .

(٧) الكهف (٧٤) .

(٨) قال السيوطى فى الدر المنثور (٢٣٦/٤) : أخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله (نفسًا زكية) قال : لم تبلغ الخطايا .

(٩) محمد عليه الصلاة والسلام : (٤) .

(١٠) قال السيوطى فى الدر المنثور (٤٦/٦) : وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن سعيد بن جبير فى قوله : (حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق) قال : لا تأسروهم ولا تفادوهم حتى تثخنوهم بالسيف .

٢١٩٩ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ ولا جدال فى الحج ﴾ قال : الجدال : المِرَاء [١] .

٢٢٠٠ – حدثنا خلف ومنصور قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ رَبْوة ذاتِ قرارٍ ومعين [٢] ﴾ الربوةُ [٣] النَّشَزُ من الأرض ، والقرار المُسْتَوِى [٤] .

٢٢٠١ – / حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس [٥] ﴾ قال : ما أعطيتم من عطاء [٦] لتثابوا عليها فليس فيها أجر [٧] . ٢٨٣

٢٢٠٢ – وبإسناده : ﴿ ريح فيها صِرّ ﴾ [٨] قال : بَرْد [٩] .

٢٢٠٣ – حدثنا داود بن عَمْرو ، ومُحْرِز بن عون ، وعلى بن الجعد قالوا : نا شريك ،

---

(١) لم أعثر على هذه الرواية فى مكان آخر عن سعيد بن جبير .

(٢) (معين) ليست فى « أ » وزيدت من ب ، وهذا جزء من الآية الكريمة من سورة « المؤمنون » رقم (٥٠) : ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية وآويناهما إلى ربوة ذات قرار معين ﴾ .

(٣) فى « ب » « قرار الربوة ... » .

(٤) أخرج ابن جرير من طريق شريك به ، قال سعيد : فى قوله (ذات قرار ومعين) قال : المكان المستوى ، والمعين الماء الطاهر (جامع البيان ١٨/٢١) .

وقال السيوطى فى الدر المنثور : « وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن عساكر ، عن سعيد بن جبير رضى الله عنه فى الآية قال : الربوة : المكان المرتفع ، وهو البيت المقدس ، والمعين : الماء الظاهر . (٥/٩) .

(٥) الروم : (٣٩) .

(٦) فى « ب » : « عطية » .

(٧) روى ابن جرير فى جامع البيان (٢١/٣٠) من طريق سفيان عن منصور بن صفية ، عن سعيد ابن جبير : ﴿ وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربو عند الله ﴾ قال : هو الرجل يعطى الرجل العطية ليثيبه – وفى رواية : الرجل يعطى ليثاب عليه .

(٨) هذا جزء من الآية الكريمة من سورة آل عمران (١١٧) : ﴿ مثل ماينفقون فى هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صِرٌّ أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته ، وما ظلمهم الله ، ولكن أنفسهم يظلمون ﴾ .

(٩) لم أعثر على هذه الرواية فى مصدر آخر عن سعيد بن جبير .

عن سالم ، عن سعيد : (لا تَضْحَى [١]) لا تُصِيبُكَ الشَّمْسُ [٢] .

٢٢٠٤ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ لولا كتابٌ من الله سَبَقَ [٣] ﴾ لأهل بدر من السعادة ﴿ لَمَسَّكُمْ فيما أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عظيمٌ [٤] ﴾ [٥] .

٢٢٠٥ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سعيد ، عن ابن عباس .. وعطاء بن السائب ، عن أبى الضحى ، عن ابن عباس .. والصلت / بن بَهْرام ، عن إبراهيم قالا 101 أ
فى قوله عز وجل ﴿ والمُحْصَنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم [٦] ﴾ : من السبايا اللاتى لهن أزواج ، فلا بأس بهن ، هن لكم حلال [٧] .

٢٢٠٦ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم [٨] ﴾ قال : هو كقوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم [٩] ﴾ أو يقتل بعضكم

---

(١) جزء من آية فى سورة طه : (١١٩) والآية الكريمة ﴿ وأَنَّكَ لاتَظْمَأُ فيها ولا تَضْحَى ﴾ .

(٢) أخرجه ابن جرير فى جامع البيان (١٦٢/٦) من طريق عبد الرحمن بن شريك ، عن أبيه ، عن خصيف ، عن سعيد بن جبير به .

(٣) الأنفال : (٦٨) .

(٤) تكملة الآية الكريمة السابقه .

(٥) جامع البيان (٣٣/١٠) من طريق أبى أحمد الزبيرى ، عن شريك به .

(٦) النساء : (٢٤) .

(٧) روى ابن جرير الطبرى فى جامع البيان من طريق اسرائيل ، عن أبى حصين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « كل ذات زوج إتيانها زِنًا إلا ما سبيت » .

وكذلك روى من طريق على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس فى هذه الآية : كل امرأة لها زوج فهى عليك حرام إلا أمة ملكتها ولها زوج بأرض الحرب ، فهى لك حلال إذا استبرأتها .

(٨) النساء : (٥) .

(٩) النساء : (٢٩) .

بعضًا [١] . قال : وقال مجاهد : السفهاء : النساء [٢] .

٢٢٠٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا [٣] ﴾ قال : بعث النجاشى إلى رسول الله ﷺ من خيار أصحابه ثلاثين رجلاً ، فقرأ عليهم (يس) فبكوا ، قالوا : نَعْرِف والله ، فنزلت فيهم [٤][٥] .

---

(١) روى ابن جرير الطبرى هذه الرواية من طريق ابن المبارك ، عن شريك به ، ولكن سقطت عبارة سعيد : (هو كقوله تعالى ...) وقد أورد السيوطى هذا فى الدر المنثور (١٢٠/٢) عن سعيد بن جبير ، وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبى حاتم . وفى الطبعة المحققة لجامع البيان أكمل المحقق عبارة الطبرى بكلام آخر نسبه البغوى المفسر إلى سعيد بن جبير . وهو : « هو مال اليتيم يكون عندك ، يقول : لا تؤته إياه ، وأنفقه عليه حتى يبلغ ، وإنما أضاف إلى الأولياء فقال : « أموالكم » لأنهم قوامها ومدبروها » .

وذكر أن نص البغوى الفراء هذا أقرب إلى ما ذكر أبو جعفر من نص السيوطى فى الدر المنثور (١٢٠/٢) (الطبعة المحققه من تفسير الطبرى ٥٦٨/٧ تحقيق محمود شاكر وتخريج أحمد شاكر) .

ولكن وقد تبين لنا أن السند الذى هنا هو نفسه سند الطبرى ترجح أن يكون تفسير سعيد بن جبير عند الطبرى هو نفسه ما رواه أبو القاسم البغوى هنا .

وهذا ما تنبه إليه مصحح الطبعة الأولى لتفسير الطبرى (هامش جـ ٥ ص ١٦٦) .

هذا ، وقد أخرج ابن جرير الطبرى من طريق شريك ، عن سالم عن سعيد قال (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) قال : هم اليتامى (١٦٥/٥) .

ولهذا أرجح أن يكون تفسير سعيد بن جبير كاملًا هو ما أورده السيوطى : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء ﴾ هم اليتامى ﴿ أموالكم ﴾ قال : أموالهم ، بمنزلة قوله : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ والله أعلم .

(٢) تفسير مجاهد (١٤٤/١) من طريق ابن أبى نجيح عنه . وقد نقله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح ومن طريق سفيان ، عن حميد ، عن مجاهد (١٦٥/٥) .

(٣) جزء من الآية الكريمة من المائدة (٨٢) : ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ، ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ، ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانًا وأنهم لا يستكبرون ﴾ .

(٤) « فيهم » من ب .

(٥) روى ابن جرير الطبرى من طريق سفيان عن سالم ، عن سعيد بن جبير : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ﴾ قال : بعث النجاشى إلى النبى – ﷺ خمسين أو سبعين من خيارهم فجعلوا يبكون فقال : هم هؤلاء .

وعن قيس ، عن سالم ، عن سعيد قال : هم رسل النجاشى الذين أرسل بإسلامه وإسلام قومه ، كانوا سبعين رجلا اختارهم ؛ الخير فالخير ، فدخلوا على رسول الله – ﷺ – فقرأ عليهم ﴿ يس ، والقرآن الحكيم ﴾ =

٢٢٠٨ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : لا يكون رهنا إلا مقبوضًا ، ثم قرأ : ﴿ فَرِهان مقبوضه ﴾ (١) يقبضه الذى له الحق (٢) .

٢٢٠٩ - حدثنا داود بن عمرو (٣) ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد (لا يُصَدَّعُون عنها ولا يُنْزَفُون) (٤) قال : لا تُصَدَّع رءوسهم ولا تُنْزَفُ عقولهم (٥) .

٢٢١٠ - حدثنا داود ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : (خِتامه مسك (٦)) قال : آخر طَعْمِهِ (٧) .

= فبكوا ، وعرفوا الحق فأنزل الله فيهم : ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون ﴾ وأنزل فيهم : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ﴾ إلى قوله ﴿ ويؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ﴾ ﴿ جامع البيان ٤/٧ ﴾ .

(١) جزء من آية الدين فى سورة البقرة (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ..) (٢٨٢) .

(٢) المصنف لابن أبى شيبة (٤٠٥/٦) كتاب البيوع والأقضية -(١٨٠) فى الرهن إذا كان على يدى عدل : أيكون مقبوضًا ؟ - من طريق وكيع ، عن شريك به .

وقال السيوطى فى الدر المنثور (٣٧٣/١) : وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير ، وذكر نحوه .

(٣) فى « ب » : « على » بدلا من « داود بن عمرو .

(٤) الواقعة : (١٩) وقد ضبطت : (يُنْزَفون) بفتح الزاى ، وهى فى المصحف بالكسر ، وتفسير سعيد بن جبير يناسب قراءتها بالفتح .

وهما قراءتان معروفتان صحيحتا المعنى فبأيتهما قرأ القارىء فمصيب فيها الصواب كما يقول ابن جرير فى جامع البيان . (١٠١/٢٧) وقد بين من يقرأ بهذه وتلك فقال : « وقوله : (ولا ينزفون) اختلف القراء فى قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء المدينة والبصرة (ينزَفون) بفتح الزاى ، ووجهوا ذلك إلى أنه لا تنزف عقولهم . وقرأته عامة قراء الكوفة (لا ينزِفون) بكسر الزاى ، بمعنى : ولا ينفد شرابهم .

(٥) جامع البيان (١٠١/٢٧) فى روايتين ، إحداهما لتفسير قوله تعالى : ﴿ لا يصدعون عنها ﴾ والثانية لتفسير (ولا ينزفون) وكلتاهما عن إسماعيل بن موسى السدى عن شريك بهذا الأثر الذى عندنا سندًا ومتنًا .

ورواه أبو نعيم فى الحلية (٢٨٤/٤) من طريق شريك به والمصنف لابن أبى شيبة (١٣٩/١٣) عن شريك به (كتاب الجنة) .

(٦) المطففين (٢٦) فى سياق قوله تعالى : ﴿ يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك ﴾ .

(٧) المصنف لابن أبى شيبة (١٤٣/١٣ كتاب الجنة من المصنف) عن شريك به وعن أبى روق عن الضحاك .
=

٢٢١١ - حدثنا داود بن عَمرو ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال :
٢٨٤ ﴿ لا أسألكم عليه أجرا / إلا المودة فى القربى [١] ﴾ قال : أن تحفظونى فى قرابتى وقال [٢] : لا تؤذونى فى قرابتى [٣] .

٢٢١٢ - حدثنا مُحرز ومنصور قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : (السَّكَر [٤]) الخمر [٥] .

٢٢١٣ - حدثنا منصور ، نا شريك ، عن أبى فروة ، عن ابن أبى ليلى مِثْلَه [٦] .

٢٢١٤ - حدثنا محرز وبشر قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد (قيامًا للناس [٧]) ، قال : قِوَامًا عصمةً للنَّاس [٨] .

= وقال السيوطى فى الدر المنثور (٣٢٨/٦) : أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن سعيد بن جبير ﴿ يُسْقَوْنَ من رحيق مختوم ﴾ قال : الخمر . ﴿ ختامه مسك ﴾ قال : آخر طعمه مسك

وقد رجح ابن جرير فى جامع البيان (٦٨/٣٠) هذا التفسير على غيره ، وإن كان لم يورده قال : وأولى الأقوال فى ذلك عندنا بالصواب قول من قال : معنى ذلك آخره وعاقبته مسك ؛ أى هى طيبة الريح ، إن ريحها فى آخر شربهم يختم لهم بريح المسك .

(١) الشورى : (٢٣) .

(٢) قوله : « أن تحفظونى فى قرابتى وقال » من « ب » .

(٣) لم أعثر على هذه الرواية ، ولكن روى البخارى (٣٧/٦ كتاب التفسير ٤٢/٦٥) بسنده عن سعيد بن جبير قوله فى تفسير هذه الآية الكريمة : « قربى آل محمد - ﷺ » .

وقال ابن كثير فى تفسيره : (١٨٨/٧) مفسرًا قول ابن جبير : معنى ذلك أن تودونى فى قرابتى ؛ أى تحسنوا إليهم وتبروهم .

(٤) هى كلمة من الآية الكريمة : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنا ﴾ النحل : (٦٧) .

(٥) روى ابن جرير من طريق سفيان ، عن أبى حصين ، عن سعيد بن جبير قال : (السَّكَر) خمر . (جامع البيان : ٩١/١٤) .

(٦) رواه ابن جرير من طريق إسرائيل عن ابن أبى فروة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى به (جامع البيان ٩٢/١٤) .

(٧) جزء من الآية الكريمة ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد ﴾ (المائدة ٩٧) .

(٨) قال السيوطى فى الدر المنثور (٣٣٣/٢) : أخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير : =

٢٢١٥ - حدثنا محرز وبشر [(١)] قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : ﴿ فَلَا تَسْمَعُ إلا هَمْسا [(٢)] ﴾ قال : وطء الأقدام [(٣)] .

٢٢١٦ - وبإسناده عن سعيد : ﴿ عُرُبًا أترابًا ﴾ [(٤)] قال : (العُرُب) : المُتَحَبِّبات إلى أزواجهن المُشْتَهِيّات [(٥)] .

و(الأَتْرَاب) : الأسنانُ سواءٌ فى الميلاد .

٢٢١٧ - وبه [(٦)] عن سالم أو خُصَيف ، عن مجاهد : قوله [(٧)] تعالى ﴿ المر ﴾ [(٨)] قال : [(٩)] فواتح السور [(١٠)] .

= (قياما للناس) قال : عصمة فى أمر دينهم .

(١) « وبشر » ليست فى « ب » .

(٢) جزء من الآية الكريمة : ﴿ يومئذ يتبعون الداعى لا عوج له ، وخشعت الأصوات للرحمن فلا تسمع إلا همسا ﴾ طه (١٠٨) .

(٣) أخرج بن جرير (١٥٧/١٦) من طريق عطاء ، عن سعيد ، عن ابن عباس مثله .
وفى الدر المنثور (٣٠٨/٤) : أخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله : (إلا همسا) قال : سر الحديث وصوت الأقدام .

(٤) الواقعة : (٣٧) .

(٥) أخرج السيوطى فى الدر المنثور (١٥٨/٦) الروايتين التاليتين :
هناد بن السرى ، وعبد بن حميد ، وابن جرير عن سعيد بن جبير فى قوله : (عُرُبًا) قال : يشتهين أزواجهن .
سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبير فى قوله (عُرُبًا) قال : العُرُب المُتَعَشِّقَات .
وأخرج ابن جرير من طريق سفيان ، عن سالم الأفطس ، عن سعيد مثل تفسير مجاهد فى (عُرُبًا) العُرُب : العواشق .
ومن طريق سفيان عن غالب أبى الهذيل عن سعيد بن جبير : (عرُبًا) قال العُرُب : اللاتى يشتهين أزواجهن (١٠٨/٢٤) .

(٦) فى « ب » : وبإسناده .

(٧) فى « ب » : « فى قوله تعالى » .

(٨) الرعد : (١) .

(٩) « قال » : من « ب » .

(١٠) أخرج ابن جرير الطبرى مثل ذلك عن مجاهد ، من طريق سفيان وابن جريج وابن أبى نجيح (جامع البيان ٦٧/١) و (٦١/١٣) .

٢٢١٨ – حدثنا محرز ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ وَقَدَّرَ فيها أَقْوَاتَها [١] ﴾ .

قال : فى هذه الأرض من معايشها ما ليس فى هذه [٢] .

٢٢١٩ – حدثنا محمد بن إسماعيل ، نا وكيع ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : الهَرَوِىُّ بهَرَاة ، والسَّابُورِىّ بسابور ، والقَباطِىُّ بمصر ، وكذا وكذا [٣] .

٢٢٢٠ – حدثنا محرز ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ ولا تُمْسِكوا بِعِصَم الكَوَافِر [٤] ﴾ قال : إذا لَحقت امرأتك بدار الحرب فلا تَعْتَدّنّ بها من نِسائك [٥] .

٢٢٢١ – حدثنا مُحرِزٌ ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : (دِهَاقًا [٦]) متتابعا [٧] .

---

(١) فصلت : (١٠) : والآية الكريمة : ﴿ وجعل فيها رواسى من فوقها ، وبارك فيها ، وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواء للسائلين ﴾ .

(٢) لم أعثر على هذه الرواية ، ولكن روى ابن جرير الطبرى مثل هذا عن عكرمة وغيره ، « قال : فى كل أرض قوت لا يكون لغيره ، ألا ترى أن السابرى إنما يكون بسابور ، والطيالسة من الرى (٦٢/٢٤) .

ومن هذه الرواية يتضح أن الرواية التالية عن سعيد بن جبير : « الهروى بهراة ... » الخ فى تفسير الآية الكريمة ولها اتصال بما قبلها .

(٣) هذه الرواية استدلال على التفسير السابق .

(٤) الممتحنة : (١٠) .

(٥) رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه (٣١٢/٤ – ٣١٣) كتاب النكاح – فى المرأة تلحق بأرض الشرك ، يعتد بها – عن يحيى بن آدم عن شريك به ، إحالة إلى حديث مجاهد قال : إذا لحقت امرأة المسلم بالمشركين لم يعتد بها من نسائه .

وهذا وقد روى السيوطى الاثنين فى الدر المنثور ؛ أثر سعيد ومجاهد (٢٠٧/٦) إذن فإسناد أثر سعيد هو هذا .

(٦) النبأ : (٣٤) من الآية الكريمة : ﴿ وكأسًا دِهَاقا ﴾ .

(٧) أخرج ابن جرير عن ابن عبد الأعلى ، عن ابن ثور ، عن معمر قال : قال سعيد بن جبير فى قوله ﴿ وكأسًا دهاقا ﴾ : دهاقًا المتتابعة (جامع البيان ١٣/٣٠) .

﴿ إذا قومُك منه يَصِدُّون [(١)] ﴾ قال يَضِجُّون ، أو يَعِجُّون [(٢)] . [(٣)]

٢٢٢٢ – حدثنا خلف ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن ، إلا الذين ظلموا منهم [(٤)] ﴾ : أهل الحرب ادعوهم ، فإن أبوا فجادلوهم بالسيف [(٥)] .

٢٢٢٣ – وبإسناده عن سعيد : ﴿ وسيِّدًا وحَصُورًا [(٦)] ﴾ قال : (السيد) : الذى يطيع الله [(٧)] . و (الحَصُور) : الذى لا يأتى النساء [(٨)] .

٢٢٢٤ – حدثنا على [(٩)] ، أنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : (الرحيق) [(١٠)] الخمر [(١١)] .

---

(١) الزخرف : (٥٧) .

(٢) فى « ب » يضحكون أو يعجبون .

(٣) قال السيوطى فى الدر المنثور (٦/ ٢٠) : وأخرج عبد بن حميد بن سعيد بن جبير – رضى الله عنه : ﴿ إذا قومك منه يصدون ﴾ قال : يضجون .

(٤) العنكبوت (٤٦) .

(٥) رواه ابن جرير الطبرى (٢١/٣) : من طريق يحيى بن آدم ، عن شريك به . ولفظه : « قال : أهل الحرب من لا عهد له ، جادله بالسيف .

(٦) آل عمران : (٣٨) والآية الكريمة : ﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب أن الله يبشرك بيحيى مصدقا بكلمة من الله وسيداً وحصوراً ونبيًا من الصالحين ﴾ .

(٧) اختلفت الروايات عن شريك عن سالم عن سعيد فى تفسير قوله تعالى : (سيدًا) فهى هنا « من يطيع الله . وروى ابن جرير من طريق وكيع ، عن شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : السيد الحليم (١٧٣/٣) وكذلك روى ابن أبى شيبة من طريق وكيع به (٥٢٥/٨ كتاب الأدب – و ٥٦٢/١١ كتاب الفضائل) .

كما روى ابن جرير (فى الموضع السابق) من طريق الحمانى عن شريك بهذا الإسناد : السيد : التقى . وهذا هو القريب مما هنا .

(٨) روى ابن جرير مثله عن سعيد ، من طريق سفيان ، عن عطاء ، عنه به .

(٩) فى « ب » : « ثنا خلف ، حدثنا شريك » . .

(١٠) المطففين (٢٥) والآية الكريمة : ﴿ يسقون من رحيق مختوم ﴾ .

(١١) قال السيوطى فى الدر المنثور (٣٢٨/٦) : أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن سعيد بن جبير : ﴿ يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك ﴾ قال الخمر – ﴿ ختامه مسك ﴾ قال : آخر طعمه مسك .

٢٢٢٥ – حدثنا خَلَف ، نا شريك ، عن ليث ، عن مجاهد (المَعينُ [١]) الخَمر [٢] .

٢٨٥ ٢٢٢٦ – حدثنا خلف / ومنصور قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد :
101 ب / (المَعين [٣]) الماء الطاهر [٤] .

٢٢٢٧ – حدثنا الوَرْكَانى ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ فإن طِبْنَ لكُم عن شىء منه نفسًا [٥] ﴾ قال : هى للأزواج [٦] . [٧]

٢٢٢٨ – حدثنا [٨] الوَرْكَانى ومُحْرِز قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد :

---

(١) الواقعة : (١٨) فى الآية الكريمة ﴿ بأكواب وأباريق وكأس من معين ﴾ .

(٢) قال السيوطى فى الدر المنثور (٦/١٥٥) : أخرج ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد ... ﴿ وكأس من معين ﴾ قال : خمر بيضاء .
وهى كذلك فى مصنف ابن أبى شيبة من طريق أبى جعفر ، عن حصين ، عن مجاهد (١٣/١٣٩) كتاب الجنة .

(٣) المؤمنون (٥٠) فى قوله تعالى : ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية وآويناهما إلى ربوة ذات قرار ومعين ﴾ ، والملك : (٣٠) فى قوله تعالى : ﴿ قل أرأيتم إن أصبح ماؤكم غورًا فمن يأتيكم بماء معين ﴾ .

(٤) روى ابن جرير (١٨/٢١) من طريق محمد بن الصلت ، عن سعيد فى قوله ﴿ ذات قرار ومعين ﴾ قال : المكان المستوى والمعين الماء الظاهر .
كما روى عن عبيد بن قاسم البزاز عن شريك به : (فمن يأتيكم بماء معين) قال : الظاهر . (٢٩/٩) .
ونرجح أنها بالظاء وليست بالطاء لتفسير غير سعيد بذلك ، وقد نقل غير الطبرى ذلك عن سعيد بن جبير ؛ قال السيوطى : وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن عساكر عن سعيد بن جبير رضى الله عنه : (المعين) : الماء الظاهر (الدر ٥/٩) .
وانظر أيضا الدر المنثور فى تفسير قوله تعالى : (فمن يأتيكم بماء معين) (٦/٢٤٩) .

(٥) النساء : (٤) والآية الكريمة : ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شىء منه نفسًا فكلوه هنيئًا مريئا ﴾ .

(٦) فى « ب » هن الأزواج .

(٧) رواه ابن جرير (٤/١٦٢) من طريق الحمانى عن شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا ﴾ قال : الأزواج .
وقال السيوطى (٢/١٢٠) : وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير : ﴿ فإن طبن لكم ﴾ قال : هى للأزواج .

(٨) فى « ب » : « ثنا محمد بن جعفر ثنا الوركانى .. » .

﴿ فى ظُلُمَاتٍ ثلاث [(١)] ﴾ قال : ظُلْمَة البطن ، وظُلمة المَشِيمَة ، وظُلمة الرَّحِم [(٢)] .

٢٢٢٩ – وبإسناده ، عن سعيد : ﴿ كأسًا دِهَاقا ﴾ قال : مُتَتَابع [(٣)] .

٢٢٣٠ – حدثنا الوَرْكَانِى وداود قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد ﴿ أو خَلْقًا مما يَكْبُرُ فى صدوركم [(٤)] ﴾ قال : الموت [(٥)] .

٢٢٣١ – حدثنا الوَرْكانى ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : (ختامه مسك) قال : آخر طعمه [(٦)] .

٢٢٣٢ – حدثنا محرز وأبو الربيع قالا : نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد فى قوله

---

(١) الزمر (٦) من الآية الكريمة : ﴿ خلقكم من نفس واحدة ، ثم جعل منها زوجها ، وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج يخلقكم فى بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق فى ظلمات ثلاث ، ذلكم الله ربكم له الملك ، لا إله إلا هو فأنى تصرفون ﴾ .

(٢) لم أجد هذه الرواية فى كتب التفسير التى بين أيدينا ، وقد روى مثل ذلك ابن جرير عن غير سعيد (جامع البيان ١٣٥/٢٣ – ١٣٦) .

(٣) مرت هذه الرواية منذ قليل برقم (٢٢٢١) غير أن هذه عن الوركانى ومحرز ، وتلك عن محرز فقط ، وربما هذا هو الذى جعله يعيدها ، كما أنه قد روى هذه مستقلة ، وتلك مع تفسير آية أخرى .

(٤) الإسراء (٥١) فى سياق قوله تعالى : ﴿ قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقًا مما يكبر فى صدوركم ، فسيقولون من يعيدنا ، قل الذى فطركم أول مرة ، فسينغضون إليك رءوسهم ويقولون : متى هو قل : عسى أن يكون قريبا ﴾ . (٥٠ – ٥١) .

(٥) روى ابن جرير مثل ذلك عن سعيد بن جبير من طريقين آخرين ؛ أحدهما عن حجاج ، عن ابن جريج عن سعيد قال : كونوا الموت إن استطعتم ، فإن الموت سيموت ، قال : وليس شىء أكبر فى نفس ابن آدم من الموت .

والثانى من طريق محمد بن ثور ، عن معمر ، عن قتادة قال : بلغنى عن سعيد بن جبير قال : هو الموت (٦٩/١٥) .

(٦) مرت هذه الرواية برقم (٢٢١٠) ولكن عن شيخ آخر للبغوى ، وربما أعادها من أجل ذلك .

﴿ كهيعص [١] ﴾ قال : كافٍ هادٍ أمينٌ عَزيزٌ صادِقٌ [٢] .

٢٢٣٣ - قال أبو الربيع [٣] : يَمِين عزيز صادق [٤] .

٢٢٣٤ - حدثنا داود بن عمرو ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد وعطاء وليث عن مجاهد : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها [٥] ﴾ قالوا : لا إله إلا الله [٦] .

٢٢٣٥ - حدثنا لُوَيْنٌ ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد قال : ﴿ وأْمُر أهلَكَ بالصلاة [٧] ﴾ قال : قومك [٨] .

٢٢٣٦ - وبإسناده عن سعيد : ﴿ غير باغٍ ولا عَادٍ [٩] ﴾ الباغى العادى الذى يقطع الطريق ، ليس له رخصة فى أكل الميتة ، ولا شرب الخمر [١٠] .

---

(١) مريم : (١) .

(٢) أخرج ابن جرير الطبرى روايات أربع تجمع هذا التفسير دون « أمين » وكلها عن يحيى بن طلحة اليربوعى عن شريك به . ويتضح منها أن كل حرف هو بداية اسم من أسماء الله عز وجل .

وهناك روايات عن سعيد تبين أن الياء تعنى أول اسم من أسمائه تعالى أيضًا ، وهو « يمين » (جامع البيان ٣٣/١٦ - ٣٥) .

(٣) فى « ب » : قال الربيع ، وهو خطأ .

(٤) لعل هذا هو الصواب ، كما روى عن سعيد من طرق أخرى و« يمين » هى التى تتلاءم مع الياء فى « كهيعص » فكل حرف فسر على أنه يبتدىء به اسم من أسمائه عز وجل .

(٥) الأنعام : (١٦٠) .

(٦) روى ابن جرير عن الحمانى عن شريك به ، ماعدا تفسير عطاء ، فإنه رواه من طريق آخر (٨٠/٨ - ٨١) .

(٧) طه : (١٣٢) .

(٨) قال السيوطى فى الدر المنثور (٣١٣/٤) : أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير فى قوله ﴿ وامر أهلك بالصلاة ﴾ قال : قومك .

(٩) البقرة : (١٧٣) من الآية الكريمة : ﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ، وما أهل به لغير الله ، فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه ، إن الله غفور رحيم ﴾ .

(١٠) روى ابن جرير ثلاث طرق عن شريك (٥١/٢) :

أحداها : عن هناد بن السّرى ، عن شريك به ، وهو مثل ما هنا .

ثانيها : عن ابن المبارك عن شريك بهذا الإسناد . ولفظه : قال : « الباغى العادى الذى يقطع الطريق فلا رخصة له ولا كرامة » .

=

٢٢٣٧ – حدثنا بشار بن موسى ، نا عَبَّاد بن العوام ، نا شريك ، عن سالم ، عن سعيد : ﴿ إنا لنراك فينا ضعيفا [١] ﴾ قال : أعمى [٢] .

٨/١٢ : شريك عن [٣] خُصَيف [٤] .

٢٢٣٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن خُصَيْف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : قال : نهى رسول الله ، ﷺ ، عن لُبس الحرير . فقيل : السَّدَى [٥] – أظنه قال – قُطْنٌ ؟ قال : لا بأس ، إنما نهى عن المُصْمَتِ [٦] .

٢٢٣٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن خُصَيف ، عن مجاهدٍ فى قوله تعالى : ﴿ يَحُولُ بين المرءِ وقَلْبِهِ [٧] ﴾ / قال : يحول بين الكافر وقلبه [٨] . ٢٨٦

= ثالثها : عن الحمانى قال : ثنا شريك بهذا الإسناد . ولفظه : « إذا خرج فى سبيل من سبل الله فاضطر إلى شرب الخمر شرب ، وإن اضطر إلى الميتة أكل ، وإذا خرج يقطع الطريق فلا رخصة له » .

(١) هود : (٩١) والآية الكريمة : ﴿ قالوا ياشعيب ما نفقه كثيرا مما تقول ، وإنا لنراك فينا ضعيفا ، ولولا رهطك لرجمناك وما أنت علينا بعزيز ﴾ .

(٢) روى ابن جرير أكثر من طريق عن شريك به .

(٣) « شريك عن » من « ب » .

(٤) خصيف بن عبد الرحمن الجزرى ، أبو عون ، صدوق سيء الحفظ ، خلط بأخرة ، ورمى بالإرجاء من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك ، روى عنه أصحاب السنن الأربع . (تقريب ١ /٢٢٤) .

(٥) **السدى** : بفتح السين ، مقصور – ويقال : ستى بالتاء لغتان بمعنى واحد وهو خلاف اللحمة . والخيوط التى تنسج طولا سدى ، والتى تنسج عرضا لحمة .

(٦) د : (٣٢٩/٤) (٢٦) كتاب اللباس – (١٢) باب الرخصة فى العَلَم وخيط الحرير – من طريق زهير ، عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المُصْمتَ ، فأما العلم من الحرير وسَدَى الثوب فلا بأس به .

والمُصْمَت هو الذى يكون من حرير لا قطن فيه ، ولا صوف ونحوه . وقد رواه الحاكم فى المستدرك (١٩٢/٤) من طريق عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس نحوه .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى ، وهذا متابع قوى للحديث الذى معنا ، وهو ضعيف لضعف خصيف .

(٧) الأنفال : (٢٤) والآية الكريمة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ، واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾ .

(٨) رواه ابن جرير (١٤٣/٩) من طريق شريك به ، وفيه زيادة : « وأن يعمل خيرا » .

٢٢٤٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن خُصَيف ، عن مجاهد . وخُصَيف عن عكرمة ، عن ابن عباس : ﴿ فمنهم من قَضَى نَحْبَه ومنهم من [١] يَنْتَظِر ﴾ قال : الموت على ما عاهد عليه الله [٢] .

٢٢٤١ – وبه [٣] عن خُصَيْف ، عن مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ أو خَلْقًا مما يكبر فى صدوركم [٤] ﴾ قال : الموت [٥] .

٢٢٤٢ – وبه [٦] عن مجاهد فى قوله عز وجل : ﴿ جعلنا لوليه سلطانا [٧] ﴾ قال : حُجَّةً للذى قُتِلَ .

٩/١٢ : عبد الله بن شريك [٨] . وغيره [٩] .

٢٢٤٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن شريك قال : رأيت ابن عمر عشية عرفة صائما فأفطر قبل أن يفيض الناس .

---

(١) الأحزاب : (٢٣) والآية الكريمة : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، فمنهم من قضى نحبه ، ومنهم من ينتظر ، وما بدلوا تبديلا ﴾ .

(٢) أخرج ابن جرير (٢١/٩٢ – ٩٣) ذلك من طريقين آخرين غير طريق البغوى هذا .

(٣) ذكر الإسناد فى « ب » : ثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا شريك ...

(٤) الإسراء : (٥١) وقد مرت هذه الآية وتكملتها فى رقم (٢٢٣٠) وكان التفسير هناك عن سعيد بن جبير وهو هنا عن مجاهد .

(٥) رواه سفيان الثورى عن خصيف به (تفسير سفيان الثورى ص ١٧٣) وفى تفسير مجاهد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد فى تفسير الآية الكريمة : ما شئتم فكونوا فسيعيدكم الله عز وجل كما كنتم . والله أعلم (تفسير مجاهد ١/٣٦٣) .

(٦) الإسناد مذكور فى « ب » : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك .

(٧) الإسراء : (٣٣) والآية الكريمة : ﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل إنه كان منصورا ﴾ .

(٨) هو عبد الله بن شريك العامرى ، الكوفى ، صدوق يتشيع ، أفرط الجوزجانى فكذبه ، من الثالثة روى له النسائى (تقريب ١/٤٢٢) .

(٩) « وغيره » من « ب » .

٢٢٤٤ – وبه [١] قال : رأيت ابن عمر يطوف بالبيت وعليه نعليه ، ورأيت ابن الزبير يطوف وهو آخذهما [٢] بيده .

٢٢٤٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن شريك قال : سمعت ابن عباس وابن الزبير وابن عمر ، وسألهم رجل فقال : تمتعتُ . فقالوا : أحسنت ، تَقْدَم [٣] فَتَحِل ، حتى إذا كان يوم التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْتَ بالحج ، فتكون قد جمعت حجة وعمرة . أو قد جمع الله لك عمرة وحجة [٤] .

٢٢٤٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن نُسَيْر بن ذُعْلُوق قال : رأيت ابن الزبير يطوف وعليه بُرْطُلَّةٌ [٥] .

٢٢٤٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سَلَمة بن المُحَبِّق قال : قلت لرجل : يا فاعل بأمه ، فانطلق به إلى أبى هريرة ، وهو عامل أو أمير على المدينة فجلده . قال : ما أوجعه منها سوط إلا أن يقع سوط على سوط [٦] .

---

(١) فى « ب » الإسناد : حدثنا عبد الله ، نا على ، ثنا شريك ، عن عبد الله بن شريك .

(٢) فى « ب » : أخذها .

(٣) فى « ب » : فتقدم .

(٤) رواه أحمد فى المسند (١٣٩/٢) عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك ، عن عبد الله بن شريك العامرى قال سمعت عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير سئلوا عن العمرة قبل الحج فى المتعة ، فقالوا : نعم ، سنة رسول الله – ﷺ ، تقدم فتطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم تحل ، وإن كان ذلك قبل عرفة بيوم ، ثم تهل بالحج ، فتكون قد جمعت عمرة وحجة ، أو جمع الله لك عمرة وحجة .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٣٦/٣) : لابن عباس وابن عمر فى الصحيح حديث فى المتعة غير هذا . رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وعبد الله بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٥) عزاه الهيثمى (٢٤٤/٣) إلى الطبراني فى الكبير وقال : ورجاله ثقات .

وفيه : « يطوف فى مرط له » وهو ربما كان خطأ مطبعياً .

والبُرْطُلَة : هى المظلة الصيفية ، نبطية ، وقد استعملت فى لفظ العربية ، والبرطل بالضم قلنسوة ، وربما شدِّد ، قال ابن بَرِّى ، ويقال البُرْطُلَّة .

وهكذا ضبطناها كما فى المخطوط الأصل .

(٦) رواه ابن أبى شيبة (٥٢٦/٩) عن شريك ، عن سلمة بن المجنون به (كتاب الحدود – ١٤٢٦ فى الرجل =
يقول : يافاعل بأمه .

٢٢٤٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن محمد بن قيس قال : رأيت ابن عمر مُعْتمًّا قد أرسلها بين يديه ، ومن (١) خلفه . ولا أدرى أيهما (٢) أطول .
102 ا قال : ورأيته يُصَفِّرُ لحيتَهُ . قال : ورأيته / مُحَلَّلَ أَزْرَارَ القَمِيص (٣) .

٢٢٤٩ – حدثّنا على ، أنا شريك ، عن محمد بن قيس قال : رأيت ابن عمر واضعًا إحدى رجليه على الأخرى وهو جالس (٤) .

٢٨٧ ٢٢٥٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن محمد بن قيس / قال : كانت فينا جنازة فتبعها مسروق على بَغْلَةٍ عليه جُبَّة طَيَالِسَة ومعها نساء يَصِحْنَ وَيَبْكِين فكلم مسروق زَوْجَها أن يَرُدَّهُنَّ قال : قد كلَّمْتُهُنَّ فَأَبَيْن أن يُطِعْنَنِى ، ثم قال لأخيها أو لأبيها كلاهما (٥) ، فقالا مثل ذلك ، فلما بلغ ظُلَّة آلِ وائل قال : السلام عليكم وانصرف (٦) .

= وقد أشار البيهقى فى السنن الكبرى إلى هذه الرواية (٢٥١/٨) روى نحو جزء منها عن سفيان ، عن سلمة . ثم قال : وقال شريك عن سلمة بن المجنون .

وهى فى مخطوطتى السنن الكبرى : « المحبق » كما هنا . إلا أن على هامش إحداها : بخط الحافظ ابن عساكر صوابه « المجنون » وعلى هذا كان الطبع مخالفًا للمخطوطتين .

والذى يرجح هو « ابن المحبق » لتوافق مخطوطتى البيهقى مع مخطوطتنا هذه . هذا مع ملاحظة أن البيهقى قد روى هذه الرواية من طريق آخر لا يلتقى إلا عند سلمة .

ومما يؤيد هذا أيضًا أن ابن حزم رواه من طريق شعبة عن أبى ميمونة سلمة بن المحبق نحوه (٢٧٧/١١ – ٢٧٨ فى مسألة رقم ٢٢٣١ التعريض هل فيه حد ؟) .

(١) « من » ليست فى « ب » .

(٢) فى « ب » : « أيها » .

(٣) رواه ابن سعد فى الطبقات : (١٣٢/١/٤) عن الفضل بن دكين عن شريك ، عن محمد بن قيس قال : رأيت ابن عمر أصفر اللحية ، ورأيته محلّلاً أزرار قميصه ، ورأيته واضعًا إحدى رجليه على الأخرى ، ورأيته معتمًا قد أرسلها من بين يديه ومن خلفه ، فما أدرى الذى بين يديه أطول أو الذى خلفه .

(٤) هو جزء من الأثر السابق ، كما عند ابن سعد فى الطبقات . فى الهامش السابق .

(٥) فى « ب » : أو كلاهما .

(٦) روى ابن أبى شيبة (٢٨٤/٣) عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال : رأيته يحثو التراب فى وجوه النساء فى الجنازة ، يقول لهن : ارجعن ، فإن رجعن مضى مع الجنازة ، وإلا رجع وتركها .

٢٢٥١ – حدثنا على ، أنا شريك [(١)] ، أنا الربيع ، عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يَتْبعان الجنازة التى فيها النَّوْح ينهيان [(٢)] عن النَّوْح ، فإذا أَبَيْنَ لم [(٣)] يَدَعا الجنازة .

٢٢٥٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن محمد بن قيس ، عن أبى موسى مالك بن عبد الله أو عبد الله بن مالك قال : شهدت عليا حين أُتى بالمُخْدَج ، فلما رآه سجد سجدة [(٤)] الشكر .

٢٢٥٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عِمران النَّخْلِىّ قال : سئل ابن عمر وأنا أسمع عن الرجل يصلى فى ثوب واحد كيف يصنع ؟ قال : يَأْتَزِرُ [(٥)] به .

١٠/١٢ : عبد الملك بن عُمَيْر [(٦)] [وغيره]

٢٢٥٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه قال : أتاه رجل فقال : له يا أبا عبد الرحمن ، علمنى كلمات جَوَامِعَ نوافِعَ ، قال : اعبد الله ولا تشرِكْ به شيئًا ، وَزُلْ مع القرآن حيث زال .

---

(١) « أنا شريك » من « ب » .

(٢) فى « ب » : فينهيان .

(٣) فى نسخة : « لم يتبعا » كما فى هامش « أ » ولم يدعا أرجح كما فى رواية عند ابن شيبة عن الحسن قال : خرج فى جنازة ، فجعلوا يصيحون عليها . فرجع ثابت ، فقال له الحسن : ندع حقا لباطل ؟ قال : فحضنى (٢٨٥/٣ من المصنف – كتاب الجنائز – من رخص أن تكون المرأة مع الجنازة) .

(٤) روى الحاكم من طريق إسرائيل عن محمد بن قيس قال : سمعت مالك بن الحارث يقول : « شهدت عليا يوم النهروان طلب المخدج ، فلم يقدر عليه ، فجعل جبينه يعرق ، وأخذه الكرب ، ثم إنه قدر عليه فخر ساجداً فقال : والله ما كذبت ولا كذبت » . وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بذكر سجدة الشكر وهو غريب صحيح فى سجود الشكر . ووافقه الذهبى (١٥٤/٢) .

وهذا الحديث وإن كان غير الحديث الذى معنا إلا أنه شاهد قوى له .

(٥) روى الإمام أحمد (١٦/١) بسنده عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : إذا لم يكن للرجل إلا ثوب واحد فليتزر به ، ثم ليصل .

(٦) هو عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمى ، حليف بنى عدى ، الكوفى ، ويقال له الفرسى ثقة فقيه ، تغير حفظه ، وربما دلس ، من الثالثة مات سنة ست وثلاثين ومائة وله مائة وثلاث سنين .

روايته فى الكتب الستة ، (تقريب ٥٢١/١) .

وقد سبقت رواية شعبة عنه (ص ١٧٧ وما بعدها من هذا الكتاب) .

ومن جاءك بالحق فاقبل منه ، وإن كان بعيدا قصيًّا [(١)] ومن جاءك بالباطل فاردده ، وإن كان قريبا حَبِيبًا [(٢)] .

٢٢٥٥ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حُصَيْن ، عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت النبى ، ﷺ أخذ بِحُجْزة [(٣)] سفيان بن أبى سهلُ [(٤)] ، وهو يقول : ياسفيان لا تُسْبِل ؛ فإن الله لا يحب المُسْبِلين [(٥)] .

---

(١) فى « ب » : « بغيضاً » بدل « قصيًّا » ، وكذا فى الحلية حيث رواه أبو نعيم عن طريق البغوى به .

(٢) الحلية : (١٣٤/١) فى ترجمة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه - من طريق البغوى به .

(٣) الحجزة : معقد الإزار ، ومن السراويل موضع التكة . (القاموس) .

(٤) فى « ب » : سهيل . وعليها ضبة فى « أ » ويبدو أن هذه للاختلاف فى نسب سفيان ، وهل هو بن أبى سهل أو ابن سهل كما سيتضح ذلك من كلام ابن حجر فى الإصابة .

(٥) جه : (١١٨٣/٢) (٣٢) كتاب اللباس -(٧) باب موضع الإزار أين هو - عن طريق يزيد بن هارون ، عن شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن قبيصة ، عن المغيرة به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (١٤٨/٣ - ١٤٩) : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه النسائى فى الزينة عن عباس العنبرى عن يزيد بن هارون به ، ورواه الإمام أحمد فى مسنده من حديث المغيرة بن شعبة أيضًا ، ورواه ابن حبان فى صحيحه وله شاهد من حديث حذيفة وغيره ، رواه الترمذى والنسائى » .

وعلى الرغم من أن رجاله ثقات إلا أن فيه احتلافا على شريك ، ويبين ذلك ابن حجر فى الإصابة (١٢٣/٣) قال فى ترجمة سفيان :

« سفيان بن سهل ، أو ابن أبى سهل الثقفى ، له ذكر فى حديث المغيرة بن شعبة ، روى أحمد والنسائى وابن حبان وغيرهم من حديث عبد الملك بن عمير عن حصين بن عقبة ، عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت النبى - ﷺ وهو آخذ بحجزة سفيان بن أبى سهل ، وهو يقول : لا تسبل إزارك - لفظ أحمد ، وعند النسائى : سفيان بن سهل ومداره عندهم على شريك ، عن عبد الملك ، وقيل : عن شريك عن عبد الملك عن قبيصة بن جابر بدل : حصين ابْن عقبة ، وقيل : عن عبد الملك عن المغيرة بغير واسطة . والأول أصح » .

وفى مسند أحمد بعض هذه الروايات ؛ فقد رواه مرة من طريق شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين ، عن المغيرة بن شعبة (٢٤٦/٤) ورواه أخرى عن عبد الملك بن عمير عن المغيرة بن شعبة (٢٥٠/٤) ورواه ثالثة عن شريك ، عن عبد الملك ، عن حصين بن عقبة ، عن المغيرة (٢٥٠/٤ - ٢٥٣) .

وكذا رواه ابن حبان فى صحيحه عن حصين بن عقبة (الإحسان ٣٩٨/٧) والله أعلم .

٢٢٥٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الملك بن عمير قال : سئل علّى عن قول الرَّجل للرَّجُل : يا فاجر ، يا خبيث ، يا فاسق . قال : هنّ فواحش [١] ، فيهن تعزير ، وليس فيهن حد [٢] .

٢٢٥٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الأعلى ، وعبد الله بن أبى / جَمِيلَة ، عن ٢٨٨
على [٣] قال : ولدت أَمَةٌ لبعض نساء النبى ﷺ ، فقال النبى [٤] : أقم عليها الحد . قال : فوجدتها لم تجفّ من دمها بعدُ ، فذكرت ذلك له ، فقال : إذا جَفَّت من دمها فأقم عليها الحد ، ثم قال : أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم [٥] .

---

(١) فى « ب » : « هى قول خشن » .

(٢) رواه ابن أبى شيبة (١٣٢/١٠) : عن شريك عن عبد الملك قال : قال على : قول الرجل للرجل ياخبيث ، يافاسق ، قال : هن فواحش ، وفيهن عقوبة ، ولا تقولوهن فتُعَوِّدُوهن . (كتاب الحدود – ١٥٤٩ – فى الرجل يقول للرجل : ياخبيث ، يافاسق) .

وقد أخرج البيهقى روايتين :

إحداهما : من طريق سعيد بن منصور ، عن أبى عوانة عن **عبد الملك بن عمير عن أصحابه عن على** رضى الله عنه فى الرجل يقول للرجل : ياخبيث ، يافاسق قال : ليس عليه حد معلوم يعزر الوالى بما رأى .

والثانية : من طريق عبيد الله القواريرى عن أبى عوانة **عن عبد الملك بن عمير** ، **عن شيخ من أهل الكوفة** قال : سمعت عليا – رضى الله عنه يقول : إنكم سألتمونى عن الرجل يقول للرجل : ياكافر ، يافاسق ، يا حمار ، وليس فيه حد ، وإنما فيه عقوبة من السلطان ، فلا تعودوا فتقولوا . (السنن الكبرى – كتاب الحدود – باب ماجاء فى الشتم دون القذف ٢٥٣/٨) .

(٣) فى « ب » : « على صلوات الله عليه » .

(٤) فى « ب » : فقال النبى – ﷺ .

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة عن أبى الأحوص ، عن عبد الأعلى ، عن أبى جميلة ، عن على به (٥١٤/٦ كتاب الحدود – فى الرجل يزنى مملوكه ، يقام عليه الحد أم لا ؟) .

وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٣/٧ – ٣٩٤) باب زنا الأمة – عن الثورى ، عن عبد الأعلى عن ميسرة الطَّهَوِى أبى جميلة عن على به .

و د : (٦١٧/٤ – ٦١٨) (٣٢) كتاب الحدود (٣٣) باب فى الأمة تزنى ولم تحصن – من طريق إسرائيل عن عبد الأعلى عن أبى جميلة نحوه .
=

٢٢٥٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن شَبِيب بن غَرْقَدَة عن المُسْتَظِلّ (١) قال : سمعت عليا يقول على هذا المنبر (٢) : يا أهل الكوفة ، والله لَتَجِدُنَّ فى أمر الله ولَتُقَاتِلنَّ على طاعة الله أو لَيَسُوسنَّكُم أقوام أنتم أَقْرَبُ إلى الحق منهم فَلَيَعذِّبُنَّكُم ثم لَيُعذبنهم الله (٣) .

١١/١٢ : شريك (٤) عن جابر الجُعْفِىّ (٥) [وغيره] .

٢٢٥٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن أبى جعفر قال : أقام علىٌّ – رضى الله عنه كعب بن عُجْرَة بين الصفين أو (٦) السِّمَاطَين فقال : حدث بما سمعت

= ثم قال : وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى فقال فيه : « لا تضربها حتى تضع » ، والأول أصح .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٥/٨) من طريق شريك عن عبد الأعلى وعبد الله بن أبى جميلة ، عن أبى جميلة عن على . (كتاب الحدود – باب حد الرجل أمته إذا زنت)
لكل هذا أرجح أن إسناد هذا الحديث « عن عبد الأعلى وعبد الله بن أبى جميلة عن أبى جميلة عن على ، وأن « أبا جميلة سقط من الإسناد هنا ، والله أعلم .
هذا وقد رواه ابن حزم فى المحلى من طريق أحمد بن حنبل ، عن غندر ، عن شعبة ، وعن وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الأعلى التغلبى ، عن أبى جميلة الطهوى ، عن على . ثم قال : **حديث أبى جميلة عن على صحيح** . (١٧٤/١١ – ١٧٥ مسألة رقم ٢١٩٠ هل يجلد المريض الحدود أم لا) .

(١) فى « ب » : « المسيب » بدل : « المستظلّ » .

(٢) فى « ب » سمعت عليا عليه السلام يقول على المنبر » .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (١٧٢/١٥) كتاب الفتن – من طريق شريك به – وفيه : « المستظل بن حصين .

(٤) « شريك عن جابر الجعفى » فى « ب » وهذا العنوان متأخر فيها إلى الرواية التالية .

(٥) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفى أبو عبد الله الكوفى ، ضعيف رافضى ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل : سنة اثنتين وثلاثين .
روى له أبو داود والترمذى والنسائى . (تقريب ١٢٣/١) وقال ابن عدى فى الكامل : (٥٤٣/٢) لجابر حديث صالح ، وقد روى عنه الثورى الكثير ، وشعبة أقل رواية عنه من الثورى ، وحدث عنه زهير ، وشريك وسفيان ، والحسن بن صالح ، وابن عيينة وأهل الكوفة ، وغيرهم ، وقد احتمله الناس ، ورووا عنه ، وعامة ما قرفوه أنه كان يؤمن بالرجعة .
وقد حدث عنه الثورى مقدار خمسين حديثا ، ولم يتخلف أحد فى الرواية عنه ، ولم أرله أحاديث جاوز المقدار فى الإنكار ، وهو مع هذا كله أقرب منه إلى الصدق .

(٦) فى ب : « أول » بدل : أو .

من رسول الله (ﷺ) قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تَحِل بنت [١] الأخ من الرضاعة أن تُنْكح [٢] .

٢٢٦٠ - / [٣] وبإسناده عن جابر ، عن أبي جعفر قال : رأيت ابن عمر خرج من الكعبة ، وصَدرُه أصْفَرُ من طِيبها وهو مُحْرِم . 102

٢٢٦١ - وبه [٤] عن جابر عن سعد بن عُبيْدة ، عن ابن عمر أنه سمع رجالًا يقولون : والكعبة . فقال : لا تقولوا : « والكعبة » ؛ فإني سمعت محمدا ﷺ يقول : كل يمين حُلِفَ بها دون الله [٥] شرك [٦] .

٢٢٦٢ - وبه [٧] عن جابر ، عن عامر : ليس لأحد من أهل السَّواد عهد [٨] .

---

(١) فى « ب » : « بنت الأخت » .

(٢) روى الطبراني من طريق ابن الأصبهاني ، ثنا شريك ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال : قلت لكعب بن عجرة حدث بما سمعت عن رسول الله - ﷺ ، فقال سمعته يقول : لا تحل بنت الأخ ولا بنت الأخت من الرضاعة (الكبير ١٩/١٥٤) .

ورواه الهيثمي فى مجمع الزوائد (٤/٢٦١) فقال : وعن أبي جعفر قال : قيل لكعب بن عجرة ... فذكره . وقال : رواه الطبراني ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

(٣) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أنا شريك ، عن جابر ...

(٤) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، نا علي ، نا شريك عن جابر .

(٥) فى « ب » : « فشرك » .

(٦) روى الحاكم فى المستدرك (١/١٨) من طريق جرير ، عن الحسن بن عبيد الله النخعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن النبي - ﷺ قال : من حلف بغير الله فقد كفر

ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بمثل هذا الإسناد وخرجاه ، وليس له علة ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي وقال رواه ابن راهويه عنه أي عن الحسن والله أعلم .

ثم قال الحاكم : وله شاهد على شرط مسلم ، فقد احتج بشريك بن عبد الله النخعي ، ثم روى من طريق شريك عن الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله - ﷺ يقول : كل يمين يحلف بها دون الله شرك .

فهذه متابعة قوية لجابر فى روايته التي معنا .

(٧) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، نا علي ، أخبرنا شريك ، عن جابر ...

(٨) رواه يحيى بن آدم فى الخراج (ص ٤٩) عن شريك به .

٢٢٦٣ – وبه [١] عن جابر ، عن القاسم ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : المُدَبَّر من جميع [٢] المال [٣] .

٢٢٦٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن خيثمة أبى نصر ، عن أنس بن مالك قال : دخلت مع النبى ، ﷺ نعود زيد بن أرقم وهو يَشتكى عينة ، فقال النبى ، ﷺ : يا زيد لو كان بَصَرُك لما به كيف كنت ؟ قال : إذًا أصبر وأحتسب – يعنى [٤] .
٢٨٩ قال : والذى [٥] نفسى بيده لئن كان بَصرُك لِمَا به ، ثم صَبَرْت واحتسبت / لَتَلْقَيَنَّ الله يوم القيامة وليس عليك ذنب [٦] .

٢٢٦٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بئس التجارة بيع المصاحف وكتابها [٧] بالأجر [٨] .

= كما رواه عن إسرائيل عن جابر عن عامر به ، وفيه « إنما نزلوا على حكم » .
وروى بعد الرواية الأولى قول شريك : وكان عامر من أخبر الناس بهذه الأمور .
وعامر هو الشعبى .
وقد روى البيهقى فى السنن الكبرى (١٣٤/٩) فى باب السواد الرواية الثانية عن يحيى بن آدم .

(١) فى « ب » : أخبرنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك ، عن جابر ...

(٢) فى « ب » : « جمع » .

(٣) سنن سعيد بن منصور (ق ١٥٧/٣/١) كتاب الوصايا – باب فى المدبر – عن شريك به .

(٤) « يعنى » ليست فى ب .

(٥) فى « ب » : فالذى .

(٦) رواه أحمد فى المسند (١٥٥/٣ – ١٥٦) عن حسين بن محمد ، عن شريك به وفيه : « كيف كنت تصنع » ؟ – وليس فيه : « والذى نفسى بيده » .
وقد رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ١٤٠) من طريق يونس بن أبى إسحاق ، عن أبى إسحاق ، عن زيد نحوه –
وقد ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٨/٢) باب فيمن ذهب بصره – من كتاب الجنائز وقال : لأنس حديث فى الصحيح غير هذا – رواه أحمد وفيه الجعفى ، وفيه كلام كثير ، وقد وثقه الثورى وشعبة .

(٧) فى « ب » : وكتابتها بالأجرة .

(٨) روى عبد الرزاق (١١٤/٨) عن إسرائيل عن جابر (بن زيد) عن سالم عن ابن عمر نحوه (كتاب البيوع) .
=

٢٢٦٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن أبى الضحى ، عن ابن عباس قال : أفاض رسول الله ، ﷺ على راحلته ، وبين يديه قُثَم وخَلْفَه الفضل [١] .

٢٢٦٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الحُرِّ بن الصَيَّاح قال : جَاوَرْتُ مع ابن عمر فرأيته يصوم العَشْر .

١٢/١٢ : شريك عن [٢] أشعث بن أبى الشعثاء [٣] .

٢٢٦٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رجلا خرج من المسجد والمؤذن يؤذن أو يقيم فقال : قد عصى هذا أبا القاسم ﷺ ، إذا كنتم فى المسجد فنودى [٤] بالصلاة فلا يخرجنّ أحد [٥] حتى يصلى [٦] .

= وأخرجه البيهقى من طريق الثورى ، عن جابر ، عن سالم ، عن ابن عمر (١٦/٦) وأخرج ابن أبى داود فى كتاب المصاحف (ص ١٥٩) من طريق أبى داود (الطيالسى) عن شعبة ، عن جابر ، عن سالم ، عن ابن عمر نحوه .

هذا وقد روى ابن أبى شيبة (٦١/٦ – كتاب البيوع والأقضية – من كره شراء المصاحف – نحوه موقوفاً على سالم .

(١) رواه أحمد فى المسند (٢٩٧/١) من طريق إسرائيل ، عن جابر ، عن مسلم بن صبيح ، عن ابن عباس قال : أردفنى رسول الله – ﷺ خلفه وقثم أمامه .

وهذا يختلف عن روايتنا .

ورواه البزار عن شريك به . وفيه : أفاض رسول الله – ﷺ من جمع أو عرفه ... الخ (كشف الأستار ٢٧٥/٢) .

قال الهيثمى فى كشف الأستار (٢٧٥/٢) : رواه البخارى من غير ذكر لعرفة ولا لجمع ، ولم أر أحداً ذكر أن قثم [كذا] بين يديه فى الحج . وقال فى مجمع الزوائد بعد ذكر روايتى أحمد والبزار : وإردافه للفضل فى الصحيح ، وفى إسناد أحمد والبزار جابر الجعفى وهو ضعيف . (٢٦٦/٥ – ٢٦٧) .

(٢) ليس فى « ب » : « شريك عن » .

(٣) هو أشعث بن أبى الشعثاء ، سليم بن أسود المحاربى ، الكوفى ، ثقة ، من السادسة مات سنة خمس وعشرين ومائة .

روايته فى الكتب الستة (تقريب ٧٩/١) .

(٤) فى « ب » : ونودى .

(٥) فى « ب » : أحدكم .

(٦) رواه أحمد فى مسنده (٥٣٧/٢) عن هاشم ، عن المسعودى وشريك ، عن أشعث به .

ورواه أبو داود الطيالسى فى مسنده (ص ٣٣٧ – ٣٣٨) عن شريك ، عن أشعث به ، وفيه اختلاف فى =

٢٢٦٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ قال : إن الله لا ينظر إلى المُسْبِل إزاره [١] .

٢٢٧٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث قال : شهدت شريحًا ضمَّن قصارًا أو صبَّاغا [٢] .

٢٢٧١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث قال : اشترى عَمِّى عبدًا له مال فخاصمهم إلى شريح فقضى بالمال للبائع [٣] .

٢٢٧٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن سعيد بن جبير قال : لا تأتمَّ بقوم يتحدّثون أو يَلْغُون أو يَلْغَطُون ، ولكن من وراء مُصَلٍّ أو من يذكُرُ الله – عز وجل .

٢٢٧٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن أبيه ، عن ابن عمر أنه رأى رجلًا قد أثَّر بأَنْفِه السجود فقال : إنَّ أنفكَ صُورةُ وجهك ، وإن صورة وجهك أنفك ، فلا تقلب وجهك ، ولا تَشِينَنَّ [٤] صُورتك [٥] .

= اللفظ لا يخرج عن المعنى .

وقد روى مسلم وأصحاب السنن هذا الحديث ، ولكن من طرق أخرى عن أشعث ولكنها مختصرة . (انظر تحفة الأشراف ، والمواطن التى ذكرها المِزِّى فى هذه الكتب ١٠/١٠٤ – ١٠٥) .

(١) رواه الطبرانى فى الكبير (١٢/٤١ رقم ١٢٤١٤) من طريق على بن الجعدبه .

وس : (٨/٢٠٧ – ٢٠٨) (٤٨) كتاب الزينة (١٠٤) باب إسبال الإزار – من طريق شعبة عن أشعث به .

ورواه أحمد فى المسند (١/٣٢٢ من طريق شيبان ، عن أشعث به ، وليس فيه كلمة إزاره . وكذلك رواه ابن أبى شيبة (٨/٢٠٠) كتاب العقيقة – فى جر الإزار فهذان متابعان لحديث شريك .

(٢) لم أعثر على هذه الرواية ، ولكن روى وكيع فى أخبار القضاة (٢/٣٦٩) أن شريحاً ضمن قصاراً ثوباً ، (وانظر ٢/٣٦٩) و (٢/٣٠٤) .

(٣) فى أخبار القضاة لوكيع : (٢/٣٢٣) من طريق شريك ، عن أشعث بن سليمان قال : اشترى ابن عمر عبداً له ، فاختصما إلى شريح ، فانطلقت معه فقضى بالمال للبائع .

(٤) فى « ب » : « تشين » .

(٥) روى ابن أبى شيبة (١/٣٠٨ من كتاب الصلوات – من كره أن يؤثر السجود فى وجهه – عن أبى الأحوص عن أشعث عن أبيه نحوه .

وروى عن الرزاق (٢/١٧٣ – ١٧٤) فى باب السجود – من طريق الثورى عن الأعمش ، عن =

٢٢٧٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن قيس بن سَكَن – وكان من أصحاب عبد الله – كانوا / إذا سجد أحدهم يضع جَبْهَته بين يديه ، 103 ا
دُون ذلك أو فوق / ذلك ، وكانوا إذا ركعوا يضعون أيديهم على ركبهم يُطَبِّقُون [(١)] . ٢٩٠

١٣/١٢ : عبد الكريم بن مالك [(٢)] الجزَرى .

٢٢٧٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الكريم [(٣)] الجزرى عن

= حبيب (ابن أبى ثابت) عن أبى الشعثاء ، نحوه .

وروى ابن جرير الطبرى فى تهذيب الآثار (ص ١٩٥ من مسند عبد الله بن عباس – السفر الأول) من طريق عبد الرحمن (بن مهدى) عن سفيان ، عن عباس العامرى عن أبى الشعثاء نحوه وفيه : « لا تَغْلب صورتك » . وهذه الرواية بهذا اللفظ سبقت برقم (٥٥٢) .

وروى البيهقى (٢٨٦/٢) فى السنن الكبرى – كتاب الصلاة – باب سيماهم فى وجوههم من أثر السجود – من طريق إسرائيل عن أشعث عن أبيه نحوه . وقد مر أثر شعبة عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى الشعثاء نحوه .

(١) روى محمد بن الحسن فى الآثار (ص ١٩) عن أبى حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة بن قيس والأسود أنه إذا كان إذا ركع طبق (أى وضع يديه بين ركبتيه فى الركوع) .

وروى الطبرانى فى الكبير (٣٠٤/٩) من طريق الثورى عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : كان عبد الله يطبق إذا ركع ؛ يجعل يديه بين ركبتيه ، ويفرش ذراعيه على فخذيه . (رقم ٩٣١٨) .

ومن طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن علقمة والأسود قالا : صلينا مع عبد الله فلما ركع طبق كفيه ووضعهما بين ركبتيه ، وضرب أيدينا ، ففعلنا ذلك (رقم ٩٣١٦) .

وعن معمر ، عن أبى إسحاق ، عن علقمة والأسود أن ابن مسعود ركع فطبق يديه وجعلها بين ركبتيه . (٩٣١٧) .

وروى عبد الرزاق عن ابن عينية ، عن أبى حصين قال : رأيت شيخاً كبيرا عليه بُرْنُس – قال ابن عيينة : يعنى الأسود بن يزيد – إذا ركع ضم يديه بين ركبتيه .

قال : فأتينا أبا عبد الرحمن السلمى فأخبرناه ، فقال : أولئك أصحاب عبد الله بن مسعود ، ولكن عمر قد سَنَّ لكم الرُّكَب ، فخذوا بالركب (١٥١/٢ – ١٥٢ – كتاب الصلاة – باب كيف الركوع والسجود) .

وقد روى ابن أبى شيبة نحوا من هذا (المصنف : ٢٤٥/١ – ٢٤٦ – كتاب الصلوات – من كان يطبق يديه بين فخذيه) .

(٢) عبد الكريم بن مالك الجزرى ، أبو سعيد ، مولى بنى أمية ، وهو الخضرى ، نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين .

روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٥١٦/١) .

(٣) فى « ب » عبد الملك الجزرى ، وهو خطأ .

البرَاء ابن بنت أنس ، عن أنس قال : دخل النبى ، ﷺ علينا وفى البيت قِرْبة مُعَلَّقَةٌ ، فشرب مِن فِيها وهو قائم ، فَعَمَدت أم سليم فقطعت فاها ، وقالت : لا يشرب من فيه [١] أحدٌ بعده [٢] .

٢٢٧٦ - حدثنا على ، أنا سفيان - يعنى الثورى وشريك ، عن الكريم الجزرى [٣] عن زياد ، عن ابن [٤] مَعْقَل ، عن ابن مسعود ، عن النبى ﷺ الندم توبة [٥] .

٢٢٧٧ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الكريم ، عن عطاء فى عِظام الطير شاة ؛ الكُرْكى والحُبَارَى والوزّ ونحوه [٦] .

٢٢٧٨ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الكريم ، عن نافع قال : كان لابن عمر

---

(١) فى « ب » : « من فيه أو به أحد » .

(٢) رواه أحمد فى المسند (١١٩/٣) من طريق سفيان ، عن عبد الكريم الجزرى نحوه ، وليس فيه الجزء الأخير ؛ « وقالت لا يشرب .. » الخ .

كما رواه فى مسند أم سليم (٣٧٦/٦ - ٤٣١) من طريق زهير و ابن جريج ، عن عبد الكريم ، عن البراء عن أنس عن أمه (أم سليم) .

ورواه الترمذى فى الشمائل : (ص ١٧٩) من طريق ابن جريج عن عبد الكريم بنحوه . قال الشيخ ناصر الدين الألبانى فى مختصر الشمائل (ص ١١٦) فيه البراء بن يزيد ابن بنت أنس ، وهو مجهول ، لكن تابعه حميد عند أبى الشيخ ، فهو به حسن ، وله عنده طريق أخرى مختصرا .

ثم وجدت له شاهداً من حديث عائشة ، فهو به صحيح ، أخرجه أحمد ١٦١/٦) .

وقال المزى فى تحفة الأشراف (٩٩/١) : رواه عمرو بن أبى عاصم ، عن أبيه عن ابن جريج ، عن عبد الكريم ، عن البراء ، عن أم سليم ، ورواه روح بن عبادة وحجاج وغير واحد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء عن أنس عن أم سليم ، وكذلك رواه أبو كامل مظفر بن مدرك ، عن زهير عن عبد الكريم ، ورواه النفيلى عن زهير ؛ كرواية عمرو بن أبى عاصم ، واتفقوا كلهم على أنه من مسند أم سليم .

(٣) الجزرى ليست فى « ب » .

(٤) فى « ب » : عن معقل .

(٥) مر هذا الحديث عن سفيان فقط الحديث الثالث من الجزء الثامن . رقم (١٧٦١) .

(٦) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٠٦/٥) كتاب الحج - باب ما ورد فى جزاء الحمام وما فى معناه - عن طريق أبى القاسم البغوى به .

مملوكتان أختان ، فوطىء إحداهما [١] ، ثم أراد أن يطأ الأخرى فأخرج التى وطىء من مِلْكِهِ [٢][٣] .

٢٢٧٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد فى [٤] اللقطة يجدُها الرجل قال : يُعَرِّفها ، فإن لم يَجِد من يَعْرِفها – إن كان محتاجًا – فليأكل .

٢٢٨٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الكريم قال : سألت سعيد بن جبير عن المزارعة فقال : سألت ابن عباس قال : إن أفضل ما أنتم صانعون : استِئْجَار الأرض سنةً بِسَنَةٍ بذهب أو فِضَّةٍ .

٢٢٨١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن ابن أبى ليلى قال : سمعت عليا ، وهو على باب المسجد ، أو عند أَحْجَار الزيت رافعًا صوته : اللهم إنى أبرأ إليك من دم عثمان [٥] .

قال : فذكر ذلك لعبد الملك بن مروانَ فقال : ما أرى له ذنبًا .

٢٢٨٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن حكيم بن جُبَير [٦] ، عن سعيد

---

(١) فى « ب » : أحدهما .
(٢) فى « ب » : مملكته .
(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٦٥/٦) كتاب النكاح – باب ماجاء فى تحريم الجمع بين الأختين ، وبين المرأة وابنتها فى الوطء وبملك اليمين – من طريق أبى القاسم البغوى به .
وقال : وقد روى الحجاج بن أرطاة عن ميمون بن مهران أن ابن عمر – رضى الله عنه قال : إذا كان للرجل جاريتان أختان ، فغشى إحداهما ، فلا يقرب الأخرى حتى يخرج التى غشى من ملكه .
ورواه سعيد بن منصور (٤٤٣/١ رقم ١٧٢٩ من طريق شريك ، عن عبد الكريم وابن أبى ليلى ، عن نافع به .
(٤) فى « ب » : « عن » بدل « فى » .
(٥) رواه ابن سعد فى الطبقات (٥٧/٣) عن عبد الله بن نمير ، عن شريك به . ولفظ علىّ : « اللهم إنى أبرأ إليك من أمر عثمان » ، وليس فيه العبارة الأخيرة : « فذكرت ... » الخ .
(٦) فى « أ » : « حجير » ، وهو خطأ بدليل الروايات التى فى الكتب الأخرى ، وستأتى هذه الرواية بعد =

ابن جبير ، عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وإنَّه لَقَسَمٌ لو تعلمون عظيم ﴾ (١) قال : القرآن (٢) .

٢٩١ **٢٢٨٣** – حدثنا على ، أنا / شريك ، عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب قال : سمعت (٣) أبا هريرة – وسأله رجل عن الإفراط . قال : الإفراط فى الصلاة أن يؤخرها (٤) إلى وقت التى بَعْدَها (٥) .

٢٢٨٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبى صالح الحنفى ، عن رجل من أصحاب النبى ، ﷺ – أُرَاه ابن عُمَر ، كذا قال – عن النبى ﷺ : مَنْ مَثَّلَ بذى رُوحٍ ثم لم يَتُبْ مَثَّلَ الله به يوم القيامة (٦) .

١٤/١٢ : عاصم بن عبيد الله (٧) :

٢٢٨٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر

= رقم (٢٣٨٢) وستعطى هذا الرقم هنا .

(١) الواقعة : (٧٦) .

(٢) روى السيوطى فى الدر المنثور (١٦١/٦) عن عبد بن حميد وابن جرير ، ومحمد بن نصر ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى ، وابن مردويه عن ابن عباس – رضى الله عنهما : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ قال : القرآن . (وإنه لقسم لو تعلمون عظيم) قال : القرآن .

وروى الطبرانى فى الكبير (٤٤/١٢ رقم ١٢٤٢٦) من طريق شريك عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ قال : نزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا ، ثم نزل نجوماً بعد إلى النبى – ﷺ .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٠/٧) : وفيه حكيم بن جبير ، وهو متروك .

(٣) فى « ب » : « سألت » .

(٤) فى « ب » تؤخرها .

(٥) روى عبد الرزاق (٥٨٢/١) فى كتاب الصلاة – باب تفريط مواقيت الصلاة ، عن الثورى ، عن عثمان ابن موهب به . وزاد : « فمن فعل ذلك فقد فرط » .

(٦) رواه أحمد فى المسند (٩٢/٢ ، ١١٥) عن أبى النضر ، وأسود ، وحسين كلهم عن شريك به . وفى رواية أسود : « بذى الروح » .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (٣٢/٤) رواه أحمد ورجاله ثقات .

(٧) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى ، المدنى ، ضعيف ، من الرابعة ، مات فى =

ابن ربيعة ، عن أبيه قال : أتى النبى ، ﷺ رَجُلٌ من بنى فزارة بامرأة فقال : إنى تزوجتها بِنَعْلَيْن . فقال لها : رضيتِ [١] ؟ فقالت [٢] : نعم ، ولو لم يُعْطِنى [٣] لرضيت . قال : شأنُك وشأنها [٤] .

٢٢٨٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم – هو ابن عبيد الله – عن عبد الله ابن عامر ، عن أبيه ، عن النبى ، ﷺ قال [٥] : من مات وليس عليه طاعةٌ مات مِيتَةً جَاهِلِيَّة ، ومن خَلَعَها بعدَ عقده إيَّاها لقى الله ، ولا حجة له [٦] .

٢٢٨٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن على بن الحسين ، عن أبى رافع قال : كان النبى ﷺ إذا سمع المؤذن يؤذن قال كما يقول ، فإذا بلغ : « حىّ على الصلاة » ، « حىّ على الفلاح » قال : لا حول ولا قوة إلا بالله [٧] .

= أول دولة بنى العباس ، سنة اثنتين وثلاثين .
له رواية فى أبى داود والترمذى ، وابن ماجة . (تقريب ١/٣٨٤) .

(١) فى « ب » : أرضيت .

(٢) فى « ب » : قالت .

(٣) فى « ب » : « ولو لم يعطنى شيئا لرضيت » .

(٤) مضى برقم (٨٧١) عن شعبة عن عاصم به . وقد رواه سفيان عن عاصم أيضاً ، ولم أعثر على رواية شريك عن عاصم هذه .

(٥) « قال » : ليست فى « ب » .

(٦) رواه أحمد فى المسند (٣/٤٤٦) عن أبى النضر وحسن عن شريك به ، وفيه زيادة : « ألا لا يخلون رجل بامرأة لا تحل له ، فإن ثالثهما الشيطان إلا محرم ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن .
قال أبو بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٢٥) وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .
ورواه ابن عدى فى الكامل (ص ١٨٦٩ فى ترجمة عاصم) عن طريق أبى الوليد عن شريك به كما عند أحمد . وقال فى عاصم : ولعاصم بن عبيد الله غير ما ذكرت من الحديث ، وقد روى عنه سفيان الثورى وابن عيينة وشعبة وغيرهم من ثقات الناس ، وقد احتمله الناس ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه .

(٧) رواه أحمد فى المسند (٦/٩) من طريق أسود بن عامر وحسين بن محمد ، عن شريك به .
والبزار (كشف الأستار ١/١٨٣ باب ما يقول إذا سمع المؤذن) – من طريق حسين بن الحسن عن شريك به .
قال أبو بكر الهيثمى : رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف ، إلا أن مالكاً روى عنه . (مجمع الزوائد : ١/٣٣١) .
وأبو رافع هو نافع المدنى الصحابى الجليل .

103 أ **٢٢٨٨** – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن عُبيد الله / عن عُبَيد مولى أبى رُهْمٍ [١] قال : كنت أمشى مع أبى هريرة ، فلقى امرأةً أو مرت عليه امرأة يَنْفَحُ ريحها ، لذيلها عَطْرة . فقال لها أبو هريرة : أين تُريدين يا أَمَة الجبَّار . قالت : إلى المسجد . قال : وله تطيبتِ ؟ قالت : نعم . قال : فإنى سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : أيُّما امرأة تطيّبت
٢٩٢ لهذا المسجد لا تطيب إلا للصلاة فيه لم يقبل الله لها صلاة ، حتى تَغْتَسِل غُسْلَها / من الجنابة [٢] .

٢٢٨٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد [٣] الله بن عامر قال : أتى عمر بشاهد زور فوَقَفه للناس يومًا إلى الليل ، يقول : هذا فلان يشهد بزور فاعْرِفُوه ، ثم حبسه [٤] .

٢٢٩٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر قال : كتب عامل اليمن إلى عُمَر أنَّ سبعةَ أو ثمانيةَ أو ستةَ نفرٍ قتلوا امرأة من حِمْير ، فأتِىَ بهم ، فوجدت أكفُّهم مخضبة بدمها ، فاعترفوا ، فكتب إليه عمر أنْ لو اشترك فيها أهل

---

(١) فى « ب » : أبى رهيم .

(٢) د : (٤٠١/٤) (٢٧) كتاب الترجل – (٧) باب ماجاء فى المرأة تتطيب للخروج – من طريق سفيان عن عاصم ، عن عبيد ، عن أبى هريرة بنحوه .

جه : (١٣٢٦/٢) (٣٦) كتاب الفتن –(١٩) باب فتنة النساء – من طريق سفيان بن عيينة ، عن عاصم به . واللفظ نحوه .

(٣) فى « ب » : « عبيد الله » وهو خطأ .

(٤) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٤١/١٠) كتاب آداب القاضى – باب ما يفعل بشاهد الزور – عن طريق أبى القاسم البغوى به .

ثم قال : ورواه أبو الربيع عن شريك ، عن عاصم ، وزاد فيه فجلده ، وأقامه للناس .

ورواه عبد الرزاق (٣٢٥/٨ – ٣٢٦) باب عقوبة شاهد الزور – من طريق شعبة عن عاصم به . ولفظه : « شهدت عمر بن الخطاب أقام شاهد زور عشية فى إزار ينكت نفسه » .

صنعاء لَقَتَلْتُهم فَاقْتُلْهم [١] .

١٥/١٢ : ليث [٢] بن أبى سليم [٣] .

٢٢٩١ – حدثنا على بن الجعد [٤] ، أنا شريك ، عن ليث ، عن عطاء ، عن ابن عباس أنه سمع رجلا يلبِّى من أبيات المدينة . فقال : إن هذا لأحمق ، إنما التلبية بعد ما يَبرُز [٥] .

٢٢٩٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن مجاهد : ﴿ لا تبديل لخلق الله ﴾ [٦] قال : دين الله [٧] . وقال عِكرمة الخِصاء [٨] .

---

(١) روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرنى ابن أبى مليكة أن ستة رجال وامرأة قتلوا رجلاً بصنعاء ، فكتب فيهم يعلى إلى عمر ، فكتب فيهم عمر : أن اقتلهم جميعاً ، فلو قتله أهل صنعاء جميعاً قتلتهم . (٤٧٥/٩ باب النفر يقتلون الرجل) .

وقد روى روايات أخرى ، وهى مضطربة فى متنها ، ولا سيما إذا أضفنا إليها روايتنا هذه (٤٧٥/٩ – ٤٧٩) إلا إذا قلنا بتعدد القصة .

وكذلك انظر السنن الكبرى (٤٠/٨ – ٤١ كتاب الجنايات – باب النفر يقتلون الرجل) .

(٢) ليث بن أبى سليم بن زُنَيم ، واسم أبيه أيمن ، وقيل : غير ذلك ، صدوق ، اختلط أخيرًا ، ولم يميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات سنة ثمانٍ وأربعين .

روايته فى الكتب الستة ماعدا البخارى الذى روى له فى التاريخ . (تقريب ١٢٨/٢) .

وقال ابن عدى فى الكامل (٢١٠٨/٦) : وليث بن أبى سليم له من الحديث أحاديث صالحة غير ما ذكرت ، وقد روى عنه شعبة والثورى وغيرهما من ثقات الناس ، ومع الضعف الذى فيه يكتب حديثه .

(٣) فى « ب » : ليث بن سليم وهو خطأ .

(٤) « ابن الجعد » ليس فى « ب » .

(٥) رواه محب الدين الطبرى فى القرى (ص ١٧٣) وقال : « أخرجه أبو ذر » . ويبدو أنه الهروى .

(٦) الروم (٣٠) والآية : ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله ، ذلك الدين القيم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ .

(٧) رواه ابن جرير فى جامع البيان (٢٧/٢١) من طريق سفيان ، عن الليث ، عن مجاهد به .

(٨) روى ابن جرير فى جامع البيان (٢٧/٢١) من طريق ابن عيينة ، عن حميد الأعرج ، عن عكرمة قال : الإخصاء .

٢٢٩٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان ناس من أصحاب النبى ، ﷺ يتغَامسُون فى الجُحْفَةِ وهم محرمون ، وعُمَرُ يراهم ، أو يَعْلَمُ ذلك [١] .

٢٢٩٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن [٢] حَلَّام ، عن مسعود بن حِرَاش ، عن عُمَر أنه أمَّهُم فى بَتٍّ [٣][٤] .

٢٢٩٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى رَوْقٍ عن عامرٍ قال : الكِتَاب قيد العلم [٥] .

٢٢٩٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : تَمَتّع النبى ، ﷺ حتى مات ، وتمتع أبو بكر حتى مات ، وتمتَّع عُمَر حتى مات ، وتمتع عثمان حتى مات – يعنى متعة الحج [٦] . كذا قال .

---

(١) أخرج المحب الطبرى عن ابن عمر أن عاصم بن عمر وعبد الرحمن بن زيد تماقلا فى البحر وهما محرمان يغيب كل واحد منهما رأس صاحبه ، وعمر جالس على شاطىء البحر لا ينكر ذلك . وعزاه إلى أبى ذر (القرى ص ٢٤٠) .

وأخرج الشافعى فى الأم (١٤٦/٢) عن ابن عيينة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن أسلم مولى عمر مثل ذلك .

وروى مثل ذلك البيهقى فى السنن الكبرى (٦٣/٥) كتاب الحج – باب الاغتسال بعد الإحرام – من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه عن عبيد الله ، عن سالم عن ابن عمر مثل ذلك .

ولكن – كما ترى – هناك فرق كبير بين هذه الروايات وروايتنا التى لم نعثر على من خرجها .

(٢) « عن » ليست فى « ب » .

(٣) فى « ب » : « بيت » .

والبَتُّ : كساء غليظ مربع ، وقيل طيلسان من خز ، ويجمع على بتوت (النهاية ٩٢/١) .

(٤) روى ابن سعد فى الطبقات : (٢٢٨/٣) عن وكيع بن الجراح ، عن أبى سعد البقال سعيد بن المرزبان ، عن عمرو بن ميمون قال : أمنا عمر فى بَتٍّ .

وهى شاهد لروايتنا .

(٥) جامع بيان العلم (٩٠/١) من طريق أحمد بن زهير ، عن ابن وضاح الأصبهانى ، عن شريك به .

(٦) ت : (١٧٥/٣ – ١٧٦) (٧) كتاب الحج –(١٢) باب ماجاء فى التمتع – من طريق عبد الله بن إدريس عن ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله – ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ، وأول من نهى عنها معاوية . وقال : حديث ابن عباس حديث حسن .

=

٢٢٩٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله : أنه كان يرفع يديه فى القُنوت هكذا ، وَبَسَطَ يديه [(١)] .

٢٢٩٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن طاوس قال : لا يطوف بالبيت / مُسْتَلِئِم [(٢)] . ٢٩٣

٢٢٩٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث [(٣)] ، عن حُكَيم بن سعد ، عن على [(٤)] رضى الله عنه قال : ياكذا – ذكر على كلمة لم أفهمها – اغْدُوا على حقكم فخذوه ، والله يشهد أنى أُبْغضكم وتُبْغِضونى .

٢٣٠٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يأمر بقتل الوَزَغ [(٥)] ويقول : هو شيطان .

= حم : (٢٩٢/٢) من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن ليث نحو حديثنا . وفيه زيادة : « وكان أول من نهى عنها معاوية ، قال ابن عباس : فعجبت منه ، وقد حدثنى أنه قصر عن رسول الله – ﷺ – بمِشْقَص .

وفى (٣١٣/٢) من طريق سفيان ، عن ليث بنحوه بزيادة : « وأول من نهى عنها معاوية . وكذلك فى (٣١٣/٢) .

ورواه الطحاوى من طريقين (شرح معانى الآثار ١٤١/٢) :

من طريق أبى حمزة عن ليث ؛ ومن طريق سفيان .

والطريق الأول ليس فيه : هذه الزيادات .

(١) روى الطبرانى فى الكبير (٣٢٧/٩ رقم ٩٤٢٥) من طريق زائدة عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه قال : كان عبد الله يقرأ فى آخر ركعة من الوتر ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ثم يرفع يديه فيقنت .

وقال الهيثمى فى المجمع : (٢٤٤/٢) : فيه ليث بن أبى سليم ، وهو مدلس ، وهو ثقة .

(٢) فى « ب » متلثم وربما كانت هى الأقرب إلى الصواب . استلأم : لبس اللأمة ، واللأمة : الدرع ، وقيل : السلاح : (القاموس – النهاية) .

(٣) فى « أ » « عن أبيه » بدل « عن ليث » وما أثبتناه من « ب » .

(٤) فى « ب » « عن علىّ عليه السلام » .

(٥) روى ابن أبى شيبة عن حفص ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : اقتلوا الوزغ فى الحل والحرم . (٤٠٢/٥ كتاب الصيد – ما قالوا فى قتل الأوزاغ) .

٢٣٠١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن عِكْرِمة ، عن ابن عباس قال : هو بريد الشيطان .

١٦/١٢ : شريك عن المقدام بن شُريح بن هانىء (١) :

٢٣٠٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن المسح على الخفين فقالت : إيت عليا فسله ، فأتيته فسألته فقال : كان رسول الله ، ﷺ يأمرنا أن (٢) نمسح على خفافنا إذا سافرنا (٣) .

٢٣٠٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان النبى ﷺ إذا رأى شيئاً فى السماء ؛ من سحاب أوريح اسْتَقْبَلَه من حيث كان ، وإن كان فى الصلاة ، تعوذ بالله من شره ، فإذا مَطَرت قال : اللهم صيِّبًا نافعًا (٤) .

---

(١) هو المقدام بن شريح بن هانىء بن يزيد الحارثى ، الكوفى ، ثقة من السادسة روى له مسلم وأصحاب السنن الأربع . (تقريب ٢/٢٧٢) .

(٢) « أن » ليست فى ب .

(٣) حديث شريك هذا رواه أحمد فى مسنده (١/١١٧ – ١١٨) من طريق حجاج عنه به .
قال الدارقطنى فى العلل حول هذا الحديث : « ورواه المقدام بن شريح بن هانىء ، عن أبيه ، عن على ، فاختلف عنه ؛ فرفعه عنه شريك وشعبة من رواية أبى قتادة الحرانى وحده عنه ، ووقفه عنه مسعر ...
ورفعه صحيح ؛ لاتفاق أصحاب الحكم الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الحكم على رفعه والله أعلم . (العلل ٣/٢٣٥) .
وحديث الحكم هذا رواه مسلم من طريق عبد الرزاق عن الثورى ، عن عمرو بن قيس الملائى ، عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح نحوه ، وفيه : « جعل رسول الله – ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم . (١/٢٣٢ [٢] كتاب الطهارة [٢٤] باب التوقيت فى المسح على الخفين) .

(٤) حديث شريك رواه أحمد فى المسند (٦/٢٢٢ – ٢٢٣) عن حجاج عنه به . والمطر الصيِّب : الكثير الانصباب (القاموس) .
وقد رواه أبو داود فى الأدب ، والنسائى عن سفيان بن عيينة ، عن مسعر ، عن المقدام ببعضه فى الصلاة ، وابن ماجة فى الدعاء من طريق يزيد عن المقدام بن شريح به .

٢٣٠٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن المقدام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه (وسلم) يضع فاه حيث أضع من العَرْقِ وأنا حائض [١] .

٢٣٠٥ – / حدثنا على ، أنا شريك عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة 104 ا
قالت : كان النبى ﷺ يتمثل بشىء من الشعر ، قالت : قد كان يتمثل من شعر عبد الله بن رواحة . قالت : وربما قال :

ويأتيك بالأخبار مَن لم تُزَوِّد [٢]

٢٣٠٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن حُرَيث ، عن عامر ، عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبى ، ﷺ يُجْنِبُ ، فيغتسل ، ثم يَسْتدفىء بى قبل أن أغتسل [٣] .

---

(١) روى مسلم من طريق مسعر وسفيان ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله النبى – ﷺ ، فيضع فاه على موضع فِىّ (١/٢٤٥ – ٢٤٦ [٣] كتاب الحيض (٣) باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله – وطهارة سؤرها ، والاتكاء فى حجرها ، وقراءة القرآن فيه) .

والعَرْق : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم ، وجمعه عُراق ، وهو جمع نادر . يقال : عَرَقْتَ العظم واعترقته وتَعَرَّقْته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك (النهاية) .

(٢) **ت** : (٥/١٣٩) (٤٤) كتاب الأدب –(٧٠) باب ماجاء فى إنشاد الشعر – عن على بن حجر ، عن شريك ، عن المقدام به .

قال أبو عيسى : وفى الباب عن ابن عباس . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) **ت** : (١/٢١٠ – ٢١١) كتاب الطهارة –(٩١) باب ماجاء فى الرجل يستدفِىء بالمرأة بعد الغسل – من طريق وكيع ، عن حريث ، عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة نحوه . وقال : هذا حديث ليس بإسناده بأس .

وقال كذلك : وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى – ﷺ والتابعين : أن الرجل إذا اغتسل فلا بأس بأن يستدفىء بامرأته وينام معها قبل أن تغتسل المرأة . وبه يقول سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق .

جه : (١/١٩٢) (١) كتاب الطهارة وسننها –(٩٧) باب فى الجنب يستدفىء بامرأته قبل أن تغتسل – عن أبى بكر بن أبى شيبة **عن شريك به** .

وقد رواه الحاكم فى المستدرك (١/١٥٤) من طريق يحيى بن يحيى ، عن شريك ، وأبى الربيع ، عن إسماعيل بن زكريا ، كلاهما عن حريث بن أبى مطر عن الشعبى بنحوه .

ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وشواهده عن سعيد بن المسيب وعروة عن عائشة ، والطريق إليهما فاسد .

وقد وافقه الذهبى فى التلخيص .

١٧/١٢ : حديث حُصَين (١) :

٢٣٠٧ - / حدثنا على ، أنا شريك ، عن حُصَين قال : قلت لإبراهيم : أقتل القملة فى الصلاة ؟ قال : نعم (٢) . ٢٩٤

١٨/١٢ : سعيد بن مسروق (٣) [وغيره] :

٢٣٠٨ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن حصين ، عن سعيد بن مسروق ، عن مجاهد فى قوله عز وجل : ﴿ وإذا قُرِىء القرآن فاستمعوا له وأنْصِتُوا (٤) ﴾ قال : القرآن والإمام يخطب (٥) .

٢٣٠٩ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سعيد بن مسروق ، عن إبراهيم قال : إيت الجمعة من فرسخين (٦) .

---

(١) هذه الترجمة من « ب » .
وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمى أبو الهذيل الكوفى ، ثقة - من الخامسة . مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله ثلاث وتسعون سنه .
روايته فى الكتب الستة . (تقريب ١٨٢/١)

(٢) روى عبد الرزاق عن الثورى عن حصين قال : سألت إبراهيم عن الرجل يقتل القملة فى الصلاة ؟ قال : ليس بشىء (٤٤٨/١ كتاب الصلاة - باب قتل القملة فى الصلاة ، وهل على قاتلها وضوء ؟) .
كما روى ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : إن قتلها فلا شىء (٣٦٧/١ كتاب الصلوات - الرجل يأخذ القملة فى الصلاة) .

(٣) هو سعيد بن مسروق الثورى ، والد سفيان ، ثقة من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، وقيل بعدها .
روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣٠٥/١) .

(٤) الأعراف (٢٠٤) .

(٥) رواه ابن جرير الطبرى فى جامع البيان (١١٢/٩) من طريق إسحاق الأزرق ، عن شريك ، عن سعيد ابن مسروق به .
وهكذا ليس فى الإسناد « حصين » بين شريك ، وسعيد بن مسروق . وربما كان هذا هو الأصح ؛ لأن هذه الروايات هى لشريك عن سعيد . والله أعلم .

(٦) رواه ابن أبى شيبة عن شريك به . ولفظه : تؤتى الجمعة من فرسخين (١٠٢/٢ كتاب الصلوات - من كم تؤتى الجمعة .
ورواه عبد الرزاق عن الثورى عن أبيه به (١٦١/٣ كتاب الجمعة - باب الإمام يجمع حيث كان) .
والفرسخ يعادل ٥٥٤٠ مترا أى ٥٫٥٤ كيلو متر (ص ٧٧ هامش كتاب الإيضاح والتبيان) .

٢٣١٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سعيد بن مسروق ، عن أبى عَمْرو الشيبانى قال : قال عبد الله : لا تصلى المرأة إلا فى بيتها ، إلا فى حج أو عمرة ، إلا امرأة قد يئست من البُعُولة فى مَنْقَلَيهَا (١) .

٢٣١١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سعيد عن عَبَاية بن رِفَاعَة قال : تردى بعير فى بئر ، فَطُعِن فى عَجُزِه ، أو شاكلته ، فاشترى منه ابن عُمر عَشِيراً بدرهمين (٢) .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣/١٥٠) من طريق الثورى ، عن أبيه ، عن أبى عمرو الشيبانى قال : جاء رجل فقال : كان يقال : صلاة المرأة فى بيتها خير من صلاتها فى دارها ، فقال له أبو عمرو : ولم تطول ؟ سمعت رب هذه الدار – يعنى ابن مسعود يحلف فيبلغ فى اليمين : ما مصلى لأمرأة خير من بيتها إلا فى حج أو عمرة إلا امرأة قد يئست من البعولة فهى فى منقليها .

قيل ما منقليها ؟ قال أبو بكر (أى عبد الرزاق) : امرأة عجوز قد تقارب خطوها . (كتاب الصلاة – باب شهود النساء الجماعة) .

وقد روى الطبرانى فى الكبير (٩/٣٣٩) هذا الأثر عن عبد الرزاق .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٣٥) : ورجاله موثقون .

وقد روى كذلك (٩/٣٣٩) من طريق زائدة عن سعيد بن مسروق بهذا السند نحوه ، ولفظه : « حلف عبد الله فبالغ فى اليمن ؛ ما من مصلى لامرأة خير من بيتها ، إلا فى حج أو عمرة إلا امرأة قد يئست من البعولة ، فهى فى منقليها .

كما روى هذا الأثر (٩/٣٣٩) من طريق سلمة بن كهيل ، عن أبى عمرو الشيبانى أن عبد الله بن مسعود قال : والذى لا إله غيره ما صلت امرأة قط خير لها من صلاة تصليها فى بيتها ، إلا أن يكون المسجد الحرام أو مسجد الرسول – ﷺ – إلا عجوزا فى منقليها .

وبهذا الطريق قال : ماصلت المرأة فى مكان خير لها من قعر بيتها ، إلا أن يكون المسجد الحرام ، أو مسجد النبى – ﷺ إلا امرأة تخرج فى منقليها – يعنى خفيها .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٣٥) : ورجاله رجال الصحيح .

(٢) روى عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن أبيه ، عن عباية ، عن رافع بن خديج فى حديث طويل قال فيه : إن ناضحاً تردى فى بئر بالمدينة فذكى من قبل شاكلته – يعنى خاصرته ، فأخذ منه عمر عشيراً بدرهم .

وكذلك رواه الطبرانى فى الكبير عن عبد الرزاق (٤/٣١٩ – ٣٢٠) وقال فى المجمع (٤/٣٤) ورجاله رجال الصحيح .

وروى ابن أبى شيبة عن يحيى بن أبى حيان ، عن عباية قال تردى بعير فى ركية ، وابن عمر حاضر ، فنزل رجل لينحر » فقال : لا أقدر أن أنحره ، فسأل ابن عمر فقال : اذكر اسم الله عليه وانحره عليه من قبل شاكلته ففعل فأخرج مقطعًا فأخذ ابن عمر عشرا بدرهمين أو بأربعة . (٥/٣٦٤ – كتاب الصيد – من قال : تكون الذكاة فى غير الحلق واللبة) .

٢٣١٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كان – قالوا : النبى [١] – ﷺ ؟

قالت : نعم ، يجنب ، ثم ينام ، ثم ينتبه ، ثم ينام [٢] .

٢٣١٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن موسى الجُهَنى قال : كنت عند مجاهد ، فأتِىَ بإناء يسع ثمانية أو تسعة [٣] ، أو عشرة أرطال . قال [٤] : حدثتنى عائشة [٥] أن رسول الله ، ﷺ [٦] كان يغتسل بمثل هذا ، أو بمثل ملء هذا من الجنابة [٧] .

٢٣١٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عِمْران بن مسلم ، عن سويد بن غَفَلَة أنه كان إذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة كبَّر . قال : فسئل عن صلاته ، فقال : كذا [٨] كانت صلاة عمر رضى الله عنه .

٢٣١٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن محمد بن [٩] عقيل ، عن على بن الحسين ، عن أبى رافع قال : لما ولدت فاطمةُ حسنًا – رضى الله عنهما –

---

(١) فى « ب » : قالوا : كان النبى ﷺ ؟ قالت : نعم ...

(٢) روى أحمد فى المسند (٦/١١١) من طريق شريك ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن كريب عن عائشة قالت : كان رسول الله – ﷺ يجنب ، ثم ينام ، ثم ينتبه ، ثم ينام ، ولا يمس ماء . [وانظر رقم : ١٧٨٧ والتعليق عليه] .

(٣) فى « ب » : « تسعة أو ثمانية » .

(٤) فى « ب » : « فقال » .

(٥)،(٦) ما بينهما ليس فى « ب » .

(٧) س : (١/١٢٧) (١) كتاب الطهارة – (١٤٤) باب ذكر القدر الذى يكتفى به الرجل من الماء للغسل – من طريق يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن موسى الجهنى نحوه .

ورواه أحمد فى المسند من طريق « س » هذا (٦/٥١) .

والرطل الشرعى يعادل ٤٠٨ جرام وزنا (هامش الإيضاح والتبيان ص ٥٦ ، ٨٦) .

(٨) فى « ب » : « هكذا » بدل : « كذا » .

(٩) فى « ب » : « عبد الله بن محمد عن عقيل » وهو خطأ .

قالت : يارسول الله ألا أُعُقُّ عن ابنى يومَ سابِعه ؟ قال : لا ، ولكن احِلقِى شَعَره ، وتَصَدَّقِى بِوَزْنه من الوَرِق على الأَوْفَاضِ ، أو على المساكين (١) .

٢٣١٦ - / قال على ، قال شريك - يعنى بالأَوْفاض أهلَ الصُّفَّة - ففعلت ذلك ، ٢٩٥
فلما ولدت حُسَيْنًا فعلت مثل ذلك (٢) .

٢٣١٧ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن ابن سابط عن عياش ابن أبى ربيعة[٣] قال : سمعت النبى ، ﷺ يقول : « لا تزال هذه الأمة بخيرْ ما عظَّمت هذه الحُرْمة - يعنى حَقَّ تعظيمها - فإذا ضيّعوها هلكوا (٤) .

١٩/١٢ : شريك عن هشام بن عروة (٥) :

٢٣١٨ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة

---

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح عن البغوى به ، وفيه : « ألا أعق عن ابنى بدم » وليس فيه يوم سابعه ..

قال البيهقى : تفرد به ابن عقيل ، وهو إن صح فكأنه أراد أن يتولى العقيقة عنهما بنفسه - كما رويناه ، فأمرها بغيرها ، وهو التصدق بوزن شعرهما من الوَرِق . وبالله التوفيق (٣٠٤/٩ كتاب الضحايا - باب ماجاء فى التصدق بزنة شعره فضة) .

ورواه أحمد من طريق ابن نمير عن شريك وأبى النضر عن ابن عقيل بهذا الإسناد نحوه (المسند : ٣٩٠/٦ - ٣٩١) .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٧/٤) رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وهو حديث حسن .

(٢) انظر رواية البغوى فى السنن الكبرى (٣٠٤/٩) .

(٣) فى « ب » : « رزيفعه » وهو خطأ .

(٤) حم : (٣٤٧/٤) من طريق الحسين بن محمد ، عن شريك ويزيد بن عطاء ، عن يزيد به ، ومن طريق أسود بن عامر عن شريك به .

جه : (١٠٣٨/٢ (٢٥) كتاب المناسك -(١٠٣) باب فضل مكة - من طريق على بن مسهر وابن الفضيل عن يزيد به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٤٤/٣) : « ليس لعياش بن أبى ربيعة عند ابن ماجة سوى هذا الحديث ، وليس له رواية فى شيء من الخمسة الأصول ، وإسناد حديثه ضعيف ؛ لضعف يزيد بن أبى زياد ، واختلاطه بآخرة ، رواه ابن أبى شيبة فى مسنده هكذا » .

(٥) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدى ، ثقة فقيه ، ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة =

قالت : كان النبى ، ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم ، ثم ضَحِكَتْ (١) .

٢٣١٩ - وبإسناده (٢) عن هشام بن عُروة ، عن امرأته فاطمة ، عن أسماء ابنة أبى بكر - تعنى (٣) أن امرأة أتت النبى ، ﷺ فقالت : إن لى بِنْتًا عَرِيسًا ، وإنى زوجتها ، وإنها مَرِضَت فَتَمرّط شعرُها أفأصل به ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمُسْتَوْصِلَةَ (٤) .

٢٣٢٠ - حدثنا على ، أنا شريك ، والمُبارك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عمر بن أبى سلمة قال : دخلت على النبى ، ﷺ ، فرأيته يصلى فى ثوب واحد متوشحًا به . قال : فَطَعَمْت معه . فقال : اذكر اسمَ الله ، وَكُلْ مما يَلِيك (٥) .

٢٣٢١ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أنها كانت تُصَلِّى المكتوبة فى السفر (٦) أربعًا ولا تراه وَاجِبًا على أحد .

= خمس أو ست وأربعين ، وله سبع وثمانون سنة روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣١٩/٢) .

(١) لم أجد هذا الحديث عن شريك ، ولكن روى البخارى من طريق مالك ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إن كان رسول الله - ﷺ ليقبل بعض أزواجه ، وهو صائم ، ثم ضحكت (خ [١٥٢/٤] [٣] كتاب الصوم - [٢٤] باب القبلة للصائم) .

فهذه المتابعة تقوى حديث شريك هذا

وم : (٧٧٦/٢) (١٣) كتاب الصيام - (١٢) باب بيان أن القبلة فى الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته - من طريق سفيان ، عن هشام بن عروة بنحوه .

(٢) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أنا شريك ، عن هشام ...

(٣) فى « ب » : « يعنى » .

(٤) مر حديث شعبة عن هشام بن عروة برقم (١٦١٧) . وذكرنا هناك أن البخارى ومسلما روياه من طريق شعبة عن هشام .

ومعنى « فتمرط » شعرها : أى سقط من المرض ، ومرط الشعر إذا نتفه فهو منتوف .

(٥) المعجم الصغير للطبرانى (١٤/٢ - ١٥) رواه الطبرانى عن محمد بن يحيى المروزى ، عن على بن الجعد عن شريك ومبارك بن فضالة ، عن هشام بن عروة به .

قال الطبراني عقب روايته : لم يروه عن مبارك وشريك إلا على بن الجعد .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٥٦١/٢) عن الثورى عن هشام ، عن عروة عن عائشة أنها كانت تتم فى السفر ، (كتاب الصلاة - باب من أتم فى السفر) .
=

٢٣٢٢ – حدثنا على ، أنا شريك / ، عن هشام : أن أباه كان يَلْبَسُ 104 أ
المِلْحفَة الحمراء تقوم قياما ، وقد أنْفَق عليها دينارًا فى صِبْغِها (١) .

٢٣٢٣ – وبإسناده عن هشام أن أباه كان يَدْخُل بِسَيفه (٢) الحَرَم .

٢٣٢٤ – وبه (٣) عن هشام ، عن أبيه ، عن جده أنه كان يُوضِعُ من عَرفة أشد الإيضاع (٤) .

٢٠/١٢ : شريك عن (٥) عاصم بن بَهْدَلَة (٦) :

٢٣٢٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن أبى النَّجُود / عن أبى وائل ، قال : ٢٩٦
كتبَ خالد بن الوليد إلى أهل فَارِسَ يدعوهم إلى الإسلام :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ، من خالد بن الوليد إلى رُسْتُم ، ومِهْرَان ومَلأ فارس ،

= وابن أبى شيبة عن عَبْدَة عن هشام مثل حديث عبد الرزاق (٤٥٢/٢ – كتاب الصلوات – فى المسافر إن شاء صلى ركعتين وإن شاء أربعًا) .

(١) أخرج عبد الرزاق (٧٦/١١) فى باب الخز والعصفر – عن معمر عن هشام قال : كان أبى يلبس ملحفة حمراء صبُغت بالعَصْفر حتى مات .

وابن أبى شيبة (٣٦٧/٨) عن أبى معاوية ، عن هشام ، عن أبيه : أنه كان يصبغ له الثوب بورس فيلبس . (كتاب العقيقة – فى لبس المعصفر للرجال) .

وابن سعد (١٣٣/٥ – ١٣٤) : من طريق أنس بن عياض أبى ضمرة الليثى ، ويحيى بن سعيد عن هشام عن أبيه أنه كان يعصفر له الملحفة بالدينار ، وكان آخر ثوب لبسه ثوبٌ عُصْفِر له بدينار .

(٢) فى « ب » : سيفه .

(٣) فى « ب » : « وبإسناده » .

(٤) ذكر محب الدين الطبرى فى القرى عن ابن الزبير أنه كان يفعل ذلك ، وعزاه إلى سعيد بن منصور (ص ٤١٤) ، وكذلك البيهقى (١٢٦/٥) . أما هنا فالزبير هو الذى كان يفعل ذلك .

والإيضاع : هو حمل الرِّكاب على السير السريع .

(٥) من « ب » : « شريك عن » .

(٦) هو عاصم بن بهدلة وهو ابن أبى النجود ، الأسدى مولاهم ، الكوفى أبو بكر المقرىء ، صدوق له أوهام ، حجة فى القراءة ، وحديثه فى الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين . حديثه فى السنن الأربع (تقريب ٣٨٣/١) .

سلام على من اتَّبع الهُدَى . أما بعد ؛ فإنّا ندعوكم إلى الإسلام ، فإن أبَيْتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون ، فإن أبيتم فإن معى قومًا يحبون القتل فى سبيل الله ، كما تحب [١] فارس الخمر . والسلام على من اتبع الهدى [٢] .

٢٣٢٦ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم بن أبى النَّجُود ، عن المُسَيَّب ابن رافع ، عن على ، رضى الله عنه [٣] قال : إن المؤمن إذا مات بكى عليه مصلاه من الأرض ، ومصعد عمله من السماء . ثم تلا : ﴿ فما بَكَتْ عليهم السماءُ والأرضُ وما كانوا مُنْظَرِين [٤] ﴾ [٥] .

٢١/١٢ : شريك عن أبى [٦] حَصِين [٧] :

٢٣٢٧ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصِين ، عن القاسم ، عن مسروق عن

---

(١) فى « ب » : كما يحب أهل فارس .

(٢) روى ابن أبى شيبة عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن أبى وائل ، أن خالد بن الوليد كتب : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ، من خالد بن الوليد إلى رستم ومهران ، وملأ فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، فإنى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد ، فإنى أعرض عليكم الإسلام ، فإن أقررتم به فلكم مالأهل الإسلام ، وعليكم ماعلى أهل الإسلام ، وإن أبيتم فإنى أعرض عليكم الجزية ، فإن أقررتم بالجزية فلكم مالأهل الجزية ، وعليكم ما على أهل الجزية ، وإن أبيتم فإن عندى رجالاً يحبون القتال ، كما تحب فارس الخمر » (٥٥٥/١٢ كتاب التاريخ - قدوم خالد بن الوليد الحيرة وصنيعه) .

وفى هذا زيادات ليست فى روايتنا . والله أعلم .

(٣) فى « ب » : على صلوات الله عليه .

(٤) الدخان : (٢٩) .

(٥) رواه ابن المبارك فى الزهد (ص ١١٤ رقم ٣٣٦) عن شريك به ، ولفظه : إذا مات العبد الصالح بكى عليه مصلاه من الأرض ، ومصعد عمله من السماء والأرض ثم قرأ الآية الكريمة .

(٦) فى « أ » : « أبو حصين » فقط ، وما زاد من « ب » .

(٧) هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدى الكوفى ، أبو حصين بفتح المهملة ، ثقة ثبت سُنّى ، وربما دلس ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، ويقال بعدها .

روايته فى الكتب الستة (تقريب ١٠/٢) .

عبد الله أنه كان يَكْرَه لقاضى المسلمين أن يأخذ على ذلك رزقًا (١) وعُمَالةً (٢) .

٢٣٢٨ – حدثنا على ، أنا شريك وأبو بكر بن عياش وقيس ، عن أبى حَصِين عن نعيم بن دَجَاجة أنه طلق رجل امرأته تَطْلِيقَتَيْن ، ثم قال لها : أنت علىَّ حَرَجٌ . فدخلت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له ، فقال : أَتَرَاها أَهْوَنَهُنَّ علىّ ، فَأَبَانَها منه (٣) .

٢٣٢٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصِين ، عن عبد الله بن عُتْبَة قال : اختصم إليه (٤) رجلان فى لؤلؤة ، وهى فى يد أحدهما . فأقام كل واحد منهما البيِّنة ، فجعلها لِلأَتْلَد (٥) .

٢٣٣٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصِين ، عن رجل من بنى والبة ، – كان صديقًا لمعاذ – عن معاذ قال : من وَلِىَ من أمر المسلمين شيئًا فاحتجب عن أولى

---

(١) فى « ب » : أو عُمالة .

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٧٥/٩) من طريق أبى نعيم ، عن شريك به ، وفيه « ولصاحب مغانمهم » بدل : « عمالة » .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (١٩٧/٤) : رجاله ثقات .

(٣) البيهقى فى السنن الكبرى (٣٤٤/٧) كتاب الخلع والطلاق – باب ماجاء فى كنايات الطلاق التى لا يقع الطلاق بها ، إلا أن يريد بمخرج الكلام منه الطلاق – من طريق عبد الرحمن الشريحى عن **أبى القاسم البغوى به** .

وروى عبد الرزاق من طريق قيس بن الربيع ، عن أبى الحصين ، عن نعيم بن دجاجه قال : كانت أخت لى تحت رجل ، فطلقها تطليقه ، ثم قال لها : أنت على حرج ، فكتب فيها إلى عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – فقال : قد بانت منه ، وهو يرى أنه أهون عليه من نعله .

ولكن روى من طريق الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن نعيم بن دجاجة أنه طلق امرأته تطليقتين إلى آخره نحو ماهنا . (٣٦٥/٦ ، ٣٦٦ – كتاب الطلاق – باب طلاق الحرج) .

(٤) « إليه » من « ب » وليست فى « أ » .

(٥) المصنف لابن أبى شيبة (٣٥١/٦) كتاب البيوع والأقضيه –(١٤٣) فى الرجلين يختصمان فى الشىء فيقيم أحدهما بينته – عن أبى بكر بن عياش عن أبى حصين به . والرواية فيها تحريف فى طبعة المصنف .

الضَعَفة (١) والحاجة احتجب الله عز وجل عنه يوم القيامة (٢) .

٢٩٧ **٢٣٣١** – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصِين قال : سمعت شُرَيحًا / يقول : ذهبت الرِّهَان بما فيها (٣) .

٢٣٣٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصين ، عن أبى عبد الرحمن السُّلمى قال : نهى عمر عن الدخول على المُغِبيَات (٤) .

٢٣٣٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حَصِين قال : رأيت على شريح كساء خَزٍّ (٥) .

٢٢/١٢ : إبراهيم بن مُهَاجر (٦) :

٢٣٣٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مُهَاجِر ، عن عبد الرحمن بن يزيد

---

(١) عليها فى « أ » علامة تمريض .

(٢) أحمد فى المسند (٢٣٨/٥ – ٢٣٩) عن حسين بن محمد عن شريك عن أبى حصين به .
والطبرانى فى الكبير (١٥٢/٢٠) من طريق حنيفة بن مرزوق عن شريك ، عن أبى حصين عن **أبى خالد الوالبى** ، عن معاذ به وفيه : « من ولى من أمر المسلمين شيئًا فاحتجب عن ضعفة المسلمين احتجب الله عنه يوم القيامة .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : ورجال أحمد ثقات (٢١٠/٥) .
أما الوالبى فقد أورده ابن حجر فى تعجيل المنفعه فى فصل من أُبهم ولكن ذكر نسبه (ص ٣٥١ رقم ١٤٧٥) إذن هو ليس من رجال التهذيب وليس هو على بن ربيعة الوالبى الأسدى ، إذ لم يذكر ابن حجر أنه روى عن معاذ .

(٣) رواه وكيع فى أخبار القضاة – من طريق أبى بكر بن عياش ، عن شريك به ، ومن طريق أخرى عن أبى حصين (٢٨٧/٢) .

ورواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٠٣/٤) كتاب البيوع – باب الرهن يهلك فى يد المرتهن ، كيف حكمه – من طريق سفيان ، عن أبى حصين به .

وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى (٤٤/٦) كتاب الرهن – باب من قال : الرهن مضمون – من طريق سفيان عن أبى حصين بنحوه .

(٤) روى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : قال عمر بن الخطاب : لا يدخل رجل على مُغِيبة . قال : فقام رجل ، فقال : إن أخاً لى – أو ابن عم لى – خارج غازياً وأوصانى بأهله ، فأدخل عليهم ؟ قال : فضربه بالدرة ، ثم قال : ادن كذا ، ادن دونك ، وقم على الباب ، لا تدخل ، فقل : ألكم حاجة ؟ ، أتريدون شيئًا ؟ . (١٣٧/٧ – باب دخول الرجل على امرأة رجل غائب) .

(٥) ابن سعد فى الطبقات الكبرى : (٩٦/٦) من طريق قيس ، عن أبى حصين قال : رأيت على شريح الخز .

(٦) سبقت ترجمته عند رقم (٢١٤٨) .

قال : كنت مؤذن ابن مسعود بطريق مكة ، فكانت إذا غابت الشمس من هاهنا ، وطلع الليل من هاهنا قال لى : يا أبا بكر ، أو يا (١) عبد الرحمن أَذِّن . فأقول : الآنَ فانتظر . قال : ويقول : هذا ، والذى لا إله غيره وقت الصلاة (٢) ، هذا غسق الليل ، هذا دلوك الشمس ، ثم قرأ : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق (٣) الليل ﴾ (٤) .

٢٣٣٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صَفِيَّة بنْت شَيْبَة قالت : سألتُ عائشة ، أو سئلتْ عن إنسان قال : كل ماله فى رِتَاج الكعبة . فقالت : ليس بشىء ، أو ليس عليه شىء . إن هذا البيت غنى عن ذلك . إن هذا البيت يُنْفَقُ عليه من مال الله (٥) .

٢٣٣٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن عطاء ، عن صفيّة بنت شيبة ، عن عائشة نحوه ، وقالت : يكفّر عن يمينة .

٢١٦٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مُهَاجر ، عن عامر قال : إيت (٦)

---

(١) فى « ب » : « يا أبا عبد الرحمن » .

(٢) فى « ب » : « وقت هذه الصلاة » .

(٣) الإسراء : (٧٨) .

(٤) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير من طريق يحيى الحمانى عن شريك عن إبراهيم به .
وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١١/١) وإسناده حسن .

(٥) لم أعثر على رواية شريك عن إبراهيم بن مهاجر .
ولكن روى مالك فى الموطأ (٤٨١/٢) (٢٢) كتاب النذور والأيمان (٩) باب جامع الأيمان – عن أيوب بن موسى ، عن منصور بن عبد الرحمن الحَجَبِى ، عن أمه ، عن عائشة أم المؤمنين – رضى الله عنها أنها سئلت عن رجل قال : مالى فى رتاج الكعبة ، فقالت عائشة : يكفره ما يكفر اليمين .
وقد روى هذا عبد الرزاق عن الثورى ، عن منصور به .
كما روى عن معمر ، عن أيوب ، عن عائشة مثله .
(المصنف ٤٨٣/٨ كتاب الأيمان والنذور – باب من قال : مالى فى سبيل الله) .

(٦) فى « ب » : « إذا أتيت » .

105 العيد / ماشيا فإذا [١] رجعت فاركب إن شئت [٢] .

٢٣٣٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إبراهيم بن [٣] سعيد عن الأسود بن يزيد قال : وَدِدْت أن الذى يقرأ خلف الإمام أنّ فاه مُلِىء ترابا [٤] .

٢٣٣٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إبراهيم بن مُهَاجِر ، عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمر قال : من كان تجارته فى الطعام ليس له تجارة غيرها كان طَاغِياً ، أو خاطِئًا [٥] ، أو باغيًا .

٢٣/١٢ : شريك عن يعلى بن عطاء [٦] :

٢٩٨ ٢٣٣٩ – / حدثنا على ، أنا شريك ، عن يَعْلَى بن عطاء ، عن القاسم بن ربيعة قال : سألت ابن عمر عن امرأة طافت بالبيت يوم النحر ، ثم حاضت ، أَتَنْفِر ؟ قال : لا ، حتى يكون آخر عهدها الطواف بالبيت [٧] قال [٨] : فلقيت سعد بن مالك ،

---

(١) فى « ب » : « وإذا » .

(٢) مضى برقم : (٢١٦٠) ولهذا أعطيناه الرقم نفسه .

(٣) فى « ب » « إبراهيم بن سويد » وفى هامش « أ » أنها فى نسخة كذلك .

(٤) رواه عبد الرزاق عن الثورى عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن الأسود (المصنف ١٣٨/٢ – باب القراءة خلف الإمام) .

ورواه ابن أبى شيبة عن أبى معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به (المصنف ٣٧٧/١ – كتاب الصلوات – من كره القراءة خلف الإمام) .

(٥) فى « ب » : « أو واطئاً » .

(٦) هو يعلى بن عطاء ، العامرى ، ويقال : الليثى الطائفى ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة أو بعدها .

روى له الستة ماعدا البخارى . (تقريب ٣٧٨/٢) .

(٧) روى الدارقطنى من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاوس قال : كنت جالساً إلى عبد الله بن عمر ، فسئل عن ذلك – يعنى الحائض تنفر . فقال : تقيم حتى يكون آخر عهدها بالبيت .

قال طاوس فلا أدرى ابن عمر نسيه ، أم لم يسمع ما سمع أصحابه ، فلما كان بعد ذلك عاماً أو عامين شهدته وسئل عنها فقال : نبئت أنه رخص لهن . (٢٧٧/٢) .

(٨) « قال » من « ب » .

فذكرت ذلك له ، فقال . على ما تَرُدُّها حراما إذا كانت حلالاً ؟ لِتَنْفِر . قال : فذكرت ذلك لابن [١] عُمر فقال : سعد أعلم .

٢٣٤٠ – حدثنا على ، أنا شريك وهُشَيْمٌ ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه قال : كنت مع عبد الله بن عمرو [٢] ، فلما حضرت الصلاة قال : أذِّن واشْدد صوتك ؛ فإنه لا يسمعك من حجر ، ومَدَرٍ [٣] ، ولا شجر [٤] ، ولا بَشَر إلا شهد لك يوم القيامة ، ولا يسمعك من شيطان إلاَّ وَلَّى وله نَفِير [٥] ، حتى لا يسمعَ صوتك . وأنتم لَأَمَدُّ [٦] الناس أَعْنَاقًا يومَ القيامة .

٢٤/١٢ : شَرِيك عن الرُّكَيْن بن الربيع [٧] .

٢٣٤١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الرُّكيْن بن الربيع ، عن أبيه قال : كنا مع حُذَيفة بالجَبَل فأصابهم مجاعة ، واشترى [٨] لنا جَزُورًا فضرب رجل عُرْقوبَها بالسيف . قال : فقال حذيفة : ليت شعرى متى تكون [٩] عليكم أمراء يُعَذِّبُونكم ويعذبهم [١٠] الله ، وما أعلم أهل أبيات [١١] أو [١٢] أهل أَخْبِيَةٍ ، أو أهل أَبْنِيَةٍ يُدْفَع عنهم من السوء

---

(١) فى « ب » : « لابن عمى » . وهو خطأ .
(٢) فى « ب » « بن عمر » .
(٣) فى « ب » : « ولا مدر » .
(٤) « ولا شجر » ليست فى « ب » .
(٥) فى « ب » زيادة : « أو نعير » .
(٦) فى « ب » : « أمد » .
(٧) هو الركين بن الربيع بن عَمِيلة الفزارى ، أبو الربيع الكوفى ، ثقة من الرابعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة .
روايته فى الكتب الستة ماعدا البخارى . (تقريب ٢٥٢/١) .
(٨) فى « ب » : « فاشترى » .
(٩) فى « ب » : « يكون » .
(١٠) فى « ب » : « فيعذبهم » .
(١١) فى « ب » : « أبياتاً » .
(١٢) فى « ب » : « وأهل » .

ما يدفع عن أهلِ الكوفة ، إلا عن [١] أهلَ أبيات أو أهلَ [٢] أَخْبِيَة ، أو أهلَ أَبْنِيَة كان فيها محمد ، ﷺ وأصحابه .

٢٣٤٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الرُّكَيْن بن الربيع ، عن نعيم بن حَنْظَلَة ، عن عَمّار قال : من كان ذا وجهين [٣] فى الدنيا كان له يوم القيامة لسانان [٤] من نار .

قال أبو القاسم [٥] : لم يرفعه لنا علىّ بن الجعد . وحدثنا به غير على مرفوعًا .

٢٣٤٣ – حدثناه عثمان بن أبى شيبة ، نا شريك ، عن الرُّكَين بن الربيع بإسناده عن النبى ﷺ [٦] مثله .

٢٩٩ **٢٣٤٤** – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الركين بن الربيع ، عن أبيه / قال : فَقَد أخى فرسًا له بعين التمر ، وهو مع خالد بن الوليد ، فأصابه العَدُوّ ، فوجده بعدُ فى مِرْبَطِ سعد ، فعرفه ، فذكر ذلك لسعد فقال : بينتك . فقال : ليست لى بيِّنة ، ولكنى أدعوه فيُحَمْحِم ، أو قال : أدعوه فيجيبنى . فقال سعد : لا أريد منك بَيِّنة غيره ، فدعاه فَحَمْحَم ، فدفعه إليه [٧] .

---

(١) « عن » : ليست فى « ب » .

(٢) فى « ب » : « وأهل » .

(٣) فى « ب » : « ذو » وهو خطأ .

(٤) فى « ب » : « لسانين » وهو خطأ .

(٥) « قال أبو القاسم » من « ب » ، وهو البغوى مؤلف الكتاب .

(٦) هذا الحديث المرفوع رواه :

د : (١٩١/٥) (٣٥) كتاب الأدب – (٣٩) باب فى ذى الوجهين – من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن شريك ، عن الركن بن الربيع ، عن نعيم ، عن عمار قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم به .

سنن الدارمى : (٢٢٢/٢) (٢٠) كتاب الرقاق –(٥١) باب ماقيل فى ذى الوجهين – من طريق الأسود بن عامر ، عن شريك به ، مرفوعاً .

(٧) روى البيهقى فى السنن الكبرى (١١١/٩ – كتاب السير – باب ما أحرزه المشركون على المسلين) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن زائدة ، عن الركين بن الربيع الفزارى عن أبيه قال : أصاب المشركون فرساً لهم زمن خالد بن الوليد ، وكانوا أحرزوه فأصابه مسلمون زمن سعد ، فكلمناه ، فرده علينا بعد ماقسم ، وصار فى خُمس الإمارة .

٢٣٤٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن زياد بن فيَّاض ، عن أبى عِياض قال : سألت ابن عمر أو قال : سئل ابن عمر ، وأنا أسمع ، عن بيع الخمر قال : لا وسَمْعِ الله ، لا (١) يحل بيعها ولا ابتياعها .

٢٣٤٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن على بن عبيد الله الغَطَفانىّ ، عن زيد ابن وهب ، عن حُذَيْفَة قال : تكون ثلاث فتن ؛ فتنة بعدها توبة وجماعة ؛ وفتنة بعدها توبة وجماعة ؛ وفتنة بعدها جماعة ولم يذكر توبة (٢) .

٢٣٤٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن شريك ، عن بشر بن غالب قال : سألت الحسين (٣) بن على – رضى الله عنه – عن المنفوس متى يَجِب سهمه ؟ قال : إذا اسْتَهَلَّ وجب سهمه ، أو قال : حقه ؛ عطاؤه ورِزْقُه .

قال : وسألته عن الأسير من أين يفادَى ؟ قال : من خراج / الأَرض التى كان يُقَاتِل 105 ا
عليها (٤) .

٢٣٤٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن (٥) يزيد قال : دخلت مع إبراهيم

---

(١) فى « ب » : « ما يحل » .

(٢) روى ابن أبى شيبة (١٥/٥١) كتاب الفتن – من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبى عاصم ، عن أشياخ قالوا : قال حذيفة : تكون فتنة ، ثم تكون بعدها توبة وجماعة ، ثم تكون فتنة لا تكون بعدها توبة ولا جماعة .

(٣) فى « ب » : « الحسن » .

(٤) **الأموال لابن زنجوية** (١/٣٣٣) من طريق سفيان عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب نحوه .
ورواه من طريق شريك عن عبد الله بن شريك ، عن بشر بن غالب قال : سأل ابن الزبير الحسن بن على عن فكاك الأسير فقال : على القرية التى يقاتل من دونها .
والأموال لأبى عبيد (ص ١٠٣ رقم ٥٨٢) باب الفرض للذرية من الفىء وإجراء الأرزاق عليهم – من طريق سفيان ، عن عبد الله بن شريك نحوه .
والبلاذرى فى فتوح البلدان (٢/٥٦٣ رقم ١٠٥٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن عبد الله بن شريك ، عن بشر بن غالب قال : سئل الحسين بن على – أو قال : الحسن بن على – شك عمرو [يعنى الناقد راوى الحديث] متى يجب سهم المولود ؟ قال : إذا استهلّ .

(٥) فى « ب » « عبد الله بن زيد » .

النَخَعِى مسجد محارب وقد صلى فيه المغرب ، فصليت أنا وهو ، فأمّنِى وأقامنى عن يمينه [١] .

٢٣٤٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث – يعنى ابن سُلَيْم ، عن الحارث بن سويد قال : كنت عند عبد الله ، فجاء رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن : إنه طلق امرأته ثلاثًا ، فأصبحت غادية إلى أهلها . فقال : ما أحب أن لى دِينَ هذه بِتَمْرة [٢] .

٢٣٥٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أشعث قال : سألت إبراهيم عن المسح على الخفين ؟ فقال : امسح .

٢٥/١٢ : / شريك عن سِمَاك [٣] [وغيره] . ٣٠٠

٢٣٥١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سِماك ، عن جابر بن سَمُرة قال : قتل رجل نفسه ، فلم يُصَلِّ عليه النبى ﷺ [٤] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٩٢/٢) عن الثورى عن عبد الله بن يزيد قال : أمنى إبراهيم فى مسجد قد صلى فيه ، فأقامنى عن يمينه بغير أذان ولا إقامه (باب الرجل والرجلان يدخلان المسجد) .

وابن أبى شيبة (٢٢١/١) كتاب الأذان والإقامة – من قال : لا تؤذن فيه ولا تقيم ، تكفيك إقامتهم – من طريق جرير ، عن عبد الله بن يزيد قال : دخلت مع إبراهيم مسجد محارب فأمنى ، ولم يؤذن ولم يقم .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٤٣١/٧) كتاب العدد – باب مقام المطلقة فى بيتها – من طريق سفيان عن أشعث به .

فهذه متابعة قوية لشريك .

(٣) هو سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلى البكرى ، الكوفى ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخره ، فكان ربما يلقن ، من الرابعة – مات سنة ثلاث وعشرين ومائة .

روايته عند مسلم والسنن الأربع . (تقريب ٣٣٢) .

(٤) م : (٦٧٢/٢) (١١) كتاب الجنائز (٣٧) – باب ترك الصلاة على القاتل نفسه – من طريق زهير ، عن سماك عن جابر قال : أتى النبى – ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص ، فلم يصل عليه .

ت : (٣٧١/٣) (٨) كتاب الجنائز – (٦٨) باب ماجاء فيمن قتل نفسه – من طريق إسرائيل وشريك ، عن سماك به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، واختلف أهل العلم فى هذا ، فقال بعضهم : يصلى على كل من صلى إلى القبلة ، وعلى قاتل النفس ، وهو قول الثورى وإسحاق .

وقال أحمد : لا يصلى الإمام على قاتل النفس ، ويصلى عليه غير الإمام .

٢٣٥٢ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سِمَاك بن حرب ، عن عِكرمة ، عن ابن عباس قال : إذا سجد أحدكم فليضع أَنْفَه بالأرض (١) ؛ فإنكم قد أُمِرْتم بذلك (٢) .

٢٣٥٣ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سماك ، عن عِكْرِمَة ، عن ابن عباس ، عن ميمونة قالت : أجنبت أنا ورسول الله ، ﷺ ، فاغتسلت من جَفْنَه ، وفَضلَت فيها فَضْلَة فجاء النبى ، ﷺ ليَغْتَسِلَ منها . قلت (٣) : قد اغتسلت منها ، (٤) فاغتسل ، وقال : إن الماء ليس عليه جَنَابة (٥) .

٢٣٥٤ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سِمَاك ، عن أبى سلامة ، عن حذيفة قال : ليكونن (٦) عليكم أمراء ، أو أمير لا يزن أَحَدُهم عند الله يوم القيامة قِشْرَة شعيرة (٧) .

---

(١) فى « ب » : « على الأرض » .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٢/١٠٤) كتاب الصلاة - باب ماجاء فى السجود على الأنف - من طريق أبى الأحوص ، عن سماك به . قال : وكذلك رواه شريك ، عن سماك ، ورواه حرب بن ميمون ، عن خالد ، عن عكرمة عن ابن عباس ، عن النبى - ﷺ : ضع أنفك ليسجد معك . قال أبو عيسى الترمذى : حديث عكرمة عن النبى - ﷺ مرسلًا أصح .

(٣) فى « ب » : فقلت .

(٤) فى « ب » : قالت : « فاغتسل » .

(٥) **د** :(١/٥٥ - ٥٦) (١) كتاب الطهارة - (٣٥) باب الماء لا يجنب - من طريق أبى الأحوص عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبى - ﷺ فى جَفْنَه ، فجاء النبى - ﷺ ليتوضأ منها - أو يغتسل - فقالت له : يارسول الله ، إنى كنت جنبا ، فقال رسول الله - ﷺ : إن الماء لا يَجْنُب .

ت : (١/٩٤) أبواب الطهارة - (٤٨) باب ماجاء فى الرخصة فى ذلك (فضل طهور المرأة - من طريق أبى الأحوص عن سماك به .

وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهو قول سفيان الثورى ومالك والشافعى .

س : (١/١٧٣) (٢) كتاب المياة - عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن سفيان ، عن سماك بنحوه ، ولفظه « إن الماء لا ينجسه شىء » .

جه : (١/١٣٢) (١) كتاب الطهارة وسننها - (٣٣) باب الرخصة بفضل وضوء المرأة - من طريق أبى داود **عن شريك بالإسناد الذى معنا** ، ولكنه مختصر ، ولفظه : « عن ميمونه زوج النبى - ﷺ أن النبى - ﷺ توضأ بفضل غسلها من الجنابة .

ومن طريق سفيان عن سماك بنحوه .

وأقرب الألفاظ إلى روايتنا رواية أحمد (١/٣٣٧) وقد رواه عن حجاج عن شريك به . وفيه : « أو قال : إن الماء لا ينجس » .

(٦) فى « ب » : « لتكونن » .

(٧) لم أعثر على هذه الرواية ، ولكن روى ابن أبى شيبة من طريق مجالد ، عن أبى السفر عن رجل من بنى =

٢٣٥٥ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن سِمَاك عن ابن عَبِيد بن الأبرص قال : كنت عند على جالسًا حتى أُتِيَ برجل من بنى عِجْل يقال له المستَوْرِد ، كان مسلمًا فلحق بالأُكَيْرَاخ ، فتنصَّر . فقال له على : مالَكَ ؟ قال : وجدت دينهم خيرًا من دينكم . قال : وما دينك ؟ قال : دينُ عيسى . قال علىّ : وأنا [1] على دين عيسى ، ولكن ما تقول فى عيسى ؟ قال كلمة خفِيت عَلَيَّ لم أفهمها ، فزعم القوم أنه قال : إنه ربه . فقال على : اقتلوه ، فتوطأه القوم حتى مات ، فجاء [2] أهل الحيرة ، فَأَعطوا بجُبَّة له صوف اثنا عشر ألفاً ، فأبى عليهم على ، فأمر بها فأحرقت بالنار ، ولم يعرض لماله [3] .

= عبس قال : قال لنا حذيفة قال : أرأيتم إذا وليها من لا يزن عندَ الله جناح بعوضة ، أفترون أمر أمة محمد ضاع يومئذٍ ؟ .

(المصنف ٣٦/١٥ - كتاب الفتن) .

(١) فى « ب » « أنا على دين عيسى » بدون واو قبلها .

(٢) فى « ب » : « قال : فجاء » .

(٣) روى البيهقى هذه الرواية بسنده عن أبى القاسم البغوى بهذا السند . ولكن ليس فيه : « فلحق بالأُكيراخ » ، وفيه « فجاء أهل الحيرة فأعطوا - يعنى بجيفته اثنى عشر ألفا » وهذا خلاف ما عندنا . (السنن الكبرى ٢٥٤/٦) .

وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن سليمان الشامى ، عن أبى عمرو الشيبانى ، أن المستورد العجلى تنصر بعد إسلامه ، فبعث به عتبة بن فرقد إلى على ، فاستتابه ، فلم يتب فقتله ، فطلبت النصارى جيفته بثلاثين ألفاً ، فأبى على ، وأحرقه .

قال ابن عيينة : وأخبرنى عمار الدهنى أن عليا استتابه وهو يريد الصلاة ، وقال : إنى أستعين بالله عليك . قال : وأنا أستعين المسيح عليك . قال : فأهوى على إلى عنقه فإذا هو بصليب فقطعها ، وقال : اقتلوه عباد الله . قال : فلما أن دخل على فى الصلاة قدم رجلاً وذهب ، ثم أخبر الناس أنه لم يفعل ذلك لحدث أحدثه ، ولكنه مس هذه الأنجاس ، فأحب أن يحدث وضوءاً .

وروى عبد الرزاق كذلك روايتنا هذه عن الثورى ، عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص ، ولكن باختصار .

(المصنف ١٧٠/١٠ - باب فى الكفر بعد الإيمان) .

وروى ابن أبى شيبة عن غندر ، عن شعبة ، عن سماك ، عن ابن عبيد بن الأبرص ، عن على بن أبى طالب أنه أتى برجل كان نصرانيا فأسلم ، ثم تنصر ، قال : فسأله عن كلمة ، فقال له ، فقام إليه على فرفسه برجله ، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه . (المصنف ١٣٠/١٠ - كتاب الحدود - فى النصرانى يسلم ، ثم يرتد) .

٢٣٥٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه وقع فى عَيْنِه الماء . فقيل له : نَنْزِع الماء من عينك ، على أنك لا تصلى سبعة أيام . فقال : لا ، إنه [(١)] من ترك الصلاة وهو يقدر [(٢)] / لَقِىَ الله ، وهو عليه غضبان [(٣)] . ٣٠١

٢٣٥٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الرحمن بن الأصبهانى قال : شهدت عبد الله بن مُغَفَّل ، وأتاه رجل ذكر أنه أصاب امرأة حرامًا أيتزوج ابنتها ؟ أو [(٤)] أمها ؟ قال : فإن كنت أنت فانجُ ، ثم انجُ ، ثم انجُ [(٥)] ، هى [(٦)] فى الحلال حرام فكيف فى الحرام [(٧)] .

٢٣٥٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إسماعيل بن سميع ، عن بلال العَبْسى قال : صلى عمار بالناس يوم الجمعة ، فقال بعض الناس : زالت الشمس ، وقال بعضهم لم تَزُل [(٨)] .

---

(١) فى « ب » . فقال « لأنه من ترك الصلاة » فيبدو أن الناسخ نسى أن يكتب الألف .

(٢) فى « ب » : « وهو يقدر **عليها** » .

(٣) السنن الكبرى للبيهقى (٣٠٩/٢) كتاب الصلاة – باب من وقع فى عينه الماء – من طريق أبى داود ، عن شريك ، عن عكرمة : أن ابن عباس لما سقط فى عينه الماء أراد أن يخرجه من عينيه ، فقيل له : إنك تستلقى سبعة أيام لا تصلى إلا مستلقيا . قال : فكره ذلك وقال : إنه بلغنى أنه من ترك الصلاة وهو يستطيع أن يصلى لقى الله تعالى وهو عليه غضبان .

(٤) فى « ب » « أم » بدل « أو » .

(٥) « ثم انج » الثالثة ليست فى « ب » .

(٦) فى « ب » : « هن من الحلال » .

(٧) روى عبد الرزاق فى المصنف (٢٠٠/٧ – باب الرجل يزنى بأم امرأته وابنتها وأختها) من طريق الثورى ، عن عبد الرحمن الأصبهانى قال : أخبرنى الثقة ، عن عبد الله بن معقل بن مقرن أنه قال : هى محرم عليه فى الحلال فكيف لا تحرم عليه فى الحرام .

وقال ابن حزم فى المحلى (٥٣٢/٩) : وعن ابن معقل : هى لا تحل له فى الحلال ، فكيف تحل له فى الحرام ؟! .

(٨) مصنف ابن أبى شيبة (١٠٨/٢) كتاب الصلوات – من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر – من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربى ، عن إسماعيل بن سميع به .

ومصنف عبد الرزاق (١٧٦/٣) باب وقت الجمعة – من طريق قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن سميع ، عن رجل سماه قال : كنا نجمع مع عمار بن ياسر ، فما أدرى أزالت الشمس أم لم تزل ؟ .

٢٣٥٩ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن على بن بَذِيمَة ، عن مولى لابن عباس قال :
106 تمتعت ، فنسيت أن أذبح / هَدْيًا لِمُتْعَتى حتى مضَتْ أيام الذبح ، فذكرت ذلك لابن عباس فقال : عليك من قابل هَدْيان ، هَدْى لمتعتك ، وهدى لما أُخَّرْت [١] .

٢٣٦٠ - وبإسناده [٢] عن على بن بَذِيمة عن سعيد بن جبير قال : سألنى الحارث ابن أبى ربيعة : ما [٣] تقول فى هذا وهو يطوف بالبيت ؟ قلت : ماله ؟ قال : قَدِم الآن وقد فاته الحج . قلت : يَحِل بعمرة ، وعليه الحج من قابل . فقال : هكذا قال عمر ابن [٤] الخطاب [٥] .

٢٦/١٢ : حَكيم بن دَيْلَم [وغيره] [٦][٧] .

٢٣٦١ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن حكيم بن دَيْلَم قال : رأيت عبد الله بن مُغَفّلٍ يصلى إلى سَارِيَةٍ فى المسجد فى يوم مطير ، وعلى رجليه مثل الخَلْخَالين أو مثل الحِجَالَين [٨] من القماش ؛ يُعْرَف أنه قد خاض ماءَ المطر [٩] .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (٥٣/٤) كتاب الحج - فى المتمتع إذا لم يصم ولم ينحر حتى تمضى الأيام - من طريق شريك به ، ولفظه « اهد هدياً لهديك ، وهديا لما أخرت .
وفى المغنى لابن قدامة (٤٨٠/٣) نسب أحمد إلى ابن عباس أن من تمتع فلم يهد إلى قابل يهدى هديين .

(٢) فى ب : أخبرنا عبد الله قال : ثنا على ، أخبرنا شريك ، عن على بن بذيمة ...

(٣) فى « ب » : « فقال : ماتقول » .

(٤) فى « ب » : عمر بن الخطاب عليه السلام .

(٥) روى محب الدين الطبرى عن سعيد بن جبير عن الحارث بن عبد الله ، أو عبد الله بن الحارث أن رجلًا سأل عمر بن الخطاب فى أوسط أيام التشريق فاته الحج ، فأمر أن يطوف بالبيت ، ويسعى بين الصفا والمروة ، وإن كان من هدى أن ينحره ، وأن يحلق ويحل ، ويحج من قابل - عزاه إلى سعيد بن منصور (القرى ص ٥٨٠) .

(٦) فى « ب » : الديلم .

(٧) حكيم بن الديلم المدائنى ، صدوق من السادسة ، خرج له من أصحاب الكتب الستة أبو داود والترمذى والنسائى .

(٨) الحجال : جمع حِجل وحَجْل ، وهو الخلخال .

(٩) مصنف ابن أبى شيبة (١٩٤/١) كتاب الطهارات - فى الرجل يخوض طين المطر - من طريق شريك به وليس فيه العبارة الأخيرة « من القماش ... » إلخ .

٢٣٦٢ – حدثنا على ، أنا شريك عن عِمران بن دينار أن امرأة استعارت حمارًا من رجل لتستقى عليه ، فأعطته إنسانا يستقى لها عليه ، فَغَيَّب الحمار أو ضاع ، فخَاصمها إلى شريح ، فجعلت تقول : إنما هو عَارِيَّة . قال : لا ضمان . قال الرجل : سلها ، فسألها ، فأقرت أنها خَالَفت ، فَضَمَّنها .

٣٠٢ ٢٣٦٣ – حدثنى عباس ، عن يحيى بن معين قال : حَدَّثَ أبو الوليد يومًا بهذا / الحديث عن شريك ، عن عمرو بن دينار . قال يحيى : فقلت له : إنما هو عِمران بن دينار الأحمرى ، وليس هو عمرو بن دينار . قال : وعمران [١] بن دينار روى عنه شريك أيضا كوفى [٢] ، وروى شريك أيضا عن عمرو بن دينار كوفى [٣] .

٢٣٦٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سعيد بن مِرْدانْبِه قال : كنت عند شريح فاختصم إليه رجلان استأجر أحدهما دابة فأَعْجَفها فخاصَمَه فى العَجَفِ ، فلم يره شيئًا .

٢٣٦٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن طلق بن معاوية قال : كان لى على رجل حق ، فوعدته إن هو أرضانى أن أؤخره أو أُنَفِّسَ عنه ، فلم يفعل ، قال فتقاضيته ، وأردت أن آخذ مالى الذى كنت أطلب منه . فخاصمنى إلى شريح فى العِدَة ، فقال : إنما هى عِدَة ، ولم يرها شيئا .

٢٣٦٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عَمَّار الدُّهنى قال شهدت شريحا واختصم

---

(١) فى ب : وعمرو .

(٢) « أيضاً كوفى » ليست فى ب .

(٣) التاريخ لابن معين (١ / ٤٣٧) وعبارته : « عمران بن دينار الأحمرى ، كوفى ، يروى عنه شريك ليس هو عمرو بن دينار ، إنما هو عمران بن دينار .

« يروى شريك أيضا عن عمرو بن دينار ، كوفى ، قال يحيى : فحدث أبو الوليد يوماً بهذا الحديث عن شريك فقال : عمرو بن دينار ، فقلت له : إنما هو شريك عن عمران بن دينار ، ليس هو عمرو بن دينار » .

إليه رجلان ؛ فقال أحدهما : دار جدى ؛ أبو أمى ، وقال الآخر : دارى فى يدى . قال : بيِّنتك أنها دار جدِّك ، فجاء ببينة ، فقضى له بسهم أمه .

٢٧/١٢ : شريك عن زيد بن جبير [١] **[وغيره] :**

٢٣٦٧ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن زيد بن جبير قال : سمعت ابن عمر ، وقد [٢] سأله رجل عن استلام الحجر فقال : كان أحدنا إذا لم [٣] يَخْلُص إليه قَرَعه بِعَصًا [٤] .

٢٣٦٨ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن زيد بن جبير قال : سمعت ابن عمر ، وسأله رجل فقال : عَلىّ بَدنة فأَنْحَرُ جَمَلًا ؟ قال : ما رأيت أحدًا فعله ، ولأن تَنْحَر أنثى أحب إلى [٥] .

٢٣٦٩ - حدثنا على ، أنا شريك ، عن زيد بن جبير قال : كنت عند ابن عمر ، فجاءته امرأة فقالت : إنى نذرت أن أجح إلى البيت ، ولم أحج حجة الإسلام ؟ قال : هذه حجة الإسلام ، وَفِّ [٦] بِنَذْرِك ، ثم دعا لها أن يُعِينَها ، ويُيَسِّر لها [٧] .

---

(١) هو زيد بن جبير بن حرمل الطائى ، ثقة من الرابعة .
روايته فى الكتب الستة (تقريب ١/٢٧٣) .
(٢) « قد » ليست فى ب .
(٣) فى ب : إذا لم يصل أيخلص إليه ؟ ... » .
(٤) ذكر الهيثمى هذه الرواية : عن زيد بن جبير : أن رجلا ذكر لابن عمر الحجر ومسحه ، يحال بينى وبينه فلا نستطيع أن نمسحه . فقال عبد الله : كنا نقرعه بالعصى إذا لم نستطع مسحه .
قال : رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد ، وبعضها رجاله ثقات (مجمع الزوائد ٣/٢٤١ - ٢٤٢) .
(٥) مصنف ابن أبى شيبة (القسم الأول من الجزء الرابع - الجزء المفقود) كتاب الحج - فى الرجل يهدى الجمل والبختى - من طريق أبى الأحوص عن زيد بن جبير به .
وفيه « يزيد بن حميد » وهو خطأ .
(٦) فى « أ » : « وفى » وعليها علامة تمريض . وفى « ب » « أوف » .
(٧) السنن الكبرى للبيهقى : (٤/٣٣٩) - كتاب الحج - باب الرجل ينذر وعليه حجة الإسلام - من =

٢٣٧٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن زيد بن جُبَيْر ، عن الخِشْفِ بن مالك ، عن ابن مسعود أنه كان يصلى الظهر والجِنَادِبُ تَنْقُزُ (١) من الرَّمْضَاء (٢) .

٢٣٧١ – وبه (٣) عن زيد بن جُبَيْر / قال : سمعت ابن عمر يقول فى اليوم الثانى ٣٠٣
من أيام التشريق (٤) حَلَّ النَّفر / من أراد ، ولمن شاء . 106 ا

٢٢٣٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن خُصَيْف ، عن مجاهد : ﴿ يَحُولُ بَيْنَ المَرْءِ وَقَلْبِهِ (٥) ﴾ قال : يحول بين الكافر وقلبه (٦) .

٢٣٧٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن خُصَيف ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس أنه كان يُصَلى فى البِيعَ ما لم يكن فيها تماثيل ، فإن كان فيها تماثيل خرج فصلى فى المطر (٧) .

= طريق شعبة ، عن زيد بن جبير قال : سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت : إنى نذرت أن أحج فلم أحج ، فقال : أبدئى بحجة الإسلام ، فقالت : إنى فقيرة مسكينة ، فادع الله لى ، فدعا الله تعالى أن ييسر لها .

مصنف ابن أبي شيبة (القسم الأول من الجزء الرابع – الجزء المفقود) ص (١٨) كتاب الحج – فى الرجل والمرأة يجعل عليهما نذراً أن يحج ، ولم يكن حج – من طريق أبى الأحوص ، عن زيد نحوه .

(١) فى ب : تنفر والصحيح تنقز كما فى « أ » كما ذكر صاحب النهاية ، وقال : نقز وأنقز إذ وثب .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة (٢٣١/٢ الطبقة المحققة) كتاب الصلاة – من كان يصلى الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها – من طريق سفيان ، عن زيد به .

وفيه : « تنقر » .

قال المحقق : أى لتثب صعوداً ؛ من النقر بالنون والقاف المهملة .

هذا وفى الطبعة غير المحققة من المصنف : « لتنفر » .

ورواه الطبرانى فى الكبير (٢٥٦/٩) من طريق سفيان عن زيد أيضاً ، وفيه « تناقز »

والرمضاء : شدة الحر .

(٣) فى ب : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا شريك ، عن زيد بن جبير ...

(٤) فى ب : « قد حَلَّ » .

(٥) الأنفال : (٢٤) .

(٦) تقدم هذا الأثر برقم (٢٢٣٩) كما هنا عن شريك عن خصيف عن مجاهد ولهذا أعطى الرقم نفسه .

(٧) خ : (٥٣١/١) (٨) كتاب الصلاة – (٥٤) باب الصلاة فى البيعة – أورده البخارى معلقا ، =

٢٣٧٣ – وبه [١] عن خُصَيْف ، عن مُجَاهد وسعيد فى المُحْرِمِ يأخذ من شارب الحلال . قال أحدهما : ليس بشيء ، وقال الآخر : يُهْدِى [٢] .

٢٣٧٤ – وبه [٣] عن خُصَيْف قال : حدثنى من رأى ابن عمر يصلى ، فرأى فى ثوبه دمًا فألقاه ، فَأُتِىَ بثوب آخر فلبسه ، واعتد بما صَلَّى .

٢٣٧٥ – وبه [٤] عن خُصَيف عن أبى عُبيدة ، عن عبد الله فى سجدتى السهو : تَشَهُّدٌ وتَسْلِيمٌ [٥] .

= وأخرجه ابن حجر فى تغليق التعليق (٢٣٣/٢) مسنداً من الجعديات هنا ، فقال : وروى البغوى فى الجعديات قال : ثنا على بن الجعد ... الخ .

كما ذكر ابن حجر أن أبا القاسم البغوى فى جمعه لحديث عبيد الله العيشى قال : ثنا العيشى ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا خصيف ، عن مقسم مولى ابن عباس قال : كان ابن عباس إذا دخل الكنائس التى فيها الصور والتماثيل لم يصل فيها ، وخرج

– مصنف عبد الرزاق (٤١١/١) كتاب الصلاة – باب الصلاة فى البيعة – من طريق سفيان الثورى عن خصيف نحوه .

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك ، عن خصيف ..

(٢) ذكر المحب الطبرى فى القِرَى (ص ٢١٠) : عن عطاء ومجاهد ، وسألهما رجل أخذ من شارب حلال فقالا : ليس عليك شيء ، ألا ترى أنك تذبح وتنحر وأنت محرم ، وإنما أخذت من شارب من ليس بمحرم .

ولكن فى مصنف ابن أبى شيبة (القسم الأول من الجزء الرابع – ص ١٦٩ – كتاب الحج – فى المحرم يقص من شارب الحلال أو يأخذ من شعره) عن ابن عيينة عن خصيف أنه سأل سعيد بن جبير عن ذلك فأمره أن يتصدق بدرهم – وعن جرير ، عن ليث ، عن مجاهد قال : يتصدق بدرهم . والله أعلم .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا شريك ، عن خصيف ...

(٤) فى ب : حدثنا عبد الله : ثنا على ، أخبرنا شريك ، عن خصيف ....

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٣٠/٢) كتاب الصلوات – التسليم فى سجدتى السهو – من طريق عباد بن العوام ، عن حصين ، عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : فيهما تسليم .

وفى « ما قالوا فيهما تشهد أم لا » (٣١/٢) من طريق محمد بن فضيل ، عن خصيف ، عن أبى عبيدة عن عبد الله يتشهد فيهما . =

٢٢٣٨ – وبه [١] عن خُصَيف ، عن عِكرمة ، عن ابن عبَّاس : نهى رسول الله ﷺ عن لُبس الحرير . فقيل له : السَّدَى والعَلَم ؟ . قال : لا بأس به ، إنما نهى عن المُصْمَت [٢] .

٢٨/١٢ : من [٣] حديث جابر [٤] .

٢٣٧٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، وعبد الملك بن أبجر ، عن عامرٍ وعاصمٍ الأحول ، عن الحسن : فى المرأة بها الجُرْحُ ونَحْوُه قالا : يُخَرَّق الثوب على الجُرْح ، ثم ينظر إليه – يعنى الطبيب . وقال جابر فى حديثه عن عامر : لا بأس أن ينظر إليه [٥] .

٢٣٧٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن سعد بن عبيد [٦] ، عن صِلَة بن زُفَر قال : دخلت مع حذيفة مسجدا فأقيمت فيه [٧] صلاة الظهر ، فصلى معهم ، وقد كان صلى ، ودخلت معه مسجدا فأقيمت فيه صلاة العصر فصلى معهم وقد [٨] كان

= ومن طريق عباد بن العوام عن حصين عن إبراهيم ، عن عبد الله قال : فيهما تشهد .
وإذا كان أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله – فإنه يتقوى بهذه المتابعات أو الشواهد .
مصنف عبد الرزاق (٣١٤/٢) كتاب الصلوات – باب هل فى سجدتى السهو تشهد وتسليم ؟ من طريق الثورى عن خصيف عن أبى عبيدة عن ابن مسعود : أنه تشهد فى سجدتى السهو .

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، أنا على ، أنا شريك ، عن خصيف ...

(٢) سبق هذا الأثر برقم (٢٢٣٨) مع اختلاف يسير فى اللفظ ولهذا أعطيناه الرقم نفسه .

(٣) هذه الترجمة من ب .

(٤) هو جابر بن يزيد بن الحارث الجُعْفِى أبو عبد الله ، ضعيف ، رافضى ، من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل : سنة اثنتين وثلاثين . روايته عند أبى داود والترمذى وابن ماجه (تقريب ١٢٣/١) .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٤٥٦/٧) كتاب الطب – فى الرجل يجبر المرأة من الكسر أو الشيء – من طريق شريك ، عن ابن أبجر ، عن الشعبى : سئل عن المرأة يكون بها الجرح ؟ قال يخرق موضعه ، ثم يداويها الرجل .
ومن طريق ابن مهدى ، عن سفيان ، عن جابر ، عن عامر فى المرأة تنكسر قال : لا بأس أن يجبرها الرجل .

(٦) فى ب : « سعيد بن عبيدة » .

(٧) فى « ب » : فأقيمت صلاة الظهر .

(٨) فى « ب » : « وكان صلى » بدون (قد) .

صلى ، ودخلت معه مسجدا فأقيمت فيه صلاة المغرب . فصلى معهم ، وقد كان صلى ، ثم قام فشفع بركعة (١) .

٢٣٧٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن خالته أم عثمان ، عن الطُّفَيْل ابن أخى جُوَيْرِية بنت الحارث ، عن جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث ، عن النبى ﷺ قال : من
٣٠٤ لبس الحرير / فى الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوبًا من نار (٢) .

٢٣٧٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن عبد الله بن نُجَىّ (٣) ، عن علىّ : أنه قضى فى السِّمْحَاق أَرْبَع مائة (٤) .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (٣/٣٤٥ من المحققه) كتاب االصلاة – من قال : إذا أعدت المغرب فاشفع بركعة – من طريق وكيع عن سفيان ، عن جابر ، عن سعد بن عبيدة ، عن صلة بن زفر قال : أعدت الصلوات كلها مع حذيفة وشفع فى المغرب بركعة .
وفى (٣/٣٤٧) من طريق حفص ، عن ليث ، عن نعيم ، عن صلة ، عن حذيفة أنه صلى الظهر مرتين ، والعصر مرتين وشفع فى المغرب بركعة .

(٢) حم : (٦/٣٢٤) من طريق حجاج ، عن شريك به .
وسقطت من النسخة المطبوعة « عن الطفيل بن أخى جويرية » قال الحافظ ابن حجر فى تعجيل المنفعة (ص ١٣٥) الطفيل بن أخى جويرية ، عن خالته جويرية أم المؤمنين فى لبس الحرير ، وعنه أم عثمان خالة جابر الجعفى ، ليس بالمشهور ، ولا أم عثمان .
– معجم الطبرانى الكبير (٢٤/٦٥) من طريق **على بن الجعد** به ، ومن طريق الحسن بن موسى ، عن شريك به .
قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/١٤١) : رواه أحمد والطبرانى وفيه جابر الجعفى ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

(٣) فى ب : « يحيى » . وهو خطأ .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٩/٣١٢) كتاب العقول – باب فى الملطاة ، ومادون الموضحة – من طريق الثورى ، عن جابر ، عن عبد الله نجى أن عليا قضى فى السمحاق ، وهى الملطأة **بأربع من الإبل** .
ويلاحظ الاختلاف فى اللفظ بين هذه الرواية وروايتنا على الرغم من أن الإسناد واحد .

والسمحاق : نوع من أنواع الشجاج ، وهى التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة ، وقيل : تلك القشرة هى السمحاق ، وهى فوق قِحْف الرأس فإذا انتهت الشجة إليها سميت سمحاقاً (ابن الأثير مادة سمحق) .

٢٣٨٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن جابر ، عن عامر ، وأبى جعفر قالا : إنما كُرِه التفريق بين السَّبايا فى البيع ، فأما المَوْلُودُون فلا بأس [١] .

٢٩/١٢ : شريك [٢] عن حكيم بن جبير [٣] [وغيره] :

٢٣٨١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن حكيم بن جبير ، عن ابن عباس فى قوله عز وجل : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ [٤] قال : بنجوم القرآن ، نزل إلى السماء الدنيا جملة ، ثم نزل على النبى ﷺ فِرَقًا قِطَعًا نُجْوما [٥] .

٢٣٨٢ – حدثنا عبد الله بن عَون الخَرَّاز ، نا شريك بإسناده مثله .

٢٢٨٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : ﴿ وإنه لقَسَم لو تعلمون عظيم ﴾ [٦] قال : القرآن [٧] .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (١٩٦/٧) كتاب البيوع والأقضية – من رخص فى التفريق بين الوالد أو ولده – من طريق شريك به . وفيه « فأما المُوَلَّدُون » . وفى المخطوطتين « المولودين » ويمكن أن يكون هذا على التثنية ، بفتح الدال ، أو الجمع بكسرها ، والأول فى « ب » ، والثانى فى أ ، وكلاهما فيه خطأ نحويا ، وإن كان المعنى مستقيما ؛ أى الذين ولدوا فى أرض الإسلام

قال الإمام الترمذى : (٥٧٢/٣) ورخص بعض أهل العلم فى التفريق بين المُولَّدات الذين ولدوا فى أرض الإسلام .

(٢) هذه الترجمة من « ب » .

(٣) هو حكيم بن جبير الأسدى ، وقيل : مولى ثقيف ، الكوفى ، ضعيف ، رمى بالتشيع ، من الخامسة ، روايته فى السنن الأربع . (تقريب ١٩٣/١) .

(٤) الواقعة (٧٥) .

(٥) جامع البيان لابن جرير (١١٧/٢٧) من طريق حصين ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : نزل القرآن فى ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء الدنيا جملة واحدة ، ثم فرق فى السنين بعد ، قال : وتلا ابن عباس هذه الآية : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ قال : نزل متفرقاً .

(٦) الواقعة (٧٦) .

(٧) تقدم وأعطى الرقم نفسه هناك (رقم ٢٢٨٢) .

٢٣٨٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فى قوله تعالى [١] : ﴿ لا يَمَسُّه إلاّ المُطَهَّرُون [٢] ﴾ قال : الكتاب الذى فى السماء لا يمسه إلا الملائكة المُطَهَّرُون [٣] .

٢٣٨٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن زهير بن أبى ثابت ، عن سُلَيْمى [٤] بنت
107 كعب الأسديَّة قالت : وجدت خاتما فى طريق مكةَ ، وأنا مُصْعِدَة ، فأتيت عائشة / ، فذكرت ذلك لها . فقالت : استمتعى به [٥] .

١٢/٣٠ : شريك [٦] عن شبيب بن غرقدة [٧] [وغيره] :

٢٣٨٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن شبيب بن غَرْقَدة ، عن المُسْتَظِلّ بن حُصَين قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : والله لقد علمت مَتَى تَهْلِكُ العرب إذا ساسهم من لم يصحب الرسول [٨] ، فيقيده الورع ، أو يدرك الجاهلية فيأخذ بأحلامهم [٩] .

٢٢٥٨ – وبه [١٠] عن المُسْتَظِل قال : سمعت عليًّا على المنبر يقول : يا أهل الكوفة

---

(١) « فى قوله تعالى » ليست فى ب .
(٢) الواقعة : (٧٩) .
(٣) جامع البيان (١١٨/٢٧) من طريق شريك به . دون قوله : « إلا الملائكة المطهرون » .
(٤) فى « ب » « سلمى » .
(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٤٦١/٦) كتاب البيوع والأقضية – ما رخص فيه من اللقطة – من طريق شريك به . وفيه « سلمى » و « تمتعى به » .
(٦) هذه الترجمة من « ب » .
(٧) شبيب بن غرقدة ، ثقة ، من الرابعة . روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣٤٦/١) .
(٨) فى « ب » : « النبى – ﷺ » .
(٩) فى « ب » : « بأخلاتهم » .
(١٠) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا شريك ، عن شبيب بن غرقده ، عن المستظل قال : سمعت عليا عليه السلام والرضوان يقول ...

والله لتَجِدُنَّ فى الله ، ولتقاتلن على طاعة الله ، أو لَيَسُوسَنَّكم أقوام أنتم أقرب إلى الحقِّ منهم ، فَلَيُعذِّبُنَّكم ، ثم لِيُعَذِّبَنَّهم الله [١] .

٢٣٨٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن شَبِيب بن غَرْقَدَةَ ، عن المُسْتَظِل قال : رأيت [٢] فِينا جِنَازةً فأُرسِل إلى على بن أبى طالب [٣] فأبطأ / عليه [٤] ، فجاء وقد ٣٠٥
أدخلناها ، فجعل القبر بينه وبين القبلة ، ودعا ماشاء الله أن يدعو .

٢٣٨٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى ظَبْيَان ، عن أبى يحيى [٥] قال : صلَّى علىٌّ [٦] صلاة الفجر ، فناداه رجل من الخوارج ، (لئن أشركت ليحْبَطَنَّ عملك ، ولتكونن من الخاسرين [٧]) . فأجابه على وهو فى الصلاة : (فاصبر إن وعد الله حق ، ولا يَسْتَخِفَّنَّكَ الذين لا يوقنون [٨]) [٩] .

٣١/١٢ : شريك [١٠] عن عبد الله بن عيسى [١١] .

٢٣٨٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن

---

(١) مر هذا الحديث برقم (٢٢٥٨) ولهذا أعطى الرقم نفسه .

(٢) فى « ب » : كانت » بدل : « رأيت » .

(٣) فى « ب » : على بن أبى طالب عليه السلام .

(٤) فى « ب » : « فأبطا عنا » .

(٥) فى « ب » : « عن أبى تحيا » ولعله سبق قلم من الكاتب .

(٦) فى « ب » : على رضوان الله عليه .

(٧) الزمر (٦٥) :

(٨) الروم (٦٠) .

(٩) المستدرك : (١٤٦/٣) كتاب معرفة الصحابة – من طريق يحيى بن عبد الحميد ، عن شريك به . وقال : هذه أحاديث صحيحة الأسانيد ، وليست بمسندة ، فكنت أحكم عليها بما جرى به الرسم .
مصنف ابن أبى شيبة (٣٠٧/١٥) كتاب الجمل – من طريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسى عن عمران بن ظبيان به .

(١٠) هذه الترجمة من « ب » .

(١١) هو عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى ، أبو محمد الكوفى ، ثقة فيه تشيع ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين (ومائة) . روايته فى الكتب الستة (تقريب ٤٣٩/١ ، وفيه : عبد الله بن أبى عيسى ، ولكن فى الطبعة المحققة الصواب [ص ٣١٧]) .

أبى عبد الرحمن – كذا قال –: عن ابن عمر قال : من ترك رخصة من رخص الله رغبة عنها حَمَّله الله عز وجل يوم القيامة مِثْلَ ثَبيرٍ حتى يَقْضِىَ بين الناس .

٢٣٨٩ – وبإسناده (١) قال : رآنى (٢) جَدِّى ابنُ أبى ليلى ساجدًا فقال : يا ابن عيسى أَلْزِق أنفَكَ بالأرض (٣) .

٢٣٩٠ – وبإسناده عن عُمَارة بن راشد ، عن جُبَيْر بن نُفَير قال : قُرِىء علينا كتاب عمر (٤) بالشام : لا يُدْخَل الرجل (٥) الحمام إلا بمئزر ، ولا تَدخله امرأة إلا من سُقْمٍ ، واجعلوا اللَّهْوَ فى ثلاثة أشياء : الخَيْل ، والنساء ، والنضال .

٣٢/١٢ : أشعث بن (٦) سَوَّار (٧) .

٢٣٩١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أشعث بن سَوَّار ، عن عامر

---

(١) هكذا فى المخوطين .

(٢) فى المخطوطين تحريف ؛ أما فى « أ » « رأى جدى ابن أبى ليلى ساجدا .. وفى « ب » رآنى جدى عبد الله بن عيسى ساجدا ... » .

والصواب ما أثبتناه كما يتبين من التخريج .

(٣) مصنف عبد الرزاق (١٨٢/٢) كتاب الصلاة – باب سجود الأنف – من طريق الثورى ، عن عبد الله ابن عيسى قال : رآنى عبد الرحمن بن أبى ليلى وأنا أصلى فقال : يابنى امسس أنفك الأرض .

مصنف ابن أبى شيبة (٢٦٢/١) كتاب الصلوات – فى السجود على الجبهة والأنف – من طريق مطلب ابن زياد عن عبد الله بن عيسى قال : مر على عبد الرحمن بن أبى ليلى وأنا ساجد فقال ياابن عيسى : ضع أنفك لله عز وجل .

(٤) فى ب : عمر بن الخطاب .

(٥) فى « أ » لا يدخل الحمام ، وما أثبتناه من « ب » .

(٦) هذه الترجمة من « ب » .

(٧) هو أشعث بن سوار الكندى ، النجار ، الأفرق ، الأثرم ، صاحب التوابيت ، قاضى الأهواز ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين . روى له البخارى فى الأدب المفرد ومسلم ، والترمذى والنسائى وابن ماجة (تقريب ٧٩/١) .

أو (١) ابن سيرين ، عن شُرَيح فى رجل أَذِن لعبده فى التجارة فَيبيعُه ، وعليه دَيْن . قال : دَيْنُه على من أَذِن له فى البيع ، وأَكَل ثَمَنه (٢) .

٢٣٩٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن عامر : فى رجل حلف أن لا يدخل دار أخيه وفيها امرأته . قال : إن مضى لذلك أربعة أشهر فهو إيلاء .

٢٣٩٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن عامر : فى المجنون إذا أفاق جاز عليه بَيْعُه وشراؤه ، وطلاقه وعَتَاقه ، فإن أصاب حدًّا أقيم عليه . وإن كان ذلك فى جنونه فليس عليه شىء .

٢٣٩٤ – وبه (٣) عن الأشعث ، عن الحسن قال : قال عمر : لاتَقْرَبوا ولا تَطئوا الحبَالى ، فإن الماء من تَمام الولد (٤) .

٢٣٩٥ – وبه (٥) عن الأشعث ، عن عامر ، عن شريح : أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض (٦) .

٢٣٩٦ – وبه (٧) عن الأشعث ، عن / عامر قال : تجوز شهادة السَّمْع إذا قال : ٣٠٦

---

(١) فى « ب » واو بدل « أو » .

(٢) تاريخ القضاة لوكيع (٣٢٩/٢) من طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن ابن عون ، عن محمد ، عن شريح به .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن الحسن ...

(٤) المراد النهى عن وطىء الحبالى من الفىء كما جاء فى بعض الروايات . انظر آثار محمد (ص ١٨٠) .

(٥) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك ، عن الأشعث ...

(٦) مصنف عبد الرزاق (٣٥٠/٨) كتاب الشهادات – باب شهادة الصبيان – من طريق ابن جريج ، عن محمد بن مرة ، عن إبراهيم ، عن شريح أنه أجاز شهادة الصبيان على الصبيان إذا لم يترددوا وتمنوا [كذا] على ذلك ، إذا كبروا أو بلغوا .

(٧) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك ، عن الأشعث ...

سمعته يقول ، وإن لم يشهد [١] .

٢٣٩٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث ، عن عامر ، عن مسروق قال : ما أبالى حَرَّمْت امرأتى أو [٢] قصعةً من ثريد [٣] .

107 **٢٣٩٨** – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الأشعث وإسماعيل بن أبى خالد / ، عن عامر قال : قال شريح المُدَبَّر فى [٤] الثلث . وقال مسروق : فى [٥] جميع المال [٦] .

---

(١) روى البخارى تعليقاً ؛ قال : وقال الشعبى وابن سيرين وعطاء وقتادة : السمع شهادة . [خ : (٥/٢٤٩) (٥٢) كتاب الشهادات (٣) باب شهادة المختبىء –] .
قال ابن حجر فى تغليق التعليق : وأما قول الشعبى : فقال ابن أبى شيبة فى المصنف : حدثنا هشيم ، عن مطرف ، عن الشعبى . ح . وعن عبيدة ، عن إبراهيم قالا : شهادة السمع جائرة .
قال : وقد وقع لنا عن الشعبى من وجه آخر : أنبأنا به عبد الرحيم بن عبد الوهاب الحموى شفاهاً ، عن يونس ابن أبى إسحاق ، عن على بن الحسين بن المقير ، عن أبى الكرم الشهرزورى ، أنا أبو محمد الصريفينى فى كتابه ، أنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ، ثنا أبو القاسم عبد الله به محمد بن عبد العزيز البغوى .. فذكره من هذا الكتاب « الجعديات » (٣/٣٧٤) .
وقد نقلنا سند ابن حجر : لأنه يبين طريقاً من طرق انتقال الجعديات حتى عصر ابن حجر .
وقال فى الفتح (٥/٢٥٠) : ورويناه فى « الجعديات » وذكر سنده ابتداء من شريك
هذا وفى رواية ابن حجر فى الفتح وفى التغليق : « وإن لم يشهده » .
(٢) فى ب : أو حرمت قصعة ...
(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٥/٧٤) كتاب الطلاق – من قال : الحرام يمين وليس بطلاق – من طريق على بن مسهر ، عن إسماعيل ، عن الشعبى ، عن مسروق به .
– مصنف عبد الرزاق (٦/٤٠٢) كتاب الطلاق – باب الحرام – من طريق معمر ، عن عاصم بن سليمان ، عن الشعبى ، عن مسروق نحوه .
– وسنن سعيد بن منصور (٣/١/٤٣٧ رقم ١٧٠٢) كتاب الطلاق – باب البتة والبرية والخلية والحرام – من طريق هشيم ، عن مغيرة وإسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن مسروق نحوه .
هذا ، وقد رواه البيهقى من طريق سفيان ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن مسروق (٧/٣٥٢) .
(٤) فى ب : من الثلث .
(٥) فى ب : من جميع المال .
(٦) روى سعيد بن منصور فى سننه (القسم الأول من المجلد الثالث ١/١٥٧) الروايات التالية (باب فى المدبر) :
٤٦٢ : سفيان ، عن عبد الملك بن أبجر ، عن الشعبى قال : قال مسروق : المدبر فارغ من المال ، وقال شريح : هو من الثلث .
=

٢٣٩٩ – وبإسناده عن عامر [١] أو ابن سيرين ، عن شريح قال : من ائتمنته على بيتك فليس بسارق .

٣٣/١٢ : هلال [٢] الوَّزان [٣] [وغيره] :

٢٤٠٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن هلال الوزان ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : كان – قالوا [٤] النبى ﷺ ؟ . قال : نعم – إذا لم يصل أربع ركعات قبل الظهر صلاهن بعد الظهر [٥] .

٢٤٠١ – وبإسناده عن عبد الرحمن بن أبى ليلى يرفعه [٦] قال : من عَلَّق التمائم ، وعَقَد الرُّقَى فهو على شعبة من الشرك [٧] .

٢٤٠٢ – وبإسناده عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : قال رجل [٨] لرسول [٩] الله

= ٤٦٣ – شريك عن جابر ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن مسروق قال : المدبَّر من جميع المال .
٤٦٥ – شريك عن جابر ، عن عامر ، عن شريح : هو من الثلث .
٤٦٦ – شريك ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن شريح : قال : من الثلث .
٤٦٧ – أبو معاوية عن الأعمش نحو ما سبق .

(١) فى ب : واو بدل « أو » .

(٢) هذه الترجمة من ب .

(٣) هلال بن أبى حميد : أو ابن حميد بن مقلاص ، أو ابن عبد الله الجهنى مولاهم ، أبو الجهم ويقال : غير ذلك فى اسم أبيه وفى كنيته ، الصيرفى الوزان ، الكوفى ، ثقة من السادسة ، روى له أصحاب الكتب الستة ما عدا ابن ماجة .

(٤) كذا فى المخطوطين .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة : (٢٠٣/٢) كتاب الصلوات – من قال : إذا فاتتك أربع قبل الظهر فصلها بعدها – من طريق شريك به . وعبارته أكثر استقامة : « كان رسول الله – ﷺ إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها » .

(٦) فى « ب » : « رفعه » .

(٧) مصنف ابن أبى شيبة (٣٧٣/٧) كتاب الطب – فى تعليق التمائم والرق – من طريق شريك به ، وفيه « عن النبى – ﷺ قال من علق ... »

(٨) فى هامش « أ » : هذا الرجل هو عمرو بن أمية الضمرى . قاله الخطيب .

(٩) فى : ب : يارسول الله .

ﷺ : أترك ناقتى أو بعيرى وأتوكل ، أو أَعْقلُه وأَتوكَّل قال : بل اعقله ، وتوكّل [(١)] .

٢٤٠٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن معاوية بن إسحاق ، عن عَبَاية بن رِفَاعه عن على بن الحسين [(٢)] قال : قال رجل : يارسول الله ، إنى رجل جَبَان لا أطيق الغزو ، فدلَّنى على عمل يجزينى بالجهاد . فقال : يافلان ، ألا أدلك على جهاد ولا شَوْكَةَ فيه ، عليك بالبيت ، أو قال : عليك بالحج [(٣)] .

٢٤٠٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن شيبة بن نعامة ، عن خاله [(٤)] قال : سمعت ابن عمر يقول : نُبِّئْتُ أنّ نَجْدَة عرض لِعِيرِنَا ، أَمَّا أنا لو شهدته لَقَاتَلْتُهُ [(٥)] .

٢٤٠٥ – حدثنا على ، أنا شريك عن محمد بن سالم عن عامر قال : لا يُؤَذَّن بالصلاة إلا فى وقت الصلاة [(٦)] .

---

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٣/١٠) فى كتاب الزهد – باب التوكل ، وقيدها وتوكل – وقال : رواه الطبرانى من طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح ، غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية ، وهو ثقة .

(٢) هنا علامة تمريض ، وسيتبين من التخريج أنه عن الحسين بن على ، أو على بن الحسين .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٧/٥) باب فضل الحج – من طريق الثورى عن معاوية بن إسحاق . وفيه « عن على ابن حسين » .

وفى (١٧٤/٥) كتاب الجهاد – باب وجوب الجهاد – من طريق الثورى به . وفيه كذلك « عن على بن حسين » .

– معجم الطبرانى الكبير (١٤٧/٣) – من طريق إبراهيم بن الحجاج السامى عن أبى عبد الله عن معاوية بن إسحاق : وفيه « عن الحسين بن على » .

وفى تهذيب التهذيب أن الذى يروى عنه عباية هو الحسين بن على (١٣٦/٥) .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٦/٣) – رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات .

(٤) فى « ب » خالد .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٣١٦/١٥) كتاب الجمل – ما ذكر فى الخوارج . من طريق حميد ، عن الحسن ، عن أبى نعامة عن خاله ، وفيه : « عرضوا بغير نار ، لو كنت فيها . ومعى سلاحى لقاتلت عليها – يعنى نجدة وأصحابه .

والصواب ماهنا « عرضوا لعيرنا ، ولو ... » ولعله خطأ فى الطبع إذ لا يستقيم المعنى ، كما هو ظاهر .

(٦) مصنف ابن أبى شيبة (٢١٤/١) كتاب الأذان والإقامة – من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر – من طريق الفضل بن دكين ، عن شريك به . ولفظه : « لا يؤذن للصلاة حتى يدخل وقتها » .

٢٤٠٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن مجالد ، عن عامر قال : سئل شريح : كيف تصلى الأمة ؟ قال : كما تَخْرُج [١] .

٢٤٠٧ – وبإسناده عن عامر ، عن الحارث قال : كان علىّ يسوى صُفُوفَنَا فى الصلاة ، ويقول : استووا ، لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، تَمَاسُّوا ، تَرَاحموا [٢] .

٣٤/١٢ : شريك [٣] عن مُخَوَّل بن راشد [٤] [وغيره] :

٣٠٧ ٢٤٠٨ – حدثنا / على ، أنا شريك ، عن مُخَوَّلِ بن راشد ، عن أبى جعفر : فى الحرام إن نوى طلاقاً فهى تطليقة واحدة ، وهو أَمْلَكُ بالرَّجْعَة ، وإن لم ينْو طلاقا فيمينا يكفِّرها [٥] .

---

(١) المصدر السابق (٢٣٠/٢) كتاب الصلوات – فى الأمة تصلى بغير خمار – من طريق أبى أسامة عن مجالد به .

مصنف عبد الرزاق (١٣٥/٣) كتاب الصلاة – باب الخمار – من طريق الثورى وابن عيينة ، عن مجالد به .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة (٣٥٢/١) كتاب الصلوات – ماقالوا فى إقامة الصف – من طريق أبى خالد عن مجالد ، عن الشعبى ، عن الحارث وأصحاب على قالوا : كان على يقول : استووا تستو قلوبكم ، وتراصوا تراحموا .

وأشير فى الهامش أن فى نسخة : « تواسوا ترحموا » .

وفى علل الدارقطنى : وسئل عن حديث الحارث عن على : كان رسول الله – ﷺ يقول : استووا تستوى قلوبكم ، وتماسوا تراحموا .

فقال (أى الدارقطنى) : يرويه مجالد عن الشعبى ، عن الحارث ، واختلف عنه ، فرفعه أبو خالد الأحمر ، عن مجالد . قاله سريج بن يونس عنه ، وخالفه شريك وغيره ، رووه عن مجالد موقوفاً . وهو الصحيح .

(٣) هذه الترجمة من « ب » .

(٤) هو مُخَوَّل وقيل مِخْوَل بن راشد أبو راشد بن أبى مجالد ، النهدى مولاهم ، الكوفى الحناط ، ثقة ، نسب إلى التشيع من السادسة ، مات بعد سنة أربعين (ومائة) روايته فى الكتب الستة (تقريب ٢١٦/٢) .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٧٢/٥) كتاب الطلاق – ما قالوا فى الحرام ، من قال لها أنت على حرام – من رآه طلاقا – من طريق يزيد عن مخول به – إحالة على حديث قبله عن شريك عن مخول عن عامر عن عبد الله رضى الله عنه نحوه .

– السنن الكبرى للبيهقى (٣٥١/٧) كتاب الخلع والطلاق – باب من قال لامرأته أنت على حرام – من طريق الشريف أبى الفتح العمرى ، عن أبى أحمد الشريحى عن أبى القاسم البغوى به .

٢٤٠٩ – وبه [١] عن مُخَوَّلٍ ، عن عامر ، عن ابن مسعود مثله [٢] .

٢٤١٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى الهيثم قال : قلت لإبراهيم : أصلّى بالليل فى القِميص أو القِبَاء ؟ قال : اشْدُد حَقْوَك بالإِزَار [٣] .

٢٤١١ – وبإسناده عن أبى الهيثم ، عن إبراهيم قال : توبة القاذف فيما بينه وبين ربه ، ولا تجوز شهادته [٤] .

١٢/٣٥ : شريك [٥] عن العباس بن [٦] ذَرِيح [وغيره] :

٢٤١٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن العباس بن ذَرِيح ، عن الحارث بن ثُوَب قال : صلى علىٌّ بنا الجمعة ركعتين ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمَّا قامَ أقبل علينَا فقال : عباد الله أَتِمُّوا الصلاة ، ثم دخل .

قال على بن الجعد : إنما طلب مِنْ هذا كلامَهُ بعدَ الصلاة .

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا شريك ، عن مخول ، عن عامر ...

(٢) انظر المصدرين السابقين ، فى الموضعين ، وبإسناد أبى القاسم عن على بن الجعد عند البيهقى ، وبإسناد شريك عند ابن أبى شيبة .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٢/٢٦١) كتاب الصلوات – فى شد الحقو فى الصلاة – من طريق شريك به .

(٤) روى ابن أبى شيبة (٦/١٧١ – ١٧٢) كتاب البيوع والأقضية – من قال : لاتجوز شهادته إذا تاب – عن وكيع ، عن سفيان ، عن أبى الهيثم قال : سمعت إبراهيم والشعبى يتذاكران ذلك (أى قبول شهادة القاذف إذا تاب) فقال إبراهيم : لا تجوز ، فقال الشعبى : لم ؟ فقال إبراهيم : لأنك لا تدرى : تاب أو لم يتب . وروى عن وكيع ، عن سفيان ، عن واصل عن إبراهيم قال : لا تجوز شهادة القاذف ، وتوبته فيما بينه وبين الله (وانظر مصنف عبد الرزاق ٧/٣٨٧) .

(٥) هذه الترجمة من « ب » .

(٦) هو عباس بن ذَرِيح الكلبى ، الكوفى ، ثقة ، من السادسة . روى له أبو داود والنسائى وابن ماجه ، والبخارى فى الأدب المفرد (تقريب ١/٣٩٦) .

٢٤١٣ – وبه (١) عن العبَّاس بن ذَرِيح ، عن عامرٍ رفعه قال : لا رُقْيَةَ إلا من عين أو حُمَةٍ أو دم يَرْقَأ (٢) .

٢٤١٤ – وبه (٣) عن العباس بن ذَرِيح ، عن عامر رفعه : إنَّ من أشراط الساعة أن

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أنا شريك ، عن العباس بن ذريح ...

(٢) هكذا روى مرسلًا هنا ، وقد رواه أبو داود والحاكم بهذا الإسناد متصلا ؛ عن عامر ، عن أنس » د : (٢١٦/٤) (٢٢) كتاب الطب (١٨) باب ماجاء في الرقى – من طريق شريك عن العباس عن الشعبى ، عن أنس به .

المستدرك (٤١٣/٤) كتاب الرمي والتمائم – من طريق محمد بن سعيد الأصبهانى عن شريك به ، وهو عن عامر عن أنس كما قلنا . وفيه « أودم لا يرقأ » وأُرى أنه الصواب .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .

وقد اختلف على الشعبى فى هذا الحديث بالإضافة إلى ذلك :

فروى عن حصين عنه عن عمران بن حصين موقوفاً [خ : ١٥٥/١ – ٧٦ كتاب الطب – ١٧ باب من اكتوى أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو – من طريق ابن فضيل عن حصين به] .

وروى عن حصين عنه عن بريدة بن حُصَيب الأسلمى أنه قال : لا رقية ... [م : (١٩٩/١ – كتاب الإيمان – ٩٤ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب – من طريق هشيم ، عن حصين عن بريدة به] .

ورواه أبو داود عن مالك بن مغول ، عن حصين ، عن الشعبى ، عن عمران ، عن النبى – ﷺ [د ٤ /٢١٣ – ٢٢ كتاب الطب – ٧ باب فى تعليق التمائم] .

قال ابن حجر فى الفتح (١٥٦/١٠) : والمحفوظ رواية حصين مع الاختلاف عليه فى رفعه ووقفه ، وهل هو عن عمران أو عن بريدة ، والتحقيق أنه عنده عن عمران وعن بريدة جميعاً .

والحُمَةُ : سم ذوات السموم ، وقد تسمى إبرة العقرب والزنبورحمة ، وذلك لأنها مجرى السم . والمراد : لا رقية إلا من لدغ ذى حمة .

ورقأ الدم : سكن .

قال الخطابى : وليس فى هذا نفى جواز الرقية فى غيرهما من الأمراض والأوجاع ؛ لأنه قد ثبت عن النبي – ﷺ أنه رقى بعض أصحابه من وجع كان به .

وإنما معناه : لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسم ، وهكذا كما قيل : لافتى إلا على ولا سيف إلا ذو الفقار . (هامش أبى داود ٢١٣/٤) .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أنا شريك ، عن العباس بن ذريح .

يُرَى الهلال قِبَلًا فيقال : هذا ابن لَيْلَتَين ، وأن يَمُرَّ الرجل بالمسجد فلا يصلى فيه ركعتين ، وموت الفُجاءة (١) .

٢٤١٥ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن العباس بن ذَرِيح ، عن عامر ، عن ابن عباس قال : عاتبه رجل فى جواب كتاب فقال : إنى لأراه على حَقًّا كَرَدِّ السلام ، أو قال : واجبًا (٢) .

٢٤١٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سَلْمِ بن عبد الرحمن قال : نا زَاذَان قال : كان على يوتر بثلاث : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ و ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاه فى لَيْلَةِ القَدْرِ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد ﴾ (٣) .

108 | ٢٤١٧ – / حدثنا على ، أنا شريك ، عن سَلْمِ بن عبد الرحمن ، عن ابن الحَبْنَاء التميمى سمعت عليا يقول : ثلاثةٌ لا تُرَدُّ دعوتهم : الإمام العادل على رعيته ، والوالد على ولده ، ودعوة المظلوم (٤) .

---

(١) رواه الطبرانى فى الصغير (١٢٩/٢) عن الهيثم بن خالد المصيصى عن عبد الكبير بن معاف بن عمران ، عن شريك ، عن العباس ، عن الشعبى ، عن أنس رفعه إلى النبى – ﷺ قال : من اقتراب الساعة أن يرى الهلال ، فيقال لليلتين ، وأن تتخذ المساجد طرقاً ، وأن يظهر موت الفجاءة .

قال الطبرانى : لم يروه عن الشعبى إلا العباس بن ذربح ، ولا عنه إلا شريك ، تفرد به عبد الكبير .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٢٥/٧) رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط ، وفيه الهيثم بن خالد المصيصى وهو ضعيف .

(٢) الأدب المفرد (ص ٣٨٢) (٥٢٣) باب جواب الكتاب – من طريق على بن حجر عن شريك به .

قال صاحب فضل الله الصمد : أخرجه ابن أبى شيبة وابن سعد والبيهقى فى شعب الإيمان (٥٤٠/٢) .

– مصنف ابن أبى شيبة (٣٤/٩) كتاب الأدب – فى رد جواب الكتاب – عن شريك به .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٣/٣ – ٣٤) كتاب الصلاة ، باب مايقرأ فى الوتر وكيف التكبير فيه – من طريق الثورى عن سلم بن عبد الرحمن عن زاذان عن على به ، ولكن فيه (إذا زلزلت) بدل (إذا جاء نصر الله والفتح) .

وفى مصنف ابن أبى شيبة (٧٨/٣ ط ٢) فى كتاب الصلوات – فى الوتر مايقرأ فيه – من طريق زاذان أن عليا كان يقرأ بثلاث سور من آخر المفصل .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٥/١٠) كتاب الدعاء – فى دعوة المظلوم – من طريق شريك به . ولكن فيه عن ابن الحبناء قال : ثلاثة ...

وربما كان هذا خطأ فى الطبع ، فسقطت كلمة « عن على » .

٣٦/١٢ : شريك [١] عن إسماعيل [٢] بن أبي خالد .

٢٤١٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن عامر فى الرجل يزنى بالمرأة ثم يتزوجها . قال : هما زانيان [٣] .

٢٤١٩ – وبإسناده عن عامر قال : قال علىّ : ماكنَّا / نُبْعِدُ أن السَّكينة تنطق على ٣٠٨ لسان عمر [٤] .

٢٤٢٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن حكيم [٥] بن جابر قال : لما توفى الأشعث بن قيس قال : الحسن بن على [٦] : لا تَعْجَلُوا ، فلما فرغ من غُسْله وضأه بِحَنُوطه وضوءًا [٧][٨] .

---

(١) هذه الترجمة من ب .

(٢) هو إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى ، مولاهم ، البَجَلى ، ثقة ثبت ، من الرابعة مات سنة ست وأربعين (ومائة) روايته فى الكتب الستة (تقريب ٦٨/١) .

(٣) – مصنف عبد الرزاق (٢٠٦/٧) كتاب الطلاق – باب الرجل يزنى بامرأة ثم يتزوجها – من طريق ابن التيمى ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى ، عن عائشة قالت ...

السنن الكبرى للبيهقى (١٥٦/٧ – ١٥٧) كتاب النكاح – باب ما يستدل به على قصر الآية على مانزلت فيه أو نسخها (الزانى لا ينكح إلا زانية ..) – من طريق يعلى بن عبيد عن إسماعيل عن عامر عن عائشة – رضى الله تعالى عنها .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة (٢٣/١٢) كتاب الفضائل – ماذكر فى فضل عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – من طريق عبد الله بن إدريس ، عن الشيباني وإسماعيل ، عن الشعبى به . وفيه « بلسان عمر » .

(٥) فى « ب » : عن حكيم بن جابر وفى أ : حكيم بن جبير ، وأثبتنا مافى ب ، لأنه الموافق لما فى مصادر التخريج .

(٦) فى ب : الحسن بن على – عليه السلام .

(٧) « وضوءاً » ليست فى ب .

(٨) مصنف ابن أبى شيبة (٢٥٥/٣) كتاب الجنائز – فى الحنوط كيف يصنع به ، وأين يجعل – من طريق وكيع ، عن إسماعل به . وفيه « عن الحكيم بن جابر » .

– مصنف عبد الرزاق (٤١٧/٣) كتاب الجنائز – باب الحناط – من طريق ابن التيمى عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن حكيم بن جابر قال : لما توفى الأشعث بن قيس ، قال الحسن بن على : إذا غسلتموه فلا تهيجوه حتى =

٣٧/١٢ : شريك [١] عن غير واحد .

٢٤٢١ – حدثنا على أنا شريك ، عن عبيد الله ، عن [٢] نافع ، عن ابن عمر عن عمر قال [٣] : ما بين المشرق والمغرب قبلة [٤] .

٢٤٢٢ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن سليمان ، عن عِكرمة ، عن ابن عباس قال : لا بأس أن يتطاعم الصائمُ بالشيء – يعنى المَرقة ، ونَحْوَها [٥] .

= تأتونى به ، فلما فرغ من غسله أتى به ، فدعا بكافور فوضأه به ، وجعل على وجهه ، وفى يديه ورأسه ورجليه ، ثم قال : أدرجوه [أرجح أن كلمة « تهيجوه » صحتها : « تدرجوه » والله أعلم] .

والحنوط : كل طيب يخلط للميت .

(١) هذه الترجمة من ب .

(٢) فى ب : عبيد الله بن نافع . وهو خطأ .

(٣) « عن عمر » : ليست فى « أ » وما أثبتناه من « ب » مما يوافق مصادر التخريج .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة (٢/٢٦١ – ٣٦٢) كتاب الصلوات – من قال : مابين المشرق والمغرب قبله – من طريق أبى أسامة ، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال عمر : ... الأثر . ومن طريق وكيع ، عن العمرى (وهو عبيد الله) عن نافع عن ابن عمر ، عن عمر به . هذا وقد رواه مالك فى الموطأ (١/١٩٦ – ١٤ كتاب القبلة – ٤ – باب ماجاء فى القبلة) . – عن نافع أن عمر بن الخطاب قال : مابين المشرق والمغرب قبله إذا توجه قِبَلَ البيت .

وفى علل ابن أبى حاتم (١/١٨٤) سئل أبو زرعة عن حديث رواه يزيد بن هارون عن محمد بن عبد الرحمن بن المحبر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى – ﷺ أنه قال : مابين المشرق والمغرب قبله ، قال أبو زرعة : هذا وهم ، الحديث حديث ابن عمر موقوف .

وقال البيهقى فى السنن (٢/٩) : والمشهور رواية الجماعة ؛ حماد بن سلمة ، وزائدة بن قدامة ، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر من قوله . والله أعلم .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٣/٤٧) كتاب الصيام – فى الصائم يتطعم بالشيء – من طريق شريك به . ولفظه : « لا بأس أن يتطعم الصائم عن القدر .

خ : (٣/١٥٥) (٣٠) كتاب الصوم – (٢٥) باب اغتسال الصائم – تعليقاً – ولفظه : وقال ابن عباس : (لا بأس أن يتطعم القدر أو الشيء) .

وقال ابن حجر فى تغليق التعليق : وأما قول ابن عباس فقال البغوى فى **الجعديات** : ثنا على بن الجعد ، ثنا شريك ، عن سليمان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ... الأثر .

أنبأنا بذلك على بن محمد بن أبى المجد شفاهاً ، عن سليمان بن حمزة ، عن على بن الحسين ، عن المبارك بن الحسن ، عن عبد الله بن محمد بن الخطيب فى كتابه ، عن عبيد الله بن حبابة ، ثنا البغوى بهذا (٢/١٥٢) .

٢٤٢٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حمزة ، عن إبراهيم قال : تجوز شهادة الوارث فى نصيبه [(١)] .

٢٤٢٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن أبى حمزة قال : سألت إبراهيم عن كل مسكر ، فقال : الشَّرْبَةُ أو الإناء الذى يُسْكَر منه فهو [(٢)] حرام [(٣)] .

٢٤٢٥ – وبإسناده عن أبى حمزة ، عن سعد [(٤)] بن عُبيدة ، عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِى أنه صلى فى قميص واحد [(٥)] .

٢٤٢٦ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن الزِّبْرِقَان ، عن الضحاك ، عن ابن عَبَّاس : أنه مسح على الخُفَّيْن بعد ما خرج من الغائط .

٢٤٢٧ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن ابن أبى ليلى ، عن عطاء ، عن ابن عباس فى يوم عاشوراء قال : صوموا قبله وبعده ؛ خالفوا فيه اليهود [(٦)] .

٢٤٢٨ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم ، عن محمد بن سيرين قال : نحر ابن مسعود جزورًا فقام إلى الصلاة وعلى صدره من فرثها ودمها [(٧)] .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٩٢/١٠) كتاب الفرائض – باب المستلحق والوارث يعترف بالدَّين – من طريق شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم قال : إذا شهد اثنان من الورثة فى الدين جاز فى نصيبهما .

(٢) « هو » ليست فى ب .

(٣) سنن الدارقطنى : (٢٥٠/٤) كتاب الأشربة وغيرها – من طريق شريك عن أبى حمزة عن إبراهيم قوله : كل مسكر حرام ، وهى الشربة التى أسكرتك .

ومن طريق مسعر بن كدام ، عن حماد ، عن ابراهيم أنه قال : كل مسكر حرام ، هو القدح الذى يسكر منه .

(٤) فى ب : سعيد .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٢٧٤/٣ ط ٢) كتاب الصلوات – فى الصلاة فى الثوب الواحد – من طريق أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبى عبد الرحمن : أنه صلى فى قميص .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٢٨٧/٤) كتاب الصوم – باب صيام يوم عاشوراء – من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس يقول فى يوم عاشوراء : خالفوا اليهود ، وصوموا التاسع والعاشر .

(٧) مصنف عبد الرزاق (١٢٥/١) كتاب الطهارة – باب مس اللحم النِّيىء والدم – من طريق الثورى ، عن عاصم بن سليمان ، عن ابن سيرين قال : نحر ابن مسعود جزوراً ، فتلطخ بدمها وفرثها ، ثم أقيمت =

قال : فقال أبو موسى الأشعرى : ما أبالى لو نَحَرْت جَزُورًا فتلطخت بِفَرْثِها أو دمها ، وأكلت من شحمها ولحمها ، ثم صليت ، ولم أمس ماء .

٢٤٢٩ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عاصم ، عن معاذة قالت : كنت عند عائشة وعندها نسوة ، فَدَخلت فى الصلاة فى دِرْعٍ وخِمَار ، ومِنْطَقٍ ، ثم أتتها الجارية بِمِلْحَفَةٍ بَعْدُ . قالت وأومت أن كُلْن (١) .

٢٤٣٠ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ قالت : اختلعت فيما دون عقاص رأسى ، فأجاز ذلك عثمان (٢)(٣) .

= الصلاة فصلى ولم يتوضأ .

ورواه عنه الطبرانى فى الكبير (٩/٢٨٤) .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٥٨) باب فيما يعفى عنه فى الصلاة – : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله ثقات .

مصنف ابن أبى شيبة (٢/٣٥٣ – ٣٥٤ ط ٢) كتاب الصلوات – فى الرجل يصلى وفى ثوبه أو جسده دم – من طريق هشيم ، عن خالد ومنصور ، عن ابن سيرين عن يحيى الجزار : أن ابن مسعود صلى وعلى بطنه فرث ودم . قال : فلم يعد الصلاة .

وعن هشيم ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين أنه أمسك عن هذا الحديث بعد ، ولم يعجبه .

(١) مصنف ابن أبى شيبة (٣/٢٧٣ ط ٢) كتاب الصلوات – المرأة فى كم ثوب تصلى – من طريق ابن فضيل ، عن عاصم ، عن معاذة ، عن عائشة أنها قامت تصلى فى درع وخمار ، فجاءتها الأمة فألقت عليها ثوباً .

والمنطق : شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها . فترسل الأعلى على الأسفل ، والأسفل ينجر على الأرض .

(٢) فى ب : عثمان عليه السلام .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٦/٥٠٤) كتاب الطلاق – باب المفتدية بزيادة على صداقها – من طريق معمر ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أن الربيع ابنة مُعَوِّذ بْن عفراء أخبرته قالت : كان لى زوج يُقِلُّ الخير على إذا حضر ، ويحرمنى إذا غاب ، قالت : فكانت منى زلة يوماً ، فقلت له : اختلع منك بكل شىء أملكه ، فقال : نعم ، قلت : ففعلت ، فخاصم عمى معاذ بن عفراء إلى عثمان ، فأجاز الخلع . قالت : وأمره أن يأخذ عقاصى رأسى فما دونه أو قالت : دون عقاص الرأس .

ورواه ابن سعد (الطبقات ٨/٣٢٨) من طريق خالد بن مخلد ، عن إسحاق بن حازم ، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارى قالت : قلت لزوجى : اختلع منك بجميع ماأملك ؟ قال : نعم ، فدفعت إليه كل شىء غير درعى ، فخاصمنى إلى عثمان ، فقال : له شرطه ، فدفعته إليه . =

٢٤٣١ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله / بن محمد (١) ، عن ابن الحنفية ، ٣٠٩
عن على (٢) قال : مَنْ خَيَّر فقد طَلَّق والعُمْرَى بتات (٣) .

٢٤٣٢ – وبإسناده عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ قالت : أتانا النبى ﷺ فقال : ايتنى بوضوء فأتيناه بِميضَأَةٍ لنا تَسَعُ مُدًّا وثلثًا أو مُدًّا ونصفًا ، وقال (٤) : اسكبى فغسل يديه ثلاثًا واستنشق ثلاثًا ، ومضمض ثلاثًا ، وغسل وجهه ثلاثًا ، وغسَل / ذراعيه ثلاثًا ، 108 ١
ثلاثًا ، ثم مسح برأسه وأقبل (٥) به وأدبر ..

قال على بن الجعد : ووصف شريك بيديه مقبلا ومدبراً أربع مرات – ومسح بأذنيه ؛ ظهورهما وبطونهما ، وغسل رجليه ثلاثًا ، ثلاثًا (٦) .

= ومن طريق يحيى بن عباد ، عن فليح بن سليمان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت مُعَوِّذ بن عَفْراء قالت : كان بينى وبين ابن عمى كلام أو محاورة ، وهو زوجها . قالت : فقلت له : لك كل شيء لى وفارقنى . قال : قد فعلت . قالت : فأخذ والله كل شيء كان لى ، حتى فراشى . قالت : فجئت عثمان بن عفان ، فذكرت ذلك له وقد حضر . فقال : الشرط أملك . خذ كل شيء لها حتى عقاص رأسها – إن شئت .

والعقاص : ج عقيصة وهى الضفائر ، وقيل : هو الخيط الذى تعقص به أطراف ذوائبها . وهذا كناية عن أنه يأخذ كل شيء تملكه ، حتى ولو كان أقل من هذا الخيط .

(١) فى ب : محمد بن عقيل .

(٢) فى ب : عن على – رضى الله عنه .

(٣) المحلى لابن حزم (٩/١٦٤ – ١٦٥) أحكام الهبات – العمرى والرقبى – من طريق وكيع ، عن شريك به .

– مصنف ابن أبى شيبة (٧/١٤٠) كتاب البيوع – العمرى وما قالوا فيها – من طريق شريك به مقتصرًا على قوله « العمرى بتات » .

ومعنى الجزء الأول كما ورد عن على – رضى الله عنه – : أن الذى يخيِّر امرأته فقد طلق سواء اختارت نفسها أو اختارته ، فإن اختارت نفسها فطلاق بائن ، وإن اختارته فهو أملك برجعتها .

ومعنى الجزء الثانى : « العمرى بتات » أن من يهب لأحد « عمرى .. » أى شيئا يملكه فى حياته ، فهو له ولورثته ، ولا يرجع إلى الموهب مرة أخرى .

(٤) فى ب : « فقال » .

(٥) فى « ب » : فأقبل .

(٦) جه : (١/١٣٨) (١) كتاب الطهارة وسننها –(٣٩) باب الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه – من طريق الهيثم بن جميل عن شريك به . =

٢٤٣٣ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الوهاب ، عن ابن عباس قال : يَكفِى أو يجزى الوضوء مرَّةً مرَّةً .

٢٤٣٤ – حدثنا على ، أنا شريك ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : صلى بنا جابر فى ثوبٍ واحد متوشحاً به (١) .

= وفى (١/١٥١) فى الكتاب السابق (٥٢) باب ماجاء فى مسح الأذنين – من طريق أبى بكر بن أبى شيبة عن شريك مقتصراً على مسح الأذنين .

د : (١/٨٩ – ٩٠) (١) كتاب الطهارة (٥٠) باب صفة وضوء النبى – ﷺ – من طريق بشر بن المفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل نحوه ، إلا أنه قال : « ومضمض واستنشق مرة » .

قال أبو داود : حدثنا سفيان ، عن ابن عقيل بهذا الحديث ... قال فيه « وتمضمض واستنثر ثلاثاً .

وفى رواية بشر هذه ما يوضح أن معنى قول على بن الجعد هو أنه : « مسح برأسه مرتين » .

ت : (١/٤٨ – ٤٩) أبواب الطهارة –(٢٥) باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس – من طريق بشر بن المفضل عن ابن عقيل به (ماهو خاص بمسح الرأس) .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن ، وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسناداً .

وهو يشير إلى حديث عبد الله بن زيد الذى رواه قبل هذا الحديث وفيه مايفيد أنه مسح رأسه مرة واحدة .

قال الترمذى بعد حديث عبد الله بن زيد : وبه يقول الشافعى وأحمد وإسحاق وفى أعقاب هذا الحديث : قال وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هذا الحديث ، منهم وكيع بن الجراح .

ثم روى الترمذى فى الباب التالى (٢٦ باب ماجاء أن مسح الرأس مرة) من طريق ابن عجلان ، عن ابن عقيل ، عن الربيع أنها رأت النبى – ﷺ يتوضأ ، قالت : مسح رأسه ، ومسح ما أقبل منه وأدبر ، وصدغيه ، وأذنيه مرة واحدة .

قال : وحديث الربيع حديث حسن صحيح . وقد روى من غير وجه عن النبى – ﷺ أنه مسح برأسه مرة . والعمل على هذا عنه أكثر أهل العلم من أصحاب النبى – ﷺ ومن بعدهم ... رأوا مسح الرأس مرة واحدة .

(١) روى البخارى (١/٤٧٨) (٨) كتاب الصلاة (١١) باب الصلاة بغير رداء – من طريق ابن أبى الموال ، عن محمد بن المنكدر قال : دخلت على جابر بن عبد الله وهو يصلى فى ثوب ملتحفاً به ، ورداؤه موضوع ....

وروى مسلم (١/٣٦٩) (٤) كتاب الصلاة –(٥٢) باب الصلاة فى ثوب واحد وصفة لبسه – من طريق ابن وهب عن عمرو أن أبا الزبير حدثه أنه رأى جابر بن عبد الله يصلى فى ثوب متوشحاً به .

من أخبار شَرِيك [١] بن عبد النَخعِيّ أبى عبد الله القاضى

٢٤٣٥ – حدثنا عمِّى ، عن أبى عبيد قال : شريك بن عبد الله النخعى من [٢] بنى حارثة بن سعد ، وحفص بن غياث منهم [٣] .

٢٤٣٦ – حدثنا إبراهيم بن هانىء ، عن أبى عبد الله أحمد بن حنبل قال : بلغنى أن شريك بن عبد الله وُلِد فى سنة خمس وتسعين [٤] .

٢٤٣٧ – حدثنا داود بن رُشَيْد ، نا محمد بن معاوية النيسابورى قال : سمعت عبَّادا يقول : قدم علينا مَعْمَر وشريك واسط . فكان شريك أرجح عندنا منه [٥] .

٢٤٣٨ – حدثنا عباس قال : قلت ليحيى بن معين : شريك أثبت أو أبو الأحوص ؟ قال : شريك [٦] .

٢٤٣٩ – حدثنا عباس ، ثنا يحيى قال : قلت ليحيى بن معين [٧] وذكرت إسرائيل وشريكًا فقال : ما فيهما إلا ثَبْتٌ [٨] .

---

(١) لعل أجمع التراجم لشريك هى التى فى هذا الكتاب ، وفى سير أعلام النبلاء : (٨/٢٠٠ – ٢١٦) – وأخبار القضاة : (٣/١٤٩ – ١٧٥) ، والكامل لابن عدى : (٤/١٣٢١ – ١٣٣٨) .
وتاريخ بغداد : (٩/٢٧٩ – ٢٩٥) ، وتهذيب الكمال للمزى : (١٢/٤٦٢ – ٤٧٧) .

(٢) فى « ب » : « عن » بدل « من » .

(٣) قال خليفة بن خياط : شريك بن عبد الله بن أبى شريك ، وهو الحارث بن أوس بن الحارث بن الأذهل بن وَهْبيل بن سعد بن مالك بن النَّخع ، يكنى أبا عبد الله (الطبقات له ص ١٦٩) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/٢٠٨ – ٢٠٩) : قال معاوية بن صالح الأشعرى : سألت أحمد بن حنبل عن شريك فقال : ... وولد شريك سنة خمس وتسعين .
وابن عدى فى الكامل من طريق الأثرم به (٤/١٣٢٤) .

(٥) سير أعلام النبلاء (٨/٢٠٣) : قال محمد بن معاوية النيسابورى : ... به .

(٦) المصدر السابق : (٨/٢٠٣ – ٢٠٤) : قال عباس : ذكرت لابن معين إسرائيل وشريك فقال ما فيهما إلا ثبت ، وقال : شريك أثبت من أبى الأحوص ، ثم سمعت ابن معين يقول : إسرائيل أثبت من شريك ، وقال : كان يحيى القطان : لا يحدث عن هذين .

(٧) « ابن معين » من « ب » .

(٨) انظر هامش (٦) .

٢٤٤٠ - قال : وسمعت يحيى مرة أخرى يقول : إسرائيل أثبت حديثا من شريك [١] .

٢٤٤١ - قال : وسمعت يحيى يقول : كان يحيى القطَّان لا يُحَدِّثُ عن إسرائيل ولا شريك [٢] .

٢٤٤٢ - حدثنا عباس ، نا يحيى ، نا مُنْجَابٌ قال : قال / رجل لشريك : كيف ٣١٠
تَجُدك يا أبا عبد الله ؟ قال : أجدنى شاكيًا غير شاكٍ [٣] لله عز وجل [٤] .

٢٤٤٣ - حدثنا أحمد بن زهير ، نا يحيى بن أيوب قال : كنا عند شريك يومًا ، فظهر من أصحاب الحديث جَفَاء فانتهر بعضَهم . فقال له رجل : يا أبا عبد الله ، لو رفقت فوضع شريك يده على رُكْبَة الشيخ . وقال : النُّبْلُ عون على الدِّين [٥] .

٢٤٤٤ - حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنى أبو الفتح نصر بن المغيرة قال : قال سفيان ابن عيينة : قيل لِشَريك [٦] فيمن يُفَضِّل على أبى بكر وعمر غيرَهما . فقال إذًا يَفْتَضِح ، يقول : أخطأ المسلمون [٧] .

٢٤٤٥ - حدثنا محمد بن يزيد [٨] قال : سمعت وكيعًا يقول : ما كتبت عن شريك بعدما وَلِىَ القضاء فهو عندى على حِدَة [٩] .

---

(١) انظر هامش (٦) من الصفحة السابقة .
(٢) فى ب : « ولا عن شريك وانظر هامش (٦) من الصفحة السابقة .
(٣) فى « ب » : « أجدنى شاكٍ غير شاكى الله » .
(٤) سير أعلام النبلاء : (٢٠٤/٨) : عن منجاب به ، وكذلك أخبار القضاة : (١٥٤/٣) عن العباس بن محمد الدورى به .
(٥) المصدر السابق : (٢٠٤/٨) عن أحمد بن زهير (أبى خيثمة) به وأخبار القضاة (١٥٥/٣) وفيه : « الساعون على الدين » وأظن أنه تحريف وتاريخ بغداد (٢٨٥/٩) من طريق البغوى به .
(٦) فى « ب » : « ما تقول فيمن ... » .
(٧) المصدر السابق : (٢٠٤/٨) عن ابن عيينة به .
(٨) فى « ب » : « زيد » .
(٩) المصدر السابق : (٢٠٤/٨) عن وكيع به .

٢٤٤٦ - حُدِّثْتُ عن أبى نعيم قال : ماكتبت عن شريك بعدما ولى القضاء إلا حديثا واحدًا [١] .

٢٤٤٧ - حدثنى عباس بن محمد قال : سمعت يحيى يقول : قضى شريك على ابن إدريس بشىء ، فقال ابن إدريس : القضاء فيه كذا وكذا . فقال له شريك : اذهب فأفْتِ بهذا حَاكَةَ الزَّعافر . قال يحيى : وكان شريك قد حَبَسَه فى القضية ، وكان ابن إدريس فى الزَّعَافِرِ ، وعنده حَاكَةٌ [٢] .

٢٤٤٨ - حدثنا أحمد بن زهير ، أنا سليمان بن أبى شيخ قال : قال شريك ابن عبد الله لبعض إخوانه : أُكْرِهت على القضاءِ . قال : فأكرهت على أخذ الرِّزق ؟ [٣] .

٢٤٤٩ - قال ابن أبى شيخ : وحدثنى عبد الله بن صالح بن مسلم قال : كان شريك على قضاء الكوفة ، فخرج يتلقَّى الخَيْزُران ، فبلغ / [٤] شاهِىَ ، وأبطأت الخيزران . فأقام 109 ا
ينتظرها ثلاثًا ، ويَبِسَ خُبْزُهُ . فَجَعَلَ يَبُلُّه بالماء ويأكله ، فقال العلاء بن المنهال [٥] الغَنَوِى :

فإن كان الذى قد قلت حقا ... بأن قد أكرهوك على القضاءِ
فمالك مُوضِعًا فى كل يوم ... تَلَقَّى من يحج من النساءِ ؟

---

(١) المصدر السابق : (٨/٢٠٤) عن أبى نعيم به .

(٢) المصدر السابق : (٨/٢٠٤) عن البغوى به . وفيه : « وكان ابن إدريس ينزل فى الزعافر » وليس فيه : « وعنده حاكة » .

(٣) المصدر السابق : (٨/٢٠٥) : عن ابن أبى خيثمة (أحمد بن زهير) به . وتاريخ بغداد (٩/٢٨٥) من طريق البغوى به .

(٤) موضع قرب القادسية . والخيزران هى أخت هارون الرشيد .

(٥) فى « ب » : « منهال » .

٣٣١ / مُقِيم فى قُرَى شَاهِــى ثلاثًـــا بلا زادٍ سوى كِسَرٍ ومـــاءِ [١]

٢٤٥٠ – قال : وأخبرنى سليمان بن أبى شيخ ، حدثنى عبد الرحمن بن شَرِيك القاضى قال : كانت أم شريك من خُراسان ، فرآها أعرابى وهى على حمار ، وشريك بين يديها صبى فقال : إنك لَتَحْمِلين جَنْدَلة من الجَنادل [٢] .

٢٤٥١ – قال سليمان : وقال موسى بن عيسى لشريك : يا أبا عبد الله عزلوك عن القضاء ؟ ما رأينا قاضيًا عُزِل . قال : هم الملوك ، يَعزِلون ويَخْلَعُون . يُعَرِّض أن أباه خُلِع [٣] .

٢٤٥٢ – قال : وأنا سليمان قال : حدثنى أبو مُطَرِّف قال : قال لى شريك : حملت إلى أبى جعفر [٤] فقال : إنى ولّيتك قضاء الكوفة ، فقلت : لا أحسن . فقال : قد بلغنى ما صنعتَ بعيسى ، وإنى والله ما أنا كعيسى ، ياربيع ، يكون عندك حتى يَقْبَل . قال : فخرجت مع الربيع ، فقال لى : إنه [٥] لا يُعفِيك قال : فَقَبِلْتُ [٦] .

---

(١) تاريخ بغداد (٢٨٥/٩) من طريق البغوى به – سير أعلام النبلاء (٢٠٥/٨ – ٢٠٦) من طريق سليمان ابن أبى شيخ به – وأخبار القضاة (١٥٢/٣) من طريق أحمد بن زهير ومحمد بن موسى القيسى ، عن سليمان بن أبى شيخ ، وفيه : « الغلام منهال الغنوى » وهو تحريف وصحته كما هنا وكما فى المصدرين السابقين : « العلاء بن المنهال الغنوى » .

(٢) أخبار القضاة (١٥٤/٣) من طريق إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن أبى شيخ به – سير أعلام النبلاء (٢٠٦/٨) من طريق سليمان به .

والجندل : الحجارة ، ومنه سُمِّىَ الرجل ، والجُنَادل : الشديد من كل شيء وقيل : العظيم القوى . (لسان) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٠٦/٨) . وأخبار القضاة (١٦١/٣) .

وتاريخ بغداد (٢٩٢/٩ – ٢٩٣) وفيه : قدم هارون الكوفة يعزل شريكاً عن القضاء ، وكان موسى بن عيسى والياً على الكوفة ، فقال موسى لشريك : ما صنع أمير المؤمنين بأحد ما صنع بك ، عزلك عن القضاء ، فقال له شريك : هم أمراء المؤمنين يعزلون القضاة ، ويخلعون ولاة العهود ، فلا يعاب ذلك عليهم . فقال موسى : ما ظننت أنه مجنون هكذا ، لا يبالى ما تكلم به . وكان أبوه عيسى بن موسى ولى العهد بعد أبى جعفر ، فخلعه بمال أعطاه إياه ، وهو ابن عم أبى جعفر .

(٤) فى « ب » : أبى جعفر – رضى الله عنه .

(٥) فى « ب » : ألا إنه .

(٦) سير أعلام النبلاء (٢٠٦/٨) .

٢٤٥٣ – قال : وأخبرنى سليمان قال : لقى عبد الله بن مصعب الزبيرى شريكًا فقال : بلغنى أنك تنال من أبى بكر [١] وعمر ؟ فقال شريك : والله ما أنتقِص الزبير ، فكيف أنال من أبى بكر [٢] عمر ؟ [٣] قال سليمان : فذكرت ذلك لمصعب ، فقال : نعم ، قد كان ذاك فَأَمَضَّه أبى .

٢٤٥٤ – قال : وأنا سليمان [٤] قال : حدثنى أبى قال : قيل لأبى شيبة القاضى : قد وَلِىَ شريك قضاء الكوفة قال : الحمد لله الذى لم يجعله من أصحاب حمّاد [٥] ، إنّه لو أتاكم أصحاب حماد رأيتم ما تنكرون .

٢٤٥٥ – رأيت [٦] فى كتاب على بن المدينى إلى أحمد بن حنبل [٧] ، وحدثنى به صالح بن أحمد ، عن على [٨] قال : قال يحيى بن سعيد القطّان : أُحَدِّث عن شريك أعجب إلى من أن أُحَدِّث عن موسى بن عُبَيْدة [٩] .

٢٤٥٦ – قال على : وقال يحيى القطان : وَقَدِمَ شريك مكة فقال لى : ايته [١٠] . فقلت : لو كان بين يدىّ ما سألته عن شيء ، وضعف حديثه جدًّا . قال يحيى : أَتَيْتُه بالكوفة فأملى / علىَّ فإذا هو لا يدرى [١١] . ٣١٢

---

(١) فى « ب » : « أبى بكر وعمر – عليهما السلام » .

(٢) فى ب : أبى بكر وعمر – رضى الله عنهما .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٠٦/٨) وليس فيه العبارة الأخيرة : قال سليمان ...

(٤) فى « ب » : سليمان بن أبى شيخ .

(٥) سير أعلام النبلاء : (٢٠٦/٨) وليس فيه العبارة الأخيرة : « إنه لو أتاكم ... » .

(٦) فى « ب » : حدثنا عبد الله قال : رأيت ...

(٧) فى « ب » : أحمد بن حنبل – رضى الله عنه .

(٨) فى « ب » على بن المدينى .

(٩ ، ١١) سير أعلام النبلاء (٢٠٦/٨ – ٢٠٧) مع زيادة هنا .

(١٠) فى « ب » : « سله » بدل « ايته » .

(١١) الكامل لابن عدى : (١٣٢٢/٤) عن على به .

٢٤٥٧ – حدثنا أحمد بن زهير ، أنا سليمان بن أبى شيخ قال : كان لشريك كاتب يقال له أبو إسرائيل ، وهو أسَنُّ من شريك ، فجاء شريك يومًا إلى مجلس القضاء ، وقام [١] يركع ، فدنا رجل من الكاتب فسأله عن شيء من أمر القاضى ؛ متى يجلس ، أو نحو ذلك ، فانفتل شريك فقال : ضع قلمنا والحق بأهلك ، فَغَضِب أبو إسرائيل وقال : ماشيء أغيظ إلىّ من قوله : ضع قلمنا . ليت ذاك القلم فى عينيه [٢] .

٢٤٥٨ – قال سليمان : وحدثنى أبى قال : لما وُجِّه شريك إلى قضاء [٣] الأهواز جلس على القضاء ، فجلس [٤] لا يتكلم حتى قام وهرب ، واختفى ، ويقال : إنه اختفى عند الوالى [٥] .

٢٤٥٩ – قال سليمان : فحدثنى يحيى بن سعيد الأموى قال : كنت عند الحسن
b 109 ابن عُمارة حين بلغه أن شريكا هرب / من قضاء الأهواز . قال : الخبيث استصغر قضاء الأهواز [٦] ، فهرب [٧]

٢٤٦٠ – قال : وحدثنا محمد بن يزيد قال : حدثنى حمدان بن الأصبهانى قال : كنت عند شريك ، وأتاه بعض ولد المهدى ، فاستند إلى الحائط ، فسأله عن حديث ، فلم يلتفت إليه ، وأقبل علينا ، ثم أعاد ، فعاد بمثل ذلك ، فقال – يعنى لشريك : كأنك

---

(١) فى « ب » : فقام .

(٢) أخبار القضاة : (١٣٤/٣) – من طريق سليمان به .

(٣) فى « ب » : « القضاء بالأهواز » .

(٤) فى « ب » : « فجعل » بدل : « فجلس » .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٨) من طريق سليمان بن أبى شيخ به
وفى أخبار القضاة (١٦٥/٣) أن الوالى الذى اختفى عنده هو محمد بن الحسن العبدى .

(٦) المصدر السابق : (٢٠٦/٨) وأخبار القضاة (١٥٣/٣ ، ١٦٤) .

(٧) « فهرب » من « ب » .

تَسْتَخِفُّ بأولاد الخلافة . فقال [١] : لا ، ولكن العلم أَزْيَنُ عند أهله من أن يُضَيِّعُوه ، قال : فجثا على ركبتيه ، ثم سأله ، فقال شريك : هكذا يُطْلَبُ العلم [٢] .

٢٤٦١ – حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، نا موسى بن داود ، نا عبَّاد بن العوام قال : قال شريك : أَثَرٌ فيه بعض الضعف أحب إلّى من رأيهم [٣] .

٢٤٦٢ – حدثنا منصور قال : سمعت شريكا يقول : لَأَن يكون فى كُلِّ رُبْعٍ من أرباع الكوفة خَمَّار يبيع الخمر أحب إلى من أن يكون من يقول بقول أبى حنيفة [٤] .

٢٤٦٣ – حدثنا عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : عِمْران بن دينار الأحمرى كوفى يروى عنه شريك ، ليس هو عمرو بن دينار / ، إنما هو عِمْران بن دينار ، ويروى ٣١٣
شريك أيضًا عن عَمرو بن دينار الكوفى . قال يحيى : فحدث أبو الوليد يومًا بهذا الحديث [٥] عن شريك عن عمرو بن دينار . فقلت له إنما شريك عن عمران بن دينار ليس هو عمرو بن دينار [٦] .

٢٤٦٤ – حدثنا إبراهيم بن هانىء ، عن أبى عبد الله أحمد بن [٧] حنبل قال : مات [٨] شريك سنة سبع وسبعين [٩] .

---

(١) فى « ب » : « قال » .

(٢) أخبار القضاة : (١٦١/٣) ، سير أعلام النبلاء : (٢٠٧/٨) – عن محمد بن يزيد الرفاعى به .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٨) .

(٤) الكامل لابن عدى : (١٣٢٤/٤) عن البغوى به . ومنصور هو ابن أبى مزاحم كما هو فيه .

(٥) مَرَّ هذا الحديث برقم : (٢٣٦٣) .

(٦) التاريخ لابن معين (٤٣٧/٢) وانظر رقم : (٢٣٦٣) والتعليق عليه .

(٧) فى « ب » : « أحمد بن حنبل رضى الله عنه » .

(٨) فى « ب » : « بلغنى أنه مات .... » .

(٩) تاريخ بغداد : (٢٩٤/٩) من طريق حنبل بن إسحاق .

٢٤٦٥ – حدثنا على بن سهل قال : سمعت عفان يقول : كان شريك يَخْضِبُ بالحُمْرَة (١) .

٢٤٦٦ – حدثنا أحمد بن إبراهيم قال : سمعت أبا نعيم يقول : شريك – يعنى مات سنة سبع وسبعين (٢) .

آخر الجزء (٣) العاشر من أصل الصريفينى ، ويتلوه فى الحادى عشر
من حديث أبى خيثمة زهير بن معاوية بن حُدَيْج الجُعفى
والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد النبى وآله

بلغ العرض بالأصل
فصح ووافق .

---

(١) سير أعلام النبلاء : (٨/٢٠٧) من طريق على بن سهل به .

(٢) المصدر السابق (٨/٢١١) قال الذهبى : قال أبو نعيم الفضل وغيره : مات سنة سبع وسبعين .

(٣) فى آخر هذا الجزء السماع التالى .

سمع جميع هذا الجزء والتاسع قبله على أبى محمد الصريفينى . بقراءة أبى ياسر محمد بن عبد الله بن كادش – محفوظ بن أحمد الكلوذانى ، وأبو عبد الله بن توبة وابنه أبو الحسن محمد ، ومحمد بن الحسين الحاجى ، وعلى بن على الفراش وسعد الله بن على بن أيوب البزاز ومحمد بن مرزوق بن عبد الرزاق الزعفرانى ، وعبيد الله بن الزاغَونى ، وابنه على . وأبو بكر محمد بن عبد الباقى البزاز .

وذلك فى جمادى الآخرة سنة ثلاث وستين وأربع مائة . نقلته من خط أبى القاسم بن السمرقندى وأصله .

وسماع آخر على الصريفينى .

أما فى نسخة ب ففيها : « آخر الجزء العاشر والحمد لله أولاً وآخرا كما هو أهله ومستحقه .

وصلى الله ذو النعماء ربى على الخمس الميامين الطياب . سمع جميع هذا الجزء من أبى القاسم هبة الله بن الحسين بن على الحاسب بسماعه من الصريفينى فى محرم سنة ست وستين وأربع مائة – أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن أبى تمام الدباس ، وأحمد بن طارق ، وأبو الفرج محمد بن على بن حمزة بن فارس الحرانى بقراءة أخيه حمزة بن على فى جمادى الآخرة سنة ست وأربعين وخمسمائة . نقلته من خط القارى . =

= سماع آخر :
قرأت جميع هذا الجزء على الشيخ الأمين أبى الفرج محمد بن على بن حمزة بن فارس الحرانى بسماعه من ابن الحاسب ، فسمعه الفقيه الإمام محب الدين أبو محمد عبد القادر بن داود بن محمد الواسطى ، والأجل محيى الدين أبو محمد الحسن بن نصر بن المعلى شيخ الطيب والشيخ أبو القاسم جعفر بن الأسعد بن أبى القاسم الخياط الصوفى ، وسعد الله بن عبد الرحمن بن سعد الله بن الواسطى الدقاق . وذلك فى مجلسين آخرهما يوم الأربعاء لثلاث خلون من جمادى الأولى سنة ست وستمائة . وكتب محمد بن محمد بن الحسن بن النجار حامدا لله تعالى ومصلياً على رسوله سيدنا محمد النبى وآله ومسلما . وصح .

سماع آخر :

سمع جميع هذا الجزء العاشر من الجعديات على أبى القاسم هبة الله بن الحسين بن الحاسب بسماعه من أبى محمد الصريفينى بقراءة أحمد بن صالح بن شافع إسماعيل بن سعد الله بن حمدى فى شهر ربيع الآخر سنة سبع وأربعين وخمسمائة .

سماع آخر :

سمع من أول هذا الجزء إلى آخر حديث ليث بن أبى سليم وهو بعد النصف بقايمة على الشيخ الأمين أبى محمد إسماعيل بن سعد الله بن محمد بن حمدى البزاز بسماعه من ابن الحاسب بقراءة الفقيه الإمام أبى المحامد محمود بن محمد بن سعود بن الصابونى البخارى محمد بن محمود بن الحسن بن النجار ، وذلك فى الرابع عشر من صفر سنة أربع عشرة وستمائة فى منزل الشيخ بخرابة الهراس . فيه كشطان أحدهما « سمع » والآخر « حديث » ، وهما صحيحان .

* * *

B 109

/ تتمة الجزء العاشر [١]

٢٤٦٥ - حدثنا عبد الله قال : ثنا على بن سهل قال : سمعت عفان يقول : كان شريك يخضب بالحمرة [٢] .

(١٣)

[سفيان بن عيينة] [٣]

٢٤٦٧ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس أن النبى ﷺ أُنْكِحَ وهو محرم [٤] .

٢٤٦٨ - حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز - يعنى الماجشون ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس عن

---

(١) هذه الأحاديث والآثار من نسخة « ب » ، ومكتوب فوقها « تتمة الجزء العاشر » .

(٢) سبق برقم (٢٤٦٥) وقبل رواية واحدة ولهذا أعطيناه الرقم نفسه .

(٣) هذا العنوان زدناه .

(٤) خ : (٩/١٦٥ فتح) (٦٧) كتاب النكاح - (٣٠) باب نكاح المحرم - عن مالك بن إسماعيل ، عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن جابر بن زيد عن ابن عباس - رضى الله عنهما « تزوج النبى - ﷺ - وهو محرم » .
م : (٢/١٠٣١) (١٦) كتاب النكاح -(٥) باب تحريم نكاح المحرم - وكراهة خطبته - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، وإسحاق الحنظلى ، وابن نمير عن ابن عيينة به . ولفظه : « أن النبى - ﷺ - تزوج ميمونة وهو محرم » .
قال الأثرم : « قلت لأحمد : إن أبا ثور يقول : بأى شىء يدفع حديث ابن عباس - أى مع صحته -؟ فقال : الله المستعان ، ابن المسيب يقول : وهم ابن عباس ، وميمونة تقول : تزوجنى وهو حلال » .
وقد عارض حديث ابن عباس حديث عثمان : « لاينكح المحرم ولايُنكح » أخرجه مسلم ، ويجمع بينه وبين حديث ابن عباس بحمل حديث ابن عباس على أنه من خصائص النبى - ﷺ - .
وقال ابن عبد البر : اختلفت الآثار فى هذا الحكم ، لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى ، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد ، لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة . فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضا ، فتطلب الحجة من غيرهما . (فتح ٩/١٦٥) .

أبى طلحة ، عن النبى ﷺ قال : لا يدخل الملائكة بيتاً (١) فيه كلب ولا صورة (٢) .

٢٤٦٩ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا سفيان ابن عيينة عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : ثنا عابس بن ربيعة أن عليا عليه السلام قال : كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه (٣) .

٢٤٧٠ - قال عبد الله : سمعت على بن الجعد يقول : كنت عند سفيان بن عينية بالكوفة سنة ستين ومائة ، فيُمْلِى (٤) علينا من صحيفة .

٢٤٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : وأخبرنى أبو أحمد بن عبدوس أنه سمع عليا يقول : وكان له جمل يستقى عليه .

---

(١) فى « ب » وهى الأصل هنا : « بيت » وهو خطأ .

(٢) خ : (١٠١/٤ فتح) (٥٩) كتاب بدء الخلق -(١٧) باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه ، فإن فى إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء - من طريق سفيان به .

م : (١٦٦٤/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة -(٢٦) باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه ، وأن الملائكة عليهم السلام لايدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب - من طريق سفيان به .

(٣) مصنف ابن أبى شبية (٣١/٥) كتاب الطلاق - ماقالوا فى طلاق المعتوه - من طريق وكيع ، عن الأعمش به .

- مصنف عبد الرزاق (٧٨/٧) كتاب الطلاق - باب طلاق المعتوه - من طريق الثورى ، عن الأعمش به - وفيه : عن « عامر بن ربيعة » بدل : « عابس » .

- سنن سعيد بن منصور (٣١٠/١ - ٣١١) باب ماجاء فى طلاق السكران - من طريق هشيم ، وسفيان ، وأبى عوانه ، وأبى معاوية ، عن الأعمش به .

ومن طريق هشيم عن أشعث بن سوار عن عبد الرحمن بن عابس ، عن أبيه به .

- السنن الكبرى للبيهقى (٣٥٩/٧) كتاب الخلع والطلاق - باب من قال : يجوز طلاق السكران وعتقه - من طريق يعقوب بن سفيان ، عن أبى نعيم عن سفيان به

قال : وقال يعقوب : وقال قبيصة : عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة عن أبيه ، عن على رضى الله عنه بذلك .

(٤) فى المخطوط : « فيَمْلِ » .

١٤ – أبو مغيرة القاصّ النضر بن إسماعيل (١) .

٢٤٧٢ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا أبو المغيرة ، عن ابن أبى ليلى عن أبى الزبير ، عن جابر قال : سأل رجل رسول الله ﷺ : أى الصلاة أفضل ؟ قال : طول القنوت (٢) .

١٥ – أبو معاوية الضرير (٣) :

٧٣٧ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا شعبة وأبو معاوية الضرير ، عن الأعمش عن ذَكْوَان ، عن أبى سعيد الخُدْرِىّ ، عن النبى

---

(١) هو النضر بن إسماعيل بن حازم البجلى ، أبو المغيرة الكوفى القاص ، ليس بالقوى ، من صغار الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة . روايته عند الترمذى والنسائى (تقريب ٢/٣٠١) .

(٢) المسند (٣/٣٩١) من طريق النضر بن إسماعيل أبى المغيرة به . وفيه : « قال : يارسول الله وأى الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده ، وأريق دمه . قال : يارسول الله ، أى الهجرة أفضل ؟ قال : من هجر ماكره الله عز وجل . قال : يارسول الله ، فأى المسلمين أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه ويده . قال : يارسول الله ، فما الموجبتان قال : من مات لايشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار » .

م : (١/٥٢٠) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها –(٢٢) باب أفضل الصلاة طول القنوت – من طريق ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر به .

ت : (٢/٢٢٩) أبواب الصلاة (٢٨٥) باب ماجاء فى طول القيام فى الصلاة . من طريق ابن أبى عمر ، عن ابن عيينة به .

قال : حديث جابر بن عبد الله حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن جابر بن عبد الله .

وقال ابن العربى فى **معنى القنوت** : تتبعت موارد القنوت فوجدتها عشرة : الطاعة ، والعبادة ، دوام الطاعة ، الصلاة ، القيام ، طول القيام ، الدعاء ، الخشوع ، السكوت ، ترك الالتفات . وكلها محتملة ، أَوْلاها : السكوت والخشوع ، والقيام ، وأجدها فى هذا الحديث القيام ، وهو فى النافلة بالليل أفضل ، والسجود والركوع بالنهار أفضل ، (عارضة الأحوذى ٢/١٧٨ – ١٧٩) .

وقال النووى فى شرح مسلم : (٢/٣٥ – ٣٦) « المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت ، وفيه دليل للشافعى ومن يقول كقوله : إن تطويل القيام أفضل من كثرة الركوع والسجود » .

(٣) هو محمد بن خازم الكوفى ، عَمِىَ وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يَهِمُ فى حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ومائة ، وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رُمِىَ بالإرجاء – روايته فى الكتب الستة .

ﷺ قال : لا تَسُبُّوا أصحابى ، فالذى نفسى بيده لو أن أحدَكم أنفق مثل أُحِدٍ ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَه (١) .

١١٠ أ ٢٤٧٣ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : / أخبرنا شعبة وأبو معاوية الضرير عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الشعبى : فى العبد يقتل خطأ ، ثم يعتقه سيده . قال : الدية على اليد (٢)(٣) .

١٦ - أبو يوسف القاضى (٤) .

٢٤٧٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا أبو يوسف القاضى ، عن مُجَالِد بن سعيد ، عن أبى الوَدَاك ، عن عبد الله بن عمرو قال: يخرج الدَّجَّالُ من قرية يقال لها : كوثى (٥) .

٢٤٧٥ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا أبو يوسف القاضى ، عن حصين ، عن الشعبى قال : ماكُذِبَ على أحدٍ من هذه الأمة ما كُذِبَ عَلَى عَلِيّ بن أبى طالب .

---

(١) سبق هذا الحديث بهذا الإسناد برقم (٧٣٧) ، وتخريجه هناك ، وهو متفق عليه .

(٢) هكذا فى النسخة ، ولعلها : « السيد » كما يتبين من التخريج .

(٣) مصنف عبد الرزاق : (٤٣١/٩) كتاب العقول - باب العبد يقتل فيعتقه مولاه - من طريق الثورى عن إسماعيل ، عن الشعبى سئل : عن عبد قتل رجلًا ، فأعتق العبدَ سيدُه ؟ قال : على السيد الدية . قال : وقال الحكم وغيره : الثمن ثمن العبد ، قال : ويقولان : إن علم فالدية ، وإن لم يعلم فالقيمة .

- مصنف ابن أبى شيبة (٢٣٥/٩) كتاب الديات - العبد - يجنى الجناية فيعتقه مولاه - من طريق وكيع عن إسماعيل ، عن طارق ، عن الشعبى فى عبد قتل رجلا ، فبلغ مولاه فأعتقه . قال : عتقه جائز ، وعلى مولاه الدية .

(٤) هو يعقوب بن إبراهيم صاحب أبى حنيفة ، رضى الله عنهما ، وله كتاب الآثار والخراج وغيرهما ، وآراؤه كثيرة فى كتب الأحناف .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة : (١٦٢/١٥) كتاب الفتن - ماذكر فى فتنة الدجال - من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبى المقدام ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله قال : يخرج الدجال من كوثى .

وقال المعلق : أخرجه نعيم فى الفتن رقم (١٤٤٩) من طريق وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز (٢٦٦/٧) من طريق ابن أبى شيبة .

١٧ - من حديث هشيم (١)

١٧٢١ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا شعبة وهشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمارة بن حديد ، عن صخر الغامدى (٢) ، عن النبى ، ﷺ قال : اللهم بارك لأمتى فى بكورها (٣) .

٢٤٧٦ - حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن عبد الله بن شَدَّاد ، عن ميمونة بنت الحارث زوج النبى ﷺ أن النبى - ﷺ كان يصلى على الخُمْرَة (٤) .

٢٤٧٧ - وبه عن الشيبانى ، عن الشعبى فى رجل تزوج أَيِّمًا ثم طلقها قبل أن يدخل بها فجاءت بحمل فانْتَفَى . قال : يُلَاعِنُهَا ، ولها نصف الصَّدَاق (٥) وقال حماد عن

---

(١) هو هُشَيْم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى ، أبو معاوية بن أبى خازم ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفى ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة ، وقد قارب الثمانين . روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٣٢٠/٢) .

(٢) فى المخطوط : « العامرى » وهو خطأ ، فهو صخر بن وداعة الغامدى .

(٣) مر هذا الحديث برقم (١٧٢١) بهذا الإسناد ، وخرج هناك ، وقد رواه من طريق شعبة أو هشيم **د** ، **ت** ، **س** فى الكبرى ، **جه**

(٤) خ : (١٠١/١) (٨) كتاب الصلاة - (٢١) باب الصلاة على الخمرة - من طريق شعبة ، عن سليمان الشيبانى ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة به .

وفى (١٣١/١) (١٠٧) باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض - من طريق عمرو بن زُرارة ، عن هشيم ، عن الشيبانى ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال : أخبرتنى خالتى ميمونة بنت الحارث قالت : « كان فراشى حيال مصلى النبى - ﷺ - فربما وقع ثوبه على وأنا على فراشى » فاللفظ مختلف ، وربما هو حديث آخر .

م : (٤٥٨/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٤٨) باب جواز الجماعة فى النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات - من طريق الشيبانى عن عبد الله بن شداد به ولفظه « كان رسول الله - ﷺ يصلى وأنا حذاءه ، » وربما أصابنى ثوبه إذا سجد ، وكان يصلى على خُمْرَة .

والخُمْرَةُ : السجادة الصغيرة .

(٥) سنن سعيد بن منصور (٤١١/١ - ٤١٢) كتاب الطلاق - باب الرجل يطلق امرأته ، ثم يقذفها فى عدتها - عن خالد بن عبد الله ، عن الشيبانى به ، وليس فيه « أَيِّماً » .

مصنف عبد الرزاق (١٠٥/٧) باب قذفها قبل أن تهدى إليه - من طريق الثورى عن الشيبانى به ، مثل ماعند سعيد بن منصور .

=

إبراهيم : لها الصَّدَاق تاما ، وعليها العِدَّة ، ويُضْرَب الحد ، ويُلْحَقُ به الولد [١] .

٢٤٧٨ - ثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم عن عبد العزيز ابن صهيب ، عن أنس ، عن النبى ﷺ أنه كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إنى أعُوذُ بِكَ من الخُبْثِ والخَبَائِث [٢] .

٢٤٧٩ - أخبرنا عبد الله قال : ثنا على ، قال أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى : أن رجلا كان على سطح له ، فدعا امرأته واحْتَبَسَتْ عليه ، فقال لها : تعالى ، فإذا جئت فاختارِى ، قال : فأتته ، قد اخْتَرْتُ نفسى ، فقال : لم أُرِدْ ذلك ، إنما خَيَّرْتُكِ بين أَنْ تَجْلِسى وبين أن تَرْجِعِى .

قال : فسئل عن ذلك ابن مغفل ، فقال : له نيته [٣]

= مصنف ابن أبى شيبة (١٠/١٠٠) كتاب الحدود - فى رجل طلق امرأته ، ثم قذفها ماعليه - عن ابن إدريس عن الشيبانى ، عن الشعبى : فى رجل طلق امرأته طلاقاً بائناً فادعت حملا فانتفى منه قال : يلاعنها .

(١) مصنف ابن أبى شيبة (١٠/١٠٠) كتاب الحدود - الباب السابق - عن جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : إذا طلق ثلاثا ، ثم انتفى من ولده ، وهو لايملك الرجعة جلد وألزق به الولد ، وإذا انتفى من ولده وهو يملك الرجعة لاعن ونفى عنه الولد .

(٢) خ (١/٤٥) (٤) كتاب الوضوء -(٩) باب مايقول عند الخلاء - من طريق آدم ، عن شعبة ، عن عبد العزيز به . ولفظه : « كان النبى - ﷺ - إذا دخل الخلاء قال ... الحديث

قال البخارى : تابعه ابن عرعرة عن شعبة . وقال غندر ، عن شعبة : « إذا أتى الخلاء » وقال موسى ، عن حماد : إذا دخل ، وقال سعيد بن زيد : حدثنا عبد العزيز : « إذا أراد أن يدخل » .

م : (١/٢٨٣ - ٢٨٤) (٣) كتاب الحيض -(٣٢) باب مايقول إذا أراد دخول الخلاء - من طريق هشيم وحماد بن زيد عن عبد العزيز به ، فى حديث حماد : « كان رسول الله - ﷺ إذا دخل الخلاء ، وفى حديث هشيم : أن رسول الله - ﷺ كان إذا دخل الكنيف - وكلاهما : « اللهم إنى أعوذ بك من الخُبْثْ والخبائث .

ومن طريق إسماعيل بن علية ، عن عبد العزيز : « أعوذ بالله من الخبث والخبائث »

قال الخطابى : الخُبُث : جماعة الخبيث ، والخبائث جمع الخبيثة . قال : يريد ذُكْرَان الشياطين وإناثهم .

(٣) سنن سعيد بن منصور (٢/١١٥) كتاب الطلاق - باب جامع الطلاق - من طريق هشيم به . وفيه : « عبد الله بن معقل » .

٢٤٨٠ – حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن بكير ابن الأخنس عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : شهدت عليا عليه السلام أَوْقَفَ رجلًا عند الأربعة الأشهر قال : فَوَقَفَه فى الرحبة ؛ إما أن تَفِىء ، وإما أن تُطَلِّق (١) .

٢٤٨١ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى عن الشعبى عن عمرو بن سلمة الكندى : أنه شهد عليا عليه السلام أوقف رجلا عند الأربعة الأشهر ؛ إما أن تفىء وإما أن تطلق (٢) .

٢٤٨٢ – وبإسناده عن الشعبى : أن جارية فجرت ، ثم أقيم عليها الحد ، ثم إنهم أقبلوا مهاجرين ، فتابت الجارية فَحَسُنَتْ تَوْبَتُها ، وخَالُهَا كان يخطب إلى عَمِّهَا فيكره أن يُزَوِّجَها حتى يخبرما كان من أمرها ، وجعل يكره أن يُفْشِيَ ذلك عليها ، فذكروا أَمْرَهَا لعمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، فقال له : زَوِّجْهَا كما تُزَوِّجُوا (٣) صَالِحَ نِسَائِكم (٤) .

---

(١) المصدر السابق (٢/٥٥) كتاب الطلاق – باب من قال : يوقف المُولى عند الأربعة الأشهر – من طريق هشيم ، عن الشيبانى به .

السنن الكبرى للبيهقى (٧/٣٧٧) كتاب الإيلاء – باب من قال : يوقف المولى بعد تربص أربعة أشهر ؛ فإن فاء وإلاطلق – من طريق البغوى به . وقال : هذا إسناد صحيح موصول .

(٢) سنن سعيد بن منصور (٢/٥٥) فى الكتاب والباب السابقين – من طريق هشيم ، عن أبى إسحاق ، عن الشعبى به .

ومن طريق سفيان عن أبى إسحاق الشيبانى نحوه .

السنن الكبرى للبيهقى (٧/٣٧٧) فى الكتاب والباب السابقين – من طريق الشافعى عن ابن عيينة عن أبى إسحاق الشيبانى به .

(٣) كذا فى المخطوط ، وفى السنن الكبرى للبيهقى ، وفى سنن سعيد بن منصور .

(٤) سنن سعيد بن منصور (١/٢٥٥) كتاب النكاح – باب ماجاء فى الرجل يزنى وقد تزوج امرأة ولم يدخل بها – من طريق هشيم به . وفيه : « وحسنت توبتها وحالها ، وكانت تخطب .... » .

السنن الكبرى للبيهقى (٧/١٥٥) كتاب النكاح – باب مايستدل به على قصر الآية : ﴿ الزانى لاينكح إلا زانية أو مشركة ﴾ على مانزلت فيه ، أو نسخها – من طريق سعيد بن منصور ، عن هشيم به .

٢٤٨٣ - وبه عن الشعبى قال : إذا كانت الأمة تحت الحر ، أو العبد ؛ طلقها تطليقتين وهى حامل - على زوجها السكنى والنفقة حتى تضع (١) .

٢٤٨٤ - ثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : ثنا هشيم ، عن يونس ، عن الحسن إذا طلقها تطليقتين وهى حامل فعليه النفقة ، حُرَّةً كانت أو أمة ، حُرًّا كان زوجها أو عبدًا (٢) .

٢٤٨٥ - حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن الشعبى : فى امرأة شهد عليها أربعة بالزنا أحدهم زوجها قال : إذا كانوا أربعة فقد أحرزوا ظهورهم من الجلد ويقام عليها الحد (٣) .

٢٤٨٦ - قال : وأخبرنا حماد عن إبراهيم : أن يلاعن الزوج ، ويضرب الثلاثة (٤) .

٢٤٨٧ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على ، أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن عبد الله بن أبى الهذيل قال : لأن أسجد على الرَّضْف أحب إلى من أنفخ فى صلاتى (٥)

٢٤٦٤ - ثنا عبد الله قال : ثنا على قال أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن الشعبى قال : إذا اختلف الرجل والمرأة فى الصداق فالقول قول الزوج مع يمينه ، والبينة على المرأة (٦) .

---

(١) سنن سعيد بن منصور (١/٣٧٠ - ٣٧١) كتاب الطلاق - باب ماجاء فى نفقة الحامل - من طريق هشيم به .

(٢) المصدر السابق (١/٣٧١) فى الكتاب والباب السابقين - من طريق هشيم به .

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/٤١٠) كتاب الطلاق - باب الرجل يطلق امرأته ، ثم يقذفها فى عدتها - من طريق هشيم به .

- مصنف عبد الرزاق (٧/٣٣١) باب الرجل يقذف امرأته ، ويجىء بثلاثة يشهدون - من طريق الثورى ، عن الشيباتى به .

(٤) المصدرين السابقين . الموضع نفسه .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٢/٢٦٤) كتاب الصلوات - فى النفخ فى الصلاة - من طريق هشيم به والرَّضْف : الحجارة المحماه .

(٦) سنن سعيد بن منصور (٢/١٠٢) كتاب الطلاق - باب الزوج والمرأة يختلفان فى الصداق - عن حفص ابن غياث ، عن الشيبانى به ، ولفظه : « القول قول الرجل » .

٢٤٨٩ – قال أبو إسحاق : وثنا حماد عن إبراهيم قال : القول قول المرأة فيما بينه وبين صداق مثلها (١)

٢٤٩٠ – حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن أبى قيس ، أن امرأة من عايد يقال لها : سلمة بنت عبيد زوجتها أمها وأهلها فرفع ذلك إلى على عليه السلام فقال : إن كان دخل بها فالنكاح جائز (٢) .

٢٤٩١ – وبه عن الشيبانى عن جواب بن عبيد الله التيمى قال : ثنا يزيد بن شريك قال : سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن القراءة خلف الإمام ؟ فقال : اقرأ . قلت : وإن كنت خلفك ؟ قال : وإن كنت خلفى قلت : وإن قرأت ؟ قال : وإن قرأت (٣) .

٢٤٩٢ – أخبرنا عبد الله قال : ثنا على قال : أنا هشيم وأبو معاوية عن الشيبانى عن محمد بن عبيد الله الثقفى [أنه اشترى] (٤) من رجل سلعة فنقده بعض الثمن ، وبقى البعض . قال : ادفعها إلى وأنا البائع ، فانطلق / المشترى فتعجل له بقية الثمن ، ثم أتى به B 110

---

(١) سنن سعيد بن منصور (٢/١٠٢) الموضع السابع ، من الطريق السابق ، وأبو إسحاق هو الشيبانى – وفى مصنف ابن أبى شيبة (١/٣٨٥) الموضع السابق : « وقال حماد وابن ذكوان : القول قولها ، مابينها وبين مهر مثلها » .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٧/١١٢) كتاب النكاح – باب لانكاح إلا بولى – من طريق هشيم عن الشيبانى عن أبى قيس الأودى به .

قال البيهقى : وهذا الأثر مختلف فى إسناده ومتنه ، ومداره على أبى قيس الأودى ، وهو مختلف فى عدالته ... واشتراط الدخول فى تصحيح النكاح إن كان ثابتاً ، والدخول لايبيح الحرام .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (١/٣٧٣) كتاب الصلوات – من رخص فى القراءة خلف الإمام – من طريق هشيم به . وفيه « خوات » وهو خطأ ، والصواب « جواب » كما فى النسخة المحققة من المصنف (٢/٣٢١) .

(٤) أضيفت من سنن البيهقى . وهو يرويها عن البغوى .

فرفعه إليه ، فقال : ادخل فاقبض سلعتك ، فوجدها ميتة ، فقال : رد على مالى ، فأبى واختصما إلى شريح . فقال شريح : رد على الرجل ماله ، وارجع إلى جيفتك فادفنها (١) .

٢٤٩٣ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على بن الجعد قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى قال : سألت الشعبى عن الشفعة بالأبواب ؟ قال : ليس الأبواب ، إنما هى على الحدود (٢) .

٢٤٩٤ – حدثنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن الشعبى أنه كان لا يرى للذمى شفعة (٣) .

٢٤٩٥ – وبه عن الشعبى قال : إذا تزوج العبد بإذن مولاه بدأ بنفقة امرأته قَبل غَلَّتِه مواليه (٤) .

٢٤٩٦ – وبه ، عن الشعبى ، عن شريح قال : إذا انْتَفَى من ولده ، وهو من أَمَةٍ كان ذلك له ، وإن كان من حرة لَاعَنَ أُمَّه (٥) .

---

(١) السنن الكبرى للبيهقى (٣٣٤/٥) كتاب البيوع – باب المبيع يتلف فى يد البائع قبل القبض – من طريق البغوى به ، وهذا دليل على أن هذا الجزء من الكتاب .

مصنف ابن أبى شيبة (١٦٧/٦) كتاب البيوع والأقضية – فى الرجل يشترى من الرجل الشىء فيدفع إليه بعض الشىء ، فلا يقبضبه المشترى من البائع – من طريق على بن مسهر ، عن الشيبانى به ، باختصار .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة (١١٨/٧) كتاب البيوع والأقضية – الشفعة بالأبواب والحدود – من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن الشيبانى به ، نحوه فى اللفظ .

ومن طريق عباد بن العوام ، عن الشيبانى به ، نحوه فى اللفظ .

(٣) المصدر السابق (١٧٠/٧) كتاب البيوع والأقضية – فى الشفعة للذمى والأعرابى – من طريق حسن بن صالح عن الشيبانى ، عن الشعبى قال : ليس ليهودى ولانصرانى شفعة .

(٤) سنن سعيد بن منصور (١١٤/٢ – ١١٥) باب جامع الطلاق – من طريق هشيم بهذا السند ولفظه « يبدأ العبد بالنفقة على أهله قبل غلته لمواليه .

ومن طريق شريك عن الشيبانى ، عن الشعبى قال : يبدأ العبد بالنفقة على امرأته قبل غلته لمواليه . .

(٥) سنن سعيد بن منصور (٩١/٢) كتاب الطلاق – باب ماجاء فى أمهات الأولاد – من طريق هشيم به .

٢٤٩٧ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : ثنا هشيم ، عن عبيدة ، عن إبراهيم قال : إذا أقر بولده فليس له أن يَنْتَفِى منه ، وإذا انتفى منه ضرب الحد ، وألحق به الولد (١) .

٢٤٩٨ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن الشيبانى ، عن أبى الشعثاء قال : رأيت ابن عمر إذا سجد يُجَافِى أَنْفَه عن الأرض فقلت له : رأيتك تُجَافِى أَنْفَكَ عن الأرض ، فقال ابن عمر : إن أَنْفِى من حُرِّ وَجْهِى ، وأنا أكره أَشِين وَجْهِى (٢) .

٢٤٩٩ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : ثنا هشيم ، عن على بن زيد قال : صَلَّى بنا أَنَسٌ على حصير .

٢٥٠٠ – وبه عن على بن زيد قال : ثنا أبو عثمان النهدى قال : صليت خلف عمر رضى الله عنه صلاة الصبح ، فقرأ فى الركعة الأولى بالحج وسجد فيها ، وفى الثانية بنى إسرائيل وسجد فيها .

٢٥٠١ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم عن أشعث عن الحسن كان لا يرى بأسًا بدم الذباب والبعوض والبراغيث (٣) .

٢٥٠٢ – حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن داود بن

---

(١) المصدر السابق (٢/٩١ – ٩٢) كتاب الطلاق – باب ماجاء فى أمهات الأولاد – من طريق هشيم به .

(٢) تهذيب الآثار للطبرى ؛ مسند عبد الله بن عباس السفر الأول (ص ١٩٥) من طريق عبد الواحد بن زياد عن الشيبانى به .

وله طرق أخرى عند الطبرى .

وحُرُّ الوجه : ماأقبل عليك منه وأشرفه وأكرمه ، يقال : « لطمه على حُرِّ وجهه » .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (١/١٩٢) كتاب الطهارات – فى دم البراغيث والذباب – من طريق هشام ، عن الأشعث بن سوار به .

عمرو ، عن عطية بن قيس الكلاعى : أن أبا الدرداء كان يدخل الحمام فيقول : نعم البيت الحمام ، يذهب الصِّنَّة ويُذكِّرُ النار (١) .

٢٥٠٣ – وبه عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبى زكريا ، عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : إنكم تُدْعَوْنَ يوم القيامة بِأَسْمَائِكُم وأَسْمَاءِ آبَائِكم ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكم (٢) .

٢٥٠٤ – وبه عن عبد الله بن زكريا الخزاعى قال : قال رسول الله ﷺ : لأن يُقْرَعَ رأس الرجل قَرْعًا يَخْلُصُ القَرْعُ إلى عَظْمِ رأسه خير له من أن تضع امرأةٌ يدها على رأسه ؛ لا تحل له ، ولأن يَبْرَصَ الرجل بَرَصًا يَخْلُص البَرَصُ إلى عطيف ساعديه خير له من أن تضع امرأة يدها على سَاعِدِه ؛ لا تحل له (٣)

٢٥٠٥ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : ثنا هشيم عن مطرف ، عن الشعبى : أنه كان لا يرى بأسًا أن يأخد بِعِلَاقَةِ المصحف وهو غير طاهر .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (١٨٤/١ الطبقة المحققة) كتاب الطهارات – من رخص فى دخول الحمام – من طريق هشيم به . وفى المخطوط هنا فى ابن أبى شيبة « العية » بدل الصنة ، وفى الطبعة غير المحققة « الضبية » – يعنى الوسخ . وقال المحقق : خطأ .

وفى رواية ابن أبى شيبة : الصِّنَّة : يعنى الوسخ .

(٢) د : (٢٣٦/٥) (٣٥) كتاب الأدب –(٦٩) باب فى تغيير الأسماء – من طريقين عن هشيم ، عن داود بن عمرو به . قال أبو داود : ابن أبى زكريا لم يدرك أبا الدرداء . والحديث تفرد به أبو داود عن بقية الكتب السنة .

(٣) قال الشيخ الألبانى (فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٦/١ – ٤٧ رقم ٢٢٦) : أخرجه أبو نعيم فى الطب (٣٣/٢ – ٣٤) عن هشيم ، عن داود بن عمرو ، أنبأ عبد الله بن أبى زكريا الخزاعى .

ولفظه كما أورده : « لأن يقرع الرجل قرعاً يخلص إلى عظم رأسه خير له من أن تضع امرأة يدها على رأسه لا تحل له ، ولأن يبرص الرجل برصاً حتى يخلص البرص إلى عظم ساعده خير له من أن تضع امرأة يدها على ساعده لا تحل له .

قال الشيخ الألبانى : وهذا مع إرساله أو إعضاله فإن هشيماً كان مدلساً وقد عنعنه .

٢٥٠٦ – وبه عن مُطَرِّف عن القاسم قال : قال عبد الله : لا حبيس إلا حبيس فى سبيل الله تعالى من سلاح أو كراع [١] .

٢٥٠٧ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أنا أبو إسحاق الفزارى ، عن المغيرة عن إبراهيم : لا حبيس إلا حبيس فى سبيل الله تعالى من سلاح أو كِرَاع [٢] .

٢٥٠٨ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : ثنا هشيم ، عن مُطَرِّف ، عن الشعبى : فى رجل لا يجد ما ينفق على امرأته . قال : إن وجد أنفق ، وإن لم يجد لم يكلف مالم يطق [٣] .

٢٥٠٩ – قال هشيم : قال ابن شُبْرُمة مثل ذلك [٤] .

٢٥١٠ – حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أنا هشيم عن الأشعث عن الشعبى : ينفق عليها أو يطلقها [٥] .

٢٥١١ – وبه هشيم ، عن يونس ، عن الحسن مثله [٦] .

٢٥١٢ – وبه عن هشيم ، عن مطرف ، عن الشعبى قال : ليس على تائب حد .

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة (٢٥٠/٦) كتاب البيوع والأقضية – فى الرجل يجعل الشىء حبساً فى سبيل الله – من طريق ابن فضيل عن مطرف عن رجل عن القاسم قال : قال عبد الله : لا حبس إلا فى كراع أو سلاح . والمراد بالحبيس هنا « الوقف » الذى يقتضى عدم التوريث ، وعدم التصرف إلا فى الغرض الذى حبس له ، فلا يجوز بيعه ولا شراؤه .

(٢) المصدر السابق (٢٥١/٦) – الموضع السابق – من طريق حميد بن عبد الرحمن ، عن حسن ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : كانوا يحبسون الفرس والسلاح فى سبيل الله .

(٣) سنن سعيد بن منصور (٨٢/٢) كتاب الطلاق – باب ماجاء فى الرجل إذا لم يجد ماينفق على امرأته – من طريق هشيم به .

(٤) المصدر السابق : (٨٢/٢) الموضع نفسه – من طريق هشيم به .

(٥) المصدر السابق : (٨٢/٢) الموضع نفسه – من طريق هشيم به .

(٦) المصدر السابق : (٨٢/٢) الموضع نفسه – من طريق هشيم به .

٢٥١٣ – وبه عن الشعبى : فى امرأة شهد عليها أربعة بالزنا فنظر إليها فإذا هى بكر . فقال : ماكنت لأقيم الحد على امرأة عليها من الله خاتم .

٢٥١٤ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : ثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم قال : سمعت الشعبى يقول : يقام عليها الحد ، ولا يلتفت إلى ذلك منها .

٢٥١٥ – وبه عن هشيم ، عن مطرف ، عن إبراهيم قال : كل شرط فى البيع فإن البيع يهدمه ، إلا العتاق ، وكل شرط فى النكاح فإن النكاح يهدمه إلا الطلاق (١) .

٢٥١٦ – وبه عن مطرف عن الشعبى وعبيدة ، عن إبراهيم قالا : إذا تزوج اليهودية أو النصرانية على المسلمة فَالْقَسْمُ بينهما سواء ، فإن قَذَفَها لم (٢) يُلاعِنها (٣) .

٢٥١٧ – ثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم فى قوله تعالى : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ (٤) ﴾ قال : دين الله (٥) .

آخر الحادى عشر من أجزاء الصريفينى

والحمد لله الذى به تتم الصالحات ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين (٦)

---

(١) سنن سعيد بن منصور (٢١٤/١) كتاب النكاح – باب ماجاء فى الشرط فى النكاح – من طريق سفيان وأبى عوانة ، عن منصور ، عن إبراهيم به .

وعن هشيم ، عن مطرف به .

(٢) فى المخطوط : « فإن قدمها لم يقم عنها » وهو لا معنى له وماأثبتناه من سنن سعيد بن منصور (٢٢٥/١) .

(٣) سنن سعيد بن منصور (٢٢٥/١) كتاب النكاح – باب نكاح اليهودية والنصرانية – من طريق هشيم به .

(٤) النساء : (١١٩) .

(٥) جامع البيان : (١٨٢/٥) من طريق جرير ، عن مغيرة به . ومن طرق أخرى عن إبراهيم .

(٦) بعد هذا وفى الورقة التالية سماعات مؤرخة بسنة سبع وثمان وتسع وستمائة من هجرة المصطفى ﷺ وهى مثل السماعات السابقة فى آخر الأجزاء السابقة .

/ [(١)] الجزء العاشر من حديث أبي الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى ٣١٥

111 ب

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ، وروايته عنه ، وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حَبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفينى عنه .
- رواية أبي منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه .
- رواية ولده أبي أحمد عبد الوهَّاب بن على بن على بن عبيد الله عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

---

(١) فى « ب » : الجزء الحادى عشر من حديث أبي الحسن على بن الجعد بن عبيد الله الجوهرى رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى عنه .
رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة عنه .
رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفينى عنه .
رواية أبي البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى .
سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقى البزاز منه .
وهناك سماعات على الدبيقى .

/ بسم الله الرحمن الرحيم ٣١٦

اللهم يَسِّر ، وأعن ، ووفق ١١١ ا

أخبرنا [(١)] الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين قال : أخبرنا والدى قراءة عليه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَة البزاز ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال :

١٨ – من حديث أبى خيثمة زهير بن معاوية بن حَدِيج الجعْفى

١/١٨ [زهير ، عن أبى إسحاق [(٢)]]

٢٥١٨ – حدثنا على بن الجعد قراءة من حفظه قال : أنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : رجل للبراء : أى أبا عُمَارة ؛ أكنتم يوم حُنَيْن ولَّيْتُم ؟ قال : لا ، والله ما وَلَّى رسول الله ، ﷺ ، ولكنَّا لَقِينَا قَوْمًا رُمَاةً لا يكادُ يَسْقُطُ لهم سَهْمٌ ؛ جَمْعُ هوازن . قال : فَرشَقُونَا رَشْقًا مايكادون يُخْطِئُون . قال : فَأَقْبَلوا هناك إلى رسول الله ، ورسول الله ﷺ على بغلته البيضاء ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يَقُود به . قال : فنزل رسول الله . فَاسْتَنْصَرَ ثم قال :

---

(١) فى ب : بسم الله الرحمن الرحيم ؛ حديث أبى خيثمة زهير بن معاوية بن حَدِيج الجعفى : أخبرنا الشيخ الحافظ شيخ الإسلام أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى – رضى الله عنه ، قراءة عليه وأنا أسمع فى يوم الخميس ثالث عشر شوال من سنة خمسين وثلاثين وخمسمائة قال : أخبرنا الشيخ الأمين أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الخطيب الصريفينى ببغداد ، حرسها الله ، قراءة عليه فى المحرم سنة تسع وستين وأربع مائة وأنا حاضر أسمع قال : حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة قال : ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال : حدثنا أبو الحسن على بن الجعد بن عبيد الله الجوهرى من حفظه قال : ....

(٢) ما بين المعكوفتين زدناه .

أنا النَّبِىُّ لا كَذِبْ　　　أنا ابنُ عبد المطلب

ثم قال : (١) صَفَّهم أو قال : صَفَّنَا(٢) .

٢٥١٩ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق (٣) ، عن البراء فى قوله تعالى : ﴿ قد جعل ربك تحتك سَرِيًا (٤) ﴾ قيل للبراء : عيسى عليه السلام ؟ قال : لا ، ولكنه جدول فيه ماء (٥) .

٢٥٢٠ - أخبرنا (٦) عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : كنا نجلس إلى البراء بعضنا إلى بعض .

---

(١) « قال » ليست فى « ب » .

(٢) خ : (٢٣٣/٣) (٥٦) كتاب الجهاد -(٩٧) باب من صَفَّ أصحابه عند الهزيمة ، ونزل عن دابته واستنصر - من طريق عمرو بن خالد الحَرَّانيّ عن زهير به .

وأبو إسحاق هو السبيعى .

م : (١٤٠/٣) (٣٢) كتاب الجهاد والسير -(٢٨) باب فى غزوة حنين - من طريق يحيى بن يحيى ، عن زهير به ، وفيه : « ولكنه خرج شبان أصحابه وأَخِفَّاؤهم حُسَّرًا ليس عليهم سلاح ، أو كثير سلاح ، فلقوا قوماً رماة .... » الحديث

ومعنى **فرشقونا** : الرشق اسم للسهام التى ترميها الجماعة دفعة واحدة .

وقد جاء فى بعض الروايات معنى « **فاستنصر** » : « قال - ﷺ - اللهم نَزِّل نصرك » أى طلب النصرة من الله عز وجل .

أنا النبى لاكذب : أى أنا النبى حقًّا ، فلا أفر ولا أزول .

وسير أعلام النبلاء (١٨٥/٨) فى ترجمة زهير - من طريق عبيد الله بن حبابة - راوى هذا الكتاب - عن البغوى به ، إلى قوله : « بغلته البيضاء » .

(٣) فى ب : « حدثنا أبو إسحاق » .

(٤) مريم : (٢٤) .

(٥) جامع البيان (٥٣/١٦) من طريق شعبة وسفيان عن أبى إسحاق عن البراء قال : الجدول

خ : (١٤٠/٤) (٦٠) كتاب الأنبياء -(٤٨) باب ﴿ واذكر فى الكتاب مريم ﴾ - تعليقاً عن وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن البراء : « سَرِيًّا » نهر صغير بالسريانية . قال ابن حجر فى النكت الظراف (٤٠/٢) : وقد رواه الطبرانى من وجه آخر عن أبى إسحاق مرفوعاً . وانظر رقم (٢١٣٤) من هذا الكتاب .

(٦) هذا الخبر من « ب » .

٢٥٢١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : خرج عبد الله بن يزيد الأنصارى يستسقى ، وخرج فيمن خرج معه يومئذ البراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ، وكنت فيمن خرج معه ، فقام قائما على رجليه فاستسقى [١] واستغفر ، ثم صلى ركعتين ، ونحن خلفه يجهر فيهما [٢] بالقراءة / ، ولم يؤذن [٣] ولم يُقِم [٤] . ٣١٧

٢٥٢٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : رأيت البراء ينعت لنا السجود فقال : يُلزِق أَلْيَتَىْ الكف بالأرض . قال : ورفع البراء عَجِيزَتَه [٥] .

٢٥٢٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن البراء ، عن النبى ﷺ أنه قال : ادعُ لى زَيْدًا ، وقل له يَجِىء بالكَتِفِ والدَّوَاةِ ، أو اللَّوْح والدَّوَاة فقال : اكتب ﴿ لَا يَسْتَوِى القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ [٦] ﴾ أَحْسَبُه قال : (والمُجَاهِدُون) قال : فقال ابن أمِّ مَكْتُوم : يارسول الله ؛ بِعَيْنَىَّ ضَرَرٌ . فنزلت قبل أن نَبْرَح : (غَيْرُ أُولِى الضَّرَر) [٧] .

---

(١) فى ب : واستسقى .
(٢) فى «ب» : فيها .
(٣) فى ب : « ولم يؤذن يومئذ » .
(٤) خ : (٢/٢٠) (١٥) كتاب الاستسقاء –(١٥) باب الدعاء فى الاستسقاء – قال البخارى : وقال لنا أبو نعيم ، عن زهير ... به – وفيه : « ورأى عبد الله بن يزيد النبى – ﷺ » .
م : (٣/١٤٤٧) (٣٢) كتاب الجهاد والسير –(٤٩) باب عدد غزوات النبى – ﷺ – من طريق شعبة عن أبى إسحاق أن عبد الله بن يزيد « خرج يستسقى بالناس ، فصلى ركعتين ، ثم استسقى » .
(٥) مر برقم (٢١٣٣) من طريق شريك ، عن أبى إسحاق به ، ولم أعثر على رواية زهير هذه .
(٦) النساء : (٩٥) .
(٧) خ : (٥/١٨٢ – ١٨٣) (٦٥) كتاب التفسير (٤/١٨) باب ﴿ لايستوى القاعدون من المؤمنين ﴾ – من طريق شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن البراء نحوه .
ومن طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق نحوه .
م : (٣/١٥٠٨) (٣٣) كتاب الإمارة –(٤٠) باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين – من طريق شعبة نحوه ، وعن مسعر ، عن أبى إسحاق نحوه مختصراً .

٢٥٢٤ – وبإسناده [١] عن البَرَاء قال : مرَّ رسول الله ﷺ بالقُدُورِ يوم خيبر وهى تغْلِى ، فقال : ما هذه ؟ قالوا : حُمُر . قال / : وأىُّ حُمُرٍ ؟ قالوا : أَهْلِىٌّ . قال : فأمر بها فَأُكْفِئَت [٢] . 112 ب

٢٥٢٥ – وبه [٣] عن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : رأيتُ رسول الله ، ﷺ يكبّر فى كل رَفْعٍ وَوَضْعٍ ، وقيام وقعود ، ويسلم عن يمينه وشماله : السلام عليكم ورحمة الله ، ورأيت أبا بكر وعمر رضى الله عنهما يفعلان ذلك [٤] .

قال أبو القاسم [٥] : لم أفهم عن على بن الجعد بعض الكلام [٦] .

---

(١) فى ب : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق عن البراء ... » .

(٢) خ : (٥/٧٨ – ٧٩) (٦٤) كتاب المغازى –(٣٨) باب غزوة خيبر – من طريق شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن البراء وعبد الله بن أبى أوفى نحوه .

م : (٣/١٥٣٨ – ١٥٣٩) (٣٤) كتاب الصيد والذبائح (٥) باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية – من طريق البخارى السابق – ومن طريق شعبة ، عن أبى إسحاق نحوه .

(٣) فى « ب » : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق .... » .

(٤) ت : (٢/٣٣ – ٣٤) أبواب الصلاة – (١٨٨) باب ماجاء فى التكبير عند الركوع والسجود – من طريق أبى الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة والأسود ، عن عبد الله بن مسعود نحوه .

قال : وفى الباب عن أبى هريرة ، وأنس بن مالك ، وابن عمر ، وأبى مالك الأشعرى ، وأبى موسى وعمران بن حصين ، ووائل بن حجر ، وابن عباس .

قال : حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أصحاب النبى – ﷺ ؛ منهم أبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وغيرهم ، ومن بعدهم من التابعين ، وعليه عامة الفقهاء والعلماء .

س : (٢/٢٠٥) (١٢) كتاب التطبيق –(٣٤) باب التكبير للسجود – من طريق زهير عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة والأسود ، عن عبد الله بن مسعود به . وفى (٢/٢٣٠) الكتاب نفسه – (٨٣) باب التكبير عند الرفع من السجود – من طريق زهير ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، وعن علقمة عن عبد الله ، وعن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود به . وفيه « حتى يرى بياض خده » .

(٥) « قال أبو القاسم » : من « ب » .

(٦) فى الروايات كما رأينا من التخريج زيادة : « علقمة » ، و « حتى يرى بياض خده » . وربما كان هذا ما رواه ابن الجعد . ولم يفهمه البغوى .

٢٥٢٦ – وبه [١] عن أبي إسحاق ، عن مسروق قال : قدمت المدينة فلقيت فيها من الراسخين في العلم زيد بن ثابت [٢] .

٢٥٢٧ – وبه [٣] عن أبي إسحاق ، عن علقمة بن قيس قال : إن الجنة سَجْسَجٌ لا حَرٌّ فيها ولا قَرٌّ ، وفيها ما اشتهت أنفسهم [٤] .

٢٥٢٨ – وبه [٥] عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن عليّ : أنه لم ير بأسًا بقضاء رمضان مُتَفرِّقًا [٦] .

٢٥٢٩ – وبه [٧] عن علي [٧] قال : الصلاة لا يَقْطَعُهَا شيء وادْرَأْ مَا اسْتَطَعْت [٨] .

---

(١) في « ب » : حدثنا عبد الله ، أخبرنا علي قال : أنا زهير ، عن أبي إسحاق ... » .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢١١/٦) كتاب الفرائض – باب ترجيح قول زيد بن ثابت على قول غيره من الصحابة رضى الله أجمعين في علم الفرائض – من طريق ابن أبي خالد ، عن أبي إسحاق به . تهذيب الكمال (٣١/١٠) : وقال الأعمش عن أبي الضحى : قيل لمسروق : أتترك قول عبد الله ؟ فقال ... نحوه .

(٣) في « ب » : « حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أنا زهير ، عن أبي إسحاق ... » .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٠٠/١٣) كتاب الجنة – من طريق أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن علقمة عن عبد الله قال : الجنة سجسج لاقر فيها ولا حر .

الزهد لابن المبارك (ص ٥٣٥) : من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، عن عبد الله ... نحوه .

وسجسج : مابين طلوع الفجر وطلوع الشمس ، ويقال : يوم سجسج إذا لم يكن فيه حَرٌّ مؤذٍ ولابرد شديد .

(٥) في «ب» : « حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أنا زهير ، عن أبي إسحاق ... » .

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٢٥٩/٤ – ٢٦٠) كتاب الصيام – باب قضاء شهر رمضان ؛ إن شاء متفرقا وإن شاء متتابعاً . قال البيهقي : وروى علي بن الجعد عن زهير ... فذكره .

قال البيهقي : واختلف فيه عَلَى عَليّ بن أبي طالب ، وراويه الحارث الأعور ، والحارث ضعيف .

(٧) في «ب» : « حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي عليه السلام .. » .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٢٩/٢) : باب مايقطع الصلاة – من طريق الثوري ومعمر ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي به .

مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٠/١) كتاب الصلوات – من قال : لايقطع الصلاة شيء وادرءوا مااستطعتم – من طريق قتادة ، عن ابن المسيب ، عن علي وعثمان نحوه .

٢٥٣٠ - وبه [١] عن أبى إسحاق قال : سمعت صلة بن زُفَر يقرأ هذا الحرف ﴿ لا إيمان لهم ﴾ [٢] . قال : وقال صِلَة عن عمَّار [٣] : (لا أَيْمَان لهم) : لا عهد لهم [٤] .

٢٥٣١ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبو إسحاق قال : كان عبد الله يقرؤها : ﴿ مِنْ تَفَوُّت [٥] ﴾ .

٣١٨ **٢٥٣٢** - / [٦] قال : وكان عبد الله يقرأ : ﴿ يعرج الملائكة والروح ﴾ بالياء [٧] .

---

(١) فى «ب» : « أخبرنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ... » .

(٢) التوبة (١٢) قال ابن جرير : « واختلف القراء فى قراءة قوله ﴿ إنهم لاإيمان لهم ﴾ ، فقرأه قراء الحجاز والعراق وغيرهم : إنهم لاأيمان لهم بفتح الألف ، من أيمان بمعنى : لاعهود لهم ، على ماقد ذكرنا من قول أهل التأويل فيه ، وذكر عن الحسن البصرى أن كان يقرأ ذلك : (إنهم لا إيمان لهم) بكسر الألف بمعنى : لا إسلام لهم ، وقد يتوجه لِقِرَاءته كذلك وجه غير هذا ؛ وذلك أن يكون أراد بقراءته ذلك كذلك ، أنهم لا أمان لهم ، أى لاتُؤَمِّنْهم ، ولكن اقتلوهم حيث وجدتموهم ، كأنه أراد المصدر ، من قول القائل : « آمنته فأنا أومنه إيمانا » (جامع البيان ٦٣/١٠) وانظر : الحجة فى القراءات السبع لابن خالويه (ص ١٧٤) .

(٣) فى ب : « عمارة » وهو خطأ .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة (٤٨/١١) كتاب الإيمان والرؤيا - من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق به . وجامع البيان (٦٣/١٠) من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق به .

(٥) الملك : (٣) قال ابن جرير : واختلف القراء فى قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء المدينة والبصرة وبعض الكوفة : « من تفاوت » بألف . وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة : « من تفوُّت » بتشديد الواو وبغير ألف ، والصواب من القول أنهما قراءتان معروفتان بمعنى واحد ، كما قيل : (ولا تُصَاعِر) ، (ولا تُصَعِّر) ، وتعهدت فلانا وتعاهدته ، وتظهرت وتظاهرت ، وكذلك التفاوت والتفوت . (جامع البيان ٣/٢٩) .

وقال ابن خالويه : قول تعالى ﴿ من تفاوت ﴾ يقرأ بإثبات الألف والتخفيف وبحذفها والتشديد . فالحجة لمن أثبت الألف وخفف : أنه جعله مصدراً لقولهم : تفاوت الشىء تفاوتاً ، والحجة لمن حذفها وشدَّد : أنه أخذه من تفوَّت الشىء تفوُّتاً مثل تكرَّم تكرُّماً . وقيل : هما لغتان بمعنى واحد ، كقولهم : تعاهد وتعهد ، ومعناهما : الاختلاف . (الحجة فى القراءات السبع ص ٣٤٩) .

(٦) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، ثنا أبو إسحاق قال : وكان عبد الله ...

(٧) قال ابن جرير : قوله : ﴿ تعرج الملائكة والروح ﴾ بالتاء خلا الكسائى فإنه كان يقرأ ذلك بالياء بخبر كان يرويه عن ابن مسعود أنه قرأ ذلك كذلك . والصواب من قراءة ذلك عندنا ماعليه قراء الأمصار وهو بالتاء ؛ لإجماع الحجة من القراء عليه (جامع البيان ٤٥/٢٩) .

٢٥٣٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : حدثنى عمرو ذى مُرٍّ أنه سمع عليا قرأ عنده رجل (فَرَّقُوا دينهم [(١)]) فقال على : ما فَرَّقوا ؛ ولكنهم (فارقوا دينهم) [(٢)] .

٢٥٣٤ – وبه [(٣)] عن أبى إسحاق قال : سمعت الأسود بن يزيد ، وهو يعلم القرآن فى المسجد ، قيل : كيف تقرأ هذا الحرف : (فهل من مُدَّكِرٍ [(٤)]) أَذَالًا [(٥)] أم دالًا ؟ قال : لا ، بل دال . سمعت عبد الله بن مسعود يقول : سمعت رسول الله ، ﷺ يقرأ : (من مُدَّكر) دالًا [(٦)] .

٢٥٣٥ – وبه [(٧)] عن أبى إسحاق ، عن عمرو الأصم قال : قلت للحسن بن [(٨)]

---

(١) الأنعام (١٥٩) .

(٢) مر هذا الأثر برقم (١٩٥٤) عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، وخرج هناك .

قال ابن جرير : اختلف القراء فى قراءة قوله : « فرقوا » فروى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ... (فارقوا دينهم) ... وكأن عليا ذهب بقوله : « فارقوا دينهم » : خرجوا فارتدوا عنه ، من المفارقة ، وقرأ ذلك عبد الله بن مسعود : « فرقوا » الصواب من القول أنهما قراءتان معروفتان ، قد قرأت بكل واحدة منهما أئمة من القراء ، وهما متفقتا المعنى غير مختلفتيه ؛ وذلك أن كل ضالٍّ فلدينه مفارق ، وقد فرق الأحزاب دين الله الذى ارتضاه لعباده ، فتهود بعض وتنصر آخرون ، وتمجس بعض ، وذلك هو التفريق بعينه ، ومصير أهله شيعاً متفرقين غير مجتمعين ، فهم لدين الله الحق مفارقون ، وله مُفَرِّقون ، فبأى ذلك قرأ القارئ فهو للحق مصيب . (جامع البيان ٧٧) .

وقال ابن خالويه : (فرقوا دينهم) يقرأ بإثبات الألف والتخفيف ، وبطرحها والتشديد ، فالحجة لمن أثبتها أنه أراد : تركوه ، وانصرفوا عنه ، والحجة لمن طرحها أنه أراد : جعلوه فرقاً ، ودليله : (وكانوا شيعاً) ؛ أى أحزاباً . (الحجة ص ١٥٢) .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : ... » .

(٤) القمر : (١٧) كما تكررت فى السورة الكريمة .

(٥) فى « ب » « ذالًا » بدون همزة الاستفهام .

(٦) خ : (٥٣/٤) (٦٥) كتاب التفسير -(٥٤/٤) باب ﴿ فكانوا كهشيم المحتظر ﴾ من طريق أبى نعيم عن زهير به .

م : (٥٦٥/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها -(٥٠) باب مايتعلق بالقراءات – من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس به .

(٧) فى «ب» : « أخبرنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ....

(٨) فى «ب» : « قلت للحسين بن على عليه السلام » .

على : إن هذه الشيعة يزعمون أن عليًّا [١] مبعوثٌ قبل يوم القيامة . فقال : كذبوا والله ما هؤلاء بالشيعة ، لو علمنا أنه مبعوث مازوجنا نساءه ولا قسمنا ماله [٢] .

٢٥٣٦ – وبه [٣] عن أبى إسحاق ، عن الأسود بن يزيد قال : ما رأيت أَحَدًا ممن كان بالكوفة من أصحاب رسول الله ، ﷺ أَمَرَ بصوم عاشوراء من على [٤] وأبى موسى الأشعرى [٥] .

٢٥٣٧ – وبه [٦] عن الأسود بن يزيد قال : قال لى عبد الله بن الزبير : حَدِّثْنِى بَعْضَ
113 ماكانت تُسِرُّ / إليك أُمُّ المؤمنين رضى الله عنها ، فَرُبَّ شىء كانت تخبرك به وتكتمه الناس . قال : قلت : حدثتنى حديثا حفظت أوله ، ونسيت آخره . قالت : قال رسول الله ﷺ : لولا أن قومك حديثُ عَهْدٍ بكُفْر أو بجاهلية . قال : يقول ابن الزبير : لنَقَضْتُ الكعبةَ ، فجعلت لها بابين فى الأرض ؛ بابٌ يدخل منه الناس ، وبابٌ يُخْرَج منه [٧] .

قال أبو إسحاق : فأنا رَأَيْتُها كذلك .

---

(١) فى «ب» « أن علياً عليه السلام مبعوثاً » .

(٢) المستدرك (١٤٥/٣) كتاب معرفة الصحابة – من طريق صالح بن محمد بن حبيب ، عن على بن الجعد به .

(٣) فى «ب» : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٤) فى «ب» : على عليه السلام .

(٥) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ١٦٨ رقم ١٢١٢) من طريق شعبة عن أبى إسحاق نحوه . ومصنف ابن أبى شيبة (٥٦/٣) كتاب الصيام – ماقالوا فى صوم يوم عاشورى – من طريق ابن عيينة ، عن أبى إسحاق .

(٦) فى «ب» : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن الأسود بن يزيد ... » .

(٧) خ : (٤٠/١) (٣) كتاب العلم –(٤٨) باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يَقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا فى أشد منه – من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق نحوه . وفيه : « ففعله ابن الزبير » .

م : (٩٦٩/٢ – ٩٧٠) (١٥) كتاب الحج –(٦٩) باب نقض الكعبة – من طريق سعيد بن ميناء ، عن عبد الله بن الزبير بنحوه .

٢٥٣٨ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن الأسود بن يزيد قال : سألت عُبَيْد بن عُمَيْر ، عن صوم عاشوراء ، فقال : إن المحرم شهر الله عز وجل ، وإن فيه [١] يوم ٣١٩ عاشوراء أذنب فيه / قوم ذنباً عظيما ، فتابوا فيه ، فكان يُسَمَّى يوم التوبة ، فلا يَمُرَنَّ عليك إلا صُمْتَه .

٢٥٣٩ – وبإسناده [٢] عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله قال : إذا قرأ أحدكم القرآن فليتعلم الفرائض فلا [٣] يكون كرجل لقيه أعرابى فقال : يامهاجر أتقرأ القرآن ؟ فيقول : نعم ، فيقول : إن إنسانًا من أهلى مات ، فَيَقُصُّ فريضة ، فإن أخبره فهو عِلْمٌ عَلَّمَهُ الله عز وجل . وزيادة زاده الله . وإلا قال : فبما تَفْضُلُونا يامعشر المهاجرين [٤] .

٢٥٤٠ – وبه [٥] عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن ذِى حُدَّان قال : قلت لعلقمة ابن قيس : ما أقول إذا دخلت المسجد ؟ قال : قل : السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، صلى الله وملائكته على محمد [٦] .

---

(١) فى «ب» : « وإن فيه – يعنى يوم عاشوراء ... » .

(٢) فى «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، نا أبو إسحاق ، عن أبى الأحوص ... » .

(٣) فى «ب» : « ولا » .

(٤) روى الطبرانى نحوه فى الكبير (١٦١/٩ – ١٦٢) من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ...

والمستدرك (٣٣٣/٤) كتاب الفرائض – من طريق شعبة وسفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله ابن مسعود نحوه . وقال : هذا موقوف صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

(٥) فى «ب» حدثنا عبد الله قال : ثنا على ، أخبرنا زهير وشعبة ، عن أبى إسحاق ... وبهذا يتبين أن هناك بعض الزيادة فى السند عما قبله الذى أحيل عليه .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٤٢٧/١) كتاب الصلاة – باب مايقول إذا دخل المسجد وخرج منه – من طريق معمر والثورى ، عن أبى إسحاق به .

ومصنف ابن أبى شيبة (٣٣٩/١) كتاب الصلوات – مايقول إذا دخل المسجد ، ومايقول إذا خرج – من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق به . وفيه : « سعيد بن أبى حدان » ، وهو خطأ كما نبه المحقق فى الطبعة المحققه (٢٥٩/٢ – ٢٦٠) .

٢٥٤١ - وبه (١) عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مُضَرِّب قال : كنت جالسًا عند عبد الله بن مسعود ، فجاء رجلان ، فَسَلَّمَ أحدهما ، ولم يُسَلِّم الآخر . فقلنا ، أو قال : ما بَالُ صاحبك لم يُسَلِّم ؟ قال : إنه نذر صومًا أنْ لا يكلم اليوم إنسيًّا . قال عبد الله : بئس ما قلت ؛ إنما كانت تلك امرأة قالت ذلك ليكون لها عذر ، وكانوا ينكرون أن يكون ولد من غير زوج ولا زِنًا . أو إلا زنا . فَتَكَلَّمْ (٢) ، وائْمُرْ بالمعروف ، وانْهَ عن المنكر خير لك (٣) .

٢٥٤٢ - وبه (٤) عن أبى إسحاق (٥) ، عن الحارث الأعور ، عن علىّ قال : من ارتبط فرسًا فى سبيل الله (٦) فإن أثره وعَلفه وَرَوْثَه فى موازينه يوم القيامة (٧) .

٢٥٤٣ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن أبى بردة قال : قال عمر بن الخطاب (٨) : الأنبذة من خمس : من التمر ، والزَّبيب ، والحِنْطَةِ ، والشعير ، والعسل فما خَمَّرْتَه فَعَتَّقْتَه فهو خمر ، وأنَّى كانت لنا الخمرُ خمرُ العنب (٩) .

---

(١) فى «ب» : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ... » .

(٢) فى «ب» : « فسلّم » بدل : « فتكلم » .

(٣) السنن الكبرى للبيهقى (١٠/٧٦) كتاب النذور - باب مايوفى به من النذور ، ومالا يوفى - من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن أبى القاسم البغوى به . وفيه « فسلم » كما فى « ب » .

(٤) فى «ب» : « حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ... » .

(٥) فى «ب» : عن إسحاق . وهو خطأ .

(٦) فى «ب» : « فى سبيل الله عز وجل » .

(٧) مصنف ابن أبى شيبة (١٢/٤٨٢) كتاب الجهاد - الخيل وماذكر فيها من الخير - من طريق وكيع ، عن اسرائيل ، عن أبى إسحاق به .

وقد ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٦٠) من رواية الطبرانى فى الأوسط وقال : وفيه الحارث ، وهو ضعيف .

وهو فى الأوسط (١/٢٦٠) من طريق زيد بن أبى أنيسه ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على نحوه .

(٨) فى «ب» عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

(٩) لم أعثر على هذا الأثر بهذا اللفظ والإسناد ، ولكن روى البخارى وغيره :

خ : (٦/٢٤٢ - ٢٤٣) (٧٤) كتاب الأشربة -(٥) باب ماجاء فى أن الخمر ماخامر العقل من الشراب = =

٢٥٤٤ - وبإسناده [(١)] عن أبي إسحاق ، عن سعد بن حذيفة قال : سمعت أبا عبد الله - يعني أباه يقول : والله ما فارق الجماعة / رجل شبراً - وهو يَشْبُر عند فخذه إلا فارق الإسلام [(٢)] .

٢٥٤٥ - / وبه [(٣)] عن أبي إسحاق قال : كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن 113 ب
مسعود ، فجاءه ابن له - أُراه القاسم - فقال : أصبت اليوم من حاجتك شيئا ؟ ، فقال بعض القوم : وما حاجته ؟ قال : ما رأيت غلاما آكَلَ لِضَبٍّ منه . فقال بعض القوم : أو ليس بحرام ؟ قال : وما حَرَّمه ؟ قال : ألم [(٤)] يكن رسول الله ﷺ يكرهه ؟ قال : أَوَ لَيْسَ الرَّجُلُ يَكْرَه الشيءَ وليس بِحَرَام ؟ قال : قال عبد الله : إن مُحَرِّم الحَلاَلِ كمُسْتَحِلِّ الحرام [(٥)] .

= من طريق أبي حيان التيمي ، عن الشعبي ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما قال : خطب عمر على منبر رسول الله - ﷺ - فقال : إنه قد نزل تحريم الخمر ، وهي من خمسة أشياء : العنب ، والتمر ، والحنطة ، والشعير ، والعسل ، والخمر ماخامر العقل .

(١) في «ب» أخبرنا عبد الله ، قال : ثنا علي ، أنا زهير ، عن أبي إسحاق ... »

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢١/١٥ ، ٢٣) كتاب الفتن ، من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها - من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق بهذا الإسناد ، نحوه في اللفظ .

(٣) في «ب» : حدثنا عبد الله ، نا علي ، أنا زهير ، عن أبي إسحاق قال : ... »

(٤) في «ب» : « أو لم » .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي : (٣٢٦/٩) كتاب الضحايا - باب ماجاء في الضب - من طريق عبد الرحمن بن أبي شريح ، عن أبي القاسم البغوي به .

المعجم الكبير للطبراني (١٩١/٩) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق به ، مقتصرا على قول ابن مسعود .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : (١٧٧/١) وقال : رجاله رجال الصحيح

وهو في مصنف عبد الرزاق (٢٩٢/١١) كتاب الجامع - باب الرخص في الأعمال والقصد .

والمعجم الكبير أيضاً (١٩١/٩) من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق نحوه في القصة كلها . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤ - ٣٩) كتاب الصيد - باب ماجاء في الضب - قال : رجاله رجال الصحيح .

٢٥٤٦ – وبه [١] عن أبي إسحاق ، عن علقمة بن قيس قال : بت مع عبد الله فى داره ، فنام أول الليل ، ثم قام ، فكان يَقْرَأُ قِرَاءَةَ الإمامِ فى مسجد حَيِّهِ لا يرفعُ صَوتَه ويُسْمِعُ مَن حوله يُرَتِّلُ ولا يُرَجِّع . حتى إذا لم يَبْقَ من الغَلَسِ إلَّا كما بين الأَذَانِ بالمغرب إلى الانصرَافِ منها أَوْتَر [٢] .

٢٥٤٧ – وبه [٣] عن أبي إسحاق ، عن حُمَيد بن عَرِيب ، أو عَرِيب بن حميد قال : قام رجل فتناول عائشة . فقال عَمَّار : اسكت مَقْبُوحًا ، أو قال : مذمومًا مدحوراً [٤] . الشك من زهير .

٢٥٤٨ – وبه [٥] عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون قال : لما تعجل موسى عليه السلام إلى ربه عز وجل رأى فى ظل العرش رجلا ، فَغَبَطه بمكانه ، وقال : إن هذا لكريم على ربّه ، فسأل ربه [٦] أن يُخْبِره باسمه ، فلم يخبره باسمه . قال : أحدثك من [٧] عمله

---

(١) فى ب : « أخبرنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ... » .

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٩/٣٢٣) من طريق معاوية بن عمرو ، عن زهير به .
وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٦٦) : رجاله رجال الصحيح .

(٣) فى «ب» : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ...

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٤٥) ترجمة عائشة – رضى الله عنها – من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حميد بن عريب ، وفيه « أتقع فى حبيبة رسول الله – ﷺ ؟ » .
والحلية لأبي نعيم (٢/٤٤) فى ترجمة عائشة رضى الله عنها – من طريق يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي اسحاق ، عن عريب بن حميد ، وفيه : « إنها لزوجته فى الجنة » .
وجامع الترمذى (٥/٧٠٧) (٥٠) كتاب المناقب (٦٣) باب فضل عائشة – رضى الله عنها – من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن غالب ، أن رجلًا نال من عائشة ...
قال الترمذى : هذا حديث حسن .

(٥) فى «ب» : أخبرنا عبد الله ، قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ...

(٦) فى «ب» : « ربه عز وجل » .

(٧) فى «ب» : « عن عمله » .

بثلاث ؛ كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فَضْلِه ، ولا يَعُقُّ والديه ، ولا يمشى بالنميمة (١) .

٢٥٤٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن الحارث الخُزَاعى أخى جُوَيْرِيَة بنت الحارث قال : لا و الله ما ترك رسول الله ، ﷺ عند موته دينارا ولا درهمًا ، ولا عبدًا ولا أمة ولا شيئًا (٢) إلا بغلته / البيضاء ، وسلاحه ، وأرضًا تركها ٣٢١
صدقة (٣) .

٢٥٥٠ – وبإسناده (٤) عن أبى إسحاق عن يَرِيم قال : رأيت قيس بن سعد ابن عُبادة على شط دِجْلَه بال فتوضأ ، ومسح على خفين له من أَرَنْدج فرأيت أثر أصابعه على الخفين (٥) .

٢٥٥١ – وبه (٦) عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال : كنت عند عبد الله ابن عمر فَخَدِرَت رِجْلُه ، فقلت له : يا أبا عبد الرحمن ، ما لِرِجْلِكَ ؟ قال : اجتمع

---

(١) الزهد لأحمد (ص ٨٥) أخبار موسى عليه السلام – من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق ... وفيه : « قال : أى ربِّ ، ومن يعق والديه ؟ قال : يَسْتَسِبُّ لهما حتى يُسَبَّان » .

وحلية الأولياء : (١٤٩/٤) فى ترجمة عمرو بن ميمون من طريق أحمد بن يونس عن زهير بهذا السند نحوه .

(٢) « ولا شيئاً » ليست فى ب .

(٣) خ (١٨٦/٢) (٥٥) كتاب الوصايا – (١) باب الوصايا ، وقول النبى – ﷺ – : « مكتوبة عنده » – من طريق يحيى بن أبى بكير ، عن زهير به .

(٤) فى «ب» : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٥) سبق هذا برقم (٤٥٠) وهو دليل كما قلت هناك أنه عن يريم ، وليس عن هبيرة ابنه ،

وانظر تخريجه هناك (ص ١٥٤ – ١٥٥) . وهو هناك عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، أما هنا – فكما ترى – عن زهير ، عن أبى إسحاق ..

(٦) فى «ب» : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

عَصَبُها [(١)] من ههنا . قال : قلت : ادْعُ أَحَبَّ الناس إليك . قال : يا محمدُ ، فانْبَسَطَتْ [(٢)] .

٢٥٥٢ – وبه [(٣)] عن أبى إسحاق ، عن إمام مسجد سعد قال : قدم أبو هريرة الكوفة فصلى الظهر والعصر ، واجتمع [(٤)] عليه الناس . قال : فذكر [(٥)] قُرْبا منه – يعنى أنه كان قريبا منه – قال : فسكت فلم يتكلم . ثم قال : إن الله وملائكته يصلون على أبى هريرة الدوسى ، فتغامز القوم فقالوا : إن هذا لَيُزَكِّى نفسه . قال : ثم قال : وعلى كل مسلم ما دام فى مصلاه ، ما لم يحدث حَدَثًا بلسانه أو بطنه [(٦)] .

114 **٢٥٥٣** – وبه [(٧)] قال : سمعت حَارِثة / به مُضَرِّب قال [(٨)] : كنت جالسًا عند عبد [(٩)] الله بن مسعود فَعَطَسَ رجل فقال : السلام عليكم ، فقال عبد الله : وعليك وعلى أُمِّك ، لا شيء لك تُسَلِّم . إذا عَطَسْتَ أَلَا حَمدت الله عز وجل ، كما حَمِدَ أبوك وأُمُّك [(١٠)] .

---

(١) فى «ب» : « مابال رجلك قد اجتمع عصبها » ؟

(٢) عمل اليوم والليلة لابن السنى (ص ٤٧ – ٤٨) مايقول إذا خدرت رجله – من طريق أحمد بن الحسن الصوفى ، عن على بن الجعد به .

ومن طريق أبى بكر بن عياش عن أبى إسحاق ، عن أبى شعبة قال : كنت أمشى مع ابن عمر – رضى الله عنهما ، فخدرت رجله فجلس فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك . فقال : يامحمداه ، فقام فمشى .

ومن طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن الهيثم بن حنش قال : كنا عن عبد الله بن عمر ... فذكر نحوه .

والأدب المفرد للبخارى (ص ٢٥٠) باب مايقول إذا خدرت رجله – من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق نحوه .

(٣) فى «ب» : أخبرنا عبد الله ، قال : ثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٤) فى «ب» : فاجتمع .

(٥) فى «ب» : وذكر .

(٦) لم أعثر على هذا الأثر . وانظر صحيفة همام بن منبه (ص ٢٧) .

(٧) فى «ب» : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق قال : سمعت حارثة ...

(٨) فى «ب» : يقول .

(٩) « عبد الله » ليست فى «ب» .

(١٠) لم أعثر عليه .

٢٥٥٤ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبو إسحاق : أن عبد الله بن مسعود كان يقرأ : ﴿ فَرَّقُوا دِينَهم (١) ﴾ (٢) .

٢٥٥٥ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق أن أصحاب عبد الله كانوا يقرءون : ﴿ هِيتُ (٣) لَكَ ﴾ (٤) .

٢٥٥٦ - وبه (٥) عن أبى إسحاق حدثنى غير واحد ، فذكر (٦) طلحة بن مُصَرِّف قال : قال عمر : يا رسول الله ، أَلَيْسَ هذا مَقَامُ أَبِينَا ؟ قال : بلى ، قال عمر : أَفَلَا نَتَّخِذُه

---

(١) الأنعام : (١٥٩) .

(٢) جامع البيان لابن جرير (٧٧/٨) من طريق زهير به .

قال ابن جرير : وعلى هذه القراءة – أعنى قراءة عبد الله قراء المدينة والبصرة ، وعامة قراء الكوفيين ، وكأن عبد الله تأول بقراءته ذلك كذلك أن دين الله واحد ، وهو دين إبراهيم الحنيفيَّة المسلمة ، ففرق ذلك اليهود والنصارى ، فتهوَّد قوم ، وتنصَّر آخرون ، فجعلوه شيعاً متفرقة .

وانظر تخريج رقم (٢٥٣٣) فيما يتعلق بقراءة أخرى لهذا اللفظ وكذلك رقم : (١٩٥٤) .

(٣) يوسف (٢٣) .

(٤) خ : (٢١٧/٥) (٦٥) كتاب التفسير (٤/١٢) باب ﴿ وراودته التى هو فى بيتها عن نفسه ، وغلقت الأبواب ، وقالت : هَيْتَ لك ﴾ – من طريق شعبة ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعود قال : ﴿ هَيْتَ لك ﴾ قال : وإنما نقرؤها كما عُلِّمْنَاها .

قال ابن حجر فى الفتح : وقراءة ابن مسعود بكسر الهاء ، وبالضم وبالفتح بغير همز ، وروى عبد بن حميد عن أبى وائل أنه كان يقرؤها كذلك ، لكن بالهمز ... وقرأ ابن أبى إسحاق أحد مشايخ النحو بالبصرة بكسر أوله .

وروى ابن جرير الطبرى فى جامع البيان قال (٣٠/١٦ – ٣١ المحققه) وقرأ ذلك عامة أهل المدينة (هِيتَ لك) بكسر الهاء وتسكين الهاء وفتح التاء .

وفى توجيهها قال ابن خالويه : قوله تعالى : ﴿ هيت لك ﴾ يقرأ بفتح الهاء وكسرها ، وبضم التاء وفتحها ، فالحجة لمن فتح الهاء وضم التاء أنه شبهه بحيث ، ومن كسر الهاء وفتح التاء فإنما كسرها لمكان الياء ، والحجة لمن فتح الهاء والتاء أنه جعلها مثل الهاء فى هلم ، وفتح التاء لأنها جاءت بعد الياء الساكنة ، كما قالوا : أين ، وكيف (الحجة : ١٩٤) (وانظر الطبرانى فى الكبير : ١٤٩/٩) .

(٥) فى «ب» : « أخبرنا عبد الله ، قال : حدثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، قال : حدثنى أبو إسحاق ...

(٦) فى «ب» : « وذكر » .

مُصَلًّى ؟ . قال : فأنزل الله – عز وجلَّ – ﴿ واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبراهيم (١) مُصَلًّى ﴾ (٢) .

٢٥٥٧ – وبه (٣) عن أبي إسحاق قال : كنت جالسًا إلى جنب عبد (٤) الله بن

٣٢٢ مُغَفَّل وهو يُصَلِّى ، ويقرأ من سورة النور / فأقام المؤذن ، فركع وسجد ، ثم جلس فتشهد – أحْسِبُه قال : ثم سلم ، ثم قام مع الإمام ، فأخذ من حيث انتهى (٥) : ﴿ والله خالق كلِّ دابة من ماء (٦) ﴾ حتى فرغ منها يَجْهَر بها (خالق) كذلك قرأها (٧) .

---

(١) البقرة : (١٢٥) .

(٢) خ : (١٤٩/٥) (٦٥) كتاب التفسير – (٩/٢) باب ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ – من طريق يحيى بن سعيد ، عن حميد ، عن أنس قال : قال عمر – رضى الله عنه : وافقت الله فى ثلاث ، أو وافقنى ربى فى ثلاث ؛ قلت : يارسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ، وقلت : يارسول الله ، يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب ، وبلغنى معاتبة النبى – ﷺ – بعض نسائه ، فدخلت عليهن قلت : إن انتهيتن ، أو ليبدلن الله رسوله – ﷺ – خيرا منكن ، حتى أتيت إحدى نسائه قالت : ياعمر ، أما فى سول الله – ﷺ – مايعظ نساءه ، حتى تعظهن أنت ، فأنزل الله ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات ... ﴾ الآيـــة .

أما هذه الرواية التى معنا فلم أعثر عليها بهذا الإسناد .

(٣) فى «ب» : « أخبرنا عبد الله ، قال : حدثنا على ، قال أخبرنا زهير عن أبى إسحاق ...

(٤) فى «ب» : « كنت إلى جانب عبد الله ... » .

(٥) فى «ب» : « من حيث انتهى إليه » .

(٦) النور : (٤٥) .

(٧) الدر المنثور (٥٤/٥) قال : وأخرج عبد بن حميد ، عن عبد الله بن مغفل . أنه قرأ : ﴿ والله خالق كل دابة من ماء ﴾

وقال الطبرى : اختلف القراء فى قراءة قوله : ﴿ والله خلق كل دابة من ماء ﴾ فقرأته عامة قراء الكوفة غير عاصم ﴿ والله خالق كل دابة ﴾ وقرأته عامة قراء المدينة والبصرة وعاصم : ﴿ والله خلق كل دابة ﴾ بنصب كل ، و (خَلَق) على مثال « فَعَل » ، وهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى . (جامع البيان ١١٩/١٨) .

وقال ابن خالوية : قوله تعالى : ﴿ والله خلق ﴾ يقرأ بإثبات الألف ، وخفض (كل) وبحذفها ونصب (كل) فالحجة لمن أثبتها أنه أراد : الإخبار عن الله تعالى باسم الفاعل ، فخفض ما بعده بالإضافة ؛ لأنه بمعنى ماقد مضى وثبت ، والحجة لمن حذف أنه أخبر عن الله تعالى بالفعل الماضى ، ونصب مابعده بتعدّيه إليه (الحجة : ٢٦٢) .

٢٥٥٨ - وبه [١] عن أبي إسحاق عن صِلَةَ بن زُفَر قال : كنت جالسًا إلى عبد الله ابن مسعود ، فجاء رجل من همدان على فرس أبلق فقال : يا أبا عبد الرحمن ، أشتر [٢] هذا ؟ قال : ومَالَه ؟ . قال : إن صاحبه أوصى إليَّ . قال : لا تشترِهِ [٣] ولا تَسْتَقْرِضْ [٤] من ماله [٥] .

٢٥٥٩ - وبه [٦] عن أبي إسحاق عن رجلٍ ، عن موسى بن طلحة قال : القفيز الحجَّاجي قَفِيزُ عُمر ، أو قال [٧] : صاعُ عُمَر [٨] .

٢٥٦٠ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبو إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بصير [٩] عن

---

(١) في ب : « أخبرنا عبد الله ، نا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ... وقد تكررت هذه الرواية في «ب» .

(٢) كذا في «أ» و «ب» ، وصحتها : أشترى .

(٣) في ب : « ولا تشتر به » .

(٤) في ب : « ولا تستعرض » .

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٩/٤٠٥) من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن رجل قال ... ولفظه كما هنا .

ومن طريق الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن صلة به . ولفظه : « إن عمى أوصى إليَّ تركته ، وإن هذا من تركته ، أفأشتريه ؟ قال : لا ، ولا تستقرض من مالهم شيئا .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٤) كتاب الوصايا - باب في الوصي يشترى لنفسه من مال التركة أو يستقرض : رجاله رجال الصحيح .

وهو في مصنف عبد الرزاق (٩/٩٤) كتاب الوصايا - الرجل يوصى لنبى فلان - عن الثورى به ، وفيه « ولاتشتر من ماله شيئا » بدل « ولا تستقرض من ماله شيئا » .

وفي سنن سعيد بن منصور (١/١٢٨) كتاب الوصايا - من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق قال : سمعت هذا الحديث من صلة بن زفر منذ سبعين سنة قال : .. بمعناه ، وفيه : « فأخرجته إلى السوق ، فقام عَلَيَّ الثمن فقال : لا تشتر من تركته شيئا ، ولا تستسلف منه .

(٦) في «ب» : أخبرنا عبد الله قال : ثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ..

(٧) « قال : » ليست في «ب» .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة : (٣/٢٠٤) كتاب الزكاة - قوله تعالى : ﴿ ويمنعون الماعون ﴾ من طريق على بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن موسى بن طلحة قال : الحجاجي صاع عمر بن الخطاب .

والخراج ليحيى بن آدم (ص ١٤٢ رقم ٤٧٧) من طريق زهير ، عن أبي إسحاق ، عن رجل سماه ، عن موسى ابن طلحة قال : صاع عمر - أو قال : قفيز عمر بن الخطاب مثل الحجاجي .

والحجاجي منسوب إلى الحجاج بن يوسف الثقفي ، كما تدل على ذلك رواية ليحيى بن آدم بعد هذه الرواية .

(٩) في «ب» : « حصين » بدل « بصير » وهو خطأ .

أبيه قال : قدمت المدينة ، فلقيت أُبَىَّ بن كَعْب ، فقلت : يا أبا المُنْذِر ، حدثنى بأعجب حديث سمعته من رسول الله ، ﷺ . قال : صلى بنا أو قال : (١) صلى لنا رسول الله ، ﷺ صلاة الغَدَاة ، ثم قال : أَشَاهِدٌ فلان ؟ قلنا : نعم ، ولم يشهد الصلاة قال : إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما (٢) ولو حَبْوًا ، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة . ولو تعلمون فضيلته لابتَدرتُموها (٣) ، وإن صلاتك مع رجل أزكى من صلاتك وحدك (٤) ، وإن صلاتك مع رجلين أزكى من صلاتك مع رجل (٥) وما أكثرُ (٦) فهو أحب إلى الله عز وجل (٧) .

---

(١) فى «ب» : « صلى بنا رسول الله – ﷺ – ، أوصلى لنا » .

(٢) فى «ب» : « ولو تعلمون مافيها لأتيتموها » .

(٣) فى «ب» : « لأتيتموه » .

(٤–٥) مابين الرقمين ليس فى «ب» .

(٦) فى «ب» : وما أكثرت .

(٧) هذا الحديث اختلف فيه على أبى إسحاق ، فرواه بعضهم عن أبى إسحاق ، عن ابن أبى بصير ، عن أُبَىّ . وبعضهم عن أبى بصير ، وبعضهم عن ابن أبى بصير عن أبيه ، وبعضهم عن أبى إسحاق عن العيزار بن حريث ، عن أبى بصير ، عن أُبَىّ .

قال الحافظ المزى مبينًا ذلك :

رواه سعيد بن عامر ، وغير واحد عن شعبة مثل رواية الحوضى (عن أبى إسحاق) ، **عن عبد الله بن أبى بصير به** . ورواه إسرائيل بن يونس وسفيان الثورى عن أبى إسحاق مثل رواية الحوضى عن شعبة ، ورواه زهير بن معاوية [كا هنا] وزكريا بن أبى زائدة وخالد بن ميمون وأبو بكر بن عيَّاش وجرير بن حازم عن أبى إسحاق مثل رواية ابن أبى إسحاق (عن أبى إسحاق **عن عبد الله بن أبى بصير عن أبيه**) . ورواه أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، **عن أبى بصير** ، **عن أُبَىّ** ، وكذلك رواه أبو إسحاق الفزارى عن الثورى ، عن أبى إسحاق (تحفة الإشراف ١/٢١ – ٢٢) قال الحاكم فى المستدرك (١/٢٤٧ – ٢٥٠) كتاب الصلاة – بعد أن أخرج روايات الحديث : وما أرى الحديث إلا صحيحاً ، ... على بن المدينى يقول : قد سمع أبو إسحاق من عبد الله بن أبى بصير ، ومن أبيه أبى بصير ... فقد ظهر بأقاويل أئمة الحديث صحة الحديث ، وأما الشيخان فإنهما لم يخرجاه لهذا الخلاف .

=

٢٥٦١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص [١] ، عن عبد الله قال : أخِلَّائى من هذه الأمة ثلاثة أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح ، وسمى ثلاثة بأسمائهم ، ولم آلو .

٢٥٦٢ – وبالإسناد عن أبى إسحاق قال : أتيت الأسود بن يزيد فقلت : إن أبا الأحوص زاد فى خُطْبَة الصلاة : المباركات . فقال : إيته فقل له : إن الأسود / ينهى ٣٢٣
عن ذلك ، وإن عبد الله عَلَّمَها علقمة / كما يعلم الرجل السورة من القرآن : (التحيات 114 ا
لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله) [٢] .

٢٥٦٣ – وبه [٣] عن أبى إسحاق عن حارثة بن مُضَرِّب قال : قال سلمان [٤] : إنى لأعد عُرَاق القِدْر مخافة أن أظن بِخَادِمِى [٥] .

= د : (١/٣٧٥ – ٣٧٦) كتاب الصلاة –(٤٨) باب فى فضل صلاة الجماعة – من طريق حفص بن عمر ، عن شعبة عن أبى إسحاق عن عبد الله بن أبى بصير عن أُبَىّ بن كعب به .

س : (٢/١٠٤ – ١٠٥) (١٠) كتاب الإمامة (٤٥) الجماعة إذا كانوا اثنين – من طريق خالد بن الحارث ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق أنه أخبرهم عن عبد الله بن أبى بصير ، عن أبيه ، قال شعبة : وقال أبو إسحاق : **وقد سمعته منه ومن أبيه قال : سمعت أُبَىَّ بن كعب يقول ... الحديث**

قال ابن أبى حاتم : (علل الحديث ١/١٠٢ – ١٠٣) بعد أن استعرض الاختلاف على أبى إسحاق كما مر – قال : فقال أبى : كان أبو إسحاق واسع الحديث ، يحتمل أن يكون سمع من أبى بصير ، وسمع من ابن أبى بصير . قال أبو زرعة : وهم فيه أبو الأحوص (عن أبى إسحاق عن العيزار) والحديث حديث شعبة . قال أبى : وسمعت سليمان بن حرب قال : أخبرنى وهب بن جرير قال : قال شعبة : أبو إسحاق قد سمع من عبد الله بن أبى بصير ، ومن أبى بصير ، كلاهما هذا الحديث .

(١) فى «ب» : « عن موسى الأحوص » بدلًا من : « عن أبى الأحوص » .

(٢) شرح معانى الآثار (١/٢٦٦) كتاب الصلاة – باب التشهد فى الصلاة ، كيف هو ؟ – من طريق أبى غسان ، عن زهير به . ولم يذكر التشهد ، واكتفى بقوله : « وذكر تشهد عبد الله » .

(٣) حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٤) فى «ب» : « سليمان » وهو خطأ .

(٥) الأدب المفرد للبخارى (ص ٥٣ رقم ١٦٨ – ١٦٩) – باب من عد على خادمه مخافة سوء الظن – من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق به .

ومن طريق شعبة ، عن أبى إسحاق به .

٢٥٦٤ – وبه (١) عن أبى إسحاق قال : أتيت قيس بن أبى حازم فعرض علىّ شراباً فأبيت . فقال : أصائم أنت ؟ فقلت (٢) : نعم . فقال : سمعت ابن مسعود يقول : من عُرِض عليه طعام أو شراب وهو صائم فليقل : إنى صائم (٣) .

٢٥٦٥ – وبه (٤) عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضَمْرَة ، عن على (٥) قال : ليس الوتر من الصلاة بِحَتْم ، ولكنه سنة من رسول الله ، ﷺ فإنَّ اللهَ وِتْر يُحب (٦) الوِتْر (٧) .

---

(١) فى «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبأ زهير عن أبى إسحاق ...

(٢) فى «ب» : « قلت : نعم إن شاء الله ، فقال : أفلا قلت إنى صائم ، سمعت ... »

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٣/٦٤) كتاب الصيام – من كان يقول : إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب – من طريق أبى الأحوص ، عن أبى إسحاق نحوه .

ومن طريق مسعر عن أبى إسحاق نحوه ، مقتصرا على قول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه .

ومصنف عبد الرزاق (٤/٢٠٠) كتاب الصيام – باب الرجل يدعى إلى طعام وهو صائم – من طريق الثورى عن أبى إسحاق به ، مقتصرا على قول عبد الله رضى الله عنه

ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/٣٦٦) عن عبد الرزاق عن الثورى به .

(٤) حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا زهير ، عن أبى إسحاق » .

(٥) فى «ب» : على عليه السلام .

(٦) فى «ب» : « وإن الله عز وجل وتر » .

(٧) ت : (٢/٣١٦ – ٣١٧) كتاب الصلاة – باب ماجاء أن الوتر ليس بحتم – من طريق أبى بكر بن عياش ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على قال : « الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ، ولكن سَنَّ رسول الله – ﷺ – ، وقال : إن الله وِترٌ يُحِبُّ الوتر ، فأوتروا ياأهل القرآن .

قال : وفى الباب عن ابن عمر وابن مسعود ، وابن عباس . وقال : حديث على حديث حسن.

قال : وروى سفيان الثورى وغيره عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : « الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ، ولكن سنة سنها رسول الله – ﷺ – « حدثنا بذلك محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق .

قال الترمذى : وهذا أصح من حديث أبى بكر بن عياش ، وقد رواه منصور بن المعتمر ، عن أبى إسحاق نحو رواية أبى بكر بن عيَّاش .

س : (٣/٢٢٩) (٢٠) كتاب قيام الليل – باب الأمر بالوتر – من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق به . ولفظه : الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة ، ولكنه سنة سنها رسول الله – ﷺ – .

٤٢٨ – وبه [١] عن أبي إسحاق ، عن هُبَيْرة بن يَرِيم قال : قال عبد الله : من أتى ساحرًا أو كَاهِنًا ، أو عَرَّافًا [٢] فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنْزِل على محمد [٣] – ﷺ .

٢٥٦٦ – وبه [٤] عن أبي إسحاق ، عن أبي عُبيدة ، عن عبد الله قال : إن أفرس الناس ثلاثة ؛ العزيز حين تفرَّس في يوسف ، فقال لامرأته : ﴿ أكرمي مثواه [٥] ﴾ . والمرأة التي أتت موسى ، فقالت لأبيها : ﴿ يا أبة استأجره [٦] ﴾ وأبو بكر – رضي الله عنه [٧] حين استخلفَ عمر – رضي الله عنه [٨][٩] .

٢٥٦٧ – وبه [١٠] عن أبي إسحاق ، عن القاسم بن مُخَيْمِرَةَ ، عن شُرَيْح بن هانىء

---

(١) في «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ...

(٢) في «ب» : « أو عرافاً ، أو كاهنًا » .

(٣) سبق هذا الأثر من طريق شعبة عن أبي إسحاق به ، برقم (٤٢٨) وخرجناه هناك .

(٤) في ب : حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، انبا زهير ، عن أبي إسحاق ..

(٥) يوسف : (٢١) .

(٦) القصص : (٢٦) .

(٧–٨) « رضي الله عنه » في الموضعين من ب .

(٩) المستدرك : (٣/٩٠) كتاب معرفة الصحابة – من مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه – من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم ، عن زهير به . وقال : فرضي الله عن ابن مسعود ؛ لقد أحسن في الجمع بينهم بهذا الإسناد – صحيح . ووافقه الذهبي .

والطبراني في المعجم الكبير (٩/١٨٥) من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : أفرس الناس ثلاثة ؛ صاحبة موسى التي قالت : (ياأبت استأجره ، إن خير من استأجرت القوي الأمين) قال : وما رأيت من قوته ؟ قالت : جاء إلى البئر وعليه صخرة لا يقلها كذا وكذا ، فرفعها . قال : ومارأيت من أمانته ؟ قالت : كنت أمشي أمامه فجعلني خلفه ... وذكر بقيته .

ومن طريق سعيد بن منصور عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، ثنا ناس من أصحاب عبد الله قال : من أفرس الناس ... فذكر نحوه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : (١٠/٢٦٨) : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح إن كان محمد بن كثير هو العبدي ، وإن كان هو الثقفي فقد وثق على ضعف كثير فيه .

(١٠) في «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، ابنا زهير ، عن أبي إسحاق .

قال : أتيت عائشة (١) ، فسألتها عن المسح على الخفين فقالت : إيت ابن أبى طالب (٢) ، فاسأله ؛ فإنه أعلم بوضوء رسول الله ، ﷺ ؛ إنه كان يسافر معه . قال : فلم آته ، وَعُدْت إليها ، فقالت : ألم آمُرْك أن تَسْأَلَ ابن أبى طالب ؟ فأتيته فقال : يومٌ وليلةٌ للمُقِيم ، وثلاثةُ أيَّامٍ ولَيَالِيهِنَّ للمُسَافِرِ (٣) .

٢٥٦٨ – وبه (٤) عن أبى إسحاق ، عن عبد الله / بن يزيد (٥) قال : حدثنا البَرَاء ، ٣٢٤
وهو غير كَذُوبٍ : أنهم كانوا يصلون خَلْفَ النبى ، ﷺ ، فإذا رفع رأسه من الركوع لم أَرَ أَحدًا يُحْنِى ظهره حتى يَضَع رسول الله (ﷺ) جَبْهَتَه على الأرض ، ثم نَخِرُّ من ورائه سُجَّدًا (٦) .

---

(١) فى «ب» : « عائشة رضى الله عنها » .

(٢) فى «ب» : « ابن أبى طالب عليه السلام » .

(٣) م : (١/ ٢٣٢) (٢) كتاب الطهارة – (٢٤) التوقيت فى المسح على الخفين – من طريق الثورى ، عن عمرو بن قيس المُلَائِيّ ، عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانى بهذا النسد نحوه .

ومن طريق الأعمش ، عن الحكم ، عن القاسم نحوه . [وانظر رقم ٢٣٠٢ هنا] .

ومن طريق الأعمش ، عن الحكم ، عن القاسم نحوه .

(٤) فى «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٥) هو عبد الله بن يزيد الأنصارى الخَطْمِيّ ، وله صحبة .

(٦) خ : (١/ ١٧٠) (١٠) كتاب الأذان –(٥٢) باب متى يسجد من خلف الإمام – من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق بهذا السند ، نحوه فى اللفظ .

وفى (١/ ١٨٢) (٩١) باب رفع البصر إلى الأمام فى الصلاة – من طريق شعبة ، عن أبى إسحاق ، مختصراً .

وفى (١/ ١٩٧) (١٣٣) باب السجود على سبعة أعظم – من طريق اسرائيل ، عن أبى إسحاق نحوه .

م : (١/ ٣٤٥) (٤) كتاب الصلاة –(٣٩) باب متابعة الإمام والعمل بعده – من طريق زهير ، عن أبى إسحاق به .

ومن طريق سفيان ، عن أبى إسحاق نحوه .

ومن طريق أبى إسحاق الفزارى ، عن أبى إسحاق الشيبانى ، عن محارب بن دثار ، عن عبد الله بن يزيد نحوه .

ومن طريق الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء نحوه مختصرا .

٢٥٦٩ – وبه [١] عن أبى إسحاق ، عن مسلم بن نُذَيْر ، عن حذيفة قال : أخذ النبى ، ﷺ بِعَضَلَةِ ساق أو ساقه – هكذا قال أبو إسحاق – فقال : هذا موضِع الإزار ، فإن أَبَيْتَ فهذا – وطَأْطَأ [٢] قَبْضَةً ، فإن أبيت فلا حَقَّ للإزارِ فى الكَعْبَيْن [٣] .

٢٥٧٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن نَوْفٍ أن طول سرير عُوجٍ الذى قتله موسى ثمان مائة ذراع ، وعرضه [٤] أربع مائه ، وكان موسى عليه السلام عشرة أذرع ، وعصاه عشرة أذرع ، وَوُثْبَتُه حين وَثَبَ ثَمَانية أذرع [٥] ، فضربه فأصاب كَعْبَه [٦] فَخرَّ على نيل مصر ، فَجَسَرَه الناس عامًا يمُرُّون على صلبه وأضلاعه [٧] .

---

(١) فى «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق به .

(٢) فى «ب» : فطأطأ .

(٣) ت : (٤/٢٤٧) (٢٥) كتاب اللباس – (٤١) باب فى مبلغ الإزار – من طريق أبى الأحوص عن أبى إسحاق ، من مسلم بن نذير ، عن حذيفة .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، رواه الثورى وشعبة ، عن أبى إسحاق .

س : (٨/٢٠٦ – ٢٠٧) (٤٨) كتاب الزينة – (١٠٢) موضع الإزار – من طريق الأعمش ، عن أبى إسحاق به .

جه : (٢/١١٨٢) (٣٢) كتاب اللباس – (٧) باب موضع الإزار أين هو ؟– من طريق أبى الأحوص عن أبى إسحاق به .

قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف (٣/٩٥١) : وهذا أصح من حديث من قال : عن أبى إسحاق عن صلة بن زفر ، عن حذيفة .

هكذا وقع فى أكثر الروايات : « عن مسلم بن نذير » ووقع فى رواية أبى على الأسيوطى ، عن النسائى فى حديث أبى الأحوص والأعمش وابن أبى زائدة : « عن أبى إسحاق ، عن مسلم بن يزيد » وكذلك وقع فى رواية إبراهيم بن دينار ، عن ابن ماجة ، وكذلك ذكره عبد الرحمن بن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (حـ ٤ ق ١ ص ١٩٩) فيمن اسمه مسلم بن يزيد ، وقال : يكنى أبا يزيد السعدى ، وفرق بينه وبين مسلم بن نذير .

(٤–٥) مابين الرقمين فى «ب» هكذا : « وعرضه أربعمائة ذراع ، وكان موسى عليه السلام طوله عشرة ، وعصاه عشرة ، ووثبه ثمانية أذرع » .

(٦) سير أعلام النبلاء (٨/١٨٦) فى ترجمة زهير – من طريق عبيد الله بن حبابة – راوى هذا الكتاب – عن البغوى به .

(٧) وفى المعجم الكبير للطبرانى (٩/٢٠٥) من طريق أبى مسلم الكَشِّى ، عن معمر بن عبد الله الأنصارى ، ثنا المسعودى ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن مسعود قال : كان طول موسى – ﷺ – اثنى عشر ذراعاً ، وعصاه اثنى عشر ذراعاً ، ووثبته اثنتى عشر ، فضرب عوج بن عناق ، فما أصاب منه إلا كعبه . وقال فى المجمع (٨/٢٠٤) وفيه المسعودى وقد اختلط ، وبقية رجاله ثقات .
=

٢٥٧١ – وبه (١) عن أبي إسحاق ، عن فَروةَ بن نَوْفَل ، عن أبيه : أن رسول الله ، صلى الله عليه (وسلم) قال له : هل لكَ في رَبيبة لنا فتَكْفُلَها ؟ قال : أُراهَا زينب – قال علي : هذا من زهير – ثم (٢) جاء فسأله (٣) عنها فقال : تركتها / عند أمها . قال : ماجاء 115
بك ؟ قال : جئت يارسول الله لِتُعَلِّمَني شيئا أقول عند منامي . قال : اقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ثُمَّ نَمْ على خاتِمَتِها ؛ فإنها بَرَاءةٌ من الشرك (٤) .

٢٥٧٢ – وبه (٥) عن أبي إسحاق ، عن حَارِثَة بن مُضَرِّب ، عن علي (٦) قال : كنَّا

= قال ابن قتيبة في مختلف الحديث (ص ٢٤٥) : هذا حديث لم يأت عن رسول الله – ﷺ – ولا عن صحابته ، وإنما خبر من الأخبار القديمة التي يرويها أهل الكتب ، سمعه قوم منهم على قديم الأيام فتحدثوا به ، والحديث يدخله الشوب والفساد من وجوه .

(١) في «ب» وحدثنا عبد الله ، ثنا علي أبنا زهير ، عن أبي إسحاق ...

(٢) في «ب» : قال ثم ... » .

(٣) في ا : « فسألته » واثبتنا مافي ب ؛ لأنه هو الذي يوافق المعنى .

(٤) د : (٥/٣٠٣) (٣٥) كتاب الأدب –(١٠٧) باب مايقول عند النوم – من طريق زهير عن أبي إسحاق ، عن فروة بن نوفل عن أبيه أن النبي – ﷺ – قال لنوفل : أقر « قل ياأيها الكافرون » ثم نم على خاتمتها ؛ فإنها براءة من الشرك .

ت : (٥/٤٤٧) (٤٩) كتاب الدعوات –(٢٢) باب ماجاء ، فيمن يقرأ القرآن عند المنام من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق به كما عنه أبي داود .

قال أبو عيسى : وروى زهير هذا الحديث عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه ، عن النبي – ﷺ – نحوه ، وهذا أشبه وأصح من حديث شعبة .

وكان الترمذي قد روى من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن رجل ، عن فروة بن نوفل – رضي الله عنه أنه أتى النبي – ﷺ – نحوه .

قال الترمذي : وقد اضطرب أصحاب أبي إسحاق في هذا الحديث ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه . وقد رواه عبد الرحمن بن نوفل ، عن أبيه ، عن النبي – ﷺ – وعبد الرحمن هو أخو فروة بن نوفل .

وقد روى الحاكم في المستدرك (١/٥٦٥) كتاب فضائل القرآن – نحو لفظ زهير كاملا – من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق بهذا السند نحوه في اللفظ – وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

واللفظ عند الحاكم يوضح أن الرسول دفع ابنة أم سلمة إلى نوفل للرضاعة .

(٥) في ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا علي ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبي إسحاق ...

(٦) في ب : علي عليه السلام .

إذا احْمَرَّ البأس ، ولقى القومُ القومَ اتقينا برسول الله ﷺ ، فما يكون منّا أَحَدٌ أقرب إلى القوم منه (١) .

٢٥٧٣ – وبه (٢) عن أبى إسحاق ، عن هُبيرة بن يَرِيم قال : كان شَعر عبد الله يبلغ تَرْقُوَته ، فإذا صلى جعله (٣) خلف أُذُنَيْه (٤) .

٣٢٥ **٢٥٧٤** – وبه (٥) عن أبى إسحاق قال : أتيت الأسود / بن يزيد – وكان لى أخًا وصديقًا فقلت له : يا أبا عَمْرو ، حدثنى ما حدثتك به أم المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ . قالت : كان ينام أول الليل ، ويحيى آخره ، فربما كانت له الحاجة إلى أهله ، ثم ينام قبل أن يَمَسَّ ماء ، حتى إذا كان عند النداء الأول ، إما قالت : وَثَبَ ، وإما قالت : قام فَأَفَاضَ عليه الماء ، وما قالت اغتسل ، وأنا أعلم ما تريد ، وإن لم يكن جُنُبًا تَوَضَّأَ للصلاة (٦) .

---

(١) المستدرك (١/١٤٣) كتاب قسم الفىء – من طريق – زهير به – وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

حم : (١/١٢٦) من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق بهذا السند نحوه .

وفى (١/١٥٦) من طريق زهير به .

(٢) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، انبا زهير ، عن أبى إسحاق .

(٣) فى ب : كان جعله .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/١١٢) من طريق زهير به .

(٥) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق .

(٦) م : (١/٥١٠) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها – من طريق زهير به ، وليس فيه : « قبل أن يمس ماء » وفيه : ثم صلى الركعتين .

خ : (٢/٤٧) (١٩) باب التهجد –(١٥) باب من نام أول الليل وأحيى آخره – من طريق شعبة عن أبى إسحاق . نحو مافى مسلم .

س (٣/٢١٨) (٢٠) كتاب قيام الليل وتطوع النهار –(١٧) الاختلاف على عائشة فى إحياء الليل – من طريق زهير بهذا الإسناد . ولفظه : « كان ينام أول الليل ويحيى آخره »

وواضح من هذا أن رواية زهير وشعبة عن أبى إسحاق فى هذه الكتب ليس فيها أن النبى – ﷺ – « كان ينام قبل أن يمسَّ ماء » .

قال الإمام مسلم فى التمييز : (ص ١٨١) : ذكر الأحاديث التى نقلت على الغلط فى متونها ، وروى هذا الحديث من طريق زهير ، كما هنا ، وفيها : (ولم يمس ماء حتى ينام) – قال : فهذه الرواية خاطئة ، وذلك أن النخعى وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ماروى أبو إسحاق =

٢٥٧٥ – وبه [(١)] عن أبى إسحاق ، عن الأسود بن هلال قال : سمعت ابن مسعود يُنَادِى به نداءً ؛ الوِتْرُ مابين الصلاتين ؛ صلاة العِشاء وصلاة الفجر ، متى ما أُوْتَرْتَ فَحَسَنٌ [(٢)] .

٢٥٧٦ – وبه [(٣)] عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود – رضى الله عنه – قال : من قرأ الملائكة فَلْيُذَكِّرْهم ، ثم قرأ ﴿ يُسَمُّون [(٤)] الملائكة ﴾ [(٥)] .

٢٥٧٧ – وبه [(٦)] ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن [(٧)] على / لَأَنْ [(٨)] أوصِيَ بالخُمُس أحب إلى من أن أوصى بالربع ، ولأن أوصِيَ بالربع أَحَبُّ إلى

= قال ابن حجر معقبًا على ذلك : فكأنه حذفها لمَّا أخرج الحديث فى الصحيح . (النكت الظِّراف ١١/٣٨٠) .
هذا وقد روى سفيان الثورى هذا الحديث عن أبى إسحاق ، وقد مر برقم (١٧٨٧) – وتابع زهيراً فى هذا المعنى ، ولفظه : (كان رسول الله – ﷺ – ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء) .
وقال ابن حجر فيه أيضاً : قال أبو الحسن بن العبد فى روايته عن أبى داود بعد أن أخرجه : هذا الحديث ليس بصحيح .
وقال ابن أبى حاتم فى العلل : (١/٤٩ رقم ١١٥) : قال أبى : سمعت نصر بن على يقول : قال أبى : قال شعبة : قد سمعت حديث أبى إسحاق ، ولكنى أتقيه
وقال الإسماعيلى : هذا الحديث يغلط فى معناه الأسود ، والأخبار الجياد فيها : « كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ » . (فتح البارى ٣/٣٢) .

(١) فى ب : حدثنا ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى : (٢/٤٨٠) كتاب الصلاة – باب من أصبح ولم يوتر ليوتر مابينه وبين أن يصلى الصبح – من طريق أبى القاسم البغوى به .
والمعجم الكبير للطبرانى : (٩/٣٢٤) من طريق معاوية بن عمرو ، عن زهير به – ومن طرق أخرى عن الأسود بن هلال .
قال الهيثمى فى الطريق الأول (٢/٢٤٥) : ورجاله رجال الصحيح .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ....

(٤) النجم : (٢٧) .

(٥) قال السيوطى فى الدر المنثور (٢/٢١) فى تفسير قوله تعالى : ﴿ فنادته الملائكة ﴾ : أخرج ابن المنذر وابن مردويه عن ابن مسعود قال : ذَكِّرُوا الملائكة ، ثم تلا : ﴿ إن الذين لايؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى ﴾ .

(٦) فى «ب» : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق ...

(٧) فى ب : « على كرم الله وجهه » .

(٨) فى «ب» : « لا أوصى » وهو خطأ .

من أن أوصى بالثلث ، فمن أوصى بالثلث فلم يترك [١] .

٢٥٧٨ – وبه [٢] عن أبى إسحاق عن شريح قال : المَعْكُ [٣] ضربٌ [٤] من الظلم [٥] .

٢٥٧٩ – وبه [٦] عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن عَمْرو [٧] الشامى ، عن أحد النَّفَر الذين أتَوا عمر بن الخطاب ، وكانوا ثلاثة ؛ قالوا : أتيناك لتحدثنا عن ثلاث خِصال . قال : ماهى ؟ قالوا : صلاة الرجل فى بيته التطوع ، وما للرجل من امرأته – يعنى الحيض ، والغُسْل من الجنابة . قال : من أين أنتم ؟ قالوا من العراق . قال : سَحَرَةٌ [٨] أنتم ؟ قالوا : لا . قال : لقد سألتمونى عن خصال سألت عنهن رسول الله ، ﷺ ما سألنى عنهن أحد منذ سألته ؛ أمَّا صلاة الرجل فى بيته التطوع فنُورٌ ، فنَوِّر

---

(١) السنن الكبرى للبيهقى (٦/٢٧٠) كتاب الوصايا – باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء – من طريق الشريحى عن أبى القاسم البغوى به .

ومصنف عبد الرزاق : (٩ : ٦٦) كتاب الوصايا – كم يوصى الرجل من ماله – من طريق الثورى ، عن أبى إسحاق به .

ومصنف ابن أبى شيبة (١١/٢٠٢) كتاب الوصايا – مايجوز للرجل من الوصية فى ماله – من طريق أبى الأحوص ، عن أبى إسحاق به .

(٢) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق .

(٣) فى المخطوطين « المطل » ولكن أثبتنا كلمة « المَعْك » ومعناها : المطل ؛ لأنها كذلك فى الفائق للزمخشرى ، ومصنف ابن أبى شيبة ، وفى هامش ب : « صحتها : ومن الظلم المعك » .

(٤) فى ب : « طرف » وكذلك فى الفائق للزمخشرى (٣/٣٧٤) مادة معك .

(٥) مصنف ابن شيبة (٧/٨٠) كتاب البيوع والأقضية – فى مطل الغنى ودفعه – من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق به .

ومن طريق أبى الأحوص ، عن أبى إسحاق به .

(٦) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى إسحاق .

(٧) فى ب : « عمر » .

(٨) فى ب : « أسحرة » .

بيتك . وأما ما للرجل من امرأته إذا أَحْدَثَتْ (١) فما فوق الإزار ، من التَقْبيل والضَّمّ ، لا تَطَّلِعْ (٢) إلى ما تحته ، وأما الغسل من الجنابة فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم أَفِضْ على رأسك ، وعلى / جسدك ، ثم تنحَّ من مُغْتَسَلِك فاغْسِلْ رجليك (٣). ٣٢٦

٢٥٨٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن / عاصم بن ضَمرة ، عن I 115
على قال : ذكر النار فعَظَّم أمرها ، ذكرًا لا أحفظه ، ثم قال : ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زُمَرًا ﴾ (٤) ، حتى إذا انتهوا إلى باب من أبوابها وجدوا عنده شجرة تخرج من تحت ساقها عينان تجريان ، فعمَدوا إلى إحداهما (٥) كأنما أُمِرُوا به ، فشربوا منها ، فأذهبت مافى بطونهم من قذى ، أو أذى ، أو بأس ، ثم عمدوا إلى الأخرى فتطهروا منها ، فجرت عليهم نَضْرَة النعيم ، ولم تَغْبَرَّ أشعارهم (٦) بعدها أبدا ، ولا تشعث رءوسهم أبدا (٧) ، كأنما دُهِنوا بالدِّهان (٨) ، ثم انتهوا إلى الجنة ، فقالوا : ﴿ سلام عليكم طبتم

---

(١) فى ب : إذا حدثت .

(٢) فى ب : لا يطلع .

(٣) جه : (٤٣٧/١ – ٤٣٨) (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (١٨٦) باب ماجاء فى التطوع فى البيت – من طريق ابن أبى شيبة ، عن أبى الأحوص عن طارق ، عن عاصم بن عمرو قال : خرج نفر ... واقتصر على قوله : « أما صلاة الرجل فى بيته فَنُورٌ ، فَنَوِّروا بيوتكم » .

ومن طريق زيد بن أبى أنيسة ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن عمرو ، عن عمير مولى عمر بن الخطاب ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبى ﷺ .

قال البوصيرى : هذا إسناد ضعيف من الطريقين ؛ لأن مدار الإسنادين فى الحديث على عاصم بن عمرو ، وهو ضعيف . ذكره العقيلى فى الضعفاء ، وقال البخارى : لم يثبت حديثه – رواه أبو داود الطيالسى فى مسنده ، ورواه مسدد فى مسنده عن طارق بن عبد الرحمن بإسناده ومتنه مع زيادة [كما فى الرواية التى معنا] كما بينته فى زوائد المسانيد العشرة ، وأصله فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر (مصباح الزجاجة ٤٤٣/١) .

– مسند أبى داود (ص ١١) : من طريق المسعودى عن عاصم بن عمرو البجلى ، عن أحد النفر ... القصة كما هنا . وفيه « وعن قراءة القرآن فى البيوت » بدلًا من « صلاة الرجل فى بيته التطوع » .

هذا ، وعاصم بن عمرو ، ويقال ابن عوف البجلى الكوفى ، قال أبو حاتم : صدوق ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

حم : (١٤/١) من طريق شعبة ، عن عاصم بن عمرو البجلى ، عن رجل من القوم ، كما هنا .

(٤) الزمر : (٧٣) .

(٥) فى ب : إحداها .

(٦) فى ب : ولم تغير شعارهم .

(٧) « أبداً » ليست فى «ب» .

(٨) فى ب : « بالدهن » .

فادخلوها [١] خالدي

ثم تلقاهم الولدان

غيبته ، يقولون له :

ثم ينطلق غلام

جاء [٥] فلان باسمه

وهو بِأَثْرِى ، فَيَسْتَخِ

منزله نظر إلى أساس

كل لون ، ثم رفع [٨]

لَأَلَمَّ أن يذهب بص

مَصْفُوفَةٌ وزَرَابِيُّ مَبْثُو

لِنَهْتَدِى [١٠] ﴾ الآ

ثم يُنَادِى منادٍ :

فأراه [١٢] / قال :

---

(١) الزمر : (٧٣) .

(٢) فى ب : يطيفون

(٣) فى ب : أعد الله

(٤) فى ب : إلى أزو

(٥) فى ب : فيقول

(٦) أسكفه الباب :

(٧) جندل اللؤلؤ :

(٨) فى ب : ورفع

(٩) الغاشية : (١٤

(١٠) الأعراف (٤٣

(١١) فى ب : « تظ

(١٢) فى ب : « أراه

(١٣) البعث والنشور

أبى شريح ، عن القاسم ا

٢٥٨١ - حدثنى جدى (١) ، نا الحسن بن موسى ، أنا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن البراء قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة نزل على أجداده ، أو قال : أخواله من الأنصار ، وإنه صلى قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر ، أو سبعة عشر شهرا . قال : وكان رسول الله (ﷺ) يُعجِبُه أن تكون (٢) قِبْلَتَه قِبَل البيت . فأول صلاة صلى صلاة العصر ، فخرج رجل ممن صلى (٣) معه على أهل مسجد وهم راكعون ، فقال : أشهد لقد صليت مع رسول الله ، ﷺ قِبَل مكة ، فداروا كما هم ، فكان اليهود وأهل الكتاب قد أعجبهم أن يصلوا قِبَلَ بيت المقدس ، فلمّا ولى وجهه قِبَل البيت أنكروا ذلك (٤) .

٢٥٨٢ - حدثنا (٥) جدّى ، نا الحسن بن موسى ، نا زهير ، عن أبى إسحاق ، عن البراء قال : حدثنى أصحاب محمد ، ﷺ ممن شهد بدرا أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جازوا (٦) معه النهر ثلاثمائة وبضعة عشر .

قال البراء : ولا والله ما جاز معه إلا مؤمن (٧) .

= وصفة الجنة لأبى نعيم (١٢٨/٢ رقم ٢٨٠) من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، عن على بن الجعد به ، ومن طريق سفيان الثورى عن أبى إسحاق به ، ومن طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

وساق لفظ على بن الجعد وقال : هذا لفظ على بن الجعد ، رواية الصوفى ، ورواية وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة : سمعت عليا نحوه .

والمطالب العالية ، وعزاه إلى إسحاق وقال : هذا حديث صحيح ، وحكمه حكم المرفوع ، إذ لا مجال للرأى فى مثل هذه ، وقد رواه البغوى فى الجعديات ؛ عن على بن الجعد ، عن زهير بتمامه ، ورواه أبو نعيم فى صفة الجنة ، عن ابن فارس ، عن محمد بن عاصم ، عن ابن يحيى الحمامى عن حمزة الزيات تمامه (٤٠٠/٤) .

(١) هو أحمد بن منيع جد أبى القاسم البغوى لأمه .

(٢) فى ب : يكون .

(٣) فى ب : ممن كان صلى .

(٤) خ : (١٥/١) (٢) كتاب الإيمان -(٣٠) باب الصلاة من الإيمان - من طريق عمرو بن خالد ، عن زهير به ، وفيه . « قال زهير : حدثنا أبو إسحاق عن البراء فى حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تُحَوَّل رجال وقتلوا ، فلم ندر مانقول فيهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وماكان الله ليضيع إيمانكم ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

م : (٣٧٤/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة -(٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة - من طريق أبى الأحوص عن أبى إسحاق نحوه - ومن طريق سفيان عن أبى إسحاق بجزء منه .

(٥) « حدثنا جدّى » ليست فى ب .

(٦) فى ب : « جاوزوا » .

(٧) خ : (٥/٥) (٦٤) كتاب المغازى -(٦) باب عدة أصحاب بدر - من طرق ؛ منها طريق عمرو بن خالد ، عن زهير به .

٢٥٨٣ – حدثنا عمى ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير ، نا أبو إسحاق قال : قال رجل للبراء : أكان وجه رسول الله ﷺ حديدا مثل السيف ؟ قال : لا ، ولكنه كان مثل القَمَر (١) .

٢٥٨٤ – حدثنا عمى (٢) ، نا أبو غسان مالك بن إسماعيل ، نا زهير ، نا أبو إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب يحدث (٣) قال : جعل رسول الله ، ﷺ على الرُّماة يوم / أحد . وكانوا خمسين رجلًا – عبد الله بن جبير (٤) ، وصَفَّهُم مَكَانًا ، وقال 116 ا
لهم : إن رأيتمونا تَخَطَّفُنَا (٥) الطير فلا تبرحوا مكانكم (٦) هذا حتى أرسل إليكم ، وإن رأيتمونا هَزَمْنَا القوم وأَوْطَأْنَاهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم . وسار رسول الله ، ﷺ أو قال : مضى فيمن معه ، فهزمهم الله عز وجل ، فأنا والله رأيت النساء / ٣٢٨
اشتددن (٧) على الجبل قد بدت خَلَاخِلَتُهنَّ وأَسْوُقهن (٨) رافعات ثيابهن ، فقال أصحاب عبد الله بن جبير : الغنيمة ، أَيْ (٩) قَومِ الغنيمة ، فلما أتوهم صُرِفَتْ وُجُوههم فأقبلوا منهزمين . فذاك إذ يدعوهم الرسول فى أخراهم ، فلم يبق مع رسول الله ، إلا اثنا عشر رجلاً فأصابوا منا سبعين ، وقد كان رسول الله (١٠) وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة ، سبعين قتيلا وسبعين أسيرًا .

قال أبو سفيان : أفى القوم محمد ؟ ، فنهاهم رسول الله أن يجيبوه . فقال : أفى القوم

---

(١) خ : (١٦٥/٤) (٦١) كتاب المناقب –(٢٣) باب صفة النبى – ﷺ – من طريق أبى نعيم ، عن زهير به .

(٢) هو على بن عبد العزيز البغوى عم أبى القاسم البغوى .

(٣) فى ب : يحدث ابن جبير .

(٤) فى « أ » « عبد الله » فقط .

(٥) فى ب : يتخطفنا .

(٦) فى «ب» : من مكانكم .

(٧) فى ب : يشتدون .

(٨) فى ب : وأسواقهن

(٩) فى «ب» : ياقوم .

(١٠) فى ب : رسول الله – ﷺ – .

ابن أبى قحافة ؟ ثلاث مرات . ثم قال : أفى القوم ابن [١] الخطاب ؟ ثلاث مرات ، ثم رجع إلى أصحابه فقال : أمَّا هؤلاء فقد قُتِلوا . فما ملك عمر [٢] نفسه فقال : كذبت والله ياعدو الله ، إن الذين [٣] عَدَدْتَ لَأَحياءٌ كلهم ، وقد بقى لك ما يسوءُك . قال : يوم بيوم بدر ، والحرب سِجَالٌ ، إنكم ستجدون فى القوم مُثْلَةً لم آمُرْ بها ، ولم تَسُؤْنِى ثم ارتجز ، ثم قال : أُعْلُ هُبَل ، أُعْلُ هُبَل .

فقال لهم رسول الله ، ﷺ : ألا تجيبوه ؟ قالوا : يارسول الله ، مانقول ؟ قال : قولوا : الله أعلى وأجل .

قال : إن لنا العُزَّى ، ولا عزَّى لكم .

فقال رسول الله ﷺ : ألا تُجِيبوه [٤] ؟ قالوا : يارسول الله ، مانقول ؟. قال : قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم [٥] .

٢٥٨٥ – حدثنا محمد بن سليمان لُوَين [٦] ، نا حُدَيج بن معاوية أخو زهير ، عن أبى إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : جاء أبو بكر [٧] فاشترى من أبى رَحْلًا ، فقال : ابعث معى من يحمله إلى منزلى . قال أبى : احْمِلْه ، فحملته ، فانطلقت مع أبى بكر فاتبعنى [٨] عازب فقال : يا أبا بكر ، أخبرنى عن ليلة أَسْرَيْتَ أنت والنبى ﷺ .

٣٢٩ قال : أَسْرَيْنَا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة انقطع الطريق ، ولم يمر أحدٌ / رفعت لنا صخرة لها ظل لم تأت [٩] عليه الشمس . قال : فسويت للنبى ﷺ فى ظلها ، وكان

---

(١) فى ب : عمر بن الخطاب .
(٢) فى ب : عمر رضى الله عنه .
(٣) فى ب : الذى .
(٤) فى «ب» : لاتجيبوه .
(٥) خ : (٤/٢٦ – ٢٧) (٥٦) كتاب الجهاد (١٦٤) باب مايكره من التنازع والاختلاف فى الحرب ، وعقوبة من عصى إمامه – من طريق عمرو بن خالد ، عن زهير به .
(٦) لُوَىّ .
(٧) فى «ب» : أبو بكر – رضى الله عنه .
(٨) فى «ب» : فاتبعنا .
(٩) فى ب : لم تأتى .

معى فَرْوٌ ، ففرشته ، فقلت للنبى ، ﷺ : نَمْ حتى انْفُضَ ما حَوْلَك .

قال : فخرجت فإذا أنا براعى (١) قد أقبل يريد من الصخرة مثل الذى أريد ، وكان يأتيها قبل ذلك . قلت : ياراعى لمن أنت ؟ فسمى رجلا من أهل المدينة . قال : قلت : هل فى شائك (٢) من لبن ؟ قال : نعم . قال : فجاءنى بشاة .

قال أبو بكر : فجعلت أمسح الغبار هكذا عن ضرعها . قال : فحلبت فى إداوة معى كُثْبَةً (٣) من لبن ، وكان معى للنبى ﷺ ماء فى إداوة . / قال : فصببت على اللبن من الماء لأُبَرِّدَه . 116 ب

قال : وكنت أكره أن أوقظ النبى ﷺ قال : فوافيته حين قام من نومه قال : فقلت : اشرب يارسول الله - قال أبو إسحاق : فقال كلمة والله ما سمعتها من أحد قط غيره -: فشرب حتى رضيت .

قال : وقد (٤) سمعت الحديث كله عن أبى بكر .

قال : فقال النبى (٥) : ما آن الرحيل ؟ قال : قلت : بلى يا رسول الله ، قال : فارتحلنا حتى إذا كنا بأرض صُلْبَة كأنها مُجَصَّصَةٌ جاء سراقة بن مالك بن جُعْشُم ، فبكى أبو بكر (٦) فقال : يارسول الله قد أُتِينا ، فقال : كلا . قال : فدعا النبى ﷺ بدعوات ، فارتطم فرسه إلى بطنه قال : قد أعلم أن قد دَعَوْتُما على ، فادعوا لى ، ولكما علىَّ أن أَرْدُدَ (٧) الناس عنكما ، ولا أضركما . قال : فدعيا له (٨) ، فرجع فوفى ، فجعل يَرُد الناس (٩) .

---

(١) فى ب : « براعى غنم » .

(٢) فى ب : « فى شاتك » .

(٣) الكثبة : قدر قدح ، وقيل : حلبة خفيفة ، ويطلق على القليل من الماء واللبن ، وعلى الجرعة تبقى فى الإناء ، وعلى القليل من الطعام والشراب ، وغيرهما من كل مجتمع .

(٤) فى ب : قال : وسمعت .

(٥) فى ب : رسول الله - ﷺ - .

(٦) فى ب : أبو بكر عليه السلام .

(٧) فى ب : أُرُدَّ .

(٨) كذا فى المخطوطين .

(٩) خ : (٤/١٨٠ - ١٨١) (٦١) كتاب المناقب -(٢٥) باب علامات النبوة - من طريق زهير بن معاوية = عن أبى إسحاق نحوه -

٢٥٨٦ - حدثنا محمد بن سليمان ، نا الحسن بن محمد بن أَعْيَن ، عن زهير ، عن أبى إسحاق ، عن البراء نحوه ، وذكر أبا بكر (١) ، وذكر النبى ﷺ ، حتى إذا كنا بأرض جَلْدَهْ التفتُّ فإذا سُرَاقَةُ بن مالك بن جُعْشُم (٢) . قلت : يارسول الله ، قد أُتينا / ، ٣٣٠
فارتطمت فرسه إلى بطنها . فذكر نحوه ، قال : فخرجت يدا فرسه (٣) .

٢٥٨٧ - حدثنا أحمد بن زهير ، نا أبو غسان ، نا زهير قال : سمعت أبا إسحاق يقول لأخى : يا حُدَيْج . قال : لبيك . قال : لَبّا (٤) يديك .

٢٥٨٨ - حدثنا على ، أنا زهير ، حدثنى أبو إسحاق ، حدثنى أبو جَبْر (٥) عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقرأ : ﴿ وظَنُّوا أنهم (٦) قد كُذِبُوا ﴾ (٧) قال : وسمعته يقرأ : ﴿ وكُلٌّ أَتُوه دَاخِرِين (٨) ﴾ (٩) .

= م : (٤/٢٣٠٩ - ٢٣١٠) (٥٣) كتاب الزهد والرقائق -(١٩) باب فى حديث الهجرة ، ويقال له حديث الرحل - من طريق زهير ، عن أبى إسحاق - ومن طريق اسرائيل ، عن أبى إسحاق كلاهما نحوه .

والطريق التى معنا فيها حديج بن معاوية ، وهو متكلم فيه ، لكنه يتقوى بهذين الطريقين .

قال ابن حجر : « لم يرو هذا الحديث تاماً عن أبى إسحاق إلا زهير ، وأخوه حُدَيج ، وإسرائيل ، هذا ولم نعثر على رواية حُدَيج فى غير هذا الكتاب ، وقد بين الفرق بينها وبين رواية زهير وإسرائيل ابن حجر فى فتح البارى (٦/٦٢٣ - ٦٢٤) .

(١) فى ب : أبا بكر رضى الله عنه .

(٢) فى ب اختلاف وزيادة ، فالعبارة هكذا : « حتى إذا كنا بأرض صلدة التفت فإذا أنا بوقع من خلفى فالتفت فإذا سراقة بن مالك من جعشم » .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) فى ب : لين يديك .

(٥) فى ب : ابن جبير .

(٦) يوسف : (١١٠) .

(٧) روى ابن جرير الطبرى من طريق محمد بن فضيل ، عن جحش بن زياد الضبى ، عن تميم بن حذلم قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول فى هذه الآية ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ، وظنوا أنهم قد كُذِبُوا ﴾ قال : استيأس الرسل من إيمان قومهم أن يؤمنوا بهم ، وظن قومهم مِن إبطاء الأمر أنهم قد كُذِبوا - بالتخفيف .

وقال : والقراءة على هذا التأويل الذى ذكرنا فى قوله (كُذِبوا) بضم الكاف وتخفيف الذال وذلك أيضا قراءة بعض قراء أهل المدينة ، وعامة قراءة أهل الكوفة . (جامع البيان ١٣/٥٦) .

(٨) القصص : (٨٧) .

(٩) قال ابن جرير : واختلفت القراء فى قراءة قوله : (وكل أتوه داخرين) فقرأته عامة قراء الأمصار : =

٢٥٨٩ – حدثنا على ، أخبرنى زهير ، نا أبو إسحاق قال : سمعت أبا عبيدة يسأل سعد بن عياض عن هذا الحرف : (لقد عَلِمْتَ) (١) فقال سعد بن عياض : هو قول الرجل لصاحبه – وهو يحاوره : لَقَدْ عَلِمتَ ، قال أبو إسحق : وحدثنى رجل من مُرَاد أنه سمع عليًّا (٢) رضى الله عنه يقول (٣) : (لقد علمتُ) وقال : والله ما عَلِمَ عدّو الله ، ولكنَّ موسى هو الذى عَلِمَ ، يقول : لقد علمتُ أنا (٤) .

٢٥٩٠ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : زكرياء (٥) ، وزهير ، وإسرائيل ، حديثهم عن أبى إسحاق قريب من السواء ، وإنما أصحاب أبى إسحاق سفيان ، وشعبة (٦) .

٢/١٨ – أبان بن تَغْلِب (٧) .

٢٥٩١ – حدثنا على ، أنا زهير قال : ونا أبان بن تَغْلِب ، عن أبى إسحاق (٨) أنه سمع الربيع بن خُثَيْم (٩) يَقْرَؤُها : ﴿ اللهُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكم الأولين (١٠) ﴾ (١١) .

= (وكل آتوه) بمد الألف ، من آتوه على مثال فاعلوه ، سوى ابن مسعود ، فإنه قرأه : (وكل أَتُوه) على مثال فعلوه ، واتبعه على القراءة به المتأخرون ؛ الأعمش وحمزة . (جامع البيان ٢٠/١٤) .

(١) الإسراء (١٠٢) وسياقها قوله تعالى : ﴿ ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات فاسأل بنى إسرائيل إذ جاءهم ، فقال له فرعون إنى لأظنك ياموسى مسحورا ، قال : **لقد عَلِمتَ** ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر ، وإنى لأظنك يافرعون مثبوراً ﴾ .

(٢) فى ب : عليًّا عليه السلام .

(٣) فى ب : يقرأ .

(٤) قال السيوطى فى الدر المنثور (٤/٢٠٥) : وأخرج سعيد بن منصور ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، عن على رضى الله عنه : أنه كان يقرأ ﴿ لقد عَلِمْتُ ﴾ ؛ يعنى بالرفع . قال على : والله ماعلم عدوا لله ، ولكن موسى هو الذى علم .

(٥) زكريا بن أبى زائدة ، كما فى رواية التاريخ لابن معين .

(٦) التاريخ لابن معين (٢/١٧٣) .

(٧) هو أبو سعد الكوفى ، ثقة تُكُلِّم فيه للتشيع ، من السابعة ، مات سنة أربعين ومائة ، روايته فى السنن الأربع (تقريب ١/٣٠ رقم ١٥٧) .

(٨) فى ب : عن أبى إسحاق حدثه » .

(٩) فى ب : خيثم ، وهو خطأ .

(١٠) الصافَّات : (١٢٦) .

(١١) قال ابن أبى طالب القيسى : قوله : ﴿ الله ربَّكم درب آبائكم الأولين ﴾ قرأه حفص وحمزة =

٢٥٩٢ – وأن زكريا بن [(١)] إسحاق حدثه قال : سمعت عَمرو بن ميمون يقرؤها ﴿ لَبِثِينَ فيها أحقابا [(٢)] ﴾ [(٣)] و ﴿ ولا يُرَى إلا مَسَاكِنُهم [(٤)] ﴾ على الياء [(٥)] .

٢٥٩٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، حدثنى أبان ، عن الحكم ، عن مجاهد فى قوله

= والكسائى بنصب الثلاثة الأسماء ، أبدل اسم الله جل ذكره من « أحسن » [فى قوله تعالى فى الآية السابقة : ﴿ أتدعون بعلاً وتذرون أحسن الخالقين ﴾] ونصب « ربكم » على النعت لـ « الله » وعطف عليه : « وربَّ آبائكم » .

وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف ، على الابتداء والخبر ربكم (الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢٢٨/٢ – ٢٢٩) .

وقال الطبرى : واختلف القراء فى قراءة قوله : ﴿ الله ربكم ورب آبائكم الأولين ﴾ فقرأته عامة قراء مكة والمدينة والبصرة وبعض قراء الكوفة ﴿ اللهُ ربُّكم ، وربُّ آبائكم الأولين ﴾ رفعاً على الاستئناف ، وأن الخبر قد تناهى عند قوله : ﴿ أحسن الخالقين ﴾ وقرأ عامة قراء الكوفة ﴿ اللهَ ربَّكم وربَّ آبائكم الأولين ﴾ نصباً على الرد على قوله : ﴿ وتذرون أحسن الخالقين ﴾ على أن ذلك كله كلام واحد . والصواب من القول فى ذلك عندنا أنهما قراءتان متقاربتا المعنى مع استفاضة القراءة بهما فى القراء ، فبأى ذلك قرأ القارىء فمصيب . (جامع البيان ٦٠/٢٣ – ٦١) .

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، ثنا أبان بن تغلب أن أبا إسحاق حدثه .

(٢) النبأ : (٢٣) .

(٣) قال السيوطى فى الدر المنثور (٣٠٨/٦) : وأخرج عبد بن حميد عن عمرو بن ميمون أنه قرأ « لَبِثِين » بغير ألف .

وقال الطبرى : واختلف القراء فى قراءة قوله : (لابثين) فقرأ ذلك عامة قراء المدينة والبصرة وبعض قراء الكوفة (لابثين) بالألف ، وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة (لَبِثِين) بغير ألف . (جامع البيان ٧/٣٠) .

وقال القيسى : قوله : (لابثين) قرأه حمزة بغير ألف على وزن « فَعِلين » جعله من باب « فَرِق » ، وحَذِر ، فهو « فَرِقٌ » ، وحَذِرٌ جعلوه كالخِلْقه والطبيعة فيهم » .

وقرأ الباقون بألف ، على وزن : « فاعلين » جعلوه من باب شَرِب ، ولَقِم » من قولهم فى المصدر : « اللبْث » ، فهو مقدر وقوعه ، فاسم الفاعل : لابث (الكشف عن وجوه القراءات ٢٥٩/٢) .

(٤) الأحقاف (٢٥) .

(٥) قال السيوطى (الدر المنثور ٤٤/٦) : وأخرج عبد بن حميد ، عن ميمون رضى الله عنه أنه قرأ (لا تَرَى إلاّ مَسَاكِنَهم) بالتاء والنصب ، وأخرج عبد بن حميد ، عن عاصم – رضى الله عنه أنه قرأ : (لا يُرى إلا مساكنُهم) بالياء ورفع النون .

وقال الطبرى : (جامع البيان ١٨/٢٥) : واختلفت القراء فى قراءة قوله : ﴿ فأصبحوا لا يُرى إلا مساكنهم ﴾ ، فقرأ ذلك عامة قراء المدينة والبصرة : (لا تَرَى إلا مساكنَهم) بالتاء نصبا ؛ بمعنى : فأصبحوا لا ترى أنت يامحمد إلا مساكنهم ، وقرأ ذلك عامة الكوفة : (لا يُرَى إلا مساكنُهم) بالياء فى « يرى » ورفع المساكن ؛ بمعنى : ماوصفت قبل أنه لا يرى فى بلادهم شىء إلا مساكنهم .

عز وجل : ﴿ فالحقُّ والحقَّ أقول ﴾ [١] قال : الحقُّ منى ، والحقَّ أقول [٢] .

٢٥٩٤ – وبإسناده [٣] عن مجاهد فى قوله عز وجل : ﴿ أتخذناهم [٤] سِخْرِيًّا ﴾ قال : اتخذناهم سِخْرِيًّا : وليسوا كذلك ، ﴿ أم زاغت عنهم الأبصار ﴾ ؛ فلاتراهم [٥] .

٢٥٩٥ – حدثنا / على ، أنا زهير ، نا أبان ، عن طلحة ، عن هُزَيْلٍ أنه قرأ : ﴿ ولقد 117 أ
أضلَّ [٦] منكم جُبْلًا كثيرا [٧] ﴾ / يخفّفُهَا . قال على : فحدثت به الكِسَائى [٨] ، فكان ٣٣١
يقرؤُها [٩] .

٢٥٩٦ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبان ، نا طلحة ، نا مجاهد قرأ : ﴿ يأتيهم العذاب

---

(١) « ص » : (٨٤) .

(٢) قال ابن جرير : اختلفت القراء فى قراءة قوله : قال : (فالحق والحق أقول) فقرأه بعض أهل الحجاز وعامة الكوفيين برفع الحق الأول ونصب الثانى .

وروى من طريق ابن أبى زائدة ، عن ابن جريج ، عن مجاهد : (فالحق والحق أقول) يقول الله : الحقُّ منى وأقول الحق . (١٢٠/٢٣) .

وتفسير مجاهد (٥٥٣/٢) .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا زهير ، أنبا أبان ، عن الحكم ، عن مجاهد ...

(٤) سورة « ص » (٦٣) .

(٥) تفسير مجاهد (٥٥٣/٢) من طريق ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد نحوه .

(٦) فى أ : « أظل » وهو خطأ .

(٧) « يس » (٦٣) .

(٨) فى ب : وكان .

(٩) قال السيوطى فى الدر المنثور (٢٦٧/٥) : وأخرج عبد بن حميد ، عن هزيل – رضى الله عنه أنه قرأ (جُبْلًا كثيراً) مخففة ...

قال الطبرى (١٦/٢٣) : واختلف القراء فى قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء المدينة وبعض الكوفيين : (جِبِلًّا) بكسر الجيم وتشديد اللام ، وكان بعض المكيين وعامة قراء الكوفة يقرءونه (جُبُلًا) بضم الجيم والباء ، وتخفيف اللام ، وكان بعض قراء البصرة يقرؤه (جُبْلًا) بضم الجيم وتسكين الباء – وكل هذه لغات معروفات .

(وانظر توجيه هذه القراءات فى كتاب الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ٢١٩/٢) .

قِبَلًا [١] ﴾ وفى الأنعام : (قُبُلًا [٢]) قال : قَبَائِل وقَبِيلا[٣][٤] .

١٨/٣،٤ - زياد بن عِلَاقَة [٥] وعاصم [٦] وغيرهما .

٢٥٩٧ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن زياد بن عِلاقة ، عن أسامة بن شريك قال : كنت عند رسول الله ، ﷺ فجاءت الأعراب من كل مكان ، فقالوا : يارسول الله ، أعلينا حرج فى كذا وكذا ؟ قال [٧] : عِباد الله ، وضع الله الحرج إلا من اقترض امْرَءًا مسلما ظلما ، فذلك هَلَكَ ، أو حَرِج وهلك . قالوا : يارسول الله ، أنتداوى ؟ قال :

---

(١) الكهف (٥٥) .

(٢) الأنعام (١١١) والآية : ﴿ ولو أننا نزّلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى ، وحشرنا عليهم كل شيء قُبُلًا ماكانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله ...) .

(٣) فى ب : « وقيتال » وهو خطأ .

(٤) جامع البيان (٨/٣) قال الطبرى : واختلف القراء فى قراءة قوله (وحشرنا عليهم كل شيء قُبُلًا) فقرأته قراء أهل المدينة (قِبَلًا) بكسر القاف وفتح الباء ، بمعنى معاينة ، من قول القائل : لقيته قِبَلًا . أى معاينة ومجاهرة .

وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين والبصريين : (وحشرنا عليهم كل شيء قُبُلًا) بضم القاف والباء .

وروى الطبرى من طريق أحمد بن يونس ، عن أبى خيثمة ، عن أبان ، عن مجاهد قرأ فى الأنعام : (كل شى قبلًا) قال : قبائل ؛ قبيلا ، وقبيلا ، وقبيلًا .

وفى (١٧٣/١٥) قال : وقد اختلف القراء فى قراءة ذلك : (أو يأتيهم العذاب قبلاً) فقرأته جماعة ذات عدد : (أو يأتيهم العذاب قُبُلًا) بضم القاف والباء ، بمعنى أنه يأتيهم من العذاب ألوان وضروب ، ووجهوا القُبُل إلى جمع قبيل ، كما يجمع القتيل : القُتُل ، والجديد : الجُدُد . وقرأته جماعة أخرى : (أو يأتيهم العذاب قِبَلًا) بكسر القاف وفتح الباء ، بمعنى : أو يأتيهم العذاب عياناً ، من قولهم كلمته قِبَلًا .

(٥) زياد بن علاقة الثعلبى ، أبو مالك الكوفى ، ثقة ، من الثالثة مات سنة خمس وثلاثين ومائة ، وقد جاوز المائة . روايته فى جميع الكتب الستة .

(تقريب ٢٦٩/١) .

(٦) عاصم بن بهدلة ، وهو ابن أبى النَّجود ، الأسدى مولاهم ، الكوفى ، أبو بكر المقرىء ، صدوق ، له أوهام ، حجة فى القراءة ، وحديثه فى الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة . روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣٨٣/١) .

(٧) فى ب : « فقال » .

عباد الله ؛ إن الله عز وجل لم يُنْزِلْ ، أو لم يَضَع داء إلّا أنزل له شفاء ، غير داء واحدٍ ؛ الهرَم ، قالوا : يارسول الله ، ماخَيرُ ما أُعْطِيَ الإنسان أو المسلم ؟ قال : الخُلُقُ الحَسَنَ [١] .

٢٥٩٨ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن عاصم بن [٢] أبى النَّجود ، عن زِرِّ [٣] بن حُبيش قال : أتيت صفوان بن عَسَّال ، فقلت [٤] : إنه قد حَكَّ فى صدرى من المسح على الخفين ، فهل سمعت من رسول الله - ﷺ شيئا ؟ قال : نعم ، أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سَفَرًا ، أو مسافرين أن لا نَخْلَعَ خِفافَنَا ثلاثة أيام ولياليهن ، من غائِطٍ ولا بَوْلٍ ولا نَوْمٍ إلاّ الجَنابَة [٥] .

---

(١) جه : (٢/١١٣٧) (٣١) كتاب الطب -(١) باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء - من طريق سفيان ابن عيينة ، عن زياد بن عِلاقَه به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٣/١١٤) : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه أبو داود فى سننه والترمذى فى الجامع والنسائى فى الكبرى من طريق زياد بن علاقة مقتصرين على قصَّة الدواء فقط دون باقيه ، ورواه ابن حبان فى صحيحه ، والحاكم فى المستدرك (٤/١٩٩) من طريق زياد بن علاقة أيضاً بتمامة ، وقال هذا حديث صحيح .

د : (٤/١٩٢) (٢٢) كتاب الطب -(١) باب فى الرجل يتداوى - من طريق شعبة ، عن زياد به ، متقصراً على التداوى .

ت : (٤/٣٨٣) (٢٩) كتاب الطب -(٢) باب ماجاء فى الدواء والحث عليه - من طريق أبى عوانه - عن زياد به . مقتصرا على التداوى . وقال : وفى الباب عن ابن مسعود ، وأبى هريرة ، وأبى خُزامَة عن أبيه ، وابن عباس . وهذا حديث حسن صحيح .

المستدرك : (٤/١٩٨ - ١٩٩) كتاب الطب - من طريق مسعر ، والأعمش ، وزهير ، وأبى حمزة ، وإسرائيل وأبى إسحاق الشيبانى ، والمطلب بن زياد ، والمسعودى ، وسفيان كلهم عن زياد بن علاقة به ، وقال : هذا حديث أسانيده صحيحة كلها على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، والعلة عندهم فيه أن أسامة بن شريك ليس له راوٍ غير زياد بن علاقة ، وقد ثبت فى أول هذا الكتاب بالحجج والبراهين والشواهد عنهما أن هذا ليس بعلة .

ووافقه الذهبى .

(٢) فى ب : « عاصم عن أبى النجود » وهو خطأ .

(٣) « زِرّ » ليس فى ب .

(٤) فى ب : قال : فقلت .

(٥) ت : (١/١٥٩) أبواب الطهارة -(٧١) باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم - من طريق أبى الأحوص ، عن عاصم بن أبى النجود به .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

جه : (١/١٦١) (١) كتاب الطهاره وسننها -(٦٢) باب الوضوء من النوم - من طريق سفيان بن عيينة ، =

١٨/٥ - زهير عن موسى بن عقبة .

٢٥٩٩ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن موسى بن عُقْبة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أَنَّ رسول الله ﷺ نهى أن يُسَافَرَ بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله [(١)] .

١٨/٦ - زهير عن عبيد الله بن عُمَر [(٢)] ، وغيره .

٢٦٠٠ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن عبيد الله بن عمر ، حدثنى القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : طَيَّبْتُ رسول الله ، ﷺ لإحرامه قبل أن يُحْرِم ، وطيَّبْته بِمِنًى قبل أن يُفيض [(٣)] .

٣٣٢ **٢٦٠١** - / حدثنا على ، أنا زهير ، عن عُبَيْد الله بن عمر قال : أخبرنى نافع : أن ابن الزبير وقف بالمزدلفة حتى أسفر - أَحْسِبُه قال : - جِدًّا ، فَقال ابن عمر [(٤)] : الشمسَ تنتظرون ، فِعْلَ أهل الجاهلية ..

قال : فدفع ابن عمر ، ثم دفع ابن الزبير ، وابن الزبير الإمام [(٥)] .

= عن عاصم به .

س : (٨٣/١ - ٨٤) كتاب الطهارة (٩٨) باب التوقيت فى المسح على الخفين فى السفر - من طريق سفيان ابن عيينة والثورى ، ومالك بن مغول ، **وزهير** ، وأبى بكر بن عياش عن عاصم به .

وليس فى هذه جميعها كلام عاصم « إنه قد حك فى صدرى ... الخ » .

حم : (٢٤٠/٤) من طريق سفيان بن عيينة به ، كما هنا فى المتن وزيادة .

(١) تقدم برقم (١١٩٠) عن شعبة ، عن أيوب ، عن نافع وقد سبق تخريجه هناك ، وهو فى مسلم من طريق مالك والليث وأيوب وسفيان والتقضى والضحاك بن عثمان جميعاً عن نافع به . وألفاظهم متقاربة (١٤٩٠/٣ - ١٤٩١ -[٣٣] كتاب الإمارة -[٢٤] باب النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم) .

(٢) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ، بن عمر بن الخطاب العمرى ، المدنى ، أبو عثمان ، ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك فى نافع ، وقدمه ابن معين فى القاسم عن عائشة ، على الزهرى عن عروة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين ومائة - روايته فى الكتب الستة (تقريب ٥٣٧/١) .

(٣) م : (٨٤٦/٢) (١٥) كتاب الحج -(٧) باب الطيب للمحرم عند الإحرام - من طريق مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة - رضى الله عنها ، باللفظ الذى عندنا .

أما حديث عبيد الله فمن طريق ابن نمير عن أبيه عنه ، ولفظه : « طيَّبْتُ رسول الله - ﷺ - لِحِلِّه ولحُرْمِه .

خ : (١٤٥/٢) (٢٥) كتاب الحج -(١٨) باب الطيب عند الإحرام - من طريق مالك ، كما عند مسلم .

(٤) فى ب : « قال : فقال له ابن عمر .... » .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٣١/٤) كتاب الحج - فى وقت الدفعة من المزدلفة - من طريق وكيع ، عن العمرى (عبيد الله) عن نافع به .

٢٦٠٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن عبيد الله بن عمر ، حدثنى القاسم ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ، ﷺ يُقَبِّلُنى وهو صائم (١) .

٧/١٨ – زهير عن منصور .

٢٦٠٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن منصور بن المعتمر ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : قال رسول الله ، ﷺ : لو كنت مؤمِّرًا أحدًا عن غير مَشُورَةٍ لأمَّرْت عليهم ابن أُمِّ عَبْدٍ (٢) .

٨/١٨ – زهير عن الحسن بن الحر .

٢٦٠٤ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الحسن بن الحر ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى ﷺ : أنه أخذ بيده ، فَعَلَّمَه التشهد فى الصلاة ، كما يُعَلِّمُ الرجلُ السورة قال : قل : « التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك / أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله 117 ب الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمَّداً عبده ورسوله » .

إذا فعلت هذا ، أو قَضَيْتَ هذا فقد قَضَيْتَ صلاتك . وإن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد (٣) .

---

(١) م : (٧٧٧/٢) (١٣) الصيام –(١٢) باب بيان أن القبلة فى الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته – من طريق على بن مسهر ، عن عبيد الله بن عمر ، عن القاسم به ، وفيه : « وأيكم يملك إِرْبَه ، كما كان رسول الله – ﷺ – يملك إِرْبَه .

(٢) ت : (٦٧٣/٥) (٥٠) كتاب المناقب –(٣٨) مناقب عبد الله بن مسعود – رضى الله عنه – من طريق صاعد الحرانى ، عن زهير به .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث الحارث ، عن على .

ومن طريق الثورى عن أبى إسحاق به .

جه : (٤٩/١) المقدمة – فضائل عبد الله بن مسعود – من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق به ، ولفظه : « لو كنت مستخلفاً أحداً عن غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبد » .

المستدرك (٣١٨/٣) كتاب معرفة الصحابة – من طريق القاسم بن معن ، عن منصور ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على نحوه .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبى : عاصم ضعيف .

(٣) د : (٥٩٣/١) (٢) كتاب الصلاة – (١٨٢) باب التشهد – من طريق عبد الله بن محمد النفيلى ، عن زهير ، عن الحسن بن الحر به .

٩/١٨ - زهير عن الأعمش .

٢٦٠٥ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : حدثنا رسول الله ، ﷺ - وهو الصادق المصدوق - أنَّ خَلْق أحدِكم يُجْمَع فى بطن أمه أربعين يومًا ، ثم يكون نطفة مثل ذلك ، ثم يكون عَلَقَةً مِثْلَ ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يَبْعَثُ الله إليه المَلَك ، أو قال : يُبعَث إليه المَلَك [١] بأربع كلمات ، فيكتب رزقه وعمله وأجله ، وشَقِىٌّ أو / سعيد . ٣٣٣

٢٦٠٦ - قال [٢] : وإنَّ أحدَكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير [٣] ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى مايكون بينه وبينها غير ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها [٤] .

٢٦٠٧ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن سويد بن غَفَلَة ، عن على بن أبى [٥] طالب قال : ما حدثتكم عن رسول الله ﷺ فو الله لأن أَخِرَّ من

= قال أبو بكر الخطيب : قوله : « فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك » ومابعده إلى آخر الحديث ليس من كلام النبى - ﷺ - ، وإنما هو من قول ابن مسعود ، أدرج فى الحديث ، وقد بينه شبابة بن سوار فى روايته عن زهير بن معاوية وفَصَل كلام ابن مسعود من كلام النبى - ﷺ - وكذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن ابن الحر مفصلًا مبيناً .

وقال الخطابى : قد اختلفوا فى هذا الكلام ، هل هو من قول النبى - ﷺ - أو من قول ابن مسعود ؟ فإن صح مرفوعاً إلى النبى - ﷺ - ففيه دلالة على أن الصلاة على النبى - ﷺ - فى التشهد غير واجبة .

وقوله : « فقد قضيت صلاتك » : معظم الصلاة ، من القراءة والذكر ، والخفض والرفع وإنما بقى عليه الخروج منها بالسلام ، فكَنَى عن التسليم ، بالقيام ؛ إذ كان القيام إنما يقع عقب السلام ، ولايجوز أن يقوم بغير تسليم ؛ لأنه يبطل صلاته ؛ لقوله - ﷺ -: تحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم . (من معالم السنن على هامش أبى داود ١/٥٩٣) .

(١) « أو قال : يبعث إليه الملك » ليست فى «ب» .

(٢) « قال » : ليست فى «ب» .

(٣) فى ب : « إلا » بدل : « غير » .

(٤) خ : (٢١٠/٧) (٨٢) كتاب القدر - الباب الأول - من طريق شعبة عن الأعمش بنحوه .

م : (٢٠٣٦/٤) (٤٦) كتاب القدر -(١) باب كيفية خلق الآدمى فى بطن أمه وكتابة رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقاوته ، وسعادته - من طريق أبى معاوية ووكيع وعبد الله بن نمير ، عن الأعمش به .

ومن طرق أخرى عن الأعمش وعبد الله بن مسعود - رضى الله عنه .

(٥) فى ب : على بن أبى طالب كرم الله وجهه .

السماء أحب إلى من أن أكذب عليه ، وما حدثتكم بينى وبينكم فإن الحَرْبَ خَدْعَةٌ ، وإنى سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : يكون فى آخر الزمان أحداث [١] الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يَقْرَءون القرآن لا يجاوز تراقيهم أو حناجرهم ، يقولون من خير قول البَرِيَّةِ ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميَّةِ ، فإن [٢] لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فإن فى قَتْلِهِم أُجْرًا لمن قَتَلَهُم يوم القيامة [٣] .

٢٦٠٨ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن بلال قال : آخر التأذين : « الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله » [٤] .

٢٦٠٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش وحصين عن شقيق ، عن حذيفة قال : كان رسول الله ﷺ – قال أحدهما – إذا قام من الليل – وقال الآخر – إذا قام للتهجد يشوص فاه .

وزاد حُصَين فى حديثه : بالسواك [٥] .

٢٦١٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن شقيق قال : قال عبد الله : لقد سألنى اليوم رجل عن شىء ما دريت ما أرد عليه . قال : أرأيت رجلا مؤذنا حريصًا على الجهاد – يعزم علينا أمراؤنا فى أشياء لا نحصيها . قال : قلت : والله ما أدرى ما أرد عليك فى هذا ، غير أنا قد كنا نكون مع رسول الله ، ﷺ / فلعلنا أن لا نؤمن بشىء ٣٤

---

(١) فى ب : قوم أحداث .

(٢) فى «ب» : فأينما لقيتموهم .

(٣) خ : (٤/١٧٨ – ١٧٩) (٦١) كتاب المناقب –(٢٥) باب علامات النبوة فى الإسلام – من طريق سفيان ، عن الأعمش بنحوه .

م : (٢/٧٤٦ – ٧٤٧) (١٢) كتاب الزكاة –(٤٨) باب التحريض على قتل الخوارج – من طريق وكيع ، عن الأعمش بنحوه .

(٤) س : (٢/١٤) (٧) كتاب الأذان –(١٦) آخر الأذان – من طريق الحسن بن أعين ، عن زهير به .

(٥) خ : (٢/٤٥) (١٩) كتاب التهجد –(٩) باب طول القيام فى صلاة الليل – من طريق خالد بن عبد الله عن حصين به . ولفظه : « أن النبى ﷺ كان إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه » بالسواك .

م : (١/٢٢٠ ٢٢١) (٢) كتاب الطهارة –(١٥) باب السِّواك – من طرق عن حصين وأبى معاوية والأعمش ومنصور ، عن أبى وائل نحوه

إلا فعلناه ، وأيم الله ما شبَّهتُ ما غَبَر من الدنيا إلا كالثَّغْبِ ، شُرِب صَفْوُه ، وبقى كدرُه ، وإن أحدكم لا يزال بخير ما اتقى الله عز وجل ، وإذا حَكَّ فى صدره شىء أتى رَجُلًا عالِمًا فسأله ، فَشَفَاهُ منه ، وأَيْمُ الله ليوشك أن لا تجدوه [١] .

١٠/١٨ - / من حديث أبى الزُبَيْر محمد بن مُسْلِم بن تَدْرُس [٢] . 118

٢٦١١ - حدثنا على بن الجعد ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وسلم) لا عدوى ، ولا طِيَرَة ولا غُول [٣] .

٢٦١٢ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ، ﷺ : أَغلِقُوا الأبواب وأوكوا الأسْقية ، وخَمِّرُوا الآنية وأَطْفِئُوا السُّرُج ؛ فإن الشيطان لا يفتح غَلْقًا ، ولا يَحُل وكاء ، ولا يكشف إناء ، وإن الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِم على أهل البيت بيتهم [٤] .

---

(١) خ : (٩/٤) (٥٦) كتاب الغازى -(١١١) باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون - من طريق جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل ، عن عبد الله نحوه .

المستدرك : (١٢٢/١) كتاب العلم - من طريق جرير ، عن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله نحوه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وأظنه لتوقيف فيه . ووافقه الذهبي .

هذا وقد رأيت أنه قد رواه البخارى .

والثّغب : هو الموضع المطمئن في أعلى الجبل ، يُستنقع فيه ماء المطر ، وقيل : هو غدير فى غلظ من الأرض على صخرة ، ويكون قليلًا (النهاية فى غريب الحديث) .

(٢) هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس ، أبو الزبير المكى ، صدوق ، إلا أنه يدلِّس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة ، روايته فى الكتب الستة ماعدا البخارى (تقريب ٢٠٧/٢) .

(٣) م (١١٧٤/٤ - ١١٧٥) (٣٩) كتاب السلام -(٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ، ولا هامة ولا صفر ، ولا نَوْءَ ، ولا غول ، ولا يُورَدُ مُمْرِضٌ على مُصِحّ - من طريق زهير به .

وقوله : **ولا غول** : « قال جمهور العلماء : كانت العرب تزعم أن الغيلان فى الفلوات وهى جنس من الشياطين ، فتتراءى للناس وتتغوَّل تَغَوُّلًا ، أى تتكوَّن فتضلهم عن الطريق فتهلكهم ، فأبطل النبى - ﷺ ذاك .

(٤) م : (١٥٩٤/٣) (٣٦) كتاب الأشربة -(١٢) باب الأمر بتغطية الإناء ، وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها ، وإطفاء السراج والنار عند النوم ، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب - من طريق زهير به ، ومن طرق أخرى .

والمراد **بالفويسقة** الفأرة ، **وتضرم** : أى تحرق سريعاً .

وتخمير الآنية : تغطيتها - **وإيكاء السقاء** : ربط فوهته .

٢٦١٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : أكلنا مع رسول الله ﷺ لحوم الأضاحى ، و تَزَوّدنا حتى بلغنا المدينة [١] .

٢٦١٤ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها ؛ فإنه من أُعْمَر عُمْرَى فهى للذى أُعْمَرَهَا حياته وَلِعَقِبه [٢] .

٢٦١٥ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : أمسكوا عليكم أموالكم ... مثله .

٢٦١٦ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فَمُطِرْنَا ، فقال : من شاء منكم فليصَلِّ فى رحله [٣] .

٢٦١٧ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير قال : رأيت ابن عمر اكتوى فى أصل أذنه من اللَّقْوَة [٤] .

---

(١) م : (٣/١٥٦٢) (٣٥) كتاب الأضاحى –(٥) باب بيان ماكان من النهى عن أكل لحوم الأضاحى بعد ثلاث فى أول الإسلام ، وبيان نسخة وإباحته متى شاء – من طريق مالك ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن النبى – ﷺ – أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ، ثم قال بعد : كلوا وتزودوا وادخروا .

ومن طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، وفيه قول جابر : « حتى جئنا المدينة » .

(٢) م : (٣/١٢٤٦) (٢٤) كتاب الهبات –(٤) باب العمرى – من طريق زهير به .

والعمرى : من قولهم : أعمرتك الدار مثلا ، أو جعلتها لك عمرك أو حياتك ، أو ما عشت ، أو حييت أو بقيت ، أو مايفيد هذا المعنى .

والمراد بالحديث أن العمرى هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ملكاً تاماً لايعود إلى الواهب أبداً ، فإذا علموا ذلك ، فمن شاء أعمر ودخل على بصيرة ، ومن شاء ترك ؛ لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالعارية ، ويرجع فيها .

(٣) م (١/٤٨٤ – ٤٨٥) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها – (٣) باب الصلاة فى الرحال فى المطر – من طريق زهير به .

(٤) شرح معانى الآثار (٤/٣٢٣) كتاب الكراهية – باب الكى ، هل هو مكروه أولا ؟ – من طريق زهير به .

واللقوة : مرض يعرض للوجه ، فيميله إلى أحد جانبيه (النهاية) .

٢٦١٨ – حدثنا على / أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر : أنه صلى فى ثوب واحد مُتَوَشِّحاً به ، وثيابه على مِشْجَبِه (١) . ٢٣٥

٢٦١٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من كان له شريك فى رَبْعَةٍ أو نَخْلٍ فليس له أن يبيع حتى يُؤْذِنَ شريكَهَ ، فإنْ رَضِىَ أَخَذَ ، وإن كَرِهِ تَرَكَ (٢) .

٢٦٢٠ – وبالإسناد (٣) قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا ترسلوا مَوَاشِيَكم وصِبْيَانَكم إذا غابت الشمس حتى تَذْهَبَ فَحْمَةَ العِشَاء ؛ فإن الشيطان يُبْعَثُ أو يعبث إذا غابت الشمس ، حتى تذهب فَحْمَةَ العِشَاء (٤) .

٢٦٢١ – وبه (٥) عن أبى الزبير قال : رأيت ابن عباس طاف بعد العصر ، ثم دخل إلى صَفِيَّة (٦)(٧) .

---

(١) م : (٣٦٩/١) (٤) كتاب الصلاة –(٥٢) باب الصلاة فى ثوب واحد ، وصفة لبسه – من طريق ابن وهب ، عن عمرو ، عن أبى الزبير المكى مثله ، وفيه زيادة : وقال جابر : إنه رأى رسول الله – ﷺ – يصنع ذلك .

(٢) م : (١٢٢٩/٣) (٢٢) كتاب المساقاة –(٢٨) باب الشفعة – من طريق زهير به .

والرَّبْعة : الدار والمسكن ومطلق الأرض ، وأصله المنزل الذى كانوا يرتبعون فيه ، والربعه : تأنيث الربع . وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك فيما لم يقسم .

(٣) فى «ب» : « حدثنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال .... » .

(٤) م : (١٥٩٥/٣ – ١٥٩٦) (٣٦) كتاب الأشربة –(١٢) باب الأمر بتغطية الإناء ، وإيكاء السقاء ، وإغلاق الأبواب ، وذكر اسم الله عليها ، وإطفاء السراج والنار عند النوم ، وكف الصبيان والمواشى بعد المغرب – من طريق زهير به . وفيه « فواشيكم » بدل : « مواشيكم » . والفواشى : كل شيء منتشر من المال كالإبل ، والغنم ، وسائر البهائم وغيرها ، وهى جمع فاشية ؛ لأنها تفشو ؛ أى تنتشر فى الأرض .

وفَحْمَةَ العشاء : ظلمتها وسوادها والمراد هنا أول الظلام . ويقال للظلمة التى بين صلاتى المغرب والعشاء الفحمة ، وللتى بين العشاء والفجر العَسْعَسَة .

(٥) فى «ب» : « حدثنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ....

(٦) فى ب : صفته : وهى أشبه برواية الموطأ ، كما يتبين من التخريج .

(٧) الموطأ (٣٦٩/١) (٢٠) كتاب الحج –(٣٨) باب الصلاة بعد الصبح والعصر فى الطواف – من طريق مالك ، عن أبى الزبير المكى أنه قال : رأيت عبد الله بن عباس يطوف بعد صلاة العصر ، ثم يدخل حجرته ، فلا أدرى مايصنع .

٢٦٢٢ – وبه (١) عن أبى الزبير قال : سمعت رجلا يسأل ابن عمر عن المسح على الخفين فأمره أن يمسح (٢) .

٢٦٢٣ – وبه (٣) قال : قلت لأبى الزبير : أسمعت (٤) جابر بن عبد الله يذكر أن رسول الله ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ : ﴿ ألم ، تنزيل ﴾ السجدة : و﴿ تبارك الذى بيده الملك ﴾ ؟ قال : ليس جابر حدثنى ؛ حدثنى صفوان ، أو ابن صفوان (٥) .

٢٦٢٤ – وبه (٦) عن أبى الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ / : لا تذبحوا 118 ب
إلا مُسِنَّة إلا أن يَعْسُرَ عليكم ، فتذبحوا جَذَعَةً من الضَّأْن (٧) .

٢٦٢٥ – وبه (٨) عن أبى الزبير عن طاوس ، عن أبى هريرة قال : الغُسْلُ على كل مسلم يوم الجمعة وإن لم يكن جُنُباً (٩) .

٢٦٢٦ – وبه (١٠) عن أبى الزبير قال : أرسلنى عطاء أو رجلاً معى إلى عبد الله

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير .... » .

(٢) روى ابن أبى شيبة فى المصنف (١٧٩/١) كتاب الطهارات – فى المسح على الخفين – من طريق هشيم ، عن مجالد ، عن الشعبى قال : سألت ابن عمر عن المسح على الخفين ، فقال : امسح عليهما .

(٣) فى ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير قال : قلت لأبى الزبير .

(٤) فى ب : سمعت .

(٥) المستدرك : (٤١٢/٢) كتاب التفسير – تفسير سورة السجدة – من طريق زهير به وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ؛ لأن مداره على ليث بن أبى سليم عن أبى الزبير .
والحق أننى لم أفهم هذه العبارة الأخيرة لأنه هنا عن زهير عن أبى الزبير . وقد وافقه الذهبى على أنه صحيح على شرط مسلم .

(٦) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٧) م : (١٥٥٥/٣) (٣٥) كتاب الأضاحى -(٢) باب سِنِّ الأضحية – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .
والمُسِنَّة : هى الثنية ، وهى أكبر من الجذعة بسنة . **والجذعة** : ولد الشاة فى السنة الثانية .

(٨) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٩) فى العلل لابن أبى حاتم (٢٨/١ – ٢٩) : سألت أبى عن حديث رواه داود بن أبى هند ، عن أبى الزبير ، عن جابر عن النبى – ﷺ – قال : غسل يوم الجمعة واجب فى كل سبعة أيام . قال أبى : هذا خطأ ، إنما هو على مارواه الثقات عن أبى الزبير ، عن طاووس ، عن أبى هريرة موقوف .
أقول : وهو هذا الذى معنا .

(١٠) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير

ابن عمر نسأله عن المرأة ترضع الصَّبِىَّ فى المهد والمرأة والجارية [١] رضعة واحدة .

فقال : هى عليه حرام . فقال [٢] : إن عائشة وابن الزبير يزعمان أنه لا تُحَرِّمها عليه رَضْعَتان ولا ثلاثة . قال : كتاب الله أصدق من قولهما ، وهى [٣] آية الرَّضاع [٤] .

٣٣٦ **٢٦٢٧** – وبه [٥] عن أبى الزبير / عن جابر قال : أكلت مع أبى بكر رضى الله عنه خُبْزًا ولحمًا فكأنِّى أنظر إليه فى يده [٦] عِرْق يَتَمَشَّشُه [٧] ، ثم دَلَك يده ، ثم صَلَّى ولم يتوضأ [٨] .

٢٦٢٨ – وبه [٩] عن أبى الزبير [١٠] ، عن أبى ماعز قال : جاءت امرأة إلى ابن عمر فقالت : إنى أتوضأ ، ثم أخرج إلى المسجد ، فَيَنْصَبُّ منى الدم حتى يسيل [١١] على

---

(١) فى ب : « المرأة أو الجارية ... » .

(٢) فى ب : فقلت .

(٣) فى ب : ثم تلا آية الرضاع .

(٤) فى مصنف عبد الرزاق (٤٦٦/٧) أبواب الرضاع – باب القليل من الرضاع – من طريق ابن جريج قال : قال عطاء ... وقال ابن عمر لما بلغه عن ابن الزبير . فذكر معناه .

(٥) فى ب : حدثنا عبد الله : ثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٦) فى ب : « وفى يده ... » .

(٧) فى ب يتمشمشه .

(٨) مصنف عبد الرزاق : (١٦٧/١ – ١٦٨) كتاب الطهارة – باب من قال : لا يتوضأ مما مَسَّت النار – من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر نحوه .

ومن طريق معمر والثورى ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر نحوه .

ومن طريق عطاء عن جابر نحوه .

– ومصنف ابن أبى شيبة (٤٨/١ – ٤٩) كتاب الطهارات – من كان لايتوضأ مما مست النار – من طريق هشيم ، عن عمرو بن دينار وأبى الزبير عن جابر نحوه .

والمشاش : كل عظم لا مخ فيه يمكنك تتبعه ، **وتمششه** ، **وتمشمشه** : مصه ممضوغًا .

(٩) قبل هذا الأثر فى « ب » أثر جابر بن عبد الله – رضى الله عنه فى صلاته فى الثوب الواحد متوشحاً به ، وقد مر منذ قليل رقم (٢٦١٨) .

(١٠) فى ب : حدثنا عبد الله قال ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(١١) فى ب : فيسيل .

قَدَمَىَّ فقال : أنت امرأة مستحاضة ، انطلقى إلى بيتك ، ثم اسْتَذْفِرى ، ثم طوفى بالبيت [(١)] .

٢٦٢٩ – وبه [(٢)] عن أبى الزبير ، عن أبى سلمة [(٣)] قال : قيل للنبى ، ﷺ : إن اليهود يزعمون أن العزل هى الموءودة الصغرى قال : كذبت يهود .

٢٦٣٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر أنه أو أنهم كان – أو كانوا – يستلم الأركان كلها حين يفتتح وحين يَختِم [(٤)] .

٢٦٢٨ – وبإسناده [(٥)(٦)] عن أبى الزبير ، عن أبى ماعز قال : جاءت امرأة إلى ابن عمر فقالت : إنى أتوضأ ، ثم أخرج إلى المسجد فينصبُّ منى الدم حتى يسيل على قدمى ، قال : أنت امرأة مستحاضة ، انطلقى إلى بيتك ، ثم استذْفِرى ثم طوفى بالبيت .

٢٦٣١ – وبه [(٧)] عن أبى الزبير قال : سمعت ابن عمر نهى رجلًا ، واشتد عليه فى صيام رمضان فى السفر .

٢٦٣٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير عن طاوس ، عن ابن عباس قال : إن من الرَّفَثِ إعرابُ [(٨)] الرجل للمرأة .

---

(١) السنن الكبرى لبيهقى (٥/٨٨) كتاب الحج – باب المستحاضة تطوف بالبيت .
– من طريق مالك ، عن أبى الزبير نحوه ، وفيه : أنها أقبلت تريد أن تطوف ...
ومعنى **استذفرى** : ضعى خرقة تمنع الدم . وفى بعض الروايات : **استثفرى** ؛ وهى بهذا المعنى .

(٢) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ..

(٣) فى أ : علامة تمريض ، وذلك للتنبيه على أنه مرسل .

(٤) القرى لأم القرى : (ص ٢٨٨) ، وعزاه إلى الشافعى فى مسنده ، ولم أعثر عليه .

(٥) فى ب : حدثنا عبد الله ، قال : ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٦) تقدم هذا الأثر منذ قليل ، وأخذ الرقم نفسه .

(٧) فى ب : حدثنا عبد الله ، قال : ثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير به .

(٨) قال ابن الأثير فى مادة (عرب) : ومنه حديث عطاء : « أنه كره الإعراب للمحرم » هو الإفحاش فى القول والرفث كأنه اسم موضوع من التَّعْريب والإعراب ، يقال : عَرَّب وأعرب إذا أفحش ، وقيل : أراد به الإيضاح والتصريح بالهُجْر من الكلام ، ويقال له أيضاً : العِرَابة بفتح العين وكسرها . ومنه حديث ابن عباس فى قوله تعالى : « فلا رفث ولا فسوق » هو العرابة فى كلام العرب . ومنه حديث ابن الزبير : « لاتحل العِرَابة =

٢٦٣٣ – وبه [١] عن أبى الزبير ، عن أم سلمة قالت [٢] : لا تصحب [٣] الملائكة عيرا فيها جرس ، ولا تدخل بيتا فيه جرس .

٢٦٣٤ – وبه [٤] عن أبى الزبير ، عن جابر قال : لا يشم المُحْرِمُ الرَّيْحَانَ ولا الطِّيب [٥] .

119 **٢٦٣٥** – / وبه [٦] عن جابر قال : المحرم يَغْتَسِل وَيَغْسِل ثوبيه [٧] – إن شاء [٨] .

٢٦٣٦ – وبه [٩] عن أبى الزبير ، عن عمرو بن شعيب ، عن بعض أصحاب النبى ، ﷺ – قال : كَوى رسول الله ، ﷺ أسعد بن زُرَارَة فى حَلْقِه من الذُّبْحَة ، وقال : لا أَدَعُ فى نفسى حَرَجاً من أسعد [١٠] .

= للمحرم ، ومنه حديث بعضهم : « ما أوتى أحد من معاربة النساء ما أوتيته أنا » كأنه أراد أسباب الجماع ومقدماته . (النهاية ٣/٢٠١) .

(١) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على ، قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٢) فى أ : قال .

(٣) « لا » ليست فى أ . والصواب وجودها .

(٤) فى ب : حدثنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير .

(٥) روى البيهقى فى السنن الكبرى (٥٧/٥) كتاب الحج – باب من كره شمه للمحرم – من طريق ابن جريج عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله – رضى الله عنه يسأل عن الريحان : أيشمه المحرم والطيب والدهن ؟ فقال : لا .

وفى مصنف ابن أبى شيبة (ص ٣٦١ من الجزء الذى كان مفقوداً) من كره للمحرم أن يشم الريحان – من طريق ابن جريج ، عن أبى الزبير قال : سألت جابراً : يشم المحرم الطيب ؟ فقال : لا .

ومن طريق أبى معاوية ، عن حجاج ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : إذا شم المحرم ريحاناً أو مسَّ طيبا أهرق لذلك دماً (ماقالوا فيه إذا شم الريحان) .

(٦) فى ب : حدثنا عبد الله ، قال : ثنا على ، قال أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر .

(٧) فى ب : ثوبه .

(٨) مصنف ابن أبى شيبة (ص ٤٠٢ من الجزء الذى كان مفقودا) كتاب الحج – فى المحرم يغسل ثيابه – من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبى الزبير به . ولفظه : « لا بأس أن يغتسل المحرم ويغسل ثيابه .

(٩) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ..

(١٠) شرح معانى الآثار (٣٢١/٤) كتاب الكراهة – باب الكى : هل هو مكروه أم لا – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

حم : (٦٥/٤) من طريق حسن بن موسى ، عن زهير ، عن أبى الزبير ، **عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه** ، عن بعض أصحاب النبى – ﷺ – ...

وفى (٣٧٨/٥) من هذا الطريق نفسه « عمرو بن شعيب ، عن أبيه » .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٨/٥) : رجاله ثقات .

٢٦٣٧ - / وبه (١) عن أبى الزبير ، عن جابر قال : أعتق رجل من الأنصار غلاما (٢) عن دُبُرٍ منه ، ولم يكن له مال غيره . قال : فقال (٣) رسول الله ، ﷺ : أعتقت غلامك عن دبر منك ؟ قال : نعم . قال : من يشتريه أو يبتاعه منى ، فابتاعه النحَّام بثمان مائة درهم . . ٣٣٧

وقال : انفق على نفسك ، فإن فضل عنك شىء فعلى أهلك ، فإن فضل عن أهلك شىء فعلى ذى قرابتك (٤) ، فإن فضل شىء فهكذا ، وهكذا (٥) .

ولم يحفظ زهير كيف صنع .

٢٦٣٨ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله ، ﷺ مُهِلِّين (٦) بالحج مع النساء والولدان ، فلما قدِمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفا والمروة ، وقال لنا رسول الله : من لم يكن معه هَدْىٌ فَلْيَحِلّ (٧) . قلنا : أى الحِلّ . قال : الحِلُّ كله ، فأتينا النساء ، وَلَبِسْنَا ، وَمَسَسْنَا الطِّيب ، فلما كان يوم التَّروِيَة أَهْلَلْنَا بالحج ، وكفَانَا الطوافُ الأول بين الصفا والمروة (٨) .

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله قال : ثنا على قال : أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

(٢) فى ب : « غلاماً له » .

(٣) فى ب : « فقال له رسول الله .... » .

(٤) فى «ب» : فإن فضل منك فعلى ذى قرابتك .

(٥) م : (١٢٨٩/٣) (٢٧) كتاب الأيمان -(١٣) باب جواز بيع المدَبَّر - من طريق الليث بن سعد عن أبى الزبير ، وأحاله على حديث قبله من طريق عمرو بن دينار - عن جابر ... **والنحام** هو نعيم بن عبد الله . وفيه : « ابن النحام » . قال النووى : هكذا هو فى جميع النسخ : « ابن النحام » قالوا : وهو غَلَطٌ . وصوابه : فاشتراه النحام . فإن المشترى هو نعيم . وهو النحام ، وسمى بذلك لقول النبى - ﷺ - : دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة لنعيم ، والنحمه الصوت ، وقيل : هى السعلة ، وقيل : هى النحنحة .

وعن دبر : أى دبره ، فقال له : أنت حر بعد موتى ، وسمى هذا تدبيراً ؛ لأنه يحصل العتق فيه فى دبر الحياة .

(٦) فى ب : ملبين .

(٧) فى ب : فَلْيَحْلِل .

(٨) م : (٨٨٢/٢) (١٥) كتاب الحج -(١٧) باب بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه - من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به ، وفيه : « فأمرنا رسول الله - ﷺ أن نشترك فى الإبل والبقر ، كل سبعة منا فى بدنة » .

٢٦٣٩ – وبه [١] عن جابر قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك فى الإبل والبقر ؛ كل سبعةٍ منّا فى بَدَنة [٢] .

٢٦٤٠ – وبه [٣] عن جابر قال : جاء سراقة بن مالك بن جُعْشُم فقال : يارسول الله بين لنا ديننا كأنّا خُلِقْنَا الآن : أرأيت عمرتَنا هذه ، لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : بل للأبد . قال : يارسول الله : بين لنا ديننا كأنا خُلِقْنَا الآن ؛ فيما [٤] العمل اليوم ، فيما جَفَّت به الأقلام ، وجَرَتْ به المقادير ، أو فيما يُسْتَقْبَلُ ؟ . قال : فيما جفَّت به الأقلام وجَرَتْ به المَقَادِير ؟ .

قال : فَفِيم [٥] العَمَل ؟ قال زهير : فقال كلمة خفيت علىّ ، فسألت عنها ياسين [٦] ، فذكر أنه سمعها ، فقال : اعملوا فكلٌّ مُيسَّرٌ [٧] .

٣٣٨ **٢٦٤١** – وبه [٨] / عن جابر قال : قال رسول الله ، ﷺ ، أو قال : سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : إذا انقطع شِسْعُ أحدكم فلا يَمْشِ [٩] فى نعل واحدة حتى يُصْلِحَ شِسْعَه ، ولا يأكل بِشِماله ، ولا يمش فى الخُفِّ الواحد [١٠] .

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ...

(٢) هو جزء من الحديث السابق عند مسلم . انظر تخريجه .
والبدنة تطلق على البعير والبقرة ، لكن غالب استعمالها فى البعير .
وم : (٢/٩٥٥) (١٥) كتاب الحجر –(٦٢) باب الاشتراك فى الهدى ، وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة – من طريق يحيى بن يحيى ، عن زهير به .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير عن جابر قال : ....

(٤) فى ب : « ففيما » .

(٥) فى ب : « ففيما » .

(٦) هو ياسين الزيات ، وقد سمع من أبي الزبير .

(٧) م : (٤/٢٠٤٠) (٤٦) كتاب القدر –(١) باب كيفية خلق الآدمى فى بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير . وعن يحيى بن يحيى ، عن أبى خيثمة (زهير) عن أبى الزبير به .

(٨) فى ب : حدثنا عبد الله قال : حدثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ...

(٩) فى ب : فلا يمشى .

(١٠) م : (٣/١٦٦١) (٣٧) كتاب اللباس –(٢٠) باب النهى عن اشتمال الصماء ، والاحتباء فى ثوب واحد – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

٢٦٤٢ – وبه [(١)] عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : / لا يَحْتَبِى أحدكم بالثوب 119 ب الواحد ، ولا يَشْتَمِل الصَّمَّاء [(٢)] .

٢٦٤٣ – وبه [(٣)] عن أبى الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : صلَّى رسول الله ، ﷺ الظهر والعصر – يعنى جميعًا بالمدينة من غير خوف ولا سفر .

قال أبو الزبير : فقلت لسعيد بن جبير : لم فَعَلَه ؟ قال : سألت ابن عباس – كما سألتنى – فقال : لئلا يُحْرِجَ أحَدًا من أمته [(٤)] .

٢٦٤٤ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى أبى الزبير ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : من لبَّد رأسه أو ضَفَره فعليه الحَلْق [(٥)(٦)] .

٢٦٤٥ – وبإسناده [(٧)] عن أبى الزبير قال : سألت جابرًا أو سأله رجل : أكنتم تَعُدُّون الذنْبَ شِرْكًا ؟ قال : لا . وسئل مابين العبد والكفر ؟ فقال : تَرْكُ الصلاة .

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ...

(٢) هو عند مسلم جزء من الحديث السابق . انظر تخريجه .

والاحتباء : هو أن يقعد الإنسان على أليته ، وينصب ساقيه ، ويحتوى عليهما بثوب أو نحوه ، أو بيده ، وهذه القعدة يقال لها : الحُبْوَة ، بضم الحاء وكسرها . وكان هذا الاحتباء عادة للعرب فى مجالسهم .

واشتمال الصماء : قال الأصمعى : أن يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده ، لا يرفع منه جانباً ، فلا يبقى مايخرج منه يده ، وهذا يقوله أكثر أهل اللغة ، وقال ابن قتيبة : سميت صماء لأنه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التى ليس فيها خرق ولا صدع . قال أبو عبيد : وأما الفقهاء فيقولون : هو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه ، فيضعه على أحد منكبيه (النووى على شرح مسلم) .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن سعيد بن جبير .

(٤) م : (١/٤٩٠) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها –(٦) باب الجمع بين الصلاتين فى الحضر – من طريق أحمد بن يونس وعون بن سلام جميعا ، عن زهير به .

ومعنى : لئلا يحرج أحداً من أمته : أى ألا يوقع أحداً فى الحرج ، وهو الضيق .

(٥) فى ب : بالحلق .

(٦) الموطأ : (١/٣٩٨) (٢٠) كتاب الحج –(٦٢) باب التلبيد – من طريق يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب : أن عمر بن الخطاب قال : من عقص رأسه ، أو ضَفَر أولبَّد فقد وجب عليه الحلاق .

ومن طريق نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب قال : من ضفر رأسه فليحلق .

خ : (٧/٥٩) (٧٧) كتاب اللباس –(٦٩) باب التلبيد – من طريق الزهرى عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر رضى الله عنه يقول : من ضَفَر فليحلق ولا تشبَّهُوا بالتلبيد .

(٧) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير ...

٢٦٤٦ – وبه [١] عن أبى الزبير ، عن جابر قال : كان يُنْبَذُ لرسول الله ، ﷺ فى سِقَاء ، فإن لم يجدوا له سِقَاء نُبِذ له فى تَوْرٍ من حجارة . فقال بعض القوم لأبى الزبير – وأنا أسمع –: من بِرام ؟ قال : من بِرَام [٢] .

٢٦٤٧ – وبه [٣] عن أبى الزبير ، عن عبد الله بن أبى مُلَيْكَةَ أن عائشة كانت تصوم الدهر كله وأيام التشريق [٤] .

٢٦٤٨ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : لا يبيع حاضر لبادٍ ، دعوا الناس يرزق الله بعضَهم من بعض [٥] .

٢٦٤٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ، ﷺ : من لم يجد إزارًا فَلْيَلْبَس سراويل ، ومن لم يجد نعلين فَلْيَلْبَس خُفَّين [٦] – يعنى / ٣٣٩
المُحْرِمَ .

٢٦٥٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : فى جميع ظنى – ولست أشك أنه عن النبى ، ﷺ – قال على : هكذا قال – إذا مُيِّزَ أهل الجنة فدخل

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير .

(٢) م : (١٥٨/٣) (٢٦) كتاب الأشربة (٦) باب النهى عن الانتباذ فى المزفت والدباء والحنتم والنقير ، وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال مالم يصر مسكراً – من طريق أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى ، عن زهير به .
والتَّوْر والبِرَام قدح كبير يتخذ من حجارة أو من نحاس .

(٣) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن أبى الزبير .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٨٦/٨) فى ترجمة زهير – من طريق عبيد الله بن حبابة – راوى هذا الكتاب – عن البغوى به .
وروى البيهقى فى السنن الكبرى (٣٠١/٤) كتاب الصيام – باب من لم ير بسرد الصيام بأساً من طريق عبد الله بن وهب ، عن ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبى الأسود ، عن عروة أن عائشة رضى الله عنها كانت تصوم الدهر فى السفر والحضر .

(٥) م : (١١٥٧/٣) (٢١) كتاب البيوع –(٦) باب تحريم بيع الحاضر للبادى – من طريق يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس ، عن زهير به .

(٦) م : (٨٣٦/٢) (١٥) كتاب الحج –(١) باب مايباح للمحرم بحج أو عمرة ، ومالا يباح ، وبيان تحريم الطيب عليه . من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير به .

أهل الجنةِ الجَنَّةَ ، وأهل النارِ النارَ قامت الرسل فَشَفِعُوا ، فيقول : انطلِقُوا ، أو اذهبوا ، فمن عَرفتم فَأَخْرِجُوه ، فَيُخْرِجونهم قد امْتُحِشوا ، فيلقون على نهر ، أو فى نهر يقال له : الحيَاةُ فتسقط مَحَاشُهُم على حافتى النهر ، ويخرجون بِيضًا مثل الثَّعارِير ، فَيَشْفَعُون فيقول : اذهبوا ، أو انطلِقوا فمن وجدتم فى قلبه قيراطًا من إيمان فأخرِجوه ، فَيُخْرِجون بشرا كثيرا . ثم يَشْفَعُونَ ، فيقول : اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجوه ، فَيُخْرِجون بشرًا ، ثم يقول الله تبارك وتعالى : أنا الآن أُخْرِج بعلمى ورحمتى ، فَيُخرج أضعاف ما أخرَجوا وأضعافه ، ويكتب فى رقابهم عتقاء الله عز وجل ، فيدخلون الجنَّة فَيُسَمَّوْنَ (١) الجُهَنَّمِيِّين (٢) .

٢٦٥١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : إن لى جارية وهى خادمنا ، وسَانِيَتُنا (٣) أطوف عليها وأنا أكره أن تَحْبَل ، فقال : اعزل عنها – إن شئت / ، فإنه سَيَأْتِيَها ما قُدِّرَ لها ، فَلَبِثَ الرَّجُلُ ، ثم أتاه فقال : 120 ا
إن الجارية قد حَبِلَتْ ، فقال : قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّرَ لها (٤) .

٢٦٥٢ – وبإسناده عن أبى الزبير ، عن جابر قال : اقتتل غلامان ، غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار ، فنادى المهاجرى : ياللمهاجرين ، ياللمهاجرين (٥) ، ونادى الأنصارى : ياللأنصار ، ياللأنصار (٦) ، فخرج رسول الله ، ﷺ فقال :

---

(١) فى ب : ويسمون فيها الجهنميون .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨٦/٨ – ١٨٧) فى ترجمة زهير – من طريق عبيد الله بن حبابة – راوى هذا الكتاب عن أبى القاسم البغوى به .

حم : (٣٢٥/٣ – ٣٢٦) : من طريق أبى النضر ، عن زهير به .

والثعارير : القثاء الصغار ، **وامتحشو** : أى احترقوا .

(٣) فى ب : وسايستنا .

(٤) م : (١٠٦٤/٢) (١٦) كتاب النكاح –(٢٢) باب حكم العزل – من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير به .

ومعنى : **سانيتنا** : أى التى تسقى لنا .

(٥) « ياللمهاجرين » الثانية ليست فى ب .

(٦) « ياللأنصار » الثانية ليست فى ب .

٣٤٠ ما هذا ؟! . أَدَعْوَى الجاهلية ؟ / قالوا : لا يارسول الله ، إلا أن غلامين اقتتلا ، فَكَسَع أحدهما الآخر . فقال : فلا بأس ، فلينصر الرجل أخاه ظالمًا أو مظلوماً ؛ إن كان ظالمًا فَلْيَنْهه (١) ، فإنه له نُصْرَة ، وإن كان مظلوما فلينصره (٢) .

٢٦٥٣ – حدثنا جدى (٣) ، نا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار البغوى ، نا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : أرسلنى رسول الله ﷺ (٤) إلى بنى المصطلق ، فأتيته وهو يصلى على بعيره فكلمته ، فقال بيده هكذا ، وأنا أسمعه يقرأ ، ويومىء برأسه ، فلمَّا فرغ قال : ما فعلت فى الذى أرسلتك (٥) ؛ فإنى لم يمنعنى أن (٦) أكلمك إلا أنى كنت أصلى (٧) .

٢٦٥٤ – حدثنى جدى ، نا أبو العلاء ، وحدثنى أبو موسى قال : نا أبو النضر و أبو العلاء قالا : نا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ، ﷺ : إذا مُيِّز أهلُ الجنة وأهل النار ، فدخل أهل الجنةِ الجنةَ وأهل النار النار قامت الرسل فَشَفِعُوا ، فيقول : انطلقوا ، أو اذهبوا فمن عرفتم فأخرجوه ، فيخرجونهم قد امْتُحِشُوا فَيُلْقُونهم على نهر ، أو فى نهر يقال له : الحياة ، فيسْقُط مَحَاشُهُم على حافتى النهر ، ويخرجون بيضًا مثل الثَّعَارِير ، ثم يشفعون فيقول : اذهبوا أو انطلقوا فمن وجدتم فى قلبه قيراطا من إيمان فأخرجوه ، فَيُخْرِجون بشرًا كثيرا ، ثم يَشْفَعون فيقول : انطلقوا ، أو اذهبوا فمن وَجَدتم فى قلبه مثقال حبة من خَرْدَلٍ من إيمان فأخرجوه ، فَيُخْرِجون بشرا

---

(١) فى ب : فلينهيه .

(٢) م : (١٩٩٨/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب –(١٦) باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً – من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس به ، ومن طرق أخرى .

(٣) هو أحمد بن منيع ، جد البغوى لأمه .

(٤) فى «ب» زيادة : « وهو منطلق » بعد عبارة : ﷺ .

(٥) فى ب : أرسلتك له .

(٦) فى ب : « أنى » بدل : « أن » .

(٧) م : (٣٨٣/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة –(٧) باب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحته – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

كثيرا ، ثم يقول تبارك وتعالى : الآن أُخْرِج بعلمى ورحمتى ، فيخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافه (١) ، فيكتُبُ فى رقابهم عُتَقاء الله عز وجل ، ثم يدخلون الجنة فيسمون فيها الجُهَنمِيين (٢)(٣) .

٢٦٥٥ – حدثنى جدى ، نا أبو العلاء ، نا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابرٍ قال : نهى رسول الله ، ﷺ / عن كِراء الأرض سنتين أو ثلاثا (٤) . ٣٤١

٢٦٥٦ – حدثنا هارون ، نا أبو داود الطيالسى ، نا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر وابن عمر أن النبى ﷺ نهى عن الدُّبَّاءِ والنَّقِير والمزفَّت (٥) .

٢٦٥٧ – حدثنا أبو موسى ، نا أبو داود وأبو النضْر ، عن أبى خيثمة – يعنى زهيرا ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن النبى ﷺ كان يُنْتَبَذ له فى سقاء ، فإذا لم يوجد سقاء / 120 ب انتُبِذَ له فى تَوْرٍ من حجارة . قال رجل لأبى الزبير : من بِرَام ؟ قال : من برام (٦) .

٢٦٥٨ – حدثنا أبو موسى ، نا أبو النَّضر وأبو نعيم ، عن أبى خيثمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : نهى ، أو نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الثمر (٧) حتى يطيب (٨) .

---

(١) فى ب : أو أضعافه .

(٢) فى ب : الجهنميون .

(٣) تقدم برقم (٢٦٥٠) منذ قليل ، ولكن من طريق على بن الجعد .

(٤) م : (٣/١١٧٨) (٢١) كتاب البيوع –(١٧) باب كراء الأرض – من طريق يحيى بن يحيى عن أبى خيثمه (زهير) به ، ولفظه : « نهى رسول الله – ﷺ – عن بيع الأرض البيضاء سنتين أو ثلاثا .

والمراد بالبيع الكراء ؛ أى الإيجار .

(٥) م : (٣/١٥٨٣) (٣٦) كتاب الأشربة (٦) باب النهى عن الانتباذ فى المزفت والدباء والحنتم والنقير ، وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال مالم يصر مسكراً – من طريق أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى عن زهير به .

والدُّبَّاء : نوع من القرع ، وهو القرع اليابس أى الوعاء منه .

والنَّقِير : جذع ينقر وسطه .

والمزَفَّتْ : هو المطلى بالقار ، وهو الزِّفْت ، وهو مايطلق عليه المُقَيَّر أيضا .

(٦) تقدم من طريق على بن الجعد عن زهير (رقم ٢٦٤٦) .

(٧) فى ب : الثمرة .

(٨) م : (٣/١١٦٧) (٢١) كتاب البيوع –(١٣) باب النهى عن بيع الثمار قبل بدوّ صلاحها بغير شرط القطع – من طريق يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس ، عن زهير به .

٢٦٥٩ – حدثنا [١] عبد الله ، ثنا أبو موسى ، ثنا أبو النضر ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا أبو الزبير عن جابر قال : قال : رسول الله ﷺ : من انتهب فليس منا [٢] .

٢٦٦٠ – حدثنا أبو موسى ، نا أبو [٣] النَّضْر ، نا أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : بعثنا رسول الله ، ﷺ فأمّر علينا أبا عبيدة بن الجرّاح نَتَلَقَّى عِيرًا لقريش ، فزوَّدَنا جِرَابًا من تمر لم يَجد لنا غيره ، فكان أبو عبيدة يعطينا تَمْرة تَمْرَة . قلت : كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال : كنا نَمُصُّهَا كما يَمصُّ الصبى ، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل ، وكنا نَضْرِب بِعصِيّنا الخَبَطَ ، ثم نَبُلّه بالماء فنأكله . فانطلقنا على ساحل البحر ، فَرُفِعَ لنا على ساحل البحر كهيئة الكَثِيب الضخم ، فأتيناه ، فإذا هو دابة تُدْعَى العنبر . قال أبو عبيدة : مَيْتَة ، ثم قال : لا ، بل نحن رُسُلُ رسول الله ، وفى سبيل الله – عز وجل وقد اضطررنا ، فكُلُوا . قال : فأقمنا عليها شهرا ونحن ثلاثمائة حتى سَمِنَّا . ولقد رأيتنا نغترف من وَقْبِ [٤] عَيْنِه بالقِلَال الدُّهْنَ ، ونقتطع [٥] منه الفِدْرَةَ كالثور ، أو كَقَدْر الثور ، ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عَشَر رَجُلًا فأقعدهم فى وَقْبِ عَيْنِهِ ، ٣٤٢ وأخذ ضِلْعًا من أضلاعه فأقامه / ثم رَحَّل أعظم بعير معنا فمرَّ من تحتها ، وتَزَوّدنا من لحمها وَشَائِق ، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له . فقال : هو رِزْق أخرجه الله عز وجل لكم ، فهل معكم من لحمه شيء فَتُطْعِمونا ، فأرسلنا إلى رسول الله (ﷺ) منه فأكله [٦] .

---

(١) هذه الرواية من ب ، وفيها : « النضر » والصحيح ما أثبتناه : « أبو النضر » وستأتى فى المخطوطين بعد ذلك [بعد رقم : ٢٦٦٦] .

(٢) حم : (٣١٢/٣) : من طريق حسن ، عن زهير به .

د : (٥٥١/٤ – ٥٥٢) كتاب الحدود – من طريق ابن جريج عن أبى الزبير به ، ولفظه : ليس على المنتهب قطع ، ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا .

والنهب : الأخذ على وجه العلانية والقهر ، والنُّهْبة الفتح مصدر أو بالضم المال المنهوب .

(٣) فى ب : « ثنا النضر » .

(٤) فى ب : رقب .

(٥) فى ب : نقطع ، وبدون واو قبلها .

(٦) م : (١٥٣٥/٣ – ١٥٣٦) (٣٤) كتاب الصيد والذبائح –(٤) باب إباحة ميتة البحر – من طريق أحمد = ابن يونس ، ويحيى بن يحيى ، عن زهير به .

٢٦٦١ – حدثنى هارون ، نا أبو النضْر ، نا أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : قالت امرأة بشير : انْحَل ابنى غُلَامك ، وأَشْهِدْ لى النبى ﷺ . قال : فأتى رسول الله فقال : إن [(١)] فلانة سألتنى أن أنحل ابنَها غلامى ، وقَالت : أشْهِد لى النبى ﷺ . فقال : أله إخوة ؟ قال : نعم . قال : أَفَكُلَّهم أعطيت مثل ما أعطيت هذا ؟ قال : لا ، قال : فليس يصلح هذا ، وإنى لا أشهد إلَّا على حق [(٢)] .

٢٦٦٢ – حدثنا هارون ، نا أبو النضر ، نا أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ، ﷺ ، أو سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : من انقطع شِسْعُ نَعْلِه فلا يمش فى نَعْلٍ واحدة ، ولا فى خف واحد ، ولا يأكل بشماله ، ولا يَحْتَبِى بالثوب الواحد ، ولا يَلْتَحِفُ الصمَّاء [(٣)] .

٢٦٦٣ – حدثنا هارون ، أنا أبو النَّضْر ، نا أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر قال : رُمِىَ سعد بن معاذ فى أَكْحَلِه فحسمه رسول الله ﷺ بيده بِمِشْقَصٍ ، ثم وَرِمتْ فحَسَمَه الثانية [(٤)] .

= **والجراب** : وعاء الجلد . **والخَبَط**: ورق السَّلَم .

والكثيب : هو الرمل المستطيل المحدودب . **وقب**: هو داخل عينه ونقرتها **والقلال**: جمع قُلَّه ، وهى الجرة الكبيرة التى يقلها الرجل بين يديه ، أى يحملها . **والفِدَر** : القطع **وكقدر الثور** : قال النووى : رويناه بوجهين مشهورين فى نسخ بلادنا ؛ أحدهما بقاف مفتوحة ، ودال ساكنة ، أى مثل الثور ، والثانى كفِدَر جمع فِدْرَة . والأول أصح .

ورحَّل : أى جعل عليه رَحْلًا . **وشائق** : قال أبو عبيد : هو اللحم يؤخذ فيُغْلَى إغلاء ولا ينضج ، ويحمل فى الأسفار ، ويقال : وشقت اللحم فاتشق ، والوشيقة الواحدة منه ، والجمع وشائق ووشق ، وقيل : الوشيقة القديد .

(١) فى ب : إن ابنة هلال وفى مسلم : إن ابنة فلان .

(٢) م (١٢٤٤/٣) (٢٤) كتاب الهبات (٣) باب كراهة تفضيل بعض الأولاد فى الهبة – من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير به .

وانحل ابنى غلامك : أى أعطه إياه ، وهبه له .

(٣) سبق هذا من طريق على بن الجعد عن زهير (أبى خيثمة) رقم (٢٦٤١ – ٢٦٤٢) .

(٤) م : (١٧٣١/٤) (٣٩) كتاب السلام – (٢٦) باب لكل داء دواء ، واستحباب التداوى – من طريق أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى ، عن زهير به .

=

٢٦٦٤ – حدثنا هارون بن عبد الله ، نا شبابة ، نا أبو خيثمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : جاء أبو بكر بأبى قُحَافة إلى النبى ﷺ يوم الفتح ، وكأنَّ رأسَه ولِحْيَته ثَغَامة (١) . فقال النبى ، ﷺ : / ألا تَرَكْتَه حتى نكونَ نحن الذى نأتيه . فقال 121 ا
أبو بكر : يارسول الله ، هو أحق أن يأتيك من أن تَأْتِيَه ، فقال : غَيِّروا هذا (٢) .

قال زهير : فقلت لأبى الزبير : وجنِّبوه السوادَ ؟ / قال : لا . ٣٤٣

٢٦٦٥ – حدثنا هارون ، نا الحسن بن بشر بن سلم (٣) ، نا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن النبى ، ﷺ : ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه (٤) .

٢٦٦٦ – حدثنا هارون ، نا أسود بن عامر ، نا زهير ، نا أبو الزبير : أنه سمع جابراً يقول : غزونا مع رسول الله ، ﷺ قومًا من جهينة ، فقاتلونا قتالا شديدا ، فلما صلينا

= **والأكحل** : هو عرق فى الذراع يُفْصَد ، وهو عرق الحياة ، يقال : هو نهر الحياة ، فى كل عضو شعبة منه ، وله فيها اسم منفرد ، فإذا قطع فى اليد لم يرقأ الدم وقال بعضهم : هو عرق واحد ، يقال له فى اليد : الأكحل ، وفى الفخذ : النسا ، وفى الظهر : الأبهر ...

فحسمه : أى كواه ليقطع دمه ، وأصل الحسم القطع .

بمشقص : أى حديد طويل غير عريض ، كنصل السهم .

(١) فى ب : ثغامة بيضاء .

(٢) م : (٣/١٦٦٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة -(٢٤) باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة ، وتحريمه بالسواد – من طريق يحيى بن يحيى عن أبى خيثمة (زهير) به .

والثغام أو الثغامة : قال أبو عبيد : هو نبت أبيض الزهر والثمر ، شبه بياض الشيب به ، واحدتها ثغامة . وقال ابن الأعرابى : شجرة تبيض كأنها الثلج .

(٣) فى : ب : الحسن بن سوار بن مسلمة .

(٤) السنن الكبرى للبيهقى (٩/٣٣٤ – ٣٣٥) كتاب الضحايا – باب ذكاة مافى بطن الذبيحة – من طريق الحسن بن بشر بن سلم البجلى ، عن زهير به .

قال البيهقى : وكذلك رواه عبيد الله بن أبى زياد القداح المكى ، عن أبى الزبير . أخرجه أبو داود فى كتاب السنن ، وكذلك رواه حماد بن شعيب وابن أبى ليلى عن أبى الزبير .

د : (٣/٢٥٣) (١٠) كتاب الأضاحى -(١٨) باب ماجاء فى ذكاة الجنين – من طريق عبيد الله بن أبى زياد القداح المكى ، عن أبى الزبير به .

قال صاحب الجوهر النقى : ذكر عبد الحق فى الأحكام أن أسانيده لايحتج بها ، ولو خرج حيا يجب تذكيته باتفاق العلماء ، فقد تركوا عمومه ، ولأنه إذا كان حيًّا ثم مات بموت أمه فإنه يموت خنقاً ، فهو من المنخنقة =

الظهر قال المشركون : لَوْمِلْنا عليهم لقَطعناهم ، فأخبر جبريل رسول الله ﷺ [١] ، فذكر ذلك لنا رسول الله ، وقال [٢] : إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد ، فلما حضرت العَصْرُ صَفَّنَا صَفَّيْن ، والمشركون بيننا وبين القِبْلَةِ ، فكَبَّر رسول الله ﷺ ، وكبرنا ، وركع رسول الله ، ثم سجد ، وسجد معه الصَّفُ الأوَّل ، فلما قام [٣] سجد الصف الثاني ، ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني ، فقاموا مقام الأول ، فكبَّر رسول الله ، وكبَّرنا ، وركع ، فركعنا [٤] ، ثم سجد الصف الأول ، وقام الثاني ، فلما سجد الصف الثاني جلسوا جميعا سلّم عليهم رسول الله ﷺ .

قال زهير : قال أبو الزبير ؛ ثم خَصَّ جابرٌ أن قال : كما يصلى أمراؤكم هؤلاء [٥] .

٢٦٥٩ – حدثنا أبو موسى ، نا أبو النضر ، نا أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن [٦] جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من انتهب فليس منا [٧] .

٢٦٦٧ – حدثني هارون ، نا الأسود بن عامر ، عن زهير ، عن منصور ، عن مجاهد عن أبي عَيَّاشٍ الزُّرْقي نحو حديث أبي الزبير إلا أنه قال : صلّاها [٨] مرتين [٩] .

= التي ورد النص بتحريمها ، وإلى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث . (٩/٣٣٥ – ٣٣٦ هامش السنن) .

(١) في ب : زيادة : « ذلك » .

(٢) في مسلم : وقالوا .

(٣) في ب : فلما قاموا .

(٤) في ب : وركعنا .

(٥) م : (١/٥٧٥) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها –(٥٧) باب صلاة الخوف – من طريق أحمد بن عبد الله بن يُونس ، عن زهير به .

(٦) في ب : « حدثنا جابر »

(٧) مر هذا منذ قليل برقم (٢٦٥٩) .

(٨) في ب : صلاهما .

(٩) د : (٢/٢٨ – ٢٩) (٢) كتاب الصلاة –(٢٨١) باب صلاة الخوف – من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي عيَّاش الزُّرقي ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ بعُسْفان ، وعلى المشركين خالد بن الوليد ، فصلينا الظهر ، فقال المشركون : لقد أصبنا غِرَّة ، لقد أصبنَا غَفْلَة ، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة ، فنزلت آية القَصْر بين الظهر والعصر ، فلما حضرت العصر قام رسول الله ﷺ مستقبل القبلة ، =

١١/١٨ - الأسود بن قيس (١)

٢٦٦٨ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأسود بن قيس ، عن نُبَيْح العَنَزى قال : كنت عند أبى سعيد الخدرى فَذُكِر على (٢) ومعاوية (٣) - أُحْسِبه قال : فَنِيْل من معاوية - كذا قال على (٤) - وكان مُضْطَجِعًا ، فاستوى جالسًا فقال : كنا نَنْزِل / أو نكون مع ٣٤٤
النبى ﷺ رِفاقًا رُفْقَةً مع فلان ورُفقة مع أبى بكر ، فكنت (٥) فى رُفْقَةِ أبى بكر ، فنزلنا بأهل بيت (٦) أدناها أبيات فيهن امرأة حبلى ، ومعنا رجل من أهل البادية ، فقال لها البدوى : أَيسُرُّك أن تَلِدِى غلامًا ؛ أن تعطينى شَاةً ، فأعطته شاة ، فسَجَعَ لها أساجِيْعَ ، ثم عمد إلى الشاة فذبحها ، ثم طَبَخَها . قال : فجلسنا أو فجلسوا (٧) فأكلوا ، فذكروا أمر الشاة ، فرأيت أبا بكر مُتَبَرِّزا مُسْتَنْثِلًا يَتَقَيَّأ (٨) .

= المشركون أمامه ، فصفَّ خلف رسول الله ﷺ وركعوا جميعاً ، ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول ، ثم ركع رسول الله ﷺ وركعوا جميعاً ، ثم سجد وسجد الصف الذي يليه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما جلس رسول الله ﷺ والصف الذي يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعاً ، فسلم عليهم جميعاً ، فصلاها بعُسفان ، وصلاها يوم بنى سليم .

فهذا شاهد للحديث الذى مر فى صلاة الخوف

قال البيهقى : هذا إسناد صحيح ، غير أن بعض أهل العلم بالحديث يشك فى سماع مجاهد من أبى عياش ، وسماعه منه متوجه ، فإنهم يذكرون أن مولد مجاهد سنة عشرين وأن أبا عيّاش كان حيا إلى مابعد سنة أربعين ، وقيل إلى مابعد سنة خمسين

وقد أشار أبو داود إلى أن له متابعات وشواهد فقال : روى أيوب وهشام عن أبى الزبير عن جابر هذا المعنى عن النبى - ﷺ ، وكذلك رواه داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وكذلك عبد الملك عن عطاء عن جابر ، وكذلك قتادة عن الحسن عن حطان عن أبى موسى فعله ، وكذلك عكرمة بن خالد عن مجاهد ، عن النبى - ﷺ ، وكذلك هشام بن عروة عن أبيه ، عن النبى - ﷺ . وهو قول الثورى .

(١) هو الأسود بن قيس العبدى ، ويقال « العجلى ، الكوفى ، يكنى أبا قيس ، ثقة من الرابعة . روايته فى الكتب الستة .

(٢) فى «ب» : على بن أبى طالب .

(٣،٤) مابين الرقمين سقط من ب .

(٥) فى ب : وكنت

(٦) فى ب : أو بأهل أبيات

(٧) فى ب : جلسوا

(٨) حم : (٥١/٣) من طريق يحيى بن آدم ، عن زهير به .

=

قال ابن منيع : لم أفهم عن على هذا (١) الكلام إلى قوله يَتَقَيَّأ – قال : ثم / إن عُمَرَ 121 ب
أُتِيَ بذلك الأعرابى يهجو الأنصار . فقال عمر (٢) : لولا أن له صحبة من رسول الله ﷺ لَكَفَيْتُكُمُوه ، ولكن له صحبة من رسول الله .

٢٦٦٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأسود بن قيس قال : حدثنى ثعلبة بن عِبَاد العَبْدىُّ من أهل البصرة قال : شهدت خطبة سَمُرَة بن جُنْدَبٍ فذكر حديثا عن رسول الله ، ﷺ أنه قال : أما بعدُ فإن ناسًا يزعمون أن كسوف الشمس وكسوف هذا القمر وزوال هذه النجوم عن مواضعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض ، وإنهم قد كذبوا ، ولكنها آيات من آيات الله جل وعز يَعْتَبِر بها عِباده لينظر من يحدث له منهم توبة (٣) .

= وفيه : « عن ربيح » بدل نبيح ، وهو خطأ ، وفيه : « مستنبلًا » .
ونُبَيْح هو ابن عبد الله العنزى أبو عمرو الكوفى ، مقبول من الثالثة ، روى له أصحاب السنن الأربع .
ومعنى « **مستنتلًا** » : مستخرجاً (النهاية) .

(١) فى ب : « بعض هذا الكلام » ، بزيادة « بعض » .

(٢) فى ب : عمر رضى الله عنه .

(٣) المستدرك : (١/ ٣٣٠ – ٣٣١) كتاب الكسوف – من طريق أبى نعيم عن زهير عن الأسود بن قيس ، حدثنى ثعلبة بن عباد العبدى ، من أهل البصرة : أنه شهد خطبة يوما لسَمُرَة بن جُنْدَب فذكر فى خُطْبَتِه قال – مرة بينما أنا يوما وغلام من الأنصار نرمى غَرَضاً لنا على عهد رسول الله ﷺ ، حتى إذا كانت الشمس على قدرُ رُمْحَيْن أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت كأنها تَنُّومَة فقال أحدنا لصاحبه : انطلق بنا إلى المسجد ، فوالله لَيُحْدِثَنَّ شأن هذه الشمس لرسول الله ﷺ في أمته حَدَثاً فدفعنا إلى المسجد ، فاذا هو بارز ، فوافقنا رسول الله ﷺ حين خرج إلى الناس ، قال فتقدم ، وصلى بنا ؛ كأطول ماقام بنا في صلوة قط ، لانسمع له صوته ، قال : ثم فعل فى الركعة الثانية مثل ذلك ، قال فوافق تَجَلِّى الشمس جلوسه في الركعة الثانية . قال : ثم سلم ، فحمد الله ، واثنى عليه ، وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده ورسوله ثم قال : يأيها الناس ، إنما أنا بَشَر ورسول الله فَأُذَكِّرُكم الله إن كنتم تعلمون أنى قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربى لما اخبرتموني حتى أبلغ رسالات ربى كما ينبغى لها أن تُبَلَّغ ، وإنْ كنتم تعلمون أنى قد بلغت رسالات ربى لما أخبرتمونى قال : فقام الناس ، فقالوا نشهد أنك قد بلغت رسالاتِ ربك ونصحت لأمتك وقضيت الذى عليك قال : ثم سكتوا ، فقال رسول الله ﷺ : أمَّا بعد ؛ فإن رجالا يزعمون أنَّ كسوف هذه الشمس وكسوف هذه القمر وزوال هذه النجوم عن مطالعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض ، وإنهم كذبوا ، ولكن آيات من آيات الله ، يفتن بها عباده لينظر من يحدث منهم توبة ، والله لقد رأيت منذ قمت أصلى ما أنتم لاقون في دنياكم وآخرتكم وإنه والله لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذَّاباً آخرهم الأعور الدَّجَّال ممسوح العين اليسرى كأنَّهَا عين أبى يحيى لشيخ من الأنصار ، وإنه متى خرج فإنه يزعم أنه الله ، فمن آمن به وصدقه واتبعه فليس ينفعه صالح من عمل سلف ، ومن كَفَر به وكَذَّبه فليس يعاقب بشيء من =

هذا (١) حديث طويل قرأه على بن الجعد ، كتبت منه هذا ، وأعجزتنى بقية الحديث ، ولم يكن معى منسوخا .

١٢/١٨ - زهير عن (٢) سِمَاك بن حرب (٣) .

٢٦٧٠ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن سِمَاك بن حَرْبٍ عن جابر بن سَمُرة قال : كان رسول الله ، ﷺ إذا صلى الفجر (٤) جلس حتى تطلع الشمس (٥) .

= عمله سلف ، وإنه سيظهر على الأرض كلها ، إلا الحرم وبيت المقدس ، وإنه يحصر المؤمنين في بيت المقدس فيتزلزلون زلزالًا شديدا فيصبح فيهم عيسى ابن مريم فيهزمه الله وجنوده ، حتى إن جذم الحائِط وأصل الشجر لينادى بالمؤمن ، هذا كافر يستتربى ، فتعال اقتله ، قال فلن يكون ذلك حتى ترون أموراً يَتَفَاقم شأْنُها فى أنفسكم تساءلون بينكم : هل كان نبيكم ﷺ ذكر لكم منها ذكراً ، وحتى تزول جبال عن مراسيها ، ثم على إثر ذلك القبض وأشار بيده ، قال : ثم شهدت خطبة أخرى . قال فذكر هذا الحدث ماقدمها ولا أخرها .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

ووافقه الذهبى .

د : (١/٧٠٠ - ٧٠١) (٢) كتاب الصلاة (٢٦٢) باب من قال : أربع ركعات (أى صلاة الكسوف) من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

ولم يذكر الخطبة .

س : (٣/١٤٠ - ١٤١) (١٦) صلاة الكسوف -(١٥) نوع من صلاة الكسوف - من طريق الحسين بن عياش عن زهير به .

ولم يذكر الخطبة .

(١) فى ب : « قال أبو القاسم بن منيع (وهو البغوى) : هذا حديث طويل ...

(٢) « زهير عن » من ب .

(٣) هو سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلى البكرى ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة ، فكان ربما يلقن - من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين - روى له البخارى تعليقاً ، وروى له الخمسة . (تقريب ١/٣٣٢) -

(٤) « الفجر » ليست فى «ب» .

(٥) م : (١/٤٦٣) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة -(٥٢) باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد - من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير ، وعن يحيى بن يحيى ، عن أبى خيثمة (هو زهير) - به . والذى هنا معنا جزء من الحديث عند مسلم ، ولفظه « كان ﷺ - لايقوم من مصلاه الذى يصلى فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت قام ، وكانوا يتحدثون ، فيأخذون فى أمر الجاهلية ، فيضحكون ويتبسم » واللفظ الذى عندنا قريب من لفظ أبى داود :

د : (٢/٦٥) (٢) كتاب الصلاة -(٣٠١) باب صلاة الضحى - من طريق عبد الله بن محمد بن نفيل وأحمد ابن يونس ، عن زهير به .

٢٦٧١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن سماك بن حَرْب ، وزياد بن عِلَاقَةَ وحُصَيْن بن
عبد الرحمن كُلُّهم عن جابر بن سَمُرة أن رسول / الله ﷺ قال : يكون بعدى اثنا عشر ٣٤٥
أميرًا [١] .

غير أن حصينًا قال فى حديثه : ثم تكلم بشىء لم أفهمه .

وقال بعضهم : فسألت أبى – وقال بعضهم : فسألت القوم – فقال : كلهم من قريش [٢] .

٢٦٧٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن سِمَاك ، عن [٣] جابر بن سمرة قال : كانوا يجلسون ويتحدثون ويأخذون فى أمر الجاهلية فيضحكون ويبتسم معهم إذا ضحكوا – يعنى رسول الله ﷺ [٤] .

٢٦٧٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن زياد بن خيثمة ، عن الأسود بن سعيد الهَمْدَانى قال : سمعت جابر بن سَمُرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يكون بعدى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش .

قال : ثم رجعت إلى منزلى . قال [٥] : ثم يكون ماذا ؟ قال : يكون الهَرْج [٦] .

---

(١) فى ب : « أمراء » بدل « أميراً »

(٢) سير أعلام النبلاء : (٨/١٨٤) فى ترجمة زهير – من طريق عيسى بن على الوزير ، عن أبى القاسم البغوى به .

وم (٣/١٤٣٥) (٣٣) كتاب الإمارة –(١) باب الناس تبع لقريش ، والخلافة فى قريش – من طريق جرير عن حصين قال : سمعت النبى – ﷺ – يقول ... ومن طريق خالد بن عبد الله الطحان ، عن حصين ، عن جابر بن سمرة قال : دخلت مع أبى على النبى – ﷺ ، فسمعته يقول : إن هذا الأمر لاينقضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة . قال : ثم تكلم بكلام خفى علىَّ . قال : فقلت لأبى : ماقال ؟ قال : « كلهم من قريش .

ومن طرق أخرى عن جابر فى هذا الباب .

(٣) فى ب : « سماك بن جابر » ، وهو خطأ .

(٤) تقدم تخريجه فى رقم : (٢٦٧٠) .

(٥) فى ب : « قالوا » بدل « قال » .

(٦) د : (٤/٤٧٢) (٣٠) كتاب المهدى – من طريق ابن نفيل عن زهير به . وانظر الحديث رقم (٢٦٧١) وتخريجه .

والهَرْج : القتل . أى يكثر القتل .

١٣/١٨ - زهير عن كِنَانة مولى صفية [١][٢] .

٢٦٧٤ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن كِنَانة مولى صَفِيَّة ، عن أبى هريرة قال : إن أبخل الناس من بَخِل بالسلام ، والمغبون من لم يَرُدّ . وإنْ حَالَتْ بينك وبين أخيك شجرة فاستطعت أن تبدأ بالسلام فافعل [٣] .

٢٦٧٥ - وبإسناده [٤] عن كِنَانة مولى صفيَّة قال : رأيت قاتل عثمان رَجُلًا أسود من أهل مصر ، وهو فى الدار رافعًا يديه أو باسطًا يديه ، يقول : أنا قاتل نَعْثَل [٥] .

٢٦٧٦ - وبه [٦] عن كِنَانة قال : كنت فيمن حمل الحسن بن على جريحًا من دار عثمان [٧] .

٢٦٧٧ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا كِنَانة قال : كنت أقود بصفية بنت حُيَىّ لِتَرُدَّ عن عثمان [٨] ، فلقيها الأشتر ، فضرب وجه بَغْلَتِهَا حتى مالت ، فقالت : رُدُّونى [٩] ، لا يَفْضَحْنى هذا الكلب . قال : فَوَضَعَتْ خَشَبًا بين مَنْزِلها وبينَ منزل عثمان [١٠] يُنْقَل [١١] عليه الطعام والشراب [١٢] .

---

(١) هو كنانة مولى صفية ، يقال اسم أبيه : نبيه ، مقبول ، ضعفه الأزدى بلا حجة من الثالثة ، روايته فى الأدب المفرد للبخارى وعند الترمذى .

(٢) « مولى صفية » من ب .

(٣) الأدب المفرد للبخارى (ص ٢٦٢) باب (٤٦٧) من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

(٤) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا زهير ، عن كنانة ...

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/٥٨) : من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير به . وفيه : « من أهل مصر يقال له جَبَلَه » .

- وتاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة عثمان ص ٤١٧ - ٤١٨) من طريق ابن حبابة ، عن البغوى به .

(٦) هذه الرواية ليست فى ب .

(٧) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (ترجمة عثمان ص ٢٩٧) من طريق ابن حبابة ، عن أبى القاسم البغوى به ، وفيه « الحسن بن على بن أبى طالب » .

(٨) فى ب : عن عثمان عليهما السلام .

(٩) فى ب : ردنى .

(١٠) فى ب : عثمان عليه السلام .

(١١) فى ب : « تنقل » .

(١٢) تاريخ مدينة دمشق (ترجمة عثمان ص ٤٢٠) من طريق ابن حبابة ، عن البغوى به ، والطبقات =

١٤/١٨ - حُمَيْد الطويل (١) :

٢٦٧٨ - حدثنا على ، أنا / زهير ، عن حُمَيْد قال : سئل أنس عن الخِضَاب . 122 ا

فقال : خضب أبو بكر بالحِنَّاء والكَتَم ، وخَضَب عمر بالحِنَّاء وحده ، فقيل : رسول الله ، فقال : لم يكن فى لحيته عشرون (٢) - يعنى شعرة بيضاء .

قال : وأصغى حُمَيد إلى رجل إلى جنبه فقال : كنَّ سَبْع عشْرة - يعنى (٣) شَعَرةً .

٢٦٧٩ - وبه عن حُميد ، عن أنس قال : كان خاتم رسول الله ، ﷺ من فِضَّة كُلُّه ، وَفَصُّه منه (٤) .

سألت حُمَيْدًا عن الفص كيف هو ؟ . فحدثنى أنه لا يَدْرِى .

= الكبرى لابن سعد (٩١/٨) فى ترجمة صفية - من طريق مالك بن إسماعيل والحسن بن موسى ، عن زهير به وليس فيه كلمة « الكلب » .

(١) هو حميد بن أبى حميد الطويل ، أبو عبيدة البصرى ، اختلف فى اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ، من الخامسة ، مات ستة اثنتين ويقال : ثلاث وأربعين ومائة ، وهو قائم يصلى ، وله خمس وسبعون سنة . روايته فى الكتب الستة : (تقريب ٢٠٢/١ رقم ٥٨٩) .

(٢) حم : (١٠٠/٣) من طريق معتمر (بن سليمان) ، عن حميد ، عن أنس نحوه .

م : (١٨٢١/٤) (٤٣) كتاب الفضائل -(٢٩) باب شيبه - ﷺ - من طريق حماد ، عن ثابت : سئل أنس ابن مالك عن خضاب النبى - ﷺ ؟ فقال : لو شئت أن أعد شمطات كُنَّ فى رأسه فعلت ، وقال : لم يختضب ، وقد اختضب أبو بكر بالحِنَّاء والكتم ، واختضب عمر بالحناء بَحْتًا .

والكتم : هو نبات يضبغ به الشعر ، يكسر بياضه أو حمرته إلى الدُّهْمَةِ .

وبحتًا : أى خالصاً لم يخلط بغيره .

(٣) « يعنى » ليست فى ب .

(٤) د : (٤٢٤/٤) (٢٨) كتاب الخاتم -(١) باب ماجاء فى اتخاذ الخاتم - من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

ت : (٢٢٧/٤) (٢٥) كتاب اللباس (١٥) باب ماجاء مايستحب فى فص الخاتم - من طريق حفص بن عمر ابن عبيد الله الطنافسى ، عن زهير به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

س : (١٧٤/٨) (٤٨) كتاب الزينة -(٤٧) صفة خاتم النبى - ﷺ - من طريق موسى بن داود ، عن زهير به .

٢٦٨٠ – وبه [١] عن حميد ، عن أبى رجاء ، عن عمه أبى إدريس [٢] أنه كان قاعِدًا بدمشق ، فأراد أن يتوضأ ، فأراد أن يَخْلَع خُفَّيه ، فمرّ به بلال مؤذن رسول الله ﷺ فقال : يا بلال ، كيف كان رسول الله ، ﷺ يتوضأ ؟ فقال : كان يمسح على الخفين والخمار [٣] . فقال : الحمد لله وترك خُفَّيه فلم يَخْلَعْهُمَا .

١٥/١٨ – زُهير عن سهيل [٤] بن أبى صالح [٥] .

٢٦٨١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب أو جَرَس [٦] .

٢٦٨٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه [٧] ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أحق به [٨] .

٢٦٨٣ – وبإسناده [٩] قال : قال رسول الله ، ﷺ : إذا لقيتموهم فلا تَبْدءوهم بالسلام ، واضطروهم إلى أَضْيَقِها [١٠] . قلت لزهير : اليهود والنصارى ؟ قال : المشركون .

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن حميد ..

(٢) فى ب : « عن عمه ، عن أبى إدريس » . وهو خطأ .

(٣) المعجم الكبير للطبرانى : (٣٤٨/١) فى ترجمه بلال – من طريق أبى غسان مالك بن إسماعيل ، عن زهير به .

(٤) هو سهيل بن أبى صالح ، ذكوان السمان ، أبو يزيد المدنى ، صدوق ، تغير حفظه بأخرة ، روى له البخارى مقرونا تعليقا ، من السادسة ، مات فى خلافة المنصور – روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٣٣٨/١ رقم ٥٨٠) .

(٥) « ابن أبى صالح » من ب .

(٦) د : (٥٣/٣ – ٥٤) (٩) كتاب الجهاد (٥١) باب فى تعليق الأجراس – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به . ورواه مسلم من طريق آخر عن سهيل به فى الجهاد .

(٧) « عن أبيه » ليست فى ب .

(٨) م (١٧١٥/٤) (٣٩) كتاب السلام –(١٢) باب إذا قام من مجلسه ، ثم عاد فهو أحق به – من طريق عبد العزيز بن محمد وأبى عوانة ، عن سهيل به .

(٩) فى ب : ثنا عبد الله ، قال : ثنا على ، قال : أنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله – ﷺ .

(١٠) م : (١٧٠٧/٤) (٣٩) كتاب السلام – (٤) باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرد عليهم – من طريق شعبة وسفيان وجرير كلهم عن سهيل به ، وحديث جرير هو الأقرب إلى روايتنا ، فلم يسم اليهود والنصارى .

٢٦٨٤ – وبه [١] قال : قال رسول الله ، ﷺ : منعت العراق درهمها وَقَفِيزها [٢] ، وَمنَعَتِ الشام مُدَّها ودينارها ، ومنعت مصر إِرْدَبَّهَا ودينارها ، وعدتُم من حيث بدأتم . قالها ثلاثًا . شهد على ذلك لحم أبى هريرة ودمه [٣] .

٢٦٨٥ – وبه [٤] قال : قال رسول الله ﷺ / : من بات وفى يده غَمَر لم يَغْسِله فأصابه شيء فلا يلومَنَّ إلا نفسه [٥] . ٣٤٧

٢٦٨٦ – وبه [٦] قال قال رسول الله ﷺ : لا يجزى وَلَدٌ والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيُعْتِقَه [٧] .

١٦/١٨ – هشام بن عروة [٨]

٢٦٨٧ – حدثنا على أنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : جاءت فاطمة ابنة أبى حُبَيْش إلى رسول الله ﷺ فقالت : يارسول الله إنى أُسْتَحَاض

---

(١) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله – ﷺ ...

(٢) فى ب : « درهمًا وقفيزًا » .

(٣) م : (٢٢٢٠/٤ – ٢٢٢١) (٥٢) كتاب الفتن وأشراط الساعة (٨) باب لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب – من طريق يحيى بن آدم بن سليمان ، مولى خالد بن خالد ، عن زهير ، عن سهيل ... وفيه : « مديها » .

(٤) فى ب : حدثنا عبد الله ، نا على ، أخبرنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله

(٥) د : (١٨٨/٤) (٢١) كتاب الأطعمة –(٥٤) باب فى غسل اليد من الطعام – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به . ولفظه « من نام .... » .

والغَمَرُ : الدسم والزهومة من اللحم .

ت : (٢٨٩/٤) (٣٦) كتاب الأطعمة (٤٨) باب ماجاء فى كراهية البيتوتة وفى يده غمر – من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة – وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على ، أنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله – ﷺ ...

(٧) م : (١١٤٨/٢) (٢٠) كتاب العتق –(٦) باب فضل عتق الوالد – من طريق جرير وسفيان ، عن سهيل به .

(٨) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدى ، ثقة فقيه ، ربما دلَّس ، من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة ، وله سبع وثمانون سنة . روايته فى الكتب الستة (تقريب ٣١٩/٢ رقم ٩٢) .

فلا أُطْهُر أَفَأَدَعُ الصلاة ؟ قال : لا ، إنَّمَا ذلك عِرْقٌ وليست بالحَيْضَة . فإذا أقبلت الحَيْضَة فَدَعِى الصلاة ، وإذا أَدْبَرَت فاغسلى الدَّمَ وصَلِّى [(١)] .

٢٦٨٨ – وبه [(٢)] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أنه حدثهم عن رسول الله ﷺ قال : إن الله عز وجل لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، فإذا ذهب عالم ذهب بما معه من العلم ، حتى إذا لم يترك
122 عالمًا اتخذ الناس رُؤسَاء جُهَّالا فَسُئِلوا فَأَفْتَوْا / بغير علم ، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا [(٣)] .

٢٦٨٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أن هندا أم معاوية قالت : يارسول الله ، إن أبا سفيان رجلٌ شَحِيح وإنه لا يعطينى ما يكفينى وَبنِىّ ، فهل على جناح إن أخذت من ماله شيئًا ؟ فقال : خذى ما يكفيك وبنيك بالمعروف [(٤)].

٢٦٩٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة [(٥)] أن سودة

---

(١) خ (٨٥/١) (٦) كتاب الحيض –(٢٨) باب إذا رأت المستحاضة الطهر – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن هشام بن عروة به .

م : (٢٦٢/١) (٣) كتاب الحيض –(١٤) باب المستحاضة وغسلها وصلاتها – من طريق وكيع عن هشام به . ومن طرق أخرى عن هشام .

والاستحاضة : جريان الدم من فرج المرأة فى غير أوانه .

(٢) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن هشام بن عروة ...

(٣) خ : (٣٣/١ – ٣٤) (٣) كتاب العلم –(٣٤) باب كيف يقبض العلم – من طريق مالك ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه به .

م : (٢٠٥٨/٤) (٤٧) كتاب العلم –(٥) باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان – من طريق جرير وغيره ، عن هشام بن عروة نحوه .

(٤) د : (٨٠٢/٣ – ٨٠٣) (١٧) كتاب البيوع –(٨١) باب فى الرجل يأخذ حقه من تحت يده – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

خ : (٣٦/٣) (٣٤) كتاب البيوع –(٩٥) باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم فى البيوع والإجارة والمكيال والوزن ، وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة – من طريق سفيان عن هشام نحوه ، ولفظه : « إن أبا سفيان رجل شحيح ، فهل على جناح أن آخذ من ماله سراً ؟ قال : خذى أنت وبنوك مايكفيك بالمعروف .

م : (١٣٣٨/٣) (٣٠) كتاب الأقضية –(٤) باب قضية هند – من طريق على بن مسهر عن هشام بن عروة نحوه .

(٥) فى ب : عائشة رضوان الله عليها .

وهبت يومها لَعَائِشَة ، فكان رسول الله ﷺ يَقْسِمُ لعائشة يومَها ويومَ سَوْدة [١] .

٢٦٩١ – وبه [٢] عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : إن الحُمَّى من فَيْح جَهَنَّم فَأَبْرِدُوهَا بالماء [٣] .

٢٦٩٢ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الدَّارى قال : قال رسول الله / ﷺ : إن الدين النصيحة [٤] . ثلاثًا . قالوا : لمن ٣٤٨
يارسول الله ؟ قال : لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولأئمة المؤمنين ، أو قال : المسلمين وعَامَّتهم [٥]. هكذا قال سهيل .

١٧/١٨ - مشايخ :

٢٦٩٣ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن عروة بن [٦] عبد الله بن قُشَيْر قال : حدثنى معاوية بن قُرَّةَ ، عن أبيه قال : أتيت النبى ﷺ فى رهط من مزينة فبايعناه ، وإنه لَمُطْلَق الأَزرار ، فأدخلت يدى فى جيب قميصه ، فمسست الخاتم .

فما رأيت معاوية ولا ابنه قط فى شتاء ولا حر إلا مُطْلَقِى أَزْرَارِهما [٧] .

---

(١) خ : (١٥٤/٦) (٦٧) كتاب النكاح –(٩٨) باب المرأة تهب يومها من زوجها لضَرَّتها – من طريق مالك بن إسماعيل ، عن زهير به .
م : (١٠٨٥/٢) (١٧) كتاب الرضاع –(١٤) باب جواز هبتها نوبتها لضرتها – من طريق عقبة بن خالد والأسود بن عامر ، عن زهير به .
(٢) فى ب : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أخبرنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ...
(٣) خ : (٩٠/٤) (٥٩) كتاب بدء الخالق –(١٠) باب صفة النار وأنها مخلوقة – من طريق مالك بن إسماعيل ، عن زهير به .
(٤) فى ب : « إن الدين النصيحة » مرتان .
(٥) م : (٧٤/١) (١) كتاب الإيمان –(٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة – من طريق سفيان عن سهيل به .
د : (٢٣/٥ – ٣٤) (٣٥) كتاب الأدب –(٦٧) باب فى النصيحة – من طريق أحمد بن يونس ، عن **زهير** به .
(٦) فى ب : « عن عبد الله بن قشير » . وهو خطأ .
(٧) د : (٣٤٢/٤ – ٣٤٣) (٢٦) كتاب اللباس –(٢٦) باب فى حل الأزرار – من طريق النفيلى وأحمد بن يونس ، عن زهير به .
والقول الأخير قول عروة ، كما هو مبين فى د .
ووالد معاوية هو قُرة بن إياس المُزني .

٢٦٩٤ – حدثنا على ، أنا زهير عن امرأته – وذكر أنها صدوقة : أنها سمعت مليكة بنت عَمْرو – وذكر أنها ردَّت الغَنَم على أهلها فى إمرة عمر بن الخطاب : أنها وصفت لها من وجع بها سَمْنَ بقر ، وقالت : إن رسول الله ﷺ قال : ألبانها شِفَاء وسَمْنُها دواء ولحمها داء (١) .

٢٦٩٥ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ عن القَزَع (٢) .

٢٦٩٦ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد : أن السائب بن يزيد سأل عائشة فقال : إنى قد كبرت ولا أستطيع أن أصلى إلا جالسًا فكيف تَرَيْن ؟ قال : فقالت : قال رسول الله ﷺ صلاة الرجل جالسًا على نصف صلاته قائمًا (٣) .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨٧/٨) فى ترجمة زهير – من طريق عبيد الله بن حبابة – راوى هذا الكتاب – عن البغوى به .

المراسيل لأبى داود (ص ٢٢١) كتاب الطب – (٧٨) ماجاء فى الطب – من طريق النفيلى ، عن زهير به . وفيه : حدثتنى امرأة من أهلى . ولفظه : « عن مليكة بنت عمرو أنها وصفت لنا سمن بقر من وجع بحلقها وقالت : قال رسول الله – ﷺ : ألبانها شفاء وسمنها دواء ، ولحومها داء .

والمعجم الكبير للطبرانى (٤٢/٢٥) فى ترجمة مليكة بنت عمرو السعدية – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن امرأة من أهله عن مليكة بنت عمرو الزيدية ، من ولد زيد الله بن سعد قالت اشتكيت وجعاً فى حلقى فأتيتها فوضعت لى سمن بقرة . قالت : إن رسول الله ... الحديث .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٠/٥) والمرأة لم تسمَّ ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) خ : (٦٠/٧) (٧٧) كتاب اللباس – (٧٢) باب القَزَع – من طريق ابن جريج عن عبيد الله بن حفص ، عن عمر بن نافع به .

والقَزَع : أن يترك بناصية الغلام شعر وليس فى رأسه غيره ، وكذلك شق رأسه بالحلق .

م : (١٦٧٥/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة (٣١) باب كراهة القزع – من طريق يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله عن عمر به . ومن طرق أخرى عن عمر بن نافع .

(٣) حم : (٦١/٦) من طريق سفيان ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن قائد السائب بن عبد الله ، عن السائب ، عن عائشة نحوه .

وفى (٢٢٠/٦) من طريق شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، عن مولى عبد الله بن السائب ، عن عائشة نحوه .

ومن طريق شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مولاة السائب ، عن عائشة قالت : قال رسول الله – ﷺ ...

وفى (٧١/٦) من طريق شريك عن إبراهيم بن المهاجر ، عن مجاهد ، عن السائب عن عائشة رفعته . =

٢٦٩٧ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن عبد الكريم الجزرى ، عن البراء ابن بنت أنس ، عن أنس [(١)] ، عن أمه قالت : دخل علىّ رسول الله ، ﷺ وفى البيت قِرْبة معلقة ، فشرب منها وهو قائم ، فَقَطَعْتُ فاها ، وإنه لَعِندى [(٢)] .

٢٦٩٨ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا عبد العزيز بن رُفَيْع ، عن عبيد الله بن القِبْطِيَّة
قال : دخلت أنا والحارث بن أبى / ربيعة ، ورجل آخر إلى أم سلمة فقال لها الحارث : ٣٤٩
يا أم المؤمنين ، حدثينا بحديث [(٣)] الجيش الذى يُخسَفُ به ، فقالت : قال رسول الله ﷺ : يعوذ عائذ بالبيت ، فيُبْعَثُ إليه جيش حتى إذا كان [(٤)] ببيداء من الأرض خُسِفَ بهم ، فقلت : كيف بمن كان كارهًا – أى مُكرها ؟ . قالت : يُبْعَثُ على ما كان فى نفسه .

123 ا قال عبد العزيز : فقلت لأبى جعفر : إنها قالت بِبَيْداء من الأرض . / قال : والله إنها لبيداء المدينة [(٥)] .

٢٦٩٩ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا عطاء بن السائب ، عن كثير بن جُمْهَان قال : قلت لابن عمر ، أو قال له قائل فى السعى بين الصفا والمروة : يا أبا عبد الرحمن ،

= قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٩/٢) باب صلاة المريض وصلاة الجالس من كتاب الصلاة : رجاله رجال الصحيح .

(١) « عن أنس » ليست فى ب .

(٢) حم : (٣٧٦/٦) من طريق حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى ، عن زهير به .

والبراء هو ابن زيد كما فى المسند .

وأم أنس هى أم سليم بنت ملحان رضى الله عنها .

وقد رُوى هذا عن أنس وقد تقدم ، ولكن قال المزى فى تحفة الأشراف (٩٩/١) : رواه عمرو بن أبى عاصم ، عن أبيه ، عن ابن جريج ، عن عبد الكريم ، عن البراء ، عن أم سليم ورواه روح بن عباده وحجاج وغير واحد ، عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء عن أنس ، عن أم سليم . وكذلك رواه أبو كامل مظفر بن مدرك ، عن زهير عن عبد الكريم ، ورواه النفيلى عن زهير كرواية عمرو بن أبى عاصم . واتفقوا كلهم على أنه من مسند أم سليم .

(٣) فى ب : حديث

(٤) فى ب : كانوا .

(٥) م : (٢٢٠٩/٤) (٥٢) كتاب الفتن وأشراط الساعة –(٢) باب الخسف بالجيش الذى يؤم البيت – من طريق أحمد بن يونس ، عن زهير به .

مالى (١) أراك تمشى والناس يَسْعَون قال : إن أمش فقد رأيت رسول الله ، ﷺ يمشى ، وإن أسْعَ فقد رأيت رسول الله ، ﷺ يسعى ، وأنا شيخ كبير (٢) .

فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، مالى أراك تَلْبَس الثياب المصبَّغة فى هذا المكان ؟ فقال : إنما هما بِمَدَرٍ (٣) .

فقال : يا أبا عبد الرحمن ، مررت على دجاجة مَيِّتَةٍ فوطئت عليها ، فخرجت منها بيضة . آكلها ؟ قال : لا . قال : فخرج منها بيضة فَفَرَّخْتُها فَرْخًا آكله (٤) ؟ فقال : من أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال : فَعَلَ الله بأهل العراق (٥) .

٢٧٠٠ – حدثنا على ، أنا زهير ، نا منصور ، عن هلال بن يِسَاف ، عن الربيع ابن عُمَيْلَةَ ، عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ، ﷺ : أحب الكلام إلى الله أربع : لا إله إلا الله ، والله أكبر ، وسبحان الله ، والحمد لله . لا يَضُرُّك بأيِّهن بدأت . لا تسم غُلامَك يَسَارًا ، ولا رَبَاحًا ، ولا نَجَاحًا ولا نَجِيحًا ، ولا أفلح فإنك تقول : أَثَمَّ هو (٦) ، فيقول : لا . إنما هو أربع فلا تزيدن على – يعنى ذلك (٧) .

٢٧٠١ – حدثنا على ، أنا زهير ، عن الحسن بن الحُرِّ ، نا الحكم : أن العبد لا يُقَاد من العبد فى جُرُوحٍ / عمد (٨) ولا خطأ إلاّ فى قَتْلِ عمد ، فإن كان جراح عمدًا وخطأ ٣٥٠
فعلى المجروح فى قدر ثمنه على أهل الجارح ، فإن كان عقل يبلغ ثمن الجارح خُيِّرَ سيد

---

(١) فى ب : « قال » بدل : « مالى » .

(٢) د : (٢/٤٥٤ – ٤٥٥) (٥) كتاب المناسك [الحج] (٥٦) باب أمر الصفا والمروة – من طريق النفيلى عن زهير به .

(٣) المَدَر : هو الطين .

(٤) فى ب : « آكلها » .

(٥) السنن الكبرى للبيهقى (١٠/٧) كتاب الضحايا – مايحل من الجبن ومالا يحل – من طريق أبى النضر عن زهير به – فى سؤاله عن البيضة ومابعدها .

(٦) «ب» : « أَثَمَّ ، وهو » .

(٧) م : (٣/١٦٨٩) (٣٨) كتاب الآداب –(٢) باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه – من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، عن زهير به . وفيه : « فإنك تقول : أثم هو ؟ **فلايكون** ، فيقول : لا .

(٨) فى ب : « العمد » .

الجارح ؛ فإن شاء فدى عبده (١) وإن شاء سلّمه برُمَّتِه . يذكر (٢) ذلك الحكم ، عن إبراهيم والشعبى عن عبد الله ، وذلك أن ابن مسعود جعله مالاً (٣) .

بقية حديث الأعمش (٤) .

٢٧٠٢ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، حدثنى عبد الله بن مُرَّة قال : حدثنى أبو معمر قال (٥) أبو بكر الصديق : كفرٌ بالله ادعاء إلى نسب لا يُعرَف ، وَكُفْرٌ بالله تَبَرُّؤٌ من نَسَبٍ وإن دَقَّ (٦) .

٢٧٠٣ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا الأعمش ، عن ميمون بن مهران ، عن عبد الله ابن سِيدان ، عن حذيفة قال : والله لتأمرنَّ بالمعروف ولَتَنْهَون عن المنكر أو لَتُقْتَلُنَّ ؛ فَلَيَظْهَرَنَّ شِرَارُكُم على خِيَارِكم فَلَيَقْتُلُنَّهُم ، حتى لا يَبْقَى أحد يأمر بالمعروف ولا يَنْهَى عن المنكر ، ثم تدعون الله عز وجل فلا يُجيبكم .

٢٧٠٤ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن ابن (٧) سَبْرَة قال : خطب معاذٌ فقال : أنتم المؤمنون ، وأنتم أهل الجَنَّةَ (٨) ، والله إنى لأطمع أن

---

(١) « عبده » ليست فى ب .

(٢) فى ب : فذكر .

(٣) روى ابن أبى شيبة (٢٤٦/٩) كتاب الديات - (١٢١٠) العبد يجرح العبد من طريق يحيى بن آدم ، عن زهير ، عن الحسن بن الحر ، عن الحكم ، عن إبراهيم والشعبى ، عن عبد الله بن مسعود : أن العبد لايقاد من العبد فى جراحة عمد ولا خطأ إلا فى قتل عمد .

(٤) هو الإمام سليمان بن مهران الأسدى الكاهلى ، أبو محمد الكوفى الأعمش ، ثقه حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ومائة ، أو ثمان ، وكان مولده أول إحدى وستين . روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٣٣١/١) . وقد سبق حديث زهير عنه فى ص : (٢٦٤) وما بعدها .

(٥) فى ب : قال : قال أبو بكر .

(٦) سنن الدارمى (٢٤٨/٢) (٢١) كتاب الفرائض - (٢) باب من ادعى إلى غير أبيه - من طريق سفيان عن الأعمش به .

(٧) فى ب : أبى سَبْرة .

(٨) إلى هنا رواه : ابن أبى شيبة فى المصنف (٣٠/١١) كتاب الأيمان والرؤيا - باب (١٨٣٤) . من طريق ابن إدريس ، عن الأعمش به .

يدخل عامَّة من تُصيبُون من فارس والروم الجنة ؛ ذلك أن أحَدَهم يعمل لأحدكم العَمَل فيقول : « أحسنت ، بارك الله فيك » ، « أحسنت رحمك الله » ويقول الله عز وجل : ﴿ وَيَسْتَجِيبُ الَّذِين آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ويَزِيدُهُم مِنْ فَضْلِه (١) ﴾ (٢) .

٢٧٠٥ - حدثنا على ، أنا زهير ، عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة قال : كتب عمر (٣) ونحن بخانِقين أن الأهِلَّة بعضها أكبر من بعض ، فإذا رأيتم الهلال نهارًا
123 ب فلا تُفْطِرُوا ، وحتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رأياه بالأمس وإذا حاصرتم قصرًا /
٣٥١ فقالوا : نَنْزِلُ على حكم الله عز وجل وحكمكم فلا تفعلوا ، فإنكم لا تدرون ما / يحكم الله فيهم ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم اقضوا فيهم ما شئتم ، وإذا قال أحدكم للرجل : مَتْرَسْ (٤) فقد آمنه ؛ فإن الله يعلم الألسنة (٥) .

٢٧٠٦ - حدثنا على ، أنا زهير ، نا زياد بن خيثمة ، أو جابر إمامُ الحَفَر عن أبى إسحاق أن عماراً قال : يا أمير المؤمنين : كيف تقول فى أبناء من قتلناه ؟ قال : لا سبيل عليهم . قال : لو قلت غير ذلك خالفناك (٦) .

---

(١) الشورى : (٢٦) .

(٢) المستدرك (٤٤٤/٢) كتاب التفسير - من طريق جرير وعبد الله بن إدريس عن الأعمش به .

(٣) فى ب : كتب إلينا عمر .

(٤) فى ب : مَتْرَس - يعنى لاتخف .

(٥) مصنف عبد الرزاق : (٢٢٠/٥ - ٢٢١) كتاب الجهاد - باب دعاء العدو - من طريق معمر ، عن الأعمش به .

ومصنف ابن أبى شيبة (٦٧/٣) كتاب الصيام - فى الهلال يرى نهاراً ، أيفطر أم لا - من طريق وكيع ، عن الأعمش به ؛ الجزء الذى يتعلق برؤية الهلال ، وفيه : « ونحن الخائفين » وهو تصحيف من « ونحن بخانقين » .

وفى (٦٩/٣) كتاب الصيام - من كان يقول : لايجوز إلا شهادة رجلين - من طريق وكيع به . بالجزء السابق - وفيه « كنا مخالفين » وهو تصحيف من « كنا بخانقين » .

وفى (٤٥٨/١٢ - ٤٥٩) كتاب الجهاد - من كره أن يعطى فى الأمان ذمة الله - من طريق وكيع ، عن الأعمش به ؛ من قوله : « وإذا حاصرتم ... » الخ .

(٦) مصنف ابن أبى شيبة (٢٦٩/١٥ - ٢٧٠) كتاب الجمل - من طريق سفيان عن أبى إسحاق عن حمير ابن مالك قال : قال عمار لعلى يوم الجمل : ماترى فى سبى الذرية ؟ فقال : إنما قاتَلْنا من قاتَلَنا . قال : لو قلت غير هذا خالفناك .

فمن (١) أخبار زهير (٢) .

٢٧٠٧ – حدثنا الوليد بن شجاع ، حدثنى أبى ، عن ابن أخى زبيد اليامى قال فى حديث ذكره : « عن زهير بن معاوية بن حُدَيْج الجُعْفى » .

وحُدثت (٣) عن أبى غسان مالك بن إسماعيل النهدى : زهير بن معاوية بن حُدِيج بن الرُّحيل الجعفى (٤) .

٢٧٠٨ – حدثنى عمى ، عن أبى عبيد قال : زهير بن معاوية بن حديج من ولد خُرَيم ابن حُدَيْج .

٢٧٠٩ – حدثنى إبراهيم بن هانئ ، عن أبى عبد الله أحمد بن حنبل قال : توفى زهير سنة أربع وسبعين ومائة (٥) .

٢٧١٠ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : زهير أحفظ من إسرائيل ، وهما (٦) ثقتان (٧) .

٢٧١١ – قال (٨) : وسمعت سعيد بن قُدَيد يقول : سمعت شعيب بن حرب يقول : كنت مع زهير بن معاوية بالبصرة فقال : ياشعيب ، أنا لا أكتب حديثا إلا بِنِيَّة فأقمنا بالبصرة فما كتبنا إلا حديثا واحدًا (٩) .

---

(١) فى ب : من أخبار زهير .

(٢) ترجمة زهير أكثر ماتكون فى سير أعلام النبلاء (٨/١٨١ – ١٨٧) وتهذيب الكمال (٩/٤٢٠ – ٤٢٥) .

(٣–٤) مابين الرقمين من ب .

وانظر الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/٣٦٢) .

(٥) قال الذهبى فى سير أعلام النبلاء (٨/١٨٤) : توفى زهير سنة ثلاث وسبعين ومائة ، قال النفيلى فى رجب . وبعضهم قال : توفى سنة أربع وسبعين ، وهو وهم ، وكان من أبناء الثمانين .

وقال الذهبى أيضا (٨/١٨١) : مولده فى خمس وتسعين .

(٦) فى ب : وهم .

(٧) سير أعلام النبلاء (٨/١٨٢) عن أحمد بن أبى خيثمة ، (وهو ابن زهير) .

(٨) القائل « وهما ثقتان » أحمد بن زهير ، كما عند الذهبى فى سير أعلام النبلاء (٨/١٨٢) .

(٩) سير أعلام النبلاء (٨/١٨٢) .

٢٧١٢ - قال : ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت حُميداً الرؤاسيّ يقول : كان زهير إذا سمع الحديث من المُحَدِّث مرتين كتب عليه : فَرَغْتُ [١] .

٢٧١٣ - قال يحيى : وسمعت معاذ بن معاذ يقول : إذا سمعتُ الحديث من زهير لم أبال أن لا أسمعه [٢] من سفيان الثورى [٣] .

٢٧١٤ - قال : ونا يحيى بن أيوب قال : نا شعيب بن حرب يوما بحديث عن زهير وشعبة ، فقيل له تُقَدِّم زهيرا على شعبة ؟ فقال : كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة [٤] .

٣٥٢ **٢٧١٥** - قال : ونا يحيى بن أيوب ، نا شعيب بن حرب قال : جاء زهير إلى / شعبة فسأله عن حديث فيه طُول أن يُمِلَّهُ [٥] عليه ، فأبى شعبة وقال : أنا أُرَدِّدُه عليك حتى تحفظه ، فقال زهير : أنا أرجو أن أحفظَه ، ولكنى إلى أن أبلُغ البيت يَعْرِضُ لى الشك . فلم تَكُنْ كذا ؟ أرِحنى واسترح منى . قال : يقول شعبة : لا والله لا يمكننى بلسان ألْثَغ . وحكاه شعيب [٦] بنْ حرب [٧] .

٢٧١٦ - حدثنى عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين وذكر زهير بن معاوية وأبا عَوانة ، فكأنه ساوى بينهما ، فقلت : فزائدة بن قدامة قال : هو أثبت من زهير ، فقلت : إنهم يقولون : إن زائدة عَرَضَ كتبه على سفيان قال : وما بأس ذلك ؟ كان يُلْقِى السَّقَطَ ولا يزيد فى كتبه ، أو نحو هذا من الكلام [٨] . قاله يحيى .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨٢/٨) عن يحيى بن أيوب به .
(٢) فى ب : « سمعته » بدل : « أسمعه » .
(٣) سير أعلام النبلاء (١٨٢/٨) .
(٤) سير أعلام النبلاء (١٨٢/٨) .
وتهذيب الكمال (٤٢٣/٩ - ٤٢٤) .
(٥) فى ب : « يُمْليه » .
(٦) فى ب : شعبة بن حرب . وهو خطأ .
(٧) سير أعلام النبلاء (١٨٢/٨ - ١٨٣) .
(٨) سير أعلام النبلاء (١٨٣/٨) وانظر ترجمة زهير وقدامة فى تاريخ ابن معين ١٧١/٢ ، ١٧٧ ففيهما اتفاق واختلاف .

٢٧١٧ – وقيل ليحيى : أيهما أثبتُ : زهير أو وُهَيْبُ بن خالد ؟ فقال : مافيهما إلا ثَبْت [(١)] . فقلت ليحيى : زهير كان نظير سفيان وشريك وإسرائيل ؟ فقال : ما فيهم إلَّا كُلُّ ثَبْتٍ .

١٩ – من حديث محمد بن طلحة بن مُصَرِّف [(٢)]

٢٧١٨ – حدثنا على ، أنا محمد بن طلحة بن مُصَرِّف ، عن زُبَيْد ، عن مجاهد [(٣)] ، عن عائشة قالت : قال / رسول الله ﷺ : ما زال جبريل يُوصِينى بالجار حتى ظننتُ أنه سَيُورِّثه [(٣)] . 124 أ

٢٧١٩ – حدثنا على ، أنا محمد بن طلحة ، عن حُميد ، عن أنس ، عن [(٥)] النبى ﷺ قال : إن خير ما تداويتم به الحِجَامة [(٦)] .

٢٧٢٠ – حدثنا على ، أنا محمد بن طلحة ، عن زُبَيْد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ،ﷺ : من الشجر شجرة مَثَلُها مَثَلُ المؤمن ، وهى النَّخلة [(٧)] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨٣/٨) . وتاريخ ابن معين (١٧٧/٢) .

(٢) محمد بن طلحة بن مصرف اليامى ، كوفى ، صدوق ، له أوهام ، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ومائة ، روايته عند الشيخين وأبى داود والترمذى وابن ماجة – (تقريب ١٧٣/٢ رقم ٣٣٧) .

(٣) أثبت ابن حجر سماع مجاهد من عائشة (فتح البارى ٤١٣/١) وروى له البخارى عنها أحاديث .

(٤) حم : (٩١/٦) من طريق هاشم بن القاسم ، عن محمد بن طلحة به .

وفى : (١٢٥/٦) من طريق عفان عن محمد بن طلحة به .

وفى : (١٨٧/٦) من طريق سفيان ، عن زبيد به .

(٥) فى ب : عن رسول الله – ﷺ .

(٦) خ : (١٥/٧) (٧٦) كتاب الطب –(١٣) باب الحجامة من الداء – من طريق عبد الله بن المبارك ، عن حميد نحوه فى حديث أطول منه . ولفظه : « إن أمْثَل ... »

م : (١٢٠٤/٣) (٢٢) كتاب المساقاة –(١١) باب حل أجرة الحجامة – من طريق إسماعيل بن جعفر ومروان الفزارى ، عن حميد نحوه .

(٧) خ : (٢١٢/٦) (٧٠) كتاب الأطعمة (٤٦) باب بركة النخل – من طريق أبى نعيم ، عن محمد بن طلحة به .
=

كتبت (١) هذا الحديث من حِفْظِى عن علىّ ؛ على المعنى – إن شاء الله تعالى .

٢٧٢١ – حدثنا بِشْرُ بن الوليد الكِنْدِى ، نا محمد بن طلحة ، عن حميد الطويل ،
٢٥٣ عن أنس قال : احْتَبَس رسول / الله ﷺ عن الصلاة ، وكان بين نسائه شيء ، فجعل يَرُدُّ بعضَهن عن بعض ، فأتاه أبو بكر ، فقال : يارسول الله ، أُحْثُ فى وجوههن التراب ، واخرج إلى الصلاة (٢) .

٢٧٢٢ – حدثنا بشر بن الوليد ، نا محمد بن طلحة ، عن الأعمش ، عن عطية ، عن أبى سعيد : أن النبى ﷺ قال : إنى أوشك أن أُدْعَى (٣) فأجيب ، وإنى تارك فيكم الثَّقَلَين ؛ كتابُ الله ، حَبْلٌ مَمْدُود من السماء إلى الأرض ؛ وعِتْرَتى أهلُ بيتى ، وإن اللطيفَ الخبيرَ أخبرنى أنهما (٤) لن يتفرَّقا حتى يردا (٥) على الحوض ، فانظروا بما تَخْلُفُونى فيهما (٦) .

٢٧٢٣ – حدثنا بِشْر ، نا محمد بن طلحة ، عن ابن شُبْرُمة ، عن أبى زُرْعَة عن أبى هريرة أن رَجُلًا سأل النبى ، ﷺ : أى الناس أحق منى بحسن الصحبة ؟ قال : أمُّك . قال : ثم مَن ؟ قال : ثم (٧) أمك . قال : ثم مَن ؟ قال : ثم (٨) أمُّك . قال : ثم مَنْ ؟ قال : ثم أبوك (٩) .

= م : (٢١٦٥/٤) (٥٠) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – من طريق حماد بن زيد وغيره عن مجاهد نحوه .

(١) فى ب : قال أبو القاسم بن منيع .

(٢) مسند أبى يعلى (٣٩٦/٦) من طريق محمد بن أبى عدى ، عن حميد به .
وفى (٤٠٨/٦) من طريق خالد ، عن حميد به .
وفى (٤٢٦/٦) من طريق معتمر ، عن حميد به .
وحم : (٢٣٧/٣ – ٢٣٨) من طريق يعقوب ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، عن حميد به .
و (١٠٤/٣ – ١٠٥) من طريق ابن أبى عدى ، عن حميد به .

(٣) فى ب : « أو دعى » وهو خطأ .

(٤) فى ب : أنهم .

(٥) فى ب : حتى يردوا .

(٦) حم : (١٧/٣) من طريق أبى النضر ، عن محمد بن طلحة به .
وت : (٦٦٣/٥) (٥٠) كتاب المناقب (٣٢) باب فى مناقب أهل بيت النبى – ﷺ – من طريق محمد بن فضيل ، عن الأعمش به . وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٧–٨) « ثم » ليست فى س .

(٩) م : (١٩٧٤/٤ – ١٩٧٥) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب –(١) باب بر الوالدين وأيهما أحق =

٢٧٢٤ – حدثنا بشر ، نا محمد بن طلحة ، عن الوليد بن قيس ، عن إسحاق ابن أبي الكُهَيْلَة – قال محمد : أظنه – عن عبد الله ، عن النبى ، ﷺ : لم يَرَ جبريل (١) إلا مرتين فى صورته . أما مرَّةً فإنه سأله أنْ يُرِيَه نفسه فى صورته فأراه فسدَّ الأفق . وأما الثانية : أنه كان معه إذ صَعِدَ فى قوله عز وجل : ﴿ دنا فَتَدَلَّى ، فكان قَابَ (٢) قَوْسَيْنِ أو أَدْنَى ، فأوحى إلى عبدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ .

قال : فلما أن حَسَّ جبريل (٣) عاد فى صورته وسجد . فذلك قوله : عز وجل : ﴿ ولقد رآه نَزْلَةً أُخرى ، عند (٤) سِدْرَةِ المنتهى ﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿ لقد رأى من آيات ربه الكبرى (٥) ﴾ قال : خَلْقَ جبريل عليه السلام (٦) .

٢٧٢٥ – حدثنا محمد بن بكار بن الرَّيَّان ، نا محمد بن طلحة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن أسماء بنت عُمَيس أنها قالت : لمَّا أصيب جعفر أمرنى / رسول الله ، ﷺ قال : تَسَلَّبِى ثلاثا ، ثم اصنعى ما شئت (٧) . ٣٥٤

= به – من طريق شبابة عن محمد بن طلحة به . ومن طرق أخرى .

(١) فى «ب» : جبريل عليه السلام .

(٢) النجم : (٨ – ١٠) .

(٣) فى ب : جبريل عليه السلام .

(٤) النجم : (١٣ – ١٤) .

(٥) النجم : (١٨) .

(٦) حم : (٤٠٧/١) من طريق أبى النضر ، عن محمد بن طلحة به .

(٧) حم : (٤٣٨/٦) الإمام أحمد عن أبى كامل ويزيد بن هارون وعفان عن محمد بن طلحة به .

وعبد الله بن أحمد عن محمد بن بكار به .

وفى (٣٦٩/٦) من طريق يزيد عن محمد بن طلحة نحوه .

والمعجم الكبير للطبرانى (١٣٩/٢٤) من طريق حجاج بن المنهال وعاصم بن على وأحمد بن يونس ، عن محمد ابن طلحة نحوه .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧/٣) : رجال أحمد رجال الصحيح

ومعنى « تَسَلَّبى » أى البسى ثوب الحداد وهو السِّلَاب ، والجمع : سُلُب ، وتسلبت المرأة إذا لبسته ، وقيل : هو ثوب أسود تغطى به المُحدُّ رأسها .

وفيما يظهر من هذا الحديث معارضته لحداد المرأة على زوجها أربعة أشهر وعشرا :

قال : ابن أبى حاتم فى العلل (٤٣٨/١) : سألت أبى عن حديث رواه محمد بن طلحة بن مصرف ، =

٢٧٢٦ – حدثنا محمّد بن بَكّار ، نا محمد بن طلحة ، عن زُبَيْد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : سباب المؤمن فسوق ، وقتاله كفر [(١)] .

٢٧٢٧ – حدثني جدى ، نا عبد الملك بن عبد العزيز النسائى ، نا محمد بن طلحة عن زبيد ، عن الشعبى ، عن البراء بن عازب قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ يوم أَضْحَى إلى البقيع / ، فبدأ فصلى ركعتين ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : لا يذبَحَنَّ أحد 124 ب
حتى يصلى ، فقام خالى فقال : يارسول الله ، هذا يومٌ اللحم فيه مَكْرُوه ، وإنى عَجِلْتُ [(٢)] نُسُكِى لِأُطْعِمَ أهلى . قال : فقد فعلت ، فأعد ذبحاً آخر . فقال : يارسول الله عندى عَناق ، وهى خَير من شاتى لحم فأذبَحُها ؟ قال : نعم ، وهى خير نُسُكَيْك [(٣)] ، ولا تَقضى جذعة عن أحد بعدك [(٤)] .

٢٧٢٨ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سئل يحيى بن معين عن محمد بن طلحة فقال : صالح . قال يحيى : وسمعت والله أبا كامل يقول : أمّا محمد بن طلحة فقال : أهاب حديث أبى ، والله ما أذكر أبى إلا كالحُلُم [(٥)] .

= عن الحكم ، عن عبد الله بن شداد ، عن أسماء بنت عميس قالت : لما أصيب جعفر بن أبى طالب : أمرنى النبى – ﷺ – قال : تسلبى ثلاثا ، ثم اصنعى ماشئت ... قال أبى : فسروه على معنيين : أحدهما أن الحديث ليس هو عن أسماء ، وغلط محمد بن طلحة ، وإنما كانت امرأة سواها . وقال آخرون : هذا قبل أن ينزل العدد . قال أبى : أشبه عندى – والله أعلم – أن هذه كانت امرأة سوى أسماء ، وكانت من جعفر بسبيل قرابة ، ولم تكن امرأته ؛ لأن النبى – ﷺ قال : لاتحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج » .

(١) م : (٨١/١) (١) كتاب الإيمان –(٢٨) باب بيان قول النبى – ﷺ –. سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر – من طريق محمد بن بكار بن الريان وعون بن سلام ، عن محمد بن طلحة به .
ومن طريق شعبة عن زبيد به .
خ : (١٧/١) (٢) كتاب الإيمان (٣٦) باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لايشعر – من طريق محمد ابن عرعرة ، عن شعبة ، عن زبيد قال : سألت أبا وائل عن المرجئة فقال : حدثنى عبد الله ... الحديث .

(٢) فى ب تعجلت .

(٣) فى ب : وهى خير من نسكيك .

(٤) تقدم برقم (٥١٣) من رواية على بن الجعد ، عن شعبة عن زبيد وخرجناه هناك ، وبينا أنه فى الصحيحين ، ونضيف هنا :
خ : (٨/١) (١٣) كتاب العيدين –(١٧) باب استقبال الإمام الناس فى خطبة العيد – من طريق أبى نعيم ، عن محمد بن طلحة به .

(٥) سير أعلام النبلاء : (٣٣٩/٧) ماعدا قوله « أهاب حديث أبى » وروى ابن عدى بسنده عن يحيى بن =

[من أخبار طلحة بن مُصرِّف]

٢٧٢٩ – حدثنى أبو سعيد الأشج ، نا عبد الله بن وهب بن عبد السلام الحضرمى قال [١] : جلس حَرِيش بن سُلَيم يُثْنِى على طلحة فقال : ما رأيت [٢] – يعنى مثل طلحة .

٢٧٣٠ – حدثنى أبو سعيد ، نا عبد الله بن إدريس ، عن ليث قال : كنت أمشى مع طلحة فقال : لو كنت أعلم أنك أكبر منى بليلة ما تقدمتك [٣] .

٢٧٣١ – حدثنا أبو سعيد [٤] ، نا توبة بن سَبْحَان الجُعْفِىّ – وكان لحَّامًا قال : كان طلحة وسَلَمةُ وزُبَيْدٌ وعلقمة بن مرثد يشترون منى إلى العطاء ، فإذا أخذوا العطاء أعطَونى .

٢٧٣٢ – حدثنى أبو سعيد ، نا العلاء بن عمرو الحنفى ، عن عُقْبَة بن خالِدٍ عن حَرِيش قال : كان طلحة يقول فى دعائه : اللهم اغفر لى رِيَائى / وسمعتى [٥] . ٣٥٥

٢٧٣٣ – حدثنا أبو سعيد ، نا ابن أبى غَنِيَّة [٦] ، عن عبد الملك بن هانىء قال : خطب زُبَيْد إلى طلحة ابنته فقال : إنها قبيحة . قال : قد رضيت . قال : إن بعُنُقِها [٧] أثراً . قال : قد رضيت [٨] .

٢٧٣٤ – حدثنا أبو سعيد ، نا أبو نعيم ، عن عبد السلام قال : قلت لابن طلحة بن مُصرِّف وابن زبيد وابن أبى إسحاق وابن سلمة وابن حبيب : كان آباؤكم يَغْسِلُون الثياب من الشىء يقع فى البئر ؟ قالوا : لا .

٢٧٣٥ – حدثنا أبو سعيد ، نا جابر بن [٩] نوح ، عن العلاء بن عبد الكريم قال :

= معين مافى السير ، وروى عنه أنه سمع من أبيه وهو صغير (الكامل : ٢٢٤٠/٦) وانظر تاريخ ابن معين : (٥٢٢/٢ – ٥٢٣) .

(١) فى ب : « قال فى شيخه » .
(٢) فى ب : مارأيت بعينى مثله .
(٣) حلية الأولياء (١٧/٥) من طريق محمد بن إسحاق عن أبى سعيد .
(٤) فى ب : أبو سعيد الجعفى .
(٥) حلية الأولياء (١٦/٥) من طريق أحمد بن حنبل ، عن أبى سعيد به .
(٦) فى ب : ابن أبى قتيك عتبة بدل : « ابن أبى غنية » .
(٧) فى ب : « بعينها » بدل : « بعنقها » .
(٨) حلية الأولياء (١٨/٥) من طريق البغوى به .
(٩) فى ب : جابر أبو نوح

ضحكت ، فقال لى طلحة بن مُصَرِّف : إنك تضحك ضَحِك رجل ما شهد الجَمَاجِم . قيل يا أبا محمد : وشهدت الجماجم ؟ قال : نعم ، ورميت فيها بأسهم ما بَلَغَتْ ، ولَوَدِدْتُ أن يدى قُطِعَتْ من هاهنا – وأشار إلى مِرْفقه – وأنى لم أشهد [(١)] .

٢٧٣٦ – حدثنى أبو سعيد ، نا عبد العزيز بن أبان ، عن مالك بن مِغْوَل قال : ما كان بالكوفة أفضل من طلحة بن مُصَرِّف .

٢٧٣٧ – حدثنا أبو سعيد ، نا ابن إدريس ، عن ليث قال : حَدَّثتُ طلحةَ [(٢)] فى مرضه أن طاوسًا كان يكره الأنِين ، فما سُمِعَ طلحةُ يَئِنُّ حتى مات [(٣)] .

٢٧٣٨ – حدثنا أبو سعيد ، نا ابن إدريس ، عن ليث ، عن مجاهد قال : أُعْجَبُ أهل الكوفة إلىّ يحيى بن عَبَّاد أبو هُبَيْرَة وطلحة بن مُصَرِّف .

٢٧٣٩ – حدثنا أبو سعيد ، نا ابن إدريس ، عن حَرِيش بن سُلَيْم قال : شهدت أبا إسحاق وسلمة وحَبِيبًا وأبا معشر كلهم يقول : لم أر مثل طلحة ، وما أدركت مثل طلحة [(٤)] .

٢٧٤٠ – قال ابن إدريس : وقد روى عن أصحاب عبد الله [(٥)] .

٢٧٤١ – قال [(٦)] : وحدثنا ابن إدريس ، عن حريش قال : قلت لزبيد : قد أدركت الناس ؟ قال : مارأيت أحدًا أعجب إلى من طلحة .

---

(١) حلية الأولياء (٥/١٧) من طريق أبى سعيد الأشج به .
وسير أعلام النبلاء (٥/١٩٢) عن ابن عيينة ، عن أبى جناب نحوه .
والجماجم : موضع بالعراق قريب من الكوفة نشبت عنده معركة سنة ٨٢ أو ٨٣ هـ بين عبد الرحمن بن الأشعث والحجاج ، كان الغلب والظفر فيها للحجَّاج بعد أن كانت بينهما وقائع كثيرة انهزم فى معظمها الحجاج وجيشه .

(٢) فى ب : طلحة بن مصرف .

(٣) حلية الأولياء (٥/٤٨) من طريق أبى سعيد الأشج به .
وسير أعلام النبلاء (٥/١٩٢) عن ليث بن أبى سليم به .

(٤) تهذيب الكمال : (١٣/٤٣٦) من طريق عبد الله بن إدريس به .

(٥) هذا متصل بالرواية التى قبله فى تهذيب الكمال (١٣/٤٣٦) وفيه : « وقد رأى أصحاب عبد الله » ، وأظن أن هذا هو الصحيح . وإن كانا متقاربين .

(٦) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : نا ابن إدريس .

٢٧٤٢ – قال (١) : ونا ابن إدريس ، عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أَبْجَر عن أبيه قال : ما رأيت طلحة فى قوم قط إلا وله الفضل عليهم (٢) .

٢٧٤٣ – قال (٣) : و / نا يحيى بن زكريا بن إبراهيم بن سويد النخعى قال : نا 125 ا
أبو جناب (٤) . قال : شهدت جِنازة طلحة بن مُصَرِّف / فما كان يخاف عليه لفضله ٣٥٦
إلا لتحريمه النَّبيذ .

٢٧٤٤ – قال (٥) : ونا حفص بن غياث ، عن عقبة بن إسحاق بن معاوية السُّلَمِى قال : سمعت مالك بن مِغْوَل يقول للقاسم بن الوليد الهَمْدَانى : رأيتَ بِعَيْنَيْكَ مثل طلحة بن مُصَرِّف ؟ فقال : نعم حُصين بن عبد الرحمن النخعى .

٢٧٤٥ – قال (٦) : وسمعت أبا خالد الأحمر يقول : قال الأعمش : ربما جاء طلحة فيجلس على الباب فَتَخْرُج إليه الجارية ، وتَدْخُل ، لا يقول لها شيئًا ، فأخرج فأجلس معه فيقرأ ، فما ظنكم برجل لا يُخْطِىء ولا يلحن ، فإن اتكأت على الحائط قال : السلام عليكم ، ويذهب (٧) .

٢٧٤٦ – قال أبو خالد : أُخبرت (٨) أنه كان شُهِر بالقراءة ، فقرأ على الأعمش لِيَنْسَلِخَ ذاك (٩) عنه (١٠) .

---

(١) فى ب : حدثنا أبو سعيد ، قال : وحدثنا ابن إدريس ...
(٢) سير أعلام النبلاء (١٩٢/٥) عن عبد الملك بن أبجر به ، وحلية الأولياء (٢٠/٥) .
(٣) فى ب : ثنا أبو سعيد ، قال : ثنا يحيى .
(٤) فى ب : « أبو جياب » ، وهو خطأ .
(٥) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : حدثنا حفص ...
(٦) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : وسمعت أبا خالد ...
(٧) حلية الأولياء (١٨/٥) عن أبى سعيد ، عن أبى خالد به .
(٨) فى ب : « أخبرنى » .
(٩) فى ب : ذلك .
(١٠) حلية الأولياء (١٨/٥) متصلا بالخبر السابق .

٢٧٤٧ - قال [(١)] : ونا ابن إدريس عن الأعمش قال : كان طلحة يقرأ عليَّ ، فإذا أخذت عليه الحَرْف قال : هكذا قرأنا [(٢)] .

٢٧٤٨ - قال : وكان [(٣)] طلحة يقرأ ، فإذا حَرَّكْتُ يَدى أو رجلى قال : السلام عليكم [(٤)] .

٢٧٤٩ - قال [(٥)] : ونا ابن إدريس قال : قال لى الأعمش ، قال لى طلحة بن مُصَرِّف : أبى قلبى إلا حُبُّ عثمان رضى الله عنه .

٢٧٥٠ - قال [(٦)] : ونا حسين الجُعْفِى قال : ذكروا لى آل [(٧)] موسى الجُهَنِى عن طلحة بن مُصَرِّف قال : أكثرتم فى عثمان ، ويأبى قلبى إلا حُبَّهُ [(٨)] .

٢٧٥١ - قال [(٩)] : ونا ابن إدريس ، عن حَرِيش قال : كان أخى قد جَعَل طعامًا لأهل السوق ونبيذًا [(١٠)] فَجَعَلْتُ علىَّ أن أستَعْدِىَ عليه ، فكره أبواى ذلك ، فأتيت طلحة فى مرضه الذى مات فيه ، فأخبرته . فقال : أجْلِسُونى ، أُجْلِسُونى ، وكان إذا غضِبَ احمَّرتا [(١١)] وَجْنَتَاه ، فقال : فِتْنَةٌ يَهْرَم فيها الكبير ، ويَرْبُو فيها الصغير : هى الخَمْرُ ، هى الخَمْرُ ، أُضْجِعُونى ، أَضَجِعُونى .

٢٧٥٢ - قال [(١٢)] : ونا ابن إدريس قال : نا محمد بن طلحة بن مُصَرِّف قال :

---

(١) فى ب قال : ثنا أبو سعيد قال : ثنا ابن إديس .
(٢) المصدر السابق (١٨/٥) من طريق أبى سعيد به .
(٣) فى «ب» : فكان .
(٤) المصدر السابق : (١٨/٥) مع الخبر السابق .
(٥) فى ب : ثنا أبو سعيد ، ثنا ابن إدريس ...
(٦) فى ب : ثنا أبو سعيد ، ثنا حسين ....
(٧) « آل » ليست فى ب .
(٨) سير أعلام النبلاء (١٩١/٥) : قال : وقال موسى الجهنى : أكثرتم على فى عثمان ....
(٩) فى ب : ثنا أبو سعيد ، ثنا ابن إدريس .
(١٠) فى ب زيادة : فكره أبواى ذلك .
(١١) فى ب : احْمَرَّت .
(١٢) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : ثنا ابن إدريس ...

دعا رَجلٌ طلحة إلى الطعام (١) ، فقال له : فى بيتك الخَمْر .

٢٧٥٣ – قال (٢) : ونا ابن إدريس ، عن حَرِيش قال : دخل طلحة مَسْجِدَهم وقد نُضِحَ بِنَضُوحٍ / فقال : من نضح مسجِدَنا بالخمرِ (٣) . ٣٥٧

٢٧٥٤ – قال (٤) : ونا مُسْهِر بن عبد الملك بن سَلْعٍ ، عن عيسى بن عمر القارىء قال : كنت عند طلحة ، فَدُعَى إلى وَلِيمة ، فقال : عندكم الخمر . فقلت للذى يلينى : ما يعنى ؟ قال : النَّبيذ .

٢٧٥٥ – قال (٥) : ونا عبد الله بن وهب الحضرمى ، عن عمرو بن عتَّاب الحضرمى قال : كنا عند عبد الجبار بن وائل الحضرمى عشيَّة الجمعة ، فاستأذن طلحة ابن مُصَرِّف ، فدخل فَسَلَّم ، ثم أصغى إلى عبد الجبار ، ثم أدبر ، فجعل عبد الجبار يقول : جزاك الله خيرا ، جزاك الله خيرا ، ثلاثاً ، تدرون ما قال لى ؟ قال : قلنا : لا . قال : رأيتك اليوم فى الجمعةِ لَحَظْتَ وأنت فى الصلاة ، فَأَحْبَبْتُ أن تَتْرُكها .

٢٧٥٦ – قال (٦) : ونا ابن أبى غَنِيَّة ، عن شيخ ، عن جَدَّته قالت : أُرسل إلىّ طلحة بن مُصَرِّف : أريد أن أَتِدَ (٧) فى حائطِكِ وَتِدًا لكوز ماءٍ .

فقلت : نعم ، وَاحْفِر فيه كُوَّة (٨) .

٢٧٥٧ – قالت (٩) : ودخل خادم لى إلى منزل طلحة (١٠) تَقْتَبِسُ ناراً ، وطلحة يصلى 125 ب

---

(١) فى ب : طعام .
(٢) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : ثنا ابن إدريس .
(٣) حلية الأولياء : (٢٠/٥) .
(٤) فى ب : ثنا أبو سعيد قال : ثنا مسهر ....
(٥) فى ب : ثنا أبو سعيد ، ثنا عبد الله .
(٦) فى ب : أخبرنا أبو سعيد قال : ونا ....
(٧) فى ب : أوتد .
(٨) حلية الأولياء (١٤/٥) من طريق عبد الله بن أحمد ، عن أبى سعيد به .
(٩) فى أ : « قال » .
(١٠) فى ب : طلحة رحمة الله عليه .

فقالت امرأة طلحة ، كَمَا أنتِ يا فلانة ، حتى أشْوِىَ لأبى محمد هذه القديدة على قَصَبَتِك يُفْطِر عليها . قالت : فلما قضى الصلاة قال : أى شىءٍ صنعتِ ؟ لا أذوقها حتى تُرْسِلِى إلى سيدتها ، فتستأذنيها فى حبسك إياها ، وتَسْتَحِلِّيها شِواءَك [١] على قَصَبتِها [٢] .

٢٧٥٨ - حدثنى إبراهيم بن هانى ، نا أحمد بن حنبل [٣] ، نا يحيى بن أبى بُكَيْر قال : سمعت شعبة يقول : كنا فى جِنَازة طلحة ، فقال أبو معشر - وأثنى عليه - : ما ترك بعده مثله [٤] .

٢٧٥٩ - وقال : أبو سعيد الأشج : طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو بن كعب بن جَحْدَب بن معاوية بن سعد بن الحارث بن ذُهْل بن سلمة بن دُوِّل [٥] بن جُشَم بن يام . وزبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عَمرو بن كعب بن جحدب [٦] .

٢٧٦٠ - حدثنى أحمد بن إبراهيم قال : سمعت أبا نعيم يقول : مات طلحة سنة ثِنْتى عَشْرَة ومائة [٧] ، وكان بَيْنَه وبين زُبَيْد عشرُ / سِنِين ، ومات زُبَيْدٍ بعده بعشر سنين [٨] . ٣٥٨

٢٧٦١ - حدثنى إبراهيم بن هانىء ، عن أبى عبد الله أحمد بن حنبل قال : مات طلحة سنة ثِنْتَىْ عَشْرَة .

---

(١) فى ب : « من شوائك » .

(٢) حلية الأولياء (١٤/٥ - ١٥) من طريق عبد الله بن أحمد ، عن أبى سعيد به .

(٣) فى ب : أحمد بن حنبل - رحمة الله عليه .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٩٢/٥) عن شعبة .
وطبقات ابن سعد : (٢١٦/٦) عن يحيى بن أبى بكير به .

(٥) فى طبقات ابن سعد : « دَذْوَل » (٢١٥/٦) .

(٦) طبقات ابن سعد : (٢١٥/٦) .

(٧) التاريخ الكبير (٣٤٦/١/٢ - ٣٤٧ رقم ٣٠٨٠) .

(٨) توفى زبيد سنة اثنتين وعشرين ومائة (طبقات ابن سعد ٢١٦/٦) .

٢٧٦٢ – وحدثنى عمّى عن أبى عُبيد قال : طلحة وزبيد من بنى يام بن رافع بن مالك من همدان [١] .

[الحمد لله رب العالمين]

بلغ العرض بالأصل فَصَح

آخر الجزء [٢] الحادى عشر من أصل الصريفينى ، ويتلوه فى الثانى عشر – إن شاء الله تعالى – من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب ، عن صالح بن كيسان مولى التَّوْءمة .

والحمد لله وحده ، وصلواته وسلامه على نبيه محمد وآله

سمع جميع هذا الجزء على أبى محمد الصريفينى بقراءة أبى ياسر محمد بن عبيد الله ابن كادش – أبو عبد الله بن توبة ، وابنه محمد ، ومحفوظ بن أحمد الكلوذانى ، ومحمد ابن الحسين الحاجى ، وعبيد الله بن الزاغونى ، وابنه على ، ومحمد بن عبد الباق البزاز ، وعبد المحسن بن محمد بن على ، وفتاه بدر ، ومحمد بن مرزوق الزعفرانى أبو الحسن ، وعلى ابن على الفراش ، وسعد الله بن على بن أيوب . وذلك فى ثانى رجب سنة ثلاث وستين وأربع مائة . وسمعت هذه الجماعة الثانى عشر والثالث عشر والرابع عشر بقراءة أبى ياسر ابن كادش .

نقلته من خط أبى القاسم بن السَّمرقندى وأصله ، وهو فى خزانة المأمونية .

* * *

---

(١) طبقات ابن سعد (٦/٢١٥ – ٢١٦) .

(٢) فى آخر «ب» يتلوه إن شاء الله حديث ابن أبى ذئب والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على سيدنا محمد النبى وآله وسلم كثيرا كثيرا .

وفى هامشها : وذكر الحافظ أبو البركات عبد الوهاب أنه قابل بهذه النسخة كتاب الحميدى ، وقد ذكره بخطه على النسخة العتيقة .

وفى ب أيضا فى ص ٢٤٩ بعد هذا أحاديث عن ابن شاهين واستغرقت وجهى لوحة ٢٥٠ وبقيتها سماعات .

الجزء الحادى عشر من حديث أبى الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى (١)

جمع أبى القاسم ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ، وروايته عنه ، وعن غيره .
رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة عنه
رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزارمرد الصريفينى عنه
رواية أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه
سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

* * *

(١) فى مخطوط ب (لوحة ١٢٧ ب) :
الجزء الثانى عشر من حديث أبى الحسن على بن الجعد الجوهرى - رضى الله عنه .
رواية أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى عنه .
رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن حبابة عنه .
رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار بن مرد الصريفينى عنه
رواية أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى عنه .
سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ المعروف بابن الدبيقى البزاز منه . وبقية النسخة سماعات لهذا الجزء .
وفى «د» : الجزء الثانى عشر من حديث أبى الحسن على بن الجعد الجوهرى مما رواه أبو القاسم عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز البغوى ، رواية الشيخ أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفينى رضى الله عنه ، عن أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن حبابة عن البغوى . عن الجوهرى رضى الله عنهم أجمعين .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبى القاسم إسماعيل أحمد بن عمر السمرقندى سماع منه لأبى المظفر عبد الصمد الهاشمى ولأبيه أبى محمد نفعه الله بالعلم . آمين . (١٨٣ ب) .

١٨٤ أ / د
/ بسم الله الرحمن الرحيم
1 128
اللهم يَسِّرْ ، وأَعِنْ ، ووَفِّقْ

أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين ، قراءة عليه وأنا أسمع قال : أخبرنا والدى قراءة عليه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله ابن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى (١) قال :

١/٢٠ – من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب (٢) عن صالح بن كيسان مولى التوأمة (٣)

٢٧٦٣ – حدثنا على بن الجعد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن صالح مولى التوأمة ، عن

---

(١) فى «ب» : بسم الله الرحمن الرحيم .
من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب ، عن صالح بن كيسان مولى التوأمة : أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ المعروف بالدبيقى البزاز قال : أخبرنا الشيخ الحافظ الثقة ، شيخ الإسلام أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطى رضى الله عنه قراءة عليه وأنا أسمع ، فى جمادى الآخر من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة قال : أخبرنا الشيخ الثقة أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه فى المحرم سنة ثلاث وستين وأربع مائة قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن حبابة قال أخبرنى أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ...
وفى « د » : بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر ولا تعسر :
من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب ، عن صالح بن كيسان مولى التوأمة أخبرنا الشيخ الإمام أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندى ، أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن هزار مرد الصريفينى الخطيب بها – رضى الله عنه قراءة عليه فى شهر رمضان من سنة ست وستين وأربع مائة ، ثنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة ، أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ...
(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشى العامرى ، أبو الحارث المدنى ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة ، وقيل سنة تسع . روايته فى الكتب الستة (تقريب ١٨٤/٢) .
(٣) هو صالح بن نبهان ، المدنى ، مولى التَّوْأَمَة ، صدوق ، اختلط بآخرة ، فقال ابن عدى : لا بأس =

أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : من صلى على جِنازة فى المسجد فلا شىء له [1] .

= برواية القدماء عنه كابن أبى ذئب وابن جُريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست وعشرين ، وقد أخطأ من زعم أن البخارى أخرج له . روايته عند أبى داود والترمذى وابن ماجة (التقريب ٣٦٣/١) .

(١) د : (٥٣١/٣) (١٥) كتاب الجنائز - (٥٤) باب الصلاة على الجنازة فى المسجد - من طريق ابن أبى ذئب ، عن صالح مولى التوأمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من صلى على جنازة فى المسجد فلا شىء عليه » .

جه : (٤٨٦/١) (٦) كتاب الجنائز -(٢٩) باب ماجاء فى الصلاة على الجنائز فى المسجد - من طريق ابن أبى ذئب به ، وفيه « فليس له شىء » .

هذا وقد روى مسلم فى (٦٦٨/٢) (١١) كتاب الجنائز (٣٤) باب الصلاة على الجنازة فى المسجد - من طريق عبد العزيز بن محمد ، عن عبد الواحد بن حمزة ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، أن عائشة أمرت أن يمر بجنازة سعد بن أبى وقاص فى المسجد فتصلى عليه ، فأنكر الناس ذلك عليها فقالت : ماأسرع مانسى الناس ، ماصلى رسول الله - ﷺ على سُهَيْل بن البيضاء إلا فى المسجد .

وقد رجح الخطابى هذا الحديث ، وجمع بينهما على احتمال صحة الحديث الذى معنا ؛ قال : الحديث الأول أصح ، وصالح مولى التوأمة ضعفوه ، وكان قد نسى حديثه ، آخر عمره ، وقد ثبت أن أبا بكر وعمر - رضى الله عنهما - صُلِّى عليهما فى المسجد ، ومعلوم أن عامة المهاجرين والأنصار شهدوا الصلاة عليهما ، ففى تركهم إنكاره دليل على جوازه .

وقد يحتمل أن يكون معناه - إن ثبت الحديث - متأولًا على نقصان الأجر ، وذلك أن من صلى عليها فى المسجد فإن الغالب أنه ينصرف إلى أهله ، ولا يشهد دفنه ، وأن من سعى إلى الجَبَّان فصلى عليها بحضرة المقابر شهد دفنه فأحرز أجر القيراطين ، وهو مارواه أبو هريرة رضى الله عنه ، عن النبى - ﷺ أنه قال : « من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن شهد دفنها فله قيراطان ، والقيراط مثل أُحُد » ، وقد يؤجر أيضاً على كثرة خطاه ، فصار الذى يصلى عليها فى المسجد منقوص الأجر بالإضافة إلى من صلى عليها برًّا . والله أعلم . (من معالم السنن على هامش أبى داود ٥٣٠/٣) .

وقد وثق ابن القيم حديث صالح هذا ، وتناول الاختلاف فى اللفظة الأخيرة فيه فقال هذا الحديث فيه أربعة ألفاظ : **أحدها** : « فلا شىء » فقط ، وهى فى بعض نسخ السنن ، **اللفظ الثانى** : « فلا شىء عليه » ، وهى رواية الخطيب ، **اللفظ الثالث** : « فلا شىء له » ، وهى رواية ابن ماجه . **اللفظ الرابع** : « فليس له أجر » ذكره أبو عمر ابن عبد البر فى التمهيد ، وقال : هو خطأ لا إشكال فيه . قال : والصحيح : « فلا شىء عليه » .

وهذا الذى قاله أبو عمر فى حديث أبى هريرة - هو الصواب ؛ لأن فيه : قال صالح : فرأيت الجنازة توضع فى المسجد ، فرأيت أبا هريرة إذا لم يجد موضعاً إلا فى المسجد ، خرج وانصرف ، ولم يصل عليها . ذكره البيهقى فى حديث صالح .

وقال بعض أهل الحديث : مارواه ابن أبى ذئب عن صالح فهو لا بأس به ؛ لأنه روى عنه قبل الاختلاط ، وهذا الحديث من رواية ابن أبى ذئب عنه .

وقال ابن عدى : وممن سمع من صالح قديماً : ابن أبى ذئب ، وابن جريج ، وزياد بن سعد وغيرهم ، ولحقه مالك ، والثورى وغيرهم بعد الاختلاط (تعليق ابن القيم على مختصر السنن للمنذرى ٣٢٥/٤) .

روى [١] هذا الحديث سفيان الثورى عن ابن أبى ذئب :

٢٧٦٤ – حدثنى [٢] به أحمد بن محمد القاضى ، نا أبو حذيفة ، نا سفيان ، عن ابن أبى ذئب ، عن صالح [٣] ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من صلى على جِنَازة فى المسجد **فليس له أجر** [٤] .

٢٧٦٥ – حدثنى جدى ، نا يزيد ، نا ابن أبى ذئب ، عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال لنسائه فى حَجَّته التى حَجَّها : هذه [٥] ، ثم ظهور الحُصْرِ [٦] .

٢٧٦٦ – حدثنى جدى ، نا حسين بن محمد ، نا ابن أبى ذئب ، عن صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : من غَسَّل ميِّتًا فليغتسل ، ومن حَمَله فَلْيَتَوضَّأ [٧] .

---

(١) فى ب : قال لنا أبو القاسم : روى هذا الحديث ...

(٢) « به » ليست فى « د » .

(٣) فى ب و د : « عن أبى صالح » .

(٤) انظر تخريج الحديث السابق .

(٥) « هذه » : ليست فى « د » .

(٦) حم : (٤٤٦/٢) من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .
مسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٠٤ – رقم ٢٣١٢) – من طريق أبى داود ، عن ابن أبى ذئب به ، وفيه : قال : فكن كلهن يسافرن إلا زينب وسودة ، فإنهما قالتا : لاتحركنا دابة بعد ماسمعنا من رسول الله – ﷺ – .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٤/٣) كتاب الحج – باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج – قال : رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال : فكن كلهن – يَحْجُجْنَ إلا زينب وسودة – والبزار ، وقال : « إنما هى هذه الحجة ، ثم ظهور الحصر » ، وفيه صالح مولى التوأمة ولكنه من رواية ابن أبى ذئب عنه ، وابن أبى ذئب سمع قبل اختلاطه ، وهو حديث صحيح .

(٧) حم : (٤٥٤/٢) من طريق حجاج ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٤٣٣/٢ ، ٤٧٢) من طريق يحيى ، عن ابن أبى ذئب به ، مقتصرا على الغسل ، ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٠٥ رقم ٢٣١٤) من طريق أبى داود ، عن ابن أبى ذئب به ، وفيه : قال صالح : وأدركتُ رجالًا ممن أدركوا النبى – ﷺ – وأبا بكر إذا جاءوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا فى المسجد رجعوا فلم يصلوا .
وقال ابن حجر فى التلخيص الحبير فى توثيق هذا الحديث (١٣٦/١ – ١٣٨) : =

....

= حديث « من غسل ميتاً فليغتسل » أحمد والبيهقى ، من رواية ابن أبى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة ، بهذا ، وزاد « ومن حمله فليتوضأ » وصالح ضعيف ، ورواه البزار ، من رواية العلاء عن أبيه ، ومن رواية محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، ومن رواية أبى بحر البكراوى عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، كلهم عن أبى هريرة ، ورواه الترمذى وابن ماجة ، من حديث عبد العزيز بن المختار ، وابن حبان ، من رواية حماد بن سلمة كلاهما عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، ورواه أبو داود ، من رواية عمرو بن عمير ، وأحمد من رواية شيخ يقال له أبو إسحاق ، كلاهما عن أبى هريرة ، وذكر البيهقى له طرقاً وضعفها ، ثم قال : **والصحيح أنه موقوف** ، وقال البخارى : الأشبه موقوف ، وقال على وأحمد : لايصح فى الباب شىء ، نقله الترمذى عن البخارى عنهما ، وعلق الشافعى القول به على صحة الخبر ، وهذا فى البويطى . وقال الذهلى : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً ، ولو ثبت للزمنا استعماله . وقال ابن المنذر : ليس فى الباب حديث يثبت ، وقال ابن أبى حاتم فى العلل عن أبيه : لا يرفعه الثقات ، إنما هو موقوف ، وذكر الدارقطنى الخلاف فى حديث ابن أبى ذئب : هل هو عن صالح ، أو عن المقبرى ، أو عن سهيل ، عن أبيه ، أو عن القاسم بن عباس ، عن عمرو بن عمير ، ثم قال : وقوله عن المقبرى أصح .

وقال الرافعى : لم يصحح علماء الحديث فى هذا الباب شيئاً مرفوعاً .

قلت : قد حسنه الترمذى وصححه ابن حبان . وله طريق أخرى ، قال عبد الله بن صالح : ثنا يحيى بن أيوب عن عقيل عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، رفعه : « من غسل ميتاً فليغتسل » ذكره الدارقطنى ، وقال : فيه نظر ، قلت : رواته موثقون ، وقال ابن دقيق العيد فى الإمام : حاصل مايعتل به وجهان ، أحدهما : من جهة الرجال ، ولا يخلو إسناد منها من متكلم فيه ، ثم ذكر مامعناه أن أحسنها رواية سهيل عن أبيه عن أبى هريرة ، وهى معلولة ، وإن صححها ابن حبان وابن حزم ، فقد رواه سفيان عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبى هريرة ، قلت : إسحاق مولى زائدة أخرج له مسلم ، فينبغى أن يصحح الحديث ، قال : وأما رواية محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، فإسناد حسن ، إلا أن الحفاظ من أصحاب محمد بن عمرو رووه عنه مرقوفاً : **وفى الجملة هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسناً** ، فإنكار النووى على الترمذى تحسينه معترض ، وقد قال الذهبى فى مختصر البيهقى : طرق هذا الحديث أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء ، ولم يُعِلُّوها بالوقف ، **بل قدموا رواية الرفع** ، والله أعلم . وفى الباب : عن عائشة ، رواه أحمد وأبو داود والبيهقى ، وفى إسناده مصعب بن شيبة ، وفيه مقال ، وضعفه أبو زرعة وأحمد . والبخارى ، وصححه ابن خزيمة ، وفيه عن على ، وسيأتى فى الجنائز ، وعن حذيفة ، ذكره ابن أبى حاتم والدارقطنى فى العلل ، وقالا : إنه لايثبت ، قلت : ونفيهما الثبوت على طريقة المحدثين ، وإلا فهو على طريقة الفقهاء قوى ، لأن رواته ثقات ، أخرجه البيهقى ، من طريق معمر عن أبى إسحاق عن أبيه عن حذيفة ، وأعله بأن أبا بكر ابن إسحاق الصبغى قال : هو ساقط ، قال على بن المدينى ، لايثبت فيه حديث ، انتهى . وهذا التعليل ليس بقادح لما قدمناه ، وعن أبى سعيد : رواه ابن وهب فى جامعه ، وعن المغيرة : رواه أحمد فى مسنده ، وذكر الماوردى أن بعض أصحاب الحديث ، خَرَّج لهذا الحديث مائة وعشرين طريقاً ، قلت : وليس ذلك ببعيد ، وقد أجاب أحمد عنه بأنه منسوخ ، وكذا جزم بذلك أبو داود ، ويدل له مارواه البيهقى عن الحاكم عن أبى على الحافظ عن أبى العباس الهمدانى الحافظ . ثنا أبو شيبة . ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ « ليس عليكم فى غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه ، إن ميتكم يموت طاهراً وليس بنجس ، فحسبكم أن تغسلوا أيديكم » قال البيهقى ، هذا =

٢٧٦٧ – وبه [(١)] عن أبى هريرة قال : لم يكن رسول الله ، ﷺ فاحشًا ولا مُتَفَحِّشًا ، ولا سخَّابًا [(٢)] فى الأسواق [(٣)] .

٢٧٦٨ – حدثنا [(٤)] على ، أنا ابن أبى ذئب عن صالح مولى التوأمة قال : رأيت أبا قتادة يُصْغِى الإناء إلى الهِرِّ ، ثم يتوضأ منه [(٥)] .

٢٧٦٩ – وبه [(٦)] عن صالح مولى التوأمة قال : كان أبو قتادة يقول : إنها ليست بِنَجَسٍ – يعنى الهِرّ .

= ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة . قلت : أبو شيبة ، هو إبراهيم بن أبى بكر بن أبى شيبة ، احتج به النسائى ووثقه الناس ، ومن فوقه احتج بهم البخارى ، وأبو العباس الهمدانى ، هو ابن عقدة حافظ كبير ، إنما تكلموا فيه بسبب المذهب ، ولأمور أخرى ، ولم يضعفه بسبب المتون أصلا ، فالإسناد حسن ، فيجمع بينه وبين الأمر فى حديث أبى هريرة ، بأن الأمر على الندب ، أو المراد بالغسل غسل الأيدى ، كما صرح به فى هذا ، قلت : ويؤيد أن الأمر فيه للندب ، ماروى الخطيب فى ترجمة محمد بن عبد الله المخرمى من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل . قال : قال لى أبى : كتبت حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : كنا نغسل الميت ، فمنا من يغتسل ، ومنا من لايغتسل ؟ قال : قلت : لا ، قال : فى ذلك الجانب شاب يقال له محمد بن عبد الله ، يحدث به عن أبى هشام المخزومى عن وهيب فاكتبه عنه ، قلت : **وهذا إسناد صحيح ، وهو أحسن ما جمع به بين مختلف هذه الأحاديث** ، والله أعلم . (وانظر علل الحديث لابن أبى حاتم ١/٣٥١) .

(١) فى ب : أخبرنا عبد الله بن محمد ، ناجدى ، نا حسين بن محمد ، نا ابن أبى ذئب عن صالح عن أبى هريرة وفى د : حدثنا عبد الله ثنا جدى ، نا حسين بن محمد أنبا ابن أبى ذئب عن صالح عن أبى هريرة .

(٢) فى ب : « ولا شحَّانا » بدل : « ولا سخاباً » .

(٣) حم : (٢/٣٢٨) من طريق أبى النضر ، عن ابن أبى ذئب ، عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة أنه كان ينعت النبى – ﷺ – قال : كان شبح الذراعين ، أهدب أشفار العينين ، بعيد مابين المنكبين ، يقبل ويدبر جميعاً ، بأبى هو وأمى ، لم يكن فاحشاً ولا متفحشًا ولا صَخَّابًا فى الأسواق .

وفى (٢/٤٤٨) من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبى ذئب وروح عن ابن ذئب به ، وقد روى يزيد بن هارون الجزء الأول من بالطريق الأول .

ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٠٤ – ٣٠٥ رقم ٢٣١٣) عن ابن أبى ذئب به ، ولفظه مثل لفظ أحمد الأول .

(٤) فى ب : على بن الجعد .

(٥) روى البيهقى فى السنن الكبرى (١/٢٤٦) كتاب الطهارة – باب سؤر الهر – من طريق سفيان ، عن خالد ، عن عكرمة قال : لقد رأيت أبا قتادة يقرب طهوره إلى الهرة فتشرب منه ، ثم يتوضأ بسؤرها .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله بن محمد ، نا على ، أخبرنا ابن أبى ذئب صالح قال ...
وفى « د » : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبأ ابن أبى ذئب ، عن صالح مولى التوأمة قال : ...

٢٧٧٠ - حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب / عن صالح مولى التوأمة ، عن ابن عباس : أن ٣٦١
أم الفضل أرسلت [١] بلبن إلى رسول الله ، ﷺ فشرب وهو يخطب الناس بعرفة [٢] .

٢/٢٠ - نافع بن أبى نافع [٣] [وغيره] :

٢٧٧١ - حدثنا على بن [٤] الجعد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع بن أبى نافع [٥] ،
عن أبى هريرة عن النبى ، / ﷺ قال : لا سَبَقَ إلا فى نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ [٦] أو حَافِرٍ [٧] ١٨٤ ب د
رواه [٨] أيضا الثورى عن ابن أبى ذئب :

٢٧٧٢ - حدثنى [٩] أحمد بن محمد ، نا ابن كثير وأبو حذيفة قالا : نا سفيان بإسناده مثله [١٠] .

---

(١) فى ب : « أرسلت إلى رسول الله - ﷺ بلبن » .

(٢) الكامل لابن عدى (١٣٧٥/٤) فى ترجمة صالح : من طريق أحمد بن محمد بن منصور ، عن على بن الجعد به .

ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٥٦ رقم ٢٧٢٤) عن ابن أبى ذئب به .

(٣) هو نافع بن أبى نافع البزاز ، أبو عبد الله ، مولى أبى أحمد ، ثقة من الثالثة ، روايته عند أبى داود والترمذى والنسائى .

(٤) « ابن أبى الجعد » ليست فى ب

(٥) فى ب : نافع بن نافع .

(٦) فى ب : « أو حافر أو خف » .

(٧) د : (٦٣/٣ - ٦٤) (٩) كتاب الجهاد - (٦٧) باب فى السَّبَق - من طريق أحمد بن يونس ، عن ابن أبى ذئب به .

ت : (٢٠٥/٤) (٢٤) كتاب الجهاد -(٢٢) باب ماجاء فى الرهان والسبق - من طريق وكيع عن ابن أبى ذئب به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

س : (٢٢٦/٦) (٢٨) كتاب الخيل - (١٤) باب السبق - من طريق خالد (بن الحارث) ، عن ابن أبى ذئب به .

ومن طريق سفيان عن ابن أبى ذئب به .

(٨) فى ب : « ورواه » بحرف العطف .

(٩) فى د : حدثناه

(١٠) انظر تخريج الحديث الذى قبله .

128 ب **٢٧٧٣** – / حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت قال : قرأت عند رسول الله ﷺ بالنجم فلم يسجد (١) .

٣/٢٠ – الحارث بن عبد الرحمن (٢) .

٢٧٧٤ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن حمزة ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه قال : كانت تحتى امرأة كنت أحبها ، وكان أبى يكرهها ، فأمرنى بطلاقها فَأَبَيْتُ ، فذكر ذلك عمر لرسول (٣) الله ﷺ . فقال رسول الله ، ﷺ : ياعبد الله (٤) طَلِّقْها (٥) .

٢٧٧٥ – وبه (٦) عن الحارث بن (٧) عبد الرحمن ، عن سالم بن عبد الله بن عمر (٨)

---

(١) خ : (٣٢/٢ – ٣٣) (١٧) أبواب سجود القرآن –(٦) باب من قرأ السجدة ، ولم يسجد – من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب به .

ومن طريق إسماعيل بن جعفر ، عن يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط به .

م : (٤٠١/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة – من طريق يزيد بن خُصَيْفَة عن ابن قسيط به .

(٢) هو الحارث بن عبد الرحمن القرشى العامرى ، خال ابن أبى ذئب . قال الحاكم أبو أحمد : لايعلم له راوٍ غيره ، وكذا قال غيره ، صدوق من الخامسة ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وله ثلاث وسبعون . روايته فى السنن الأربع (تهذيب التهذيب ١٤٨/٢ – ١٤٩ – تقريب ١٤٢/١) .

(٣) فى ب : فذكر عمر ذلك للنبى – ﷺ – .

(٤) فى ب : « يا أبا عبد الله » .

(٥) د : (٣٥٠/٥) (٣٥) كتاب الأدب (١٢٩) باب فى بر الوالدين – من طريق يحيى ، عن ابن أبى ذئب قال : حدثنى خالى الحارث بن عبد الرحمن به .

ت : (٤٨٥/٣ – ٤٨٦) (١١) كتاب الطلاق –(١٣) باب ماجاء فى الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته – من طريق ابن المبارك ، عن ابن أبى ذئب به .

جه : (٦٧٥/١) (١٠) كتاب الطلاق –(٣٦) باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته – من طريق يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر ، عن ابن أبى ذئب به .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على ، نا ابن أبى ذئب ، عن الحارث ....

وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبأ ابن أبى ذئب عن الحارث ..

(٧) فى ب : « الحارث ، عن عبد الرحمن » ، وهو خطأ

(٨) « ابن عمر » ليست فى ب

عن أبيه قال : إنْ كان رسول الله ﷺ ليأمرنا بالتخفيف ، وإنْ كان لَيَؤُمُّنَا بالصافات [١] .

٢٧٧٦ – حدثنا على [٢] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن سالم عن أبيه : أنه كان عنده مال يتيمين فجعل يُزَكِّيه ، فقلت : يا أبتاه ، لاتَتَّجِرْ فيه ولا تَضْرِب ، ما أسرع هذا فيه ؟ ، فقال : لأزكينّه ولولم يبق منه إلا دِرْهَمٌ [٣] قال : ثم اشترى لهما به دارًا [٤] .

٢٧٧٧ – [٥] حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن [٦] ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، عن النبى ، ﷺ قال : إذا سكر فاجلدوه ، ثم إذا سكِر فاجلدوه ، ثم إذا سكر فاجلدوه ، ثلاثًا ، ثم إذا / سكر فاقتلوه أو قال : اضربوا عنقه [٧] . ٣٦٢

٢٧٧٨ – أخبرنا [٧] عبد الله قال : نا على ، نا ابن أبى ذئب ، عن الزهرى قال : أُتِىَ به بعد رابعة فلم يقتله .

---

(١) المعجم الكبير (٣٠٦/١٢) من طريق محمد بن عبدوس بن كامل ، عن على بن الجعد به .
و س : (٩٥/٢) (١٠) كتاب الإمامة –(٣٦) باب الرخصة للإمام فى التطويل – من طريق خالد بن الحارث عن ابن أبى ذئب به .

(٢) فى ب : على بن الجعد .

(٣) فى د : « إلا درهماً » بالنصب .

(٤) السنن الكبرى للبيهقى (٣/٦) كتاب البيو ع – باب يشترى له (لليتيم) بماله العقار إذا رأى فيه غبطة – من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن البغوى به .

(٥-٦) فى ب : « وبه عن الحارث » بدلا مما بين الرقمين .

(٧) د : (٦٢٤/٤ – ٦٢٥) (٣٢) كتاب الحدود –(٣٧) باب إذا تتابع فى شرب الخمر – من طريق يزيد بن هارون الواسطى ، عن ابن أبى ذئب به .
س : (٣١٣/٨ – ٣١٤) (٥١) كتاب الأشربة (٤٢) ذكر الروايات المغلظات فى شرب الخمر – من طريق شَبَابَة ، عن ابن أبى ذئب به .
جه : (٨٥٩/٢) (٢٠) كتاب الحدود –(١٧) باب من شرب الخمر مراراً – من طريق شبابة ، عن ابن ذئب به .
قال الترمذى (٤٩/٩) : « وإنما كان هذا فى أول الأمر ، ثم نسخ بعده » .

٢٧٧٩ - حدثنا على [(١)] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبى سلمة عن عبد الله بن عَمْرو [(٢)] أن رسول الله ، ﷺ قال : لعنة الله على الراشى [(٣)] والمُرْتشِى [(٤)] .

٢٧٨٠ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا وكيع عن ابن أبى ذئب ، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : سجد رسول الله ﷺ والمسلمون فى النجم إلا رجلين من قريش أرادا [(٥)] بذلك الشُّهْرة [(٦)] .

٢٧٨١ - حدثنى يعقوب بن إبراهيم ، نا يحيى بن أبى [(٧)] سعيد ، نا ابن أبى ذئب ، حدثنى خالى الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة : عن النبى ، ﷺ قال : كتب الله عز وجل على كل نَفْسٍ حَظَّها من الزنا [(٨)] - قال يحيى : يعنى الجَوارِح .

---

(١) هذه الرواية من «ب» و «د» .
(٢) فى ب : « عبد الله بن عمر » وهو خطأ .
(٣) فى د : لعنه الله ، الراشى والمرتشى -
(٤) د : (٤/٩-١٠) (١٨) كتاب الأقضية -(٤) باب فى كراهية الرشوة - من طريق أحمد بن يونس عن ابن أبى ذئب به .
ت : (٣/٦١٤) (١٣) كتاب الأحكام -(٩) باب ماجاء فى الراشى والمرتشى فى الحكم - من طريق أبى عامر العقدى ، عن ابن أبى ذئب به .
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
جه : (٢/٧٧٥) (١٣) كتاب الأحكام -(٢) باب التغليظ فى الحيف والرشوة - من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .
والراشى : هو المعطى للرشوة ، والمرتشى هو الآخذ لها .
قال الخطابى فى معالم السنن على هامش أبى داود (٤/١٠) : وإنما يلحقهما العقوبة معاً إذا استويا فى القصد والإرادة ، فرشا المعطى لينال به باطلًا ويتوصل به إلى ظلم ، فأما إذا أعطى ليتوصل به إلى حق ، أو يدفع عن نفسه ظلماً فإنه غير داخل فى هذا الوعيد .
(٥) فى «ب» : « أرادوا » .
(٦) حم : (٢/٣٠٤) من طريق أبى عامر ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٢/٤٤٣) من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٨٥) : رواه الطبرانى فى الكبير وأحمد ورجاله ثقات .
(٧) فى د : يحيى بن سعيد .
(٨) حم : (٢/٤٣١) من طريق يحيى ، عن ابن أبى ذئب به .
=

١٨٤ أ د ٢٧٨٢ - حدثنا على (١) ، أنا ابن أبى ذئب / ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى قُرَّة قال : قَسَم لى أبو بكر كما قَسَم لسيدى - يعنى من الغنَائِم (٢) .

٤/٢٠ - ابن أبى ذئب عن سعيد المَقْبرِى (٣)

٢٧٨٣ - حدثنا على (٤) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد المَقْبُرِى ، عن أبى هريرة ، عن النبى ، ﷺ قال : من كانت لِأَخِيه عنده مَظْلِمة من عِرْضٍ أو مالٍ فَلْيُحَلِّلْهُ اليومَ قبل أن يُؤخَذَ منه يومَ لا دينارٌ ولا درهم ، فإن كان له عمل صالح أُخِذَ منه بِقَدْرِ مَظْلِمَتِه ، وإن لم يكن له عمَل (٥) أُخِذَ من سيِّئاته فَجُعِلَتْ عليه (٦) .

٢٧٨٤ - حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب عن المَقْبُرِى ، عن أبى هريرة (٧) ، عن النبى ﷺ قال : لن يُنْجِىَ أَحَدَكُم عمَله . قالوا : ولا أنت يارسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يَتَغَمَّدَنى الله عَزّ وجل منه برحمة (٨) .

= وانظر متابعات وشواهد لهذا الحديث ، وكذلك شرحاً له فى صحيفة همام بتحقيقنا : (ص ٤٧١ - ٤٧٩) .

(١) فى «ب» : « على بن الجعد » .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة (٤٠٨/٢) كتاب الجهاد - من قال : للعبد والأجير سهم - من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .

والأموال لأبى عبيد (ص ١٠٦) باب الفرض للنساء . والمماليك من الفىء - من طريق إسماعيل بن عمر ، عن ابن أبى ذئب به .

(٣) هو سعيد بن أبى سعيد كيسان المقبرى ، أبو سعد المدنى ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة مات فى حدود العشرين ومائة وقيل : بعدها . روايته فى الكتب الستة (تقريب ٢٩٧/١) .

(٤) فى ب : على بن الجعد .

(٥) فى ب : عمل صالح .

(٦) خ : (٩٩/٣) (٤٦) كتاب المظالم -(١٠) باب من كانت له مظلمة عند الرجل ، هل يبين مظلمته ؟- من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب به .

(٧) فى ب : « وبإسناده عن أبى هريرة » .

(٨) خ : (١٨١/٧) (٨١) كتاب الرقاق -(١٨) باب القصد والمداومة - من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب به .

وقد رواه مسلم من طرق أخرى عن أبى هريرة : =

٢٧٨٥ – وبه (١) قال : قال رسول الله ، ﷺ : سَدِّدُوا وقَارِبوا ، واغْدُوا ورُوحُوا ، وشيءٌ من الدُّلْجَةِ ، والقَصْدَ تَبْلُغُوا (٢) .

٣٦٣ ٢٧٨٦ – حدثنا علي (٣) ، أنا ابن أبي ذئب ، عن المنذر بن أبي المُنْذِر / قال : رأيت ابن عباس يَكْرَعُ في حَوْضٍ من حياض زمزم ، وهو قائم (٤) .

٢٧٨٧ – حدثنا علي ، أنا ابن أبي ذئب ، عن مُسْلِمٍ الخَيَّاطِ عن ابن عُمَر قال : نهى رسول الله ، ﷺ أن تُتَلَقَّى الأجلاب ، ولا يبيع حاضر لبادٍ (٥) .

٢٧٨٨ – حدثنا علي ، أنا ابن أبي ذئب ، عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد ابن معاوية ، عن ثوبان قال : قال رسول الله ، ﷺ : من يَتَقَبَّل لي بواحدة ، وأتقبل له بالجنة . قال ثوبان : أنا . قال : لا تسأل الناس شيئًا . فكان ثوبان تسقط (٦) عِلاقة سوطه فلا يأمر أحدًا يناوله ، وينزل هو فيأخذه (٧) .

= م : (٢١٦٩/٤ – ٢١٧١) (٥٠) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم –(١٧) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ؛ بل برحمه الله .

(١) في ب : وبه عن أبي هريرة قال : ...
وفي د : حدثنا عبد الله ، ثنا علي ، أنبا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : ...

(٢) انظر التخريج السابق فهما عند البخاري حديث واحد ، وكذلك في بعض طرق مسلم .

(٣) في ب : « قال : وأخبرنا ابن أبي ذئب » .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤٠/٨) كتاب الأشربة – في الكرع في الشراب – من طريق وكيع ، عن ابن أبي ذئب به .
والكرع : هو أن يتناول الماء بفيه من غير أن يشرب بكفه ، ولا بإناء .

(٥) حم : (٤٢/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبي ذئب به وفيه « مسلم الخباط » ولفظه : « نهى رسول الله – ﷺ – أن يتلقى الركبان ، أو يبيع حاضر لبادٍ ، ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ، ولا بعد الصبح حتى ترتفع الشمس أو تَضْحَى .
قال الشيخ أحمد شاكر (المسند ٨٩/٧ – ٩٠) : إسناده صحيح . وانظر كلامه في اختلافهم في مسلم ، وهل هو « الخياط » ، أو « الحنَّاط » أو « الخباط » .
والمعجم الكبير للطبراني (٣٣٦/١٢) من طريق محمد بن جعفر الرازي ، عن علي بن الجعد به . وزاد : « ولا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع .
وهو في الصحيح مفرقاً عن ابن عمر من غير هذا الطريق .

(٦) في د : يسقط .

(٧) س : (٩٦/٥) (٢٣) كتاب الزكاة –(٨٦) فضل من لا يسأل الناس شيئا – من طريق يحيى ، عن ابن أبي ذئب به .
جه : (٥٨٨/١) (٨) كتاب الزكاة –(٢٥) باب كراهية المسألة – من طريق وكيع ، عن ابن أبي ذئب به .
ولفظه أقرب إلى ماهنا .

٢٧٨٩ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن [١] عمر أنه كان إذا سئل عن سُبْحَة الضُّحى قال : لا آمر بها ولا أنهى عنها ، ولقد أصيب عثمان وما أحد يصليها ، وإنها لمن أحب ما أحدث الناس إلىّ [٢] .

٥/٢٠ – الزهرى [٣]

٢٧٩٠ – / حدثنا على [٤] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن 129 أ
أبيه ، عن النبى صلى الله / عليه وسلم قال : من اشترى نخلا بعد ما أُبِّرَتْ فلم يشترط ١٨٤ أ/د
ثمرتها ، فلا شيء له [٥] .

٢٧٩١ – وبإسناده [٦] عن النبى ﷺ قال : من اشترى عبدًا فلم يشترط ماله فلا شيء له [٧] .

٢٧٩٢ – حدثنا [٨] على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة

---

(١) فى ب : عن أبيه ابن عمر .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٨/٣ – ٧٩) كتاب الصلاة – باب صلاة الضحى – من طريق معمر عن الزهرى نحوه .

ومن طريق ابن جريج أو معمر عن ابن شهاب نحوه .

(٣) هو الإمام محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى ، وكنيته أبو بكر ، الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته ، وإتقانه ، وهو من رءوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٢٠٧/٢) .

(٤) فى ب : على بن الجعد .

(٥) مسند أبى داود الطيالسى (ص ٢٤٩ رقم ١٨٠٥) عن ابن أبى ذئب به .

والحديث فى الصحيحين من طريق الليث عن ابن شهاب :

خ : (٤٩/٥) (٤٢) كتاب المساقاة . (١٧) باب الرجل يكون له ممر أو شِرْبٌ فى حائط .

م : (١١٧٣/٣) (٢١) كتاب البيوع –(١٥) باب من باع نخلًا عليها ثمر .

والتأبير : التلقيح والتشقيق . ومعناه : شق طلع النخلة الأنثى ليذر فيه شيء من طلع النخلة الذكر .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبى – ﷺ ....

(٧) انظر تخريج الحديث السابق ؛ فهما حديث واحد فى الكتب التى خرج منها .

(٨) بين هذه الرواية والتى بعدها تقديم وتأخير فى ب .

قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم يوم عاشوراء ، ويأمر بصيامه [١] .

٢٧٩٣ – وبه [٢] عن عائشة قالت : ما سبح النبى ، ﷺ سُبْحَة الضحى قط ، وإنى لَأُسَبِّحُهَا [٣] .

٢٧٩٤ – وبه [٤] عن عائشة قالت : كنت أَفْتِل قلائد هَدْى رسول الله ﷺ ، فيبعث بها ، ثم لاَ يَجْتنب شيئًا مما يَجْتَنِب المحرم [٥] .

٢٧٩٥ – وبه [٦] عن ابن شهاب ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السَّيْر جمع بين المغرِب والعشاء .

١٦٤ ٢٧٩٦ – / قال أبو القاسم : ليس عندى عن على بن الجعد فى حديث الزهرى عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ : « كان إذا جد به السير ... » ، بين الزهرى ، وبين ابن عمر أحد .

---

(١) جه : (١/٥٥٢) (٧) كتاب الصيام –(٤١) باب صيام يوم عاشوراء – من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبى ذئب به .
ورواه الذهبى فى سير أعلام النبلاء (٧/١٤٧) من طريق أبى بكر أحمد بن على القاضى ، عن ابن الجعد .

(٢) فى «ب» : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة .
وفى « د » : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة .

(٣) خ : (٢/٥٣ – ٥٤) (١٩) أبواب التهجد (٣٢) باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً – من طريق آدم (بن أبى إياس) عن ابن أبى ذئب به .
م : (١/٤٩٦) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها –(١٣) باب استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان ، وأكملها ثمان ركعات ، وأوسطها أربع أو ست ، والحث على المحافظة عليها – من طريق مالك ، عن ابن شهاب به ، وفيه : « وإن كان رسول الله – ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم » .

(٤) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، نا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ...
وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ...

(٥) حم : (٦/٣٦) من طريق سفيان ، عن الزهرى ، عن عروة به .
ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٢٠٤ رقم ١٤٤١) من طريق زمعة ، عن الزهرى نحوه .
وقد تقدم برقم (٨٧٧) من طريق شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . وقد رواه الشيخان .
ورواه الذهبى فى سير أعلام النبلاء من طريق أبى يعلى ، عن على بن الجعد به (٧/١٤٩) وقال : صحيح عالٍ .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، نا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب .
وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا ابن أبى ذئب عن ابن شهاب ...

٢٧٩٧ - وقد روى وُهيب ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان إذا جَدَّ به السير جمع .

٢٧٩٨ - حدثنى ابن زَنْجُويه ، حدثنى مُعَلَّى بن أسد ، نَا وُهَيْب عن ابن أبى ذئب ومالك بن أنس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر : أن [١] رسول الله ﷺ جَمع بينهما بِجَمْع [٢] .

٢٧٩٩ - حدثنا سُرَيج [٣] وأبو خيثمة قالا : نا سفيان [٤] عن الزهرى ، عن سالم عن أبيه أن النبى ﷺ كان إذا جدّ به السَّيْرُ جمع بين المغرب والعشاء [٥] .

٢٨٠٠ - حدثنا [٦] على ، أنا ابن أبى ذئب عن ابن شهاب قال : السنة فيمن صام من الشهرَين ثم أَيْسَر - قال : يمضى [٧] .

٢٨٠١ - حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج الزكاة يوم الفِطْرِ قبل الصلاة [٨] .

---

(١) فى ب : عن أبيه أن النبى - ﷺ - .

(٢) خ : (١٧٧/٢) (٢٥) كتاب الحج -(٩٦) باب من جمع بينهما ولم يتطوع - من طريق آدم ، عن ابن أبى ذئب به . وفيه : « كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما ولا على أثر كل واحدة منهما .

وجمع : هى المزدلفة .

م : (٩٣٧/٢) (١٥) كتاب الحج -(٤٧) باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتى المغرب والعشاء جميعاً بالمزدلفة فى هذه الليلة - من طريق مالك ، عن الزهرى نحوه .

(٣) « شريح » فى ب ، د .

(٤) هو « سفيان بن عيينة » .

(٥) خ : (٣٩/٢) (١٨) أبواب تقصير الصلاة -(١٣) باب الجمع فى السفر بين المغرب والعشاء - من طريق سفيان (بن عيينة) عن الزهرى به ، ولفظه : كان النبى ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير .

م : (٤٨٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٥) باب جواز الجمع بين الصلاتين فى السفر - من طريق سفيان ، عن الزهرى به ، كما عند البخارى .

ومسند أبى يعلى (٢٩٨/٩) من طريق أبى خيثمة ، عن ابن عيينة به .

(٦) بين هذه الرواية والتى بعدها تقديم وتأخير فى ب .

(٧) السنن الكبرى للبيهقى : (٣٨٩/٧) كتاب الظهار - باب من دخل فى الصوم ثم أيسر - من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح ، عن البغوى به .

(٨) هو مرسل .

٢٨٠٢ - حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن (١) ابن شهاب قال : قال رسول الله

١٨٤ أ/د ﷺ إذا وُضِعَ / العَشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعَشاء .

قال أبو القاسم (٢) : لم يجاوز (٣) به الزهرى (٤) .

وقد (٥) رواه ابن عيينة (٦) ، ويونس (٧) ، ومعمر ، وعقيل (٨) ، وسفيان بن حسين عن الزهرى عن أنس ، عن النبى ﷺ :

٢٨٠٣ - حدثنا سريج (٩) بن يونس ، وعبيد الله بن عمر ، وهارون بن عبد الله وابن المقرىء والحسن بن الصباح قالوا : نا سفيان .

٢٨٠٤ - وحدثنىّ ابن زنجوية نا عبد الرزاق عن مَعْمَر (١٠) .

٢٨٠٥ - وحدثنا عثمان بن أبى شيبة ، نا طلحة بن يحيى الأنصارى ، عن يونس ابن يزيد .

٢٨٠٦ - وحدثنى (١١) ابن زنجوية ، نا أبو صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى عقيل .

٢٨٠٧ - (ح)(١٢) وحدثنى جدِّى ، نا هُشَيم قال : إن لم أكن سمعته من الزهرى فحدثنى به صاحبى سفيان بن حسين ..

---

(١) فى ب : « وبه عن ابن شهاب » ، ولم يذكر السند قبله .
(٢) « قال أبو القاسم » : ليست فى ب و د .
(٣) فى ب : لم يجاوزه .
(٤) أى مرسل .
(٥) « قد » : ليست فى ب .
(٦) م : (٣٩٢/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة -(١٦) باب كراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين - من طريق عمرو الناقد ، وزهير بن حرب ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، عن سفيان عيينة به .
(٧) فى ب : ومعمر ويونس .
(٨) خ : (١٦٤/١) (١٠) كتاب الأذان -(٤٢) باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة - من طريق الليث عن عُقَيل بن خالد الأيلى به .
(٩) فى د : « شريح » .
(١٠) مصنف عبد الرزاق (٥٧٤/١) باب إذا قرب العشاء ونودى بالصلاة - من طريق معمر عن الزهرى عن أنس أن رسول الله - ﷺ قال : إذا قرب العَشاء ونودى بالصلاة فابدءوا بالعشاء ، ثم صلوا .
(١١) فى ب : قال : وحدثنى .
(١٢) علامة التحويل هذه من د .

كل هؤلاء عن / الزهرى ، عن أنس . ٣٦٥

وفى حديث بعضهم : أخبرنى أنس أن رسول الله ، ﷺ قال : إذا قَرُب العَشَاء .
وقال ابن عيينَة : إذا وُضِعَ العَشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعَشاء .

٦/٢٠ : ابن أبى ذئب عن نافع [١]

٢٨٠٨ – حدثنا على [٢] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى ، ﷺ / أنه كان لا يصلى الركعتين بعد المغرب إلا فى أهله ، ولا يصلى بعد الجمعة إلا فى أهله [٣] . 129 ب

٢٨٠٩ – وبإسناده [٤] عن النبى ﷺ أنه كان يلبى : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك [٥] .

٢٨١٠ – وبه [٦] عن ابن عمر : المُحْرِمُ لا يَنْكِح ولا يَخْطِب [٧] .

---

(١) هو نافع أبو عبد الله المدنى ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك ، روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٢٩٦/٢) .

(٢) فى ب : على بن الجعد .

(٣) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ٢٥٢ رقم ١٨٣٦) عن ابن أبى ذئب به ، سندًا ومتناً .
خ : (٢٢٥/١) (١١) كتاب الجمعة (٣٩) باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها – من طريق مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله – ﷺ كان يصلى قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين فى بيته ، وبعد العشاء ركعتين ، وكان لايصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين .
م : (٥٠٤/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها –(١٥) باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن – من طريق عبيد الله عن نافع ، نحو حديث البخارى .

(٤) فى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، انبا ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبى – ﷺ ...

(٥) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ٢٥٢ رقم ١٨٣٨) عن ابن أبى ذئب به ، سنداً ومتنا .
خ : (١٤٧/٢) (٢٥) كتاب الحج –(٢٦) باب التلبية – من طريق مالك ، عن نافع به .
م : (٨٤١/٢) (١٥) كتاب الحج –(٣) باب التلبية وصفتها ووقتها – من طريق مالك به .

(٦) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر ...
وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، ابنا ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر ...

(٧) روى ابن أبى شيبة فى مصنفه (ص ١٢٠ من الجزء الذى كان مفقوداً) فى كتاب الحج . من كره أن يتزوج المحرم – من طريق ابن عيينة ، عن أيوب وموسى بن عمرو : أن ابن عمر قال : لاينكح ولا يخطب =

٢٨١١ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع [١] قال : سئل ابن عمر عن بيع أم الولد – وقيل له : إن ابن الزبير رخص فى ذلك [٢] – فقال : لكن عمر نهى أن يُبْعْنَ أو يُوهَبْن أو يورثْنَ [٣] .

٢٨١٢ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع [٤] ، عن نُبَيْه بن وهب ، عن أبان ابن [٥] عثمان ، عن أبيه ، عن النبى ، ﷺ قال : المحرم لا يَنْكِحُ ولا يُنْكِح ولا يخطب [٦] .

٢٨١٣ – حدثنى جدى ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب ، ومحمد بن إسحاق ، عن نافع عن ابن : عمر أنه طلق امرأته [٧] فى عهد رسول الله ﷺ [٨] وهى حائض ، فذكر ذلك عمر لرسول الله [٩] ، فقال رسول الله (ﷺ) : مره فليراجعها / ، ثم ليمسكْها حتى ١٨٤ أ د
تطهر ، ثم تحيض حيضة أخرى ؛ فإن شاء أمسك ، وإن شاء طلق .

= وقال الآخر : لاينكح .

ومن طريق يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لايزوج المحرم ، ولا يتزوج .

(١) فى ب : « وبه عن نافع » أى بالإسناد السابق ، وفى أ ، د : « ابن أبى ذئب قال : سئل ... » وفى هامش د : « خ عن نافع وهو الصواب » أى فى نسخة « عن نافع » ولذلك أثبتناها .

(٢) فى ب : « إن ابن الزبير قد رخص فيه » ، فقال : « ولكن عمر ...

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٤٣٧/٦ – ٤٣٨) كتاب البيوع والأقضية . فى بيع أمهات الأولاد ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن نافع نحوه .

و (ص ٤٣٩) : من طريق سفيان ، عن عبد الله دينار قال : قيل لابن عمر : .

(٤) فى ب : « وبه عن نافع » ؛ أى بالإسناد السابق .

(٥) فى ب « أبان عن عثمان » وهو خطأ .

(٦) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ١٣) : من طريق ابن أبى ذئب به .

م : (١٠٣١/٢) (١٦) كتاب النكاح –(٥) باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته – من طريق سعيد بن مطر ويعلى بن حكيم ، عن نافع به .

(٧ – ٨) مابين الرقمين ليس فى ب .

(٩) فى ب : لرسول الله – ﷺ .

زاد ابن أبى ذئب فى حديثه : وتلك [١] العدة التى أمر الله عز وجل أن يطلق [٢] لها النساء [٣] .

٢٨١٤ – حدثنى جدى ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان إذا استوت به رَاحِلَتُه لبَّى [٤] .

٧/٢٠ : من حديث عَجْلان [٥]

٢٨١٥ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب / عن عجلان ، عن أبى هريرة ، عن النبى ، ١٨٦ ب د
ﷺ قال : إنى أنظر إلى ما ورائى ، كما أنظر إلى مابين يدى ، فأقيموا صفوفكم ، وأحسنوا ركوعكم وسجودكم [٦] .

٢٨١٦ – قال أبو القاسم [٧] : عجلان الذى روى عنه ابن أبى ذئب هو عَجْلان

---

(١) فى ب : فتلك العدة .

(٢) فى «ب» : « أمر الله تعالى بها أن يطلق النساء لها » .

(٣) سنن الدارقطنى (٩/٤) كتاب الطلاق – من طريق محمد بن أشكاب ، عن يزيد بن هارون ، عن محمد ابن إسحاق وابن أبى ذئب به . وفيه : « وقال ابن أبى ذئب فى حديثه : « هى واحدة » .

خ : (١٦٣/٦) (٦٨) كتاب الطلاق –(١) باب قول الله تعالى : ﴿ ياأيها النبى إذا طلقتم النساء ﴾ – من طريق مالك عن نافع نحوه

م : (١٠٩٣/٢) (١٨) كتاب الطلاق –(١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها – من طريق مالك ، عن نافع نحوه .

(٤) مسند أبى داود الطيالسى (ص ٢٥٢ رقم ١٨٣٧) من طريق ابن أبى ذئب به .

خ : (١٤٨/٢) (٢٥) كتاب الحج –(٢٨) باب من أهل حين استوت به راحلته قائمة – من طريق صالح بن كيسان ، عن نافع نحوه .

م : (٨٤٠/٢) (١٥) كتاب الحج –(٥) باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة – من طريق صالح بن كيسان ، عن نافع نحوه .

(٥) هو عجلان المدنى مولى المُشْتَمِلّ ، لا بأس به ، من الرابعة . روى له النسائى .
(تقريب ١٦/٢) .

(٦) مسند أحمد (٢٣٤/٢) من طريق عمرو بن الهيثم ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٣١٩/٢) من طريق هاشم بن القاسم ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٥٠٥/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب به .
ورواه البزار (٢٤٥/١) من كشف الأستار – باب تسوية الصفوف – من طريق أبى عاصم ، عن ابن أبى ذئب به .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : رواه البزار ورجاله ثقات . (٨٩/٢) كتاب الصلاة – باب فى الصف للصلاة .

(٧) « قال أبو القاسم » : من ب ، د .

مولى المُشْمَعِلّ ، وليس هو أبو (١) محمد بن عجلان ، لا نعلم روى عن هذا (٢) غير ابن أبي ذئب .

٢٨١٧ – حدثني صالح ، حدثني علي بن المديني قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قلت لابن أبي ذئب : عَجْلان هذا هو أبو محمد بن عجلان ؟ فقال : لا (٣) .

٨/٢٠ : شعبة مولى ابن عباس (٤)

٢٨١٨ – حدثنا علي ، أنا ابن أبي ذئب ، عن شعبة قال : دَخَلَ المِسْوَرُ بن مَخْرَمة على ابن عباس وعليه ثوب استبرق فقال : ماهذا يا أبا العباس قال : وماهو ؟ قال : هذا الاستبرق . قال : ما علمتُ به ، وما أظن رسول الله (٥) ، ﷺ نهى عنه حين نهى إلا للتَّجَبُّر والتكبُّر ، ولسنا بحمد الله كذلك ، قال (٦) : فما هذه الطيور في الكانون ؟ قال : ألا ترى كيف أحرقناها بالنَّار ، فلما خَرج المِسْوَر قال : انزعوا هذا الثوب عني ، واقطعوا رءوس (٧) هذه التماثيل والطيور (٨) .

٧/٢٠ : بقية حديث عجلان عن أبي هريرة

٢٨١٩ – حدثني جدي ، نا قُرَّان بن تمام ، عن ابن أبي ذئب ، عن عجلان ، عن

---

(١) في ب : هو محمد بن عجلان .

(٢) في ب : لا نعلم روى عنه هذا إلا ابن أبي ذئب .

(٣) الجرح والتعديل (ق ٢ جـ ١٨/٣) وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : قال آدم ابن أبي إياس : حدثنا ابن أبي ذئب قال : حدثنا عجلان أبو محمد بن عجلان ، ووهم فيه آدم .

(٤) هو شعبة بن دينار الهاشمي ، مولى ابن عباس ، المدني ، صدوق ، سيىء الحفظ ، من الرابعة مات في وسط خلافة هشام . روايته عند أبي داود (تقريب ٣٥١/١) .

(٥) في ب : وما أظن أن رسول الله – ﷺ .

(٦) في ب : فقال .

(٧) في ب : رأس .

(٨) المعجم الكبير للطبراني : (٤٢٩/١١) من طريق محمد بن عبدوس بن كامل ، عن علي بن الجعد به .
والكانون : هو موقد النار .
وسير أعلام النبلاء (١٤٦/٧) من طريق عبيد الله بن محمد بن إسحاق ، راوي الجعديات ، عن البغوي به .
حم (٣١٩/١ – ٣٢٠) من طريق أبي النضر ، عن ابن أبي ذئب به . وفيه : قالوا : ياأبا عباس : لو ذهبت بها =

أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : والذى نفسى بيده لَخُلُوفُ فم الصائم أطْيَبُ عند الله من رِيحِ المِسْك (١) .

١٨٧ أ / د ٢٨٢٠ - وبإسناده (٢) عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تُسَابَّ / وأنت صائم ، فإن سابَّك أحد فقل : إنى صائم (٣) .

٢٨٢١ - حدثنى جدى ، نا يزيد بن هارون ، نا ابن أبى ذئب ، عن عجلان عن أبى هريرة عن النبى ، ﷺ قال : فى المملوك يصنع طعامك ، قد سعى فيه ؛ إن لم تُجْلِسْهُ معك ، فَتُطْعِمْهُ (٤) منه (٥) .

٢٨٢٢ - حدثنى جدى ، نا يزيد ، نا ابن أبى ذئب عن العجلان / عن (٦) أبى هريرة ٣٦٧

= إلى السوق ، كان أنفق لها مع الرأس ؟ قال : لا ، فأمر بقطع رءوسها .
وفى (٣٥٢/١ - ٣٥٣) من طريق يزيد عن ابن أبى ذئب . وليس فيه : فلما خرج المسور ... الخ .
ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٥٦ رقم ٢٧٣٠) من طريق ابن أبى ذئب به ، وليس فيه : « ألا ترى كيف أحرقناها بالنار ؟ » .
قال الشيخ أحمد شاكر فى تعليقه على المسند (٣٣٦/٤ ، ١٠٤/٥ رقم ٢٩٣٤ ، ٣٣٠٧) إسناده حسن .

(١) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣١٢ رقم ٢٣٦٧) عن ابن أبى ذئب به ، وفيه : « لاتسابّ وأنت صائم وإن كنت قائما فاجلس .
وهو فى الصحيحين من غير هذا الطريق (انظر صحيفة همام للمحقق ص ٥٧ ومابعدها) .

(٢) فى د : حدثنا عبد الله ، ثنا جدى ثنا قران بن تمام ، عن ابن أبى ذئب ، عن عجلان ، عن أبى هريرة ..

(٣) حم (٤٢٨/٢) من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٥٠٥/٢) به وبالحديث السابق - من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب ، عن المقبرى وأبى عاصم ، عن أبى هريرة .
وانظر تخريج الحديث السابق .

(٤) فى « د » : الهامش : خ فأطعمه ؛ أى فى نسخة .

(٥) حم : (٥٠٥/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب ، عن عجلان ، وإسماعيل بن عمر عن عجلان بهذا الإسناد ، ولفظه ، فى المملوك يصنع طعامك ويعانيه فادعه ، فإن أبى فأطعمه فى يده ، وإذا ضربتموهم فلا تضربوهم على وجوههم .
ومسند أبى داود الطيالسى (ص ٣١٢ رقم ٢٣٦٩) عن ابن أبى ذئب به . ولفظه : المملوك أخوك ، فإذا صنع لك طعاماً فأجلسه معك ، فإن أبى فأطعمه ، ولاتضربوا وجوههم .

(٦) فى ب : « وبه عن أبى هريرة » أى لم يذكر السند .

أن رسول [١] الله ﷺ سئل عن ركوب البدنة قال [٢] : اركبها . قال [٣] : إنها بدنة . قال : اركبها . قال : إنها بدنة . قال : اركبها . قال : إنها بدنة . قال : اركبها [٤] .

٢٨٢٣ – حدثنا يعقوب ، نا ابن أبي بكير ، عن ابن أبي ذئب بإسناده مثله . وزاد يعقوب : ويلك .

٢٨٢٤ – حدثني جدي ، نا يزيد ، أنا ابن أبي ذئب ، عن عجلان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ، ﷺ قال : إذا ضربتموهم فلا تضربوهم على وجوههم – يعني المملوكين [٥] .

٢٨٢٥ – حدثنا يعقوب ، نا يحيى بن أبي بكير ، عن ابن أبي ذئب بإسناده عن النبي ﷺ [٦] مثلَه .

130 **٢٨٢٦** – / حدثني محمد بن عبد الملك الواسطي ، نا يزيد بن هارون ، أنا ابن أبي ذئب ، عن عَجْلان مولى المُشْمَعِلّ ، عن أبي هريرة قال : قال رسول [٧] الله ، ﷺ : كل مولود يولد من بني آدم يَمَسُّه الشيطانُ بإصبعه ، إلا مريم بنت عمران ، وابنها عليهما السلام [٨] .

٢٨٢٧ – وبإسناده [٩] قال : قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده : إني لأنظر من ورائي كما أنظر من بين يدي ، فَسَوُّوا صفوفكم ، وأحسنوا ركوعكم وسجودكم [١٠] .

---

(١) في ب : أن النبي – ﷺ – .
(٢–٣) في ب : « فقال » ؛ في الموضعين .
(٤) مسند أبي داود الطيالسي : (ص ٣١٢ رقم ٢٣٦٨) عن ابن أبي ذئب به .
وحم : (٥٠٥/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبي ذئب به .
وانظر طرقا أخرى للحديث في صحيفة همام : (ص ٣٥ – ٣٦) مما رواه البخاري ومسلم .
(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبل السابق .
(٦) « عن النبي – ﷺ » – ليست في «ب» .
(٧) في ب : « عن أبي هريرة ، عن النبي – ﷺ » .
(٨) حم : (٣١٩/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبي ذئب به .
و (٢٩٢/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبي ذئب به .
(٩) هناك تقديم وتأخير بين هذا الحديث والذي قبله في ب .
(١٠) سبقت هذه الرواية من طريق علي بن الجعد ، عن ابن أبي ذئب رقم (٢٨١٥) .

٢٨٢٨ – وبإسناده أن النبى ﷺ قال : لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَال ممن حول المسجد لا يشهدون عِشاء الآخرة فى الجِمِيع ، أو لأُحَرِّقَنَّ حول بيوتهم بحُزَم الحَطَب (١) .

٩/٢٠ : ابن أبى ذئب عن سعيد بن سَمْعَان (٢)

٢٨٢٩ – حدثنا على (٣) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن سمعان قال : سمعت أبا هريرة يحدث أبا قتادة – قال : عن النبى ﷺ ؟ قال : نعم . قال : يُبَايَع لرجل / بين ١٨٧ ب د
الركن والمقام ، ولن يستحل البيت إلا أهْلُهُ ، وإذا (٤) استحلوه فلا تسأل (٥) عن هَلَكَةِ العَرَب ، ثم تأتى الحَبَشَةُ فيخرِّبونه خرابًا لا يعمر بعده (٦) أبدًا / ، وهم الذين ٣٦٨
يستخرجون كنزه (٧) .

---

(١) حم : (٢٩٢/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب به .
و : (٣١٩/٢) من طريق هاشم بن القاسم عن ابن أبى ذئب به ، هو وحديثان آخران سبقا . وليس فيه : « فى الجميع » .

(٢) هو سعيد بن سمعان الأنصارى الزُّرَق ، مولاهم المدنى ، ثقة ، لم يصب الأزدى فى تضعيفه ، من الثالثة . روايته فى أبى داود والترمذى والنسائى . (تقريب ٢٩٨/١) .

(٣) فى ب : على بن الجعد .

(٤) فى ب : فإذا .

(٥) فى ب : فلا يُسَل .

(٦) فى ب : لا يعمر من بعدها

(٧) حم : (٢٩١/٢) من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٣١٢/٢) من طريق زيد بن الحباب ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٣٢٨/٢) من طريق أبى النضر وإسحاق بن سليمان ، عن ابن أبى ذئب به .
وفى (٣٥١/٢) من طريق حسن بن محمد ، عن ابن أبى ذئب به .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٨/٣) كتاب الحج – باب فى هدم الكعبة : رواه أحمد ورجاله ثقات .
المستدرك (٤٥٢/٤ – ٤٥٣) كتاب الفتن والملاحم – من طريق أسد بن موسى وإسحاق بن سليمان الرازى عن ابن أبى ذئب به .
وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
وتعقبه الذهبى فقال : ما خرجا لابن سمعان شيئا ، ولا روى عنه ابن أبى ذئب [كذا ، وأظنه : إلا ابن أبى ذئب] ، وقد تكلم فيه .
ورواه الذهبى فى سير أعلام النبلاء (١٤٥/٧ – ١٤٦) من طريق عبيد الله بن محمد بن إسحاق – راوى الجعديات – عن البغوى به .
قال محقق السير : إسناده صحيح .

١٠/٢٠ : مَخْلَد بن خُفَاف [1] [وغيره] :

٢٨٣٠ - حدثنا على [2] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن مَخْلَد بن خُفَاف ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله ، ﷺ قضى أنّ الخراج بالضَّمان [3] .

٢٨٣١ - حدثنا أحمد بن محمد القاضى ، نا أبو حذيفة ، نا سفيان ، عن ابن أبى ذئب ، عن مَخْلَد بن خُفَاف الغِفَارى قال : كان بيننا عَبْدٌ ، وكان بعض الشركاء غائبًا ، وبعضهم شاهدًا ، فافتداه بعض الشركاء من بعض فجاء بعض الشركاء فأبى ذلك ، وكان العبد قد أَغَلَّ ، فارتفعوا إلى بعض القضاة ، فقضى عليه برد الغَلَّةِ . فأتيتُ عروة بن الزبير ، فأخبرته ، فانطلق إلى ذلك القاضى ، فحدثه أن عائشة حدثته أن النبى ﷺ قضى بالخراج للمشترى بالضَّمَان [4] .

---

(١) هو مَخْلَد بن خُفَاف بن إيماء بن رَحَضَةَ الغِفَارى مقبول من الثالثة . روايته فى السنن الأربع (تقريب ٢٣٥/٢) .

(٢) فى ب : على بن الجعد .

(٣) د : (٧٧٧/٣ - ٧٧٩) (١٧) كتاب البيوع والإجارات - (٧٣) فيمن اشترى عبدا فاستعمله ، ثم وجد به عيباً - من طريق أحمد بن يونس ، عن ابن أبى ذئب به .

ت : (٥٧٣/٣) (١٢) كتاب البيوع -(٥٣) باب ماجاء فيمن يشترى العبد ويستغله ، ثم يجد به عيبا - من طريق عثمان بن عمرو أبى عامر العقدى ، عن ابن أبى ذئب به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ، والعمل على هذا عند أهل العلم .

قال : وتفسير الخراج بالضمان : هو الرجل يشترى العبد فيستغله ، ثم يجد به عيباً فيرده على البائع ، فالغَلَّة للمشترى ؛ لأن العبد لو هلك هلك فى مال المشترى ، ونحو هذا من المسائل يكون الخراج فيه بالضمان .

س : (٢٥٤/٧ - ٢٥٥) (٤٤) كتاب البيوع -(١٥) الخراج بالضمان - من طريق عيسى بن يونس ووكيع عن ابن أبى ذئب به .

جه : (٧٥٤/٢) (١٢) كتاب التجارات (٤٣) باب الخراج بالضمان - من طريق وكيع عن ابن أبى ذئب به .

(٤) د : (٧٧٩/٣) (١٧) كتاب البيوع والإجارات -(٧٣) باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ، ثم وجد به عيباً - من طريق الفريابى عن سفيان بهذا السند نحوه .

والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢١١/٧) كتاب البيوع - ذكر البيان بأن الغلام المبيع إذا وجد به العيب يجب أن يرده إلى بائعه دون ما استغل منه بعد شرائه إياه - من طريق جعفر بن عون ، عن ابن أبى ذئب به ، ونحوه فى اللفظ .

٢٨٣٢ – وذكر [١] الزبير بن بكّار أن مَخْلَد بن خُفَافٍ الذى روى عنه ابن أبى ذئب هو مَخْلَد بن خُفاف بن إيماء بن رَحَضَةَ الغِفَارى صاحب رسول الله ، ﷺ .

٢٨٣٣ – حدثنا [٢] على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن شُرَحبِيل بن سعد قال : كنت مع زيد بن ثابت بالأسواف ، فأخذ طيرًا ، فدخل زيد ، فدفعوه فى يدى وفروا [٣] . قال : فأخذ الطير ، فأرسله ، ثم ضرب فى قفاى [٤] وقال : لا أُمَّ لك ، ألم تعلم أن رسول الله ﷺ حَرَّم ما بين لَابَتَيْها [٥] ؟

٢٨٣٤ – حدثنا على [٦] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المغيرة بن عبد الرحمن قال : دخلت على سعيد بن المسيَّب ، وقد وُجِّه للقِبلَةِ [٧] قال : فأفاق فقال : من صنع لى هذا أَوَلستُ مُسْلِمًا ؟ وَجْهِى لله حيث [٨] كنْت [٩] .

---

(١) فى ب : « قال : وذكر .... » .

(٢) فى ب : على بن الجعد .

(٣) فى ب : وفرقوا . وفى د : ومروا .

(٤) فى ب : فى قفتى .

(٥) المعجم الكبير للطبرانى : (١٦٧/٥) من طريق محمد بن عبدوس بن كامل ، ومحمد بن جعفر الرازى ، عن على بن الجعد به .

حم : (١٨١/٥) من طريق عبد الرحمن بن أبى الرجال ، عن شرحبيل بهذا السند نحوه .

وفى (١٩٢/٥) من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن شرحبيل بهذا السند نحوه

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (٣٠٣/٣) فى باب حرمة صيدها (المدينة) : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وشرحبيل وثقه ابن حبان ، وضعفه الناس .

هذا وقد قال الحافظ ابن حجر : صدوق اختلط بأخرة (تقريب ٣٤٨/١) .

(٦) فى ب : على بن الجعد .

(٧) فى ب : وجه إلى القبلة .

(٨) فى ب : « وجهى لله عز وجل حيث ماكنت » .

(٩) روى عبد الرزاق فى مصنفه (٣٩٢/٣) فى كتاب الجنائز – باب غسل المرء إذا حضره الموت ، وصروف الميت إلى القبلة . وابن أبى شيبة فى مصنفه (٢٣٩/٣) كتاب الجنائز – ماقالوا فى توجيه الميت – نحو هذا من غير طريق على بن الجعد .

٢٨٣٥ – حدثنا على [١] ، أنا ابن أبى ذئب ، عن عُبيد بن سلمَان [٢] قال : سألت سعيد بن المُسَيَّب عن صَدَقةِ المملوك . قال : لا ، ولا على أَمَةٍ [٣] ولا على وَلَدِه إلا بإذن سَيِّده [٤] .

٢٨٣٦ – حدثنا [٥] ، أنا ابن [٦] أبى ذئب ، عن عُبَيد بن سَلْمَان ، عن سعيد بن

١٨٨ أ / د المسيَّب أنه / كره ما مات / قبل أن يؤخذ من الجراد . ٣٦٩

٢٨٣٧ – وبإسناده [٧] عن سعيد بن المسيب قال : ما أُخِذَ من الجراد حيًّا ، ثم مات فلا بأس به [٨] .

٢٨٣٨ – وبه [٩] عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر [١٠] : نَعْم الرجل فلان [١١] لولا بيعه . قال : قلت لابن المسيَّب : ومَا كان يبيع ؟ قال : الطعام . قال : وببيع [١٢] الطعامِ بأس ؟ قال : قَلَّ مَابَاعَه رَجُلٌ إلا وَجَد للناس .

---

(١) فى ب : وبه عن ابن ذئب .

(٢) فى د : « سليمان » . وهو خطأ ، فهو عبيد بن سلمان الأغر ، صدوق من السادسة ، وليس له رواية فى الكتب الستة (تقريب ٥٤٣/١) .

(٣) فى د : ولا على أُمّه وربما كان هذا هو الصواب .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة (١٦٤/٣ – ١٦٥) كتاب الزكاة – من كره للعبد أن يتصدق بغير إذن مولاه – من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .

(٥) بين هذه الرواية والتى بعدها تقديم وتأخير فى ب .

(٦) فى ب : وبه عن ابن أبى ذئب .

(٧) فى ب : « وبه أخبرنا ابن أبى ذئب عن عبيد بن سليمان عن سعيد » و « سليمان » خطأ وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على أنبا ابن أبى ذئب ، عن عبيد بن سلمان ، عن سعيد بن المسيب ...

(٨) المحلى : (٤٣٧/٧) كتاب الأطعمة – حكم الجراد (مسألة ١٠٤٢) : من طريق ابن وهب عن ابن أبى ذئب به .

(٩) فى د : « حدثنا عبد الله ، ثنا على انبا ابن أبى ذنب عن عبيد بن سلمان عن سعيد بن المسيب ... » .

(١٠) فى ب ، د : عمر – رضى الله عنه .

(١١) « فلان » بالرفع كذا فى أ ، ب ، وفى د : فلانا .

(١٢) فى ب : وبيع الطعام . وفى د : قلت : وببيع الطعام ... » .

٢٨٣٩ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن مِهْران ، عن عُمَيْر أو كريب ، مولى ابن عبّاس ، عن أسامة بن زيد ، عن النبى ﷺ أنه دخل الكعبة فرأى فيها صُوَرًا . قال : فأمرنى ، فأتيت بِدَلْوٍ من ماء ، فجعل يضرب [١] الصُّور ، قال [٢] : قاتل الله قومًا يُصَوِّرُون ولا يَخْلُقُون [٣] .

٢٨٤٠ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب [٤] ، عن الوليد بن عَمرو ، عن أبى الحُوَيرث أن عَروسًا أدخلت [٥] على زوجها فماتت من ليلتها ، فأرسلوا إلى عائشة [٦] ، فقالت : ادفنوها فى ثيابها ومُصَبَّغاتِها [٧][٨] .

٢٨٤١ – حدثنا [٩] على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن مهران : أن عبد الله ابن جعفر جمع / بين زينب بنت علىّ [١٠] وامرأة عَلِىٍّ ليلى بنت مسعود التميمى [١١] . 130 ا

٢٨٤٢ – حدثنا [١٢] على ، أنا ابن أبى ذئب ، عن أبى الزناد قال : كنت أبيع قِبْطِيَّة بِقِبِطِّيَتَين إلى أجل ، فسألت عنه ابن المسيب ، فقال [١٣] : فلا بأس به [١٤] .

---

(١) فى د : فجعل نضرب ...

(٢) فى ب : وقال : ....

(٣) مسند أبى داود الطيالسى : (ص ٨٧ رقم ٦٢٣) عن ابن أبى ئب به . وفيه : « عن عمير مولى ابن عباس » من غير شك .

(٤) فى ب : وبه : نا ابن أبى ذئب .

(٥) فى ب : دخلت .

(٦) فى ب : عائشة عليها السلام .

(٧) فى ب : ومصيغاتها .

(٨) مصنف ابن أبى شيبة (٢٦٦/٣) كتاب الجنائز – من قال : ليكون الكفن أبيض ، ورخص فى غيره – من طريق شَبَابة بن سوار ، عن ابن أبى ذئب به .

(٩) فى ب : وبه عن ابن أبى ذنب .

(١٠) فى د : زينب بنت على عليهما السلام .

(١١) خ : (١٥٣/٩) (٦٧) كتاب النكاح –(٢٤) باب مايحل من النساء ومايحرم – قال البخارى : وجمع عبد الله بن جعفر بين ابنة على وامرأه على . ووصله ابن حجر من الجعديات فى تغليق التعليق (٤٠٠/٣) .

(١٢) هذه الرواية ليست فى ب .

(١٣) « فقال » : من د .

(١٤) مصنف عبد الرزاق : (٣٥/٨ – ٣٦) كتاب البيوع – باب البرُّ بالبر – من طريق معمر والثورى ، عن إسماعيل بن أمية ، عن ابن المسيب نحوه ، وفيه : إنما الربا فيما يكال أو يوزن . =

٢٨٤٣ – حدثنا على ، أنا ابن (١) أبى ذئب عن دِرْهِمَ (٢) قال : فرض علىّ سيدى كل يوم دِرْهَمًا فأتيت أبا هريرة فقال : اتق الله وأدِّ حقَّ الله (٣) وحَقَّ مواليك ، فإنك لا تملك من مالك ولا من دمك إلا (٤) أن تَضَع يدك ، أو تطعم مسكينا لقمة (٥) .

٢٨٤٤ – حدثنا على ، أنا ابن أبى ذئب (٦) ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن
١٨٨ أ/د يزيد (٧) قال : كانوا يقومون على عهد عمر فى شهر رمضان بعشرين ركعة ، وإن كانوا / ليقرءون بالمئين من القرآن (٨) .

٣٧٠ **٢٨٤٥** – / حدثنا على (٩) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن يزيد بن [عن] السائب قال : كانوا يَتوكئُون على عصيهم من شدة القيام فى عهد عمر (١٠) فى رمضان (١١) .

= مصنف ابن أبى شيبة (٦/١١٤) كتاب البيوع والأقضية –(٤٩) فى العبد بالعبدين والبعير بالبعيرين – من طريق وكيع عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن رجل ، عن سعيد قال : لا بأس بالقبطية بالقبطيتين .

والقبطية : الثوب من ثياب مصر ، رقيقة بيضاء .

(١) فى ب : وبه نا ابن أبى ذئب .

(٢) فى هامش « أ » : رهم ، وفى ابن أبى شيبة : عن أبى رهم .

(٣) فى ب : اتقى الله ، وأدى حق الله .

(٤) « إلا » ليست فى ب و د .

(٥) مصنف ابن أبى شيبة (٣/١٦٥) كتاب الزكاة – من كره للعبد أن يتصدق بغير إذن مولاه – من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .

(٦) فى ب : وبه حدثنا ابن أبى ذئب .

(٧) فى ب : زيد وهو خطأ .

(٨) مختصر قيام الليل : (ص ٩٥) باب عدد الركعات التى يقوم بها الإمام للناس فى رمضان – عن السائب به تعليقاً .

والسنن الكبرى للبيهقى : (٢/٤٩٦) كتاب الصلاة – باب ماروى فى عدد ركعات قيام شهر رمضان – من طريق أحمد بن إسحاق السنى ، عن البغوى به .

(٩) فى ب : وبه : نا ابن أبى ذئب .

(١٠) فى د : عمر رضى الله عنه

(١١) انظر التخريج السابق – وقد رواه البيهقى فى الموضع السابق متصلا بالأثر السابق ، إلا أنه روى : « وكانوا يتوكئون على عصيهم فى عهد عثمان بن عفان من شدة القيام » .

والله أعلم .

٢٨٤٦ - حدثنا على (١) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن القاسم بن العباس ، عن عبد الله ابن عمير ، عن ابن عباس رفعه (٢) : لئن عشت إلى قابل لَأَصُومَنَّ التاسع - يعنى يوم عاشوراء (٣) .

٢٨٤٧ - حدثنا علىّ (٤) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن رَجُلٍ من جهينة ، عن عبد الرحمن ، عن زيد بن خالد الجهنى قال : نهى رسول الله ، ﷺ عن النُّهْبَة ، والخُلْسَة (٥) .

٢٨٤٨ - حدثنا على (٦) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن رجل ، عن سالم بن عبد الله أن عمر قال : لا (٧) تُرْمَى الجَمْرَة حتى يميل النهار .

٢٨٤٩ - حدثنا على (٨) ، أنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن خالد (٩) قال : قال

---

(١) فى ب : وبه : أخبرنا ابن أبى ذئب ...

(٢) فى د : ابن عباس - رضى الله عنه .

(٣) م : (٧٩٨/٢) (١٣) كتاب الصيام -(٢٠) باب أى يوم يصام فى عاشوراء - من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب به .

(٤) فى ب : وبه : نا ابن أبى ذئب ...

(٥) حم : (١٩٣/٥) من طريق يزيد ، عن ابن أبى ذئب عن مولى لجهينة ، عن عبد الرحمن بن زيد بن خالد عن أبيه به .
وفى (١١٧/٤) من طريق هاشم بن القاسم ، عن ابن أبى ذئب عن مولى لجهينة عن عبد الرحمن به .
والمعجم الكبير للطبرانى (٢٩٤/٥) من طريق معن بن عيسى ، عن ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن زيد [كذا] به (رقم ٥٢٦٤) .
ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة وعثمان بن أبى شيبة ، عن يزيد بن هارون ، عن ابن أبى ذئب ، عن مولى جهينة به . وفيه « المثلة » بدل « الخلسة » .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (٢٤٩/٦) كتاب الحدود والديات - باب النهى عن المثلة : رواه الطبرانى ، وفيه رجل لم يسم .
وفى (٢٧٧/٦) الكتاب نفسه - باب ماجاء فى الخلسة والنهبة : رواه أحمد والطبرانى ، وفى رواية عنده : والمثلة ، وفى إسناده رجل لم يسم .
وهذا يؤكد أنه قد سقط فى رواية الطبرانى الأولى « مولى جهينة » بين ابن أبى ذئب وعبد الرحمن بن زيد »

(٦) فى ب : وبه نا ابن أبى ذئب .

(٧) « لا » سقطت من د .

(٨) فى ب : وبه : نا ابن أبى ذئب .

(٩) فى د : سعيد بن خليد .

رسول الله ﷺ : إن لى على قريش حقًّا ، ولهم عَلَىّ حق [(١)] ؛ إذا حكموا فعدلوا ، وإذا ائتُمِنُوا فأدَّوا ، وإذا استرْحِمُوا فَرَحِمُوا ، ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله .

[١١/٢٠ ابن أبى ذئب عن المقبرى] [(٢)] :

٢٨٥٠ – حدثنى جدى ، نا حماد [(٣)] بن خالد الخياط ، عن ابن أبى ذئب ، عن المقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : من لم يَدَعَ الزور [(٤)] والجهل والعمل به فليس لله حاجة فى أن يَدَع طعامه وشرابه [(٥)] .

٢٨٥١ – حدثنا جدى ، نا حماد بن خالد الخياط ، عن ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة رفعه قال : إنكم ستحرصون على الإمارة ، وتصير نَدَامة وحَسْرَة ، فَنِعْمَت المُرْضِعَة [(٦)] ، وبئست [(٧)] الفاطمة [(٨)] .

٢٨٥٢ – حدثنا جدى ، نا يعقوب بن [(٩)] الوليد المَدَنى [(١٠)] ، عن ابن أبى ذئب

---

(١) فى د : حقاً .

(٢) هو كيسان بن سعيد المَقْبُرِىّ المدنى ، مولى أم شريك ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة . روايته فى الكتب الستة (تقريب ١٣٧/٢ رقم ٨١) .

(٣) فى ب : حامد .

(٤) فى د : « قول الزور » ووضع عليها ضبة .

(٥) خ : (٨٦/٧ – ٨٧) (٧٨) كتاب الأدب –(٥١) باب قول الله تعالى : ﴿ واجتبوا قول الزور ﴾ من طريق أحمد بن يونس ، عن ابن أبى ذئب ، عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة .

ولكن ذكر المزّى فى تحفه الأشراف (٤٨٧/٩) أنه من طريق ابن أبى ذنب عن المقبرى عن أبى هريرة .

وفى (٢٢٨/٢) (٣٠) كتاب الصوم –(٨) باب من لم يدع قول الزور – من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة .

قال ابن حجر بعد ذكر الاختلاف على ابن أبى ذئب : والذى يظهر أن ابن أبى ذئب كان تارة لايقول : « عن أبيه » وفى أكثر الأحوال يقولها (فتح ١١٦/٤ – ١١٧) .

(٦) فى ب : المريضعة.

(٧) فى ب : وبئس .

(٨) خ (١٠٦/٨) (٩٣) كتاب الأحكام (٧) باب مايكره من الحرص على الإمارة – من طريق أحمد بن يونس ، عن ابن أبى ذئب به .

وقال البخارى عقبه : وقال محمد بن بشار ، حدثنا عبد الله بن حُمْران ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن سعيد المقبرى ، عن عمر بن الحكم ، عن أبى هريرة به .

(٩) فى ب : « يعقوب عن الوليد » وهو خطأ .

(١٠) يعقوب بن الوليد المدنى ، كذبه أحمد وغيره من الثامنه ، له رواية عند الترمذى وابن ماجه (تقريب ٣٧٧/٢ ، رقم ٣٩٥) .

عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . من مات وعنده مالٌ لم يؤدِّ
١٨٩ أ د زكاته مُثِّل له يوم القيامة شجاعًا (١) أقْرَع له زبيبتان يطْلُبُه حتى / يُدْرِكه ، أو قال :
يُمْكِنَه (٢) ، يقول : أنا كَنْزُك .

٢٨٥٣ – حدثنا جدى ، نا يعقوب بن الوليد .. وحدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا عثمان
ابن عمر ، عن ابن أبى / ذئب عن المَقْبُرى قال : رأيت أبا هريرة ومَرْوان وكنا مع جِنَازة ٣٧١
فجلسنا قبل أن تُوضَع ، فجاء أبو سعيد الخُدْرِىّ فأخذ بيد مَرْوَان ، فقال : قم ، فوالله
لقد علم هذا أن رسول الله ، ﷺ كان إذا كان مع جِنَازة لم يَجلِس حتى تُوضَعَ (٣) .
فقال أبو هريرة : صدق .

وهذا لفظ جدى .

٢٨٥٤ – حدثنى جدى ، نا يعقوب بن الوليد ، عن ابن أبى ذئب ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن أحَدَكُمْ ليصلى الصلاة وما فَاته من وقتها أشد عليه من أهلِه وماله (٤) .

٢٨٥٥ – حدثنى جدى ، نا يعقوب ، عن ابن أبى ذئب ، عن المقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : تزوج رجل من الأنصار امرأة مُرَاسِلا يعنى ثَيِّبًا ، فقال النبى ﷺ : فَهلَّا بِكْرًا تلاعبها وتلاعبك ؟

٢٨٥٦ – حدثنى جدى ، نا يعقوب ، عن ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن الشيطان حَسَّاسٌ (٥) لَحَّاس فاحذروه على

---

(١) فى ب ، د : شجاعٌ .
(٢) فى د : أو قال : حتى يمكنه .
(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٣/٣١٠) كتاب الجنائز – من رخص فى أن يجلس قبل أن توضع – من طريق وكيع ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى عن أبيه .
(٤) سنن الدارقطنى (١/٢٤٨) كتاب الصلاة – باب النهى عن الصلاة بعد صلاة الفجر ، وبعد صلاة العصر – من طريق إبراهيم بن الفضل ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة ولفظه : « إن أحدكم ليصلى الصلاة لوقتها ، وقد ترك من الوقت الأول ماهو خير له من أهله وماله .
(٥) فى د : جساس .

أنفسكم . من نام وفى يده غَمَر [(١)] فأصابه شىء فلا يلومن إلا نفسه [(٢)] .

٢٨٥٧ – حدثنى جدى ، نا يعقوب بن الوليد .. ونا يعقوب بن إبراهيم ، نا ابن أبى بُكَير جميعا عن ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ما مِنْ عَبْد يُوَطِّنُ المساجد [(٣)] والذكر إلا تَبَشْبَش الله به ، من حين [(٤)] يخرج من بيته إلى أن يَدْخل المسجد ؛ كما يَتَبَشْبَشُ أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم [(٥)] .

---

(١) فى ب : ريح غمر .

(٢) ت : (٢٨٩/٤) (٢٦) كتاب الأطعمة –(٤٨) باب ماجاء فى كراهية البيتوتة وفى يده ريح غمر – من طريق أحمد بن منيع (جد البغوى) به .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد روى من حديث سهل بن سهيل بن أبى صالح عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ .

المستدرك (١١٩/٤) كتاب الأطعمة – من طريق محمد بن النضر الماوردى ، عن أحمد بن منيع به . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ .

وقال الذهبى : بل موضوع ؛ فإن يعقوب كذبه أحمد والناس .

(٣) فى د : يوطن المساجد للصلاة .

(٤) فى د : من حيث يخرج .

(٥) هذا الحديث **إنما هو عن المقبرى عن سعيد بن يسار ، عن أبى هريرة** كما سيتبين من التخريج ، وأرجح أن سعيد بن يسار سقط من السند هنا :

جه : (٢٦٢/١) (٤) كتاب المساجد والجماعات –(١٩) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة – من طريق شَبَابَةَ عن ابن أبى ذئب عن المقبرى عن سعيد بن يسار ، عن أبى هريرة به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٢٨١/١ – ٢٨٢) :

هذا إسناد صحيح ، رواه ابن حبان فى صحيحه عن عبد الله بن محمد أنبأنا إسحاق بن إبراهيم ، أنبأنا عثمان بن عمر ، أنبأنا ابن أبى ذئب . فذكره بإسناده ومتنه [انظر الإحسان ٦٧/٣ كتاب الصلاة – ذكر نظر الله عز وجل بالرأفة والرحمة إلى الموطِّن المكان فى المسجد للخير والصلاة] .

ورواه الحاكم عن عبدان بن يزيد ، عن إبراهيم بن الحسين ، عن آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب به كذلك . [المستدرك ٢١٣/١ – كتاب الصلاة – وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى] .

ورواه ابن خزيمة فى صحيحه ، وابن أبى شيبة .

ورواه أبو داود الطيالسى فى مسنده عن ابن أبى ذئب بإسناده ومتنه سواء [المسند لأبى داود الطيالسى ص ٣٠٧ رقم ٢٣٣٤] .

ورواه مسدد فى مسنده من طريق سعيد بن بشار

ورواه أحمد بن منيع فى مسنده ، عن يعقوب عن ابن أبى ذئب به .

=

٢٨٥٨ – حدثنى جدى ، نا وكيع ، عن ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة رفعه إلى النبى ﷺ قال : لا تسافر امرأة يومًا كاملا إلا مع / ذى مَحْرَمٍ (١) . 131 أ

٢٨٥٩ – حدثنى جدى ، نا يزيد بن هارون ، أنا ابن أبى ذئب عن المَقْبُرى عن
٣٧٢ أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله / يُحِبُّ العُطاس ويكره / التثاؤب ، فإذا ١٨٩ ب / د
عَطَسَ أحدكم وحمد الله ، فإن حقا على كل مسلم سمعه أن يقول : يرحمك الله ، وأمّا

= ومعنى : يوطن : أى التزم حضورها .

ومعنى : تبشبش : أصله فرح الصديق بمجيء صديقه ، واللطف فى الإقبال .

قال ابن حبان فى إضافة ذلك إلى الله تعالى : « العرب إذا أرادت وصف شيئين متباينين على سبيل التشبيه أطلقتهما معا بلفظ أحدهما ، وإن كان معناهما فى الحقيقة غير شيئين ، كما قال أبو هريرة : كان طعامنا على عهد رسول الله – ﷺ – الأسودان : التمر والماء ، فأطلقهما جميعاً بلفظ أحدهما عند التشبيه ، وهذا كما قيل عدل للعمرين ، فأطلقا معاً بلفظ أحدهما .

« فتبشيش الله جل وعلا بعبده الموطن المكان فى المسجد للصلاة والخير إنما هو نظره إليه بالرأفة والرحمة والمحبة لذلك الفعل منه ، وهذا كقوله – ﷺ يحكى عن الله تعالى : « من تقرب منى شبرًا تقربت منه ذراعاً » يريد من تقرب منى شِبْراً بالطاعة ووسائل الخير تقربت منه ذراعاً بالرأفة والرحمة . ولهذا نظائر كثيرة » . (٣/٦٧ – ٦٨) .

ونحن نقول : هذه صفة لله – عز وجل – نؤمن بها كما جاءت ونكل علم كنهها إليه سبحانه .

(١) جه : (٢/٩٦٨) (٢٥) كتاب المناسك –(٧) باب المرأة تحج بغير ولى – من طريق شبابة عن ابن أبى ذئب به . ولفظه : « لايحل لا مرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم واحد ليس لها ذو حُرمة .

ومسند أبى داود الطيالسى (ص ٣٠٥ رقم ٢٣١٧) عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

خ : (٢/٣٥ – ٣٦) (١٨) كتاب تقصير الصلاة –(٤) باب فى كم يقصر الصلاة ، وسمى النبى – ﷺ – يوماً وليلة سفراً – من طريق آدم (بن أبى إياس) عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال النبى – ﷺ – : لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة .

وقال : تابعه يحيى بن أبى كثير وسهيل ومالك عن المقبرى ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه –

قال ابن حجر فى الفتح : أى لم يقولوا : عن أبيه . ورجح الدارقطنى أنه عن سعيد ليس فيه : عن أبيه .

م (٢/٩٧٧) (١٥) كتاب الحج –(٧٤) باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره – من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

والحق أنه قد اختلف فى كون سعيد هو الذى روى هذا الحديث عن أبى هريرة أو رواه عن أبيه عن أبى هريرة .

قال النووى : « فحصل اختلاف ظاهر بين الحفاظ فى ذكر « أبيه » فلعله سمعه من أبيه عن أبى هريرة ثم سمعه من أبى هريرة نفسه ، فرواه تارة كذا وتارة كذا ، وسماعه من أبى هريرة صحيح معروف . والله أعلم » (شرح النووى ٩/١٠٩) .

التثاؤب فإنه من الشيطان ، فإذا تثاءب [١] أحدكم فَلْيَرُدَّه [٢] ما استطاع ولا يقول : هَاه هاه .

– قال يزيد : ولا أدرى مرتين أو ثلاثًا – فإنما ذلك الشيطان يضحك منه [٣] .

٢٨٦٠ – حدثنى [٤] جدى ، نا يزيد بن هارون ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : يأتى على الناس زمان لا يُبَالِى المرء بالحلال أخذ المال أو بحرام [٥][٦] .

٢٨٦١ – حدثنا جدى ، وزياد بن أيوب قالا : نا يزيد بن هارون ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى ، ﷺ قال : من كانت [٧] عنده لأخيه مَظْلِمَة من عِرْض أو مال فَلْيُحَلِّله منه فى الدنيا قبل أن يأتى يوم ليس هناك دينار ولادرهم ، فإن كانت له حسنات أُخِذَت [٨] من حسناته ، وإن لم تكن [٩] له حسنات زيد من سيئاته

---

(١) فى ب : تثاوب .

(٢) فى ب د : فليردده .

(٣) خ : (٦٤/٤ – ٦٥) (٥٩) كتاب بدء الخلق – (١١) باب صفة إبليس وجنوده – من طريق عاصم بن على ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مختصرا .

وقد أورده المزى فى تحفة الأشراف (٤٨٨/٩) فى « عن سعيد عن أبى هريرة » قال السندى فى أطراف البخارى : هكذا أورد المزى هذا الحديث فى أحاديث سعيد المقبرى عن أبى هريرة بدون واسطة « أبيه أبى سعيد » والظاهر أن هذا سهو ؛ إذ الموجود فى النسخ الحاضرة عندنا من صحيح البخارى : عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة (هامش التحفة ٤٨٨/٩) .

وفى (١٢٤/٧ – ١٢٥) (٧٨) كتاب الأدب –(١٢٥) باب مايستحب من العطاس ويكره من التثاؤب – من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد ، عن أبيه عن أبى هريرة –

وفى (١٢٥/٧) الكتاب السابق –(١٢٨) باب إذا تثاءب فليضع فمه على فيه – من طريق عاصم بن على ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، كما هنا فى لفظه .

(٤) فى ب : « وبه عن أبى هريرة » دون وجود السند .

(٥) فى ب : بالحرام .

(٦) خ : (١١/٣) (٣٤) كتاب البيوع –(٢٣) باب قول الله تعالى : ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة ﴾ – من طريق آدم (بن أبى إياس) عن ابن أبى ذئب به .

(٧) فى ب : « من كان لأخيه » وفى د : « من كانت لأخيه » .

(٨) فى د : أخذ .

(٩) فى د : وإن لم يكُن .

على سيئاته [١] .

٢٨٦٢ – حدثنى جدى ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبيه [٢] ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال [٣] : من لم يَدَعْ قول الزور والعمل به والجهل فليس لله [٤] حاجة فى أن يَدَع طعامه وشرابه [٥] .

٢٨٦٣ – حدثنى [٦] جدى ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : فاتحة الكتاب هى [٧] السَبْعُ المَثَانى والقرآنُ العظيم [٨] .

٢٨٦٤ – حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا عثمان بن عمر ، نا ابن أبى ذئب ، عن سعيد المَقْبُرى عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول [٩] الله ، ﷺ قال : من تَبع جِنَازة من أهلها حتى يُصَلِّى عليها فله قيراط [١٠] ، ومن تَبِعَها حتى يَفْرُغَ منها فله قيراطان [١١][١٢] .

---

(١) خ : (٣/٩٩) (٤٦) كتاب المظالم –(١٠) باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها منه ، هل يبين مظلمته – من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ابن أبى ذئب به

وأضاف البخارى عن إسماعيل بن أبى أويس أنه إنما سمى المقبرى لأنه كان نزل ناحية المقابر . وقال البخارى : وسعيد المقبرى هو مولى بنى ليث ، وهو سعيد بن أبى سعيد ، واسم أبى سعيد كيسان .

وقد سبق هذا الحديث برواية على بن الجعد ، عن ابن أبى ذئب . رقم (٢٧٨٣) .

(٢) « عن أبيه » ليست فى د .

(٣) « قال » ليست فى د .

(٤) فى د : فليس له حاجه .

(٥) انظر تخريج رقم (٢٨٥٠) . وهو هناك : « عن ابن منيع ، عن حماد بن خالد ، عن ابن أبى ذئب » . وليس فيه : « عن أبيه » .

(٦) فى ب : « وبه عن أبى هريرة » أى كالسند السابق .

والواقع أن هنا اختلافاً كما هو مبين من السند الذى جاء فى أ ، د .

فليس فيه « عن أبيه » كما فى الحديث السابق .

(٧) « هي » ليست فى ب .

(٨) خ : (٥/٢٢٢) (٦٥) كتاب التفسير (١٥/٣) باب قوله تعالى : ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثانى ﴾ – من طريق آدم (بن أبى إياس) عن ابن أبى ذئب به .

(٩) فى د : « أن النبى – ﷺ » .

(١٠) فى ب : قراط .

(١١) فى ب : قراطان .

(١٢) خ : (٢/٨٩ – ٩٠) (٢٣) كتاب الجنائز –(٥٩) باب من انتظر حتى تدفن – من طريق عبد الله بن مسلمة ، عن ابن أبى ذئب به .

٢٨٦٥ – حدثني زياد بن أيوب ، نا شَبَابَة [١] ، نا ابن أبي ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن النبي ، ﷺ كان إذا صلى جعل نَعْلَيه [٢] بين رجليه [٣] .

٣٧٣ **٢٨٦٦** – / حدثني زياد بن أيوب / ، نا شَبَابَة ، نا ابن أبي ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن ١٩٠ أ د
أبيه ، عن أبي هريرة قال : لولا أمران لأحببت أن أكون عبدًا مملوكًا ، وذلك أني سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : ما خَلق الله [٤] عبدا يؤدى حق الله وحق سيده إلا وفَّاه أجره مرتين ، وذلك أن العبد لا يستطيع أن يعمل في ماله شيئًا [٥] .

٢٨٦٧ – وبإسناده [٦] عن أبي هريرة أن النبي ، ﷺ قال : يانساء المسلمات ، لا تَحْقِرَنَّ جارة لِجَارَتِها ، ولوفِرسَنَ شاةٍ ، ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يومٍ واحدٍ إلا ومعها ذو[٧] محرم [٨] .

٢٨٦٨ – حدثنا زياد بن أيوب ، نا أبو معاوية ، نا إسحاق بن أبي فَروة ، عن سعيد المَقْبُرى ، عن أبيه [٩] ، عن أبي هريرة عن [١٠] النبي ﷺ ...

---

(١) « نا شبابة » : ليست في د .
(٢) في ب : نعله .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/٢) كتاب الصلاة – في الرجل إذا قام يصلى أين يضع نعليه – من طريق شبابة به . ولفظه « إذا صلى أحدكم فليجعل نعليه بين رجليه » .
ومن طريق وكيع ، عن ابن أبي ذئب به ، ونحو الطريق الأول في اللفظ .
(٤) في د : الله عز وجل .
(٥) حم : (٤٤٨/٢) من طريق يزيد بن هارون وهاشم (بن القاسم) عن ابن أبي ذئب به ، **وليس في حديث يزيد « عن أبيه »** .
وفي (٤٥٣/٢) من طريق حجاج ، عن ابن أبي ذئب به .
والسنن الكبرى للبيهقي (٣٢٦/٥) كتاب البيوع – باب ماجاء في مال العبد – من طريق ابن أبي فُدَيْك عن ابن ذئب عن **المقبرى عن أبي هريرة** به .
(٦) في ب : أخبرنا عبد الله ، نا زياد بن أيوب ، نا شبابة ، نا ابن أبي ذئب ، عن المقبرى ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .
وفي د : حدثنا عبد الله ، ثنا زياد بن أيوب ، ثنا شبابة ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبرى ، عن أبي هريرة .
ويلاحظ أنه لايوجد : « عن أبيه » .
(٧) في ب ، د : « ذات محرم » . ووضعت علامة تضعيف عليها في ب .
(٨) خ : (١٣٨/٣) (٥١) كتاب الهبة وفضلها ، والتحريض عليها – من طريق عاصم بن على ، عن ابن أبي ذئب به .
(٩) « عن أبيه » ليست في د .
(١٠) في ب : قال : قال رسول الله – ﷺ – .

٢٨٦٩ – ونا عاصم [(١)] ، نا ابن أبى ذئب ، عن المقبُرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ [(٢)] : سألت الله [(٣)] عز وجل الشفاعة لأمتى ، فقال لى : لك سبعون ألفًا يدخلون الجنَّة بغير حساب . فقلت : يارب زِدْنِى . فقال : فإن لك هكذا ، فحثا بين يديه ، وعن يمينه ، وعن شِمَاله . فقال أبو بكر [(٤)] : حَسْبُنَا يارسول الله ، فقال عمر [(٥)] : دَعْ رسول الله يُكْثِرْ لنا ، كما أكثر الله تعالى [(٦)] لنا . فقال رسول الله ، ﷺ : صدق أبو بكر [(٧)] .

وهذا لفظ حديث [(٨)] أبى معاوية .

٢٨٧٠ – حدّثنا محمد بن عبد الملك الواسطى ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هريرة قال : أنا أشبهكم صلاة برسول الله ، ﷺ ، كان رسول الله (ﷺ) إذا قال : سمع الله لمن حمده قال : اللهم ربَّنا / لك الحمد ، وكان [(٩)] إذا سجد 131 ب
كبر [(١٠)] وإذا ركع كبّر [(١١)] ، وإذا قام آخر السجدتين قال : « الله أكبر » [(١٢)] .

٢٨٧١ – حدثنا محمد بن عبد الملك ، نا يزيد ، أنا ابن أبى ذئب / عن المَقْبُرى ٣٧٤

(١ – ٢) مابين الرقمين ليس في ب .
(٣) فى ب : سألت ربى .
(٤) فى د : أبو بكر – رضى الله عنه .
(٥) فى د : عمر – رضى الله عنه .
(٦) « تعالى لنا » ليست فى ب .
(٧) مصنف ابن أبى شيبة (١١/٤٨٢) كتاب الفضائل – باب ماأعطى الله تعالى محمداً ﷺ – من طريق أبى معاوية به .
(٨) فى ب : وهذا لفظ أبى معاوية .
(٩) فى د : وإذا كان سجد ، و « كان » ليست فى ب .
(١٠ – ١١) فى د : كبروا .
(١٢) خ : (١/١٩٣) (١٠) كتاب الأذان –(١٢٤) باب مايقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع – من طريق آدم ، عن ابن أبى ذئب .
وهو مختصر .
ومسند أبى داود الطيالسى : (ص ٣٠٥ رقم (٢٣٢٠) من طريق ابن أبى ذئب به . وفيه : « أنا أعلمكم » بدل « أنا اشبهكم » .

عن أبى هريرة : أن النبى ﷺ انصرف من الركعتين فى صلاة المكتوبة (١) ، فقال له ذو الشِّمَالَيْن : أَقَصُرت الصلاة أم نَسِيتَ يارسول الله ؟ قال : كل ذلك لم يكن ، فقال الناس : قد فعلت يارسُول الله ، فَرَجَع ثم صلى ركعتين أُخْرَيَيْن ، ثم انصرف (٢) .

٢٨٧٢ – قال ابن أبى ذئب : قال (٣) الزهرى : فسألت أهل العلم بالمدينة فلم أجد أحداً يُخْبِرُنى أن رسول الله ، ﷺ صلى لذلك سجدتى السهو .

١٩٠ ب / د **٢٨٧٣** – / حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى ، نا عثمان بن عمر ، نا ابن أبى ذئب عن سعيد المَقْبُرِى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن النبى (٤) ﷺ قال : ما طلعت الشمس ولا غَرَبَتْ على يوم خير من يوم الجمعة ، هدانا الله تعالى له ، وضَلَّ الناس عنه ، فالناس لنا فيه تبع . هو لنا ، ولليهود يوم السبت والنصارى (٥) يوم الأحد . إن فيه لساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلى يسأل الله عز وجل شيئًا إلا أعطاه (٦) .

من أخبار ابن أبى ذئب (٧) .

٢٨٧٤ – سمعت (٨) أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (٩) يقول : كان

---

(١) فى ب : مكتوبة .

(٢) د : (١/٦١٧) (٢) كتاب الصلاة –(١٩٥) باب السهو فى السجدتين – من طريق شبابة ، عن ابن أبى ذئب به . وفيه : « ولم يسجد سجدتى السهو » .

ومسند أبى داود الطيالسى (ص ٣٠٥ رقم ٢٣١٩) من طريق ابن أبى ذئب به ، وفيه : « فصلى ركعتين ، ثم سجد سجدتين »

(٣) فى ب : وقال الزهرى .

(٤) فى د : أن رسول الله – ﷺ

(٥) فى ب : وللنصارى .

(٦) عمل اليوم والليلة للنسائى (ص ١٧٩ رقم ٩٢) مايقول إذا دخل المسجد – من طريق ابن وهب ، عن ابن أبى ذئب به ، وليس فيه : « هدانا الله له ... » إلى قوله والنصارى يوم الأحد .

(٧) أهم من ترجم له : سير أعلام النبلاء (٧/١٣٩ – ١٤٩) وفيه (فى الهامش قائمة بمن ترجموا له) ، تاريخ بغداد (٢/٢٩٦ – ٣٠٥) ، تهذيب التهذيب (٩/٣٠٣ – ٣٠٧) . والجرح والتعديل (ق ٢ جـ ٣/٣١٣ – ٣١٤) .

(٨) فى ب : قال أبو القاسم بن بنت منيع : سمعت ...

(٩) فى د : أحمد بن محمد بن حنبل – رضى الله عنه

ابن أبى ذئب رجلًا صالحًا ، قوَّالا بالحق ، وكان يُشَبَّه بسعيد [١] بن المُسَيَّب ، وكان قليل الحديث [٢] .

٢٨٧٥ – وقال مصعب بن عبد الله الزبيرى : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن الحارث بن أبى ذئب ، واسم أبى ذئب هشام بن شعبة [٣] بن عبد الله بن أبى قيس ابن عبد وُدّ ، وكان فقيه أهل المدينة . وأمهُ بُرَيْهَة بنت عبد الرحمن بن أبى ذئب ، وخاله [٤] الحارث بن عبد الرحمن الذى يروى عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب [٥] ، وكان ابن أبى ذئب يأمر بالمعروف [٦] .

٢٨٧٦ – وقال مصعب : وبعث المهدى إلى ابن أبى ذئب فأتاه ، ثم انصرف من بغداذ [٧] فمات بالكوفة [٨][٩] .

٢٨٧٧ – حدثنا أبو بكر بن زنْجُوية ، نا أبو الحُسَين العُكْلِى قال : سألت ابن أبى ذئب قلت : يا أبا الحارث / ٢٧٥

٢٨٧٨ – وحدثنى [١٠] صالح بن أحمد قال : قال أبى : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبى ذئب كنيته أبو الحارث .

٢٨٧٩ – رأيت [١١] فى كتاب على بن المدينى إلى أبى عبد الله أحمد بن حنبل [١٢]

---

(١) فى د : « وكان يشبه سعيد ... »

(٢) تاريخ بغداد (٢٩٨/٢) وتهذيب التهذيب (٣٠٤/٩) . وسير أعلام النبلاء (١٤٥/٧) والذهبى نقل عن البغوى هذا .

(٣) فى ب : « سعيد » بدل : « شعبة » .

(٤ – ٥) مابين الرقمين سقط من ب ، د .

(٦) تاريخ بغداد : (٢٩٧/٢) عن البغوى

(٧) فى د : بغداد

(٨) فى د : فمات بالكوفة رضى الله عنه .

(٩) المصدر السابق (٢٩٧/٢) عن البغوى كذلك

(١٠) فى د : ثم قال : وحدثنى

(١١) فى د : قال عبد الله : رأيت . وفى ب : ورأيت .

(١٢) فى د : أحمد بن حنبل – رضى الله عنه .

وحدثني صالح بن أحمد قال : حدثني علي قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : كان ابن أبي ذئب عَسِرًا (١) قال علي : قلت : عَسِرًا ؟ قال : أعسر أهل الدنيا ، إن كان معك كتاب قال : اقرأه ، وإن (٢) لم يكن معك كتاب ، فإنما هو حِفْظٌ (٣) .

٢٨٨٠ – قال علي : فقلت ليحيى فأخبرني (٤) عن ابن أبي ذئب ، ومن كنت (٥) تحفظ عنه : كيف كنت تصنع فيه ؟ ، فقال : كنت أتحفظها وأكتبها (٦) .

٢٨٨١ – حدثني محمد بن علي الجَوزجاني قال : قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل : ابن أبي ذئب ، سماعه من الزهري عَرْضٌ أو سماع (٧) ؟ قال : لا تبالي كيف كان (٨) . قلت : ابن جريج ؟ قال : ابن جريج عَرْض ، وهو يقول : سألت ابن شهاب قلت / : معمر ؟ قال معمر سماع وعَرْض . قلت : مالك وابن عيينة سماع ؟ قال : نعم . ١٩١ أ د
وكان مالك يقول (٩) : أقل ذلك عرض . قلت : إنما سمع مالك وسفيان من الزهري سنة ثلاث وعشرين حين قَدِم ؟ قال : نعم ، كل هؤلاء إنما سمعوا منه حين قَدِم . قلت له : شعيب بن أبي حمزة ، كيف حديثه ؟ قال : ثَبْتٌ (١٠) صالح الحديث .

٢٨٨٢ – حدثني إبراهيم بن هانئ قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ابن أبي ذئب سنة تسع وخمسين – يعني مات .

---

(١) في ب : « ابن أبي ذئب عسر » بدون « كان »
(٢) في د : فإن لم يكن
(٣) تاريخ بغداد (٢٩٧/٢ – ٢٩٨) عن البغوي ، وسير أعلام النبلاء (١٤٤/٧ – ١٤٥) .
(٤) في ب : أخبرني
(٥) في ب : وما كنت تحفظه
(٦) سير أعلام النبلاء (١٤٥/٧) .
(٧) في ب : سماعاً .
(٨) سير أعلام النبلاء (١٤٥/٧) وفسر الذهبي ذلك بقوله : كان يلينه في الزهري بهذه المقالة فإنه ليس بالمجود في الزهري .
(٩) « يقول » : ليست في ب .
(١٠) في د : « أثبت » بدل « ثبت » .

٢٨٨٣ – سمعت [١] أحمد بن منصور يقول : مات ابن أبى ذئب سنة تسع وخمسين .

٢٨٨٤ – حدثنى هارون بن سفيان قال : قال أبو نعيم : حججت سنة حج أبو جعفر ، وأنا ابن إحدى [٢] وعشرين سنة ، ومعه ابن أبى ذئب ومالك بن أنس ، فدعا ابن أبى ذئب فأقعده معه على دار الندوة عند غروب الشمس ، فقال له : ما تقول ٣٧٦
فى الحسن بن زيد بن الحسن [٣] بن فاطمة ؟ فقال : إنه ليتحرى العدل . فقال / له [٤] : 132 ا
ما تقول / فىّ مرتين أو ثلاثًا [٥] . فقال [٦] : وربِّ هذه البَنِيَّةِ إنك لجائر ، فأخذ الربيع بلحيته ، فقال له أبو جعفر : كُفَّ يا ابن اللخْنَاء ، وأمر له بثلاث مائة دينار [٧] .

١/٢١ : من حديث عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة الماجِشُون [٨] عن ابن شهاب .

٢٨٨٥ – حدثنا على [٩] ، أنا عبد العزيز بن عبد الله ، عن ابن شهاب ، عن محمود ابن لبيد ، عن عباد بن تَميم ، عن عمه [١٠] ، وكانت له صحبة –: أنه رأى النبى [١١] ﷺ يَسْتَلْقِى ، ثم ينصب إحدى رجليه ويعرض عليها الأخرى .

---

(١) فى ب : قال عبد الله : سمعت ...
(٢) فى ب : « أحد » .
(٣) فى ب : الحسين
(٤) « له » : ليست فى ب
(٥) فى ب : ثلاثة
(٦) فى ب : قال
(٧) تاريخ بغداد (٢٩٨/٢) من طريق البغوى ، وسير أعلام النبلاء (١٤٤/٧) من طريق البغوى كذلك .
واللخن : نتن الريح عامة . وقبح ريح الفرج ، ويقال : اللخناء : التى لم تختن .
(٨) هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة المَاجِشُون ، المدنى ، نزيل بغداد ، مولى آل الهدير ، ثقة فقيه ، مصنِّف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ومائة – روايته فى الكتب الستة . (تقريب ٥١٠/١) .
(٩) فى ب : على بن الجعد .
(١٠) هو عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى المازنى .
(١١) فى د : رأى رسول الله ﷺ .

٢٨٨٦ – هكذا حَدَّثَ بهذا الحديث عبد العزيز بن [١] الماجِشُون ، عن الزهرى عن محمود بن لبيد ، عن عباد بن تميم ، عن عَمِّه .

٢٨٨٧ – حدثنا به [٢] بشر بن الوليد قال [٣] : نا عبد العزيز [٤] بإسناده مثل حديث على ابن الجعد [٥] .

٢٨٨٨ – حدثنا ابن زَنْجُوية ، نا حجاج بن مِنْهال وأبو صالح [٦] قالا : حدثنا عبد العزيز مثل [٧] ما قال على بن الجعد .

ورواه ابن عيينة [٨] ، ومالك [٩] عن **الزهرى** ، **عن عبَّاد بن تميم** ، عن عمه أنه رأى

---

(١) فى ب ، د : عبد العزيز الماجشون .

(٢) « به » ليست .

(٣) « قال » : ليست فى ب .

(٤) فى ب : عبد العزيز الماجشون .

(٥) هذه الرواية انفرد بها عبد العزيز بن الماجشون وخالف فيها الحفاظ ، كما سيبين البغوى ، فهى شاذة .

قال ابن أبى حاتم فى « علل الحديث » (٢٦٦/٢) علل أخبار فى الأدب والطب : سألت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه عبد العزيز الماجشون ، عن الزهرى ، عن محمود بن لبيد ، عن عباد بن تميم ، عن عمه عبد الله بن زيد ابن عاصم قال : رأيت النبى – ﷺ – مستلقياً ...

فقال : خالف عبد العزيز الماجشون أصحاب الزهرى فى ذلك ؛ أدخل فيما بين الزهرى وعباد محمود بن لبيد ، ولم يدخله أحد من الحفاظ .

(٦) فى ب ، د : جميعاً قالا ...

(٧) فى د : بمثل .

(٨) خ : (١٤٢/٧) (٧٩) كتاب الاستئذان –(٤٤) باب الاستلقاء – من طريق على بن عبد الله ، عن سفيان ، عن الزهرى ، عن عباد ، عن عمه : رأيت رسول الله – ﷺ – فى المسجد مستلقياً واضعاً إحدى رجليه على الأخرى .

م : (١٦٦٢/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة –(٢٢) باب فى إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى – من طريق يحيى بن يحيى ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، وابن نمير ، وزهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة .

ومن طريق أبى الطاهر وحرملة قالا : أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر – جميعا عن **الزهرى عن عباد** ، عن عمه .

(٩) خ : (١٢٢/١) (٨) كتاب الصلاة –(٨٥) باب الاستلقاء فى المسجد ، ومَدّ الرِّجْل – من طريق عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن **ابن شهاب** ، **عن عباد بن تميم** عن عمه .

قال البخارى عاطفاً على الإسناد المذكور : وعن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر وعثمان يفعلان ذلك .

=

النبى ، ﷺ . **وليس [١] فيه ذكر محمود بن لبيد :**

٢٨٨٩ - حدثنا أبو خيثمة وسُرَيْج وغيرهما عن ابن عيينة ..

٢٨٩٠ - وحدثنا [٢] كاملٌ [٣] ، نا مالك بن أنس [٤] ، عن ابن شهاب ، / عن عبّاد بن تميم ، عن عمه أنه رأى رسول الله ، ﷺ مُسْتَلْقِيًا فى المسجد واضِعًا [٥] إحدى رجليه على الأخرى . ١٩١ ب / د

٢٨٩١ - حدثنا أحمد بن عيسى المصرى ، نا ابن [٦] وهب ، عن يونس ، عن الزهرى عن عبَّاد ، عن عَمِّه مِثْلَه [٧] .

٢٨٩٢ - حدثنا على ، أنا عبد العزيز بن عبد الله ، عن ابن شهاب ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - قال :

والذى نفسى بيده لَيُوشِكَنَّ أن ينزل فيكم ابن مريم حَكَـمًا عَادِلًا يَكْسِرُ الصليب ويقتل الخِنْزير ويضع الجِزْيَةَ ويفيض [٨] المَال حتى [٩] لا يقبله أحد [١٠] .

٢٨٩٣ - / حدثنا [١١] على ، نا عبد العزيز بن عبد الله ، عن ابن شهاب قال : ٣٧٧

= م : (٣/١٦٦٢) فى الكتاب والباب السابقين - من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به .

(١) فى ب ، د : « ليس » بدون واو .

(٢) فى ب ، د : « حدثنا » بدون واو .

(٣) فى ب : كامل بن طلحة .

(٤) « ابن أنس » ليست فى ب .

(٥) فى ب : « واضع » بالرفع .

(٦) فى ب : « أبو وهب » . وهو خطأ .

(٧) انظر التخريج السابق عند مسلم . هامش (٨) من الصفحة السابقة .

(٨) فى د : ويقبض .

(٩) « حتى » ليست فى ب .

(١٠) خ : (٣/٤٠) (٣٤) كتاب البيوع -(١٠٢) باب قتل الخنزير - من طريق الليث عن ابن شهاب به .
م : (١/١٣٥) (١) كتاب الإيمان -(٧١) باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد - ﷺ - من طريق الليث ، عن ابن شهاب به . وطرق أخرى عن ابن شهاب .

(١١) الإسناد غير موجود فى «ب» ، قال : وبه عن ابن المسيب ...

أخبرنى سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان [١] كانا يفعلان ذلك - يعنى يَسْتَلقيان وينصبان إحدى أرجلهما على الأخرى [٢] .

٢٨٩٤ - حدثنى صالح بن مالك الخُوارزمى ، حدثنى عبد العزيز بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : لَا يَهْلِكُ لمؤمن ثلاثةٌ من الولد فَتَمَسَّه النار إِلَّا تَحِلَّةَ القَسَم . فقلت للزهرى : يا أبابكر ، أما فى هذا [٣] الحديث : فَيَحْتَسِبُهم [٤] ؟ قال : لا [٥] .

٢٨٩٥ - حدثنا على ، أنا عبد العزيز ، عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن ابن بُحَيْنَةَ قال : قام رسول الله - ﷺ - فى الركعتين ولم يتشهد ، فسبح الناس خلفه كيما يُجْلِسُوه [٦] ، فثبت قائما ، فلما فرغ من صلاته سجد سجدتى السهو ، بعد التشهد ، قبل التسليم [٧] .

---

(١) فى د : عمر وعثمان - رضى الله عنهما .

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢٨٨٨) ، ففيه أن البخارى روى ذلك .

(٣) « هذا » ليست فى « د » .

(٤) فى ب : « فتحتسبهم » بالتاء .

(٥) خ : (٧٢/٢) (٢٣) كتاب الجنائز -(٦) باب فضل من مات له ولد فاحتسب - من طريق على بن المدينى عن سفيان بن عيينة عن الزهرى به . وفيه : « فيلج النار » بدل « فتمسه النار » .

وفى : (٢٢٤/٧) (٨٣) كتاب الأيمان والنذور -(٩) باب قول الله تعالى : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم ﴾ من طريق مالك ، عن ابن شهاب به . ولفظه : « لايموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار إلا تحلة القسم » .

والإشارة بذلك إلى قوله تعالى : ﴿ وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ﴾ .

م : (٢٠٢٨/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب -(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه - من طريق مالك ، عن ابن شهاب به .

ومن طريق سفيان بن عيينة ، ومعمر ، عن الزهرى نحوه .

ومعنى **تحلة القسم** : إبرارها وما تنحل به .

(٦) فى ب ود : يجلسونه .

(٧) خ : (٦٥/٢) (٢٢) كتاب السهو -(١) باب ماجاء فى السهو إذا قام من ركعتى الفريضة - من طريق مالك عن ابن شهاب به .

وابن بحينه هو عبد الله بن مالك ، وبُحَيْنَة أمه .

م : (٣٩٩/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - من طريق مالك ، عن ابن شهاب به .

ومن طريق الليث عن ابن شهاب به .

ومن طريق يحيى بن سعيد ، عن الأعرج به .

٢٨٩٦ – حدثنا على ، أنا عبد العزيز (١) ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدى ، عن عاصم بن عدى قال : جَاءَ عُوَيْمِر ؛ رجل من بنى العَجْلَان فقال : ياعاصم ، أرأيت رجلًا وجد مع امرأته رجلًا أَيَقْتُله فتقتلونه (٢) أم كيف يفعل ؟، سَلْ لى ياعاصم عن ذلك رسول الله ﷺ ، (٣) فسأل عاصم عن ذلك / رسول الله ، ﷺ (٤) ١٩٢ أ / د
فَكَرِهِ رسول الله المسائل وعابها ، حتى كَبُر على عاصم ما سمع من رسول الله – ﷺ – فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عُوَيمِر فقال : ياعاصم ، ماذا قال رسول الله ﷺ . قال : قد كره رسول الله – ﷺ – المسألة التى سئل (٥) عنها ، فأقبل عُوَيْمِر حتى سأل رسول الله ﷺ فى وسط الناس فقال : يارسول الله ، أرأيت رجلًا وجد مع امرأته رجلا أيقتله أم كيف يفعل ؟ قال : فقال : قد نزل فيك وفى صاحبتك ، فاذهب فائت بها .
132 ب قال سهل : فتلاعَنا وأنا مع الناس عند رسول / الله ، ﷺ ، فلمَّا / فَرَغا من تلاعنهما ٣٧٨
قال : يارسول الله كذبتُ عليها إنْ أَمْسَكْتُها . قال : فطَلّقها قبل أن يأمره رسول الله ، صلى الله عليه (وسلم) وكان فراقه إياها بَعْدُ (٦) سُنَّةً بين المتلاعنين (٧) .

٢٨٩٧ – حدّثنا على (٨) ، أنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنى ابن شهاب ، عن

---

(١) فى ب : « وبه عن ابن شهاب » دون ذكر ما قبل ذلك .
(٢) فى ب : فيقتلونه .
(٣) فى د : قال : فسأل عاصم .
(٤) فى د : يعنى يكره رسول الله ﷺ .
(٥) فى د : التى سألت عنها .
(٦) فى ب : « سنة بعد » .
(٧) خ : (٦/١٦٤ – ١٦٥) (٦٨) كتاب الطلاق –(٤) باب من جوز الطلاق الثلاث – من طريق مالك عن ابن شهاب به .
م : (٢/١١٢٩) (١٩) كتاب اللعان – من طريق مالك ، عن ابن شهاب به –
واللعان : والملاعنة والتلاعن : ملاعنة الرجل امرأته يقال : تلاعنا والتعنا ولاعن القاضى بينهما ، وسمى لعانا : لقول الزوج : على لعنة الله إن كنت من الكاذبين ، وقيل : سمى لعاناً من اللعن ، وهو الطرد والإبعاد ؛ لأن كلاً منهما يبعد عن صاحبه ويحرم النكاح بينهما على التأبيد ، واللعان يمين ، وقيل : شهادة ، وقيل : يمين فيها ثبوت شهادة ، وقيل عكسه .
(٨) فى ب : على بن الجعد .

سالم ، عن أبيه قال : مرَّ رسول الله ﷺ برجل وهو يعاتب أخاه فى الحياء يقول : إنك لَتَسْتَحى حتى كأنه يقول : قد أَضَرَّ بِك . فقال له (١) رسول الله ﷺ : دعه ؛ فإن الحياء من الإيمان (٢) .

٢٨٩٨ – حدثنا (٣) أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وغير واحد قالوا : نا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم ، عن ابن عمر : سمع النبىُّ ﷺ رَجُلًا يعظ أخاه فى الحياء فقال النبى ﷺ : الحياء من الإيمان (٤) .

٢٨٩٩ – حدثنا عبد الله بن عَون الخَرَّاز ، نا هُشَيم ، أنا منصور ، عن الحسن ، عن أبى بَكْرَة قال : قال رسول الله ﷺ : الحياء من والإيمان ، والإيمان فى الجنَّة ، والبذاء من الجفاء ، والجَفَاء فى النَّار (٥) .

---

(١) « له » ليست فى د .

(٢) خ : (٥٢١/١٠) (٧٨) كتاب الأدب –(٧٧) باب الحياء – من طريق أحمد بن يونس ، عن عبد العزيز ابن أبى سلمة به .

وقد روى مسلم رواية ابن عيينة عن الزهرى الآتية .

(٣) هنا تقديم وتأخير بين هذه الرواية والتى بعدها فى ب .

(٤) م : (٦٣/١) (١) كتاب الإيمان –(١٢) باب بيان شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان – من طريق أبى بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ، عن ابن عيينة به .

(٥) جه : (١٤٠٠/٢) (٣٧) كتاب الزهد –(١٧) باب الحياء – من طريق إسماعيل بن موسى ، عن هشيم به .

قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة (٢٨٩/٣ – ٢٩٠) رواه أبو بكر بن أبى شيبة فى مسنده ، عن سعيد بن سليمان ، عن هشام ، عن منصور فذكره .

ورواه ابن حِبَّان فى صحيحه من طريق إسماعيل بن موسى به ، بتقديم « البذاء » على « الحياء » .

[انظر الإحسان ٤٨٤/٧ – ذكر الزجر عن استعمال المرء البذاء فى أسبابه ؛ إذ البذاء من الجفاء] .

وحكم الحاكم بصحته [٥٢/١ – كتاب الإيمان – من طريق سعيد بن سليمان الواسطى ، عن هشيم به ، وقال : صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى]

ثم قال البوصيرى : فإن اعترض معترض على ابن حبان والحاكم فى تصحيحه بقول الدارقطنى : إن الحسن لم يسمع من أبى بكرة ، فقد احتج البخارى فى صحيحه بروايه الحسن عن أبى بكرة فى أربعة أحاديث .

وفى مسند أحمد والمعجم الكبير للطبرانى التصريح بسماعة من أبى بكرة ، فى عدة أحاديث ؛ منها « إن ابنى هذا سيد » والمثبت مقدم على النافى .

٢٩٠٠ - حدثنا وهب بن بقية ، أنا هُشَيْم ، عن منصور بن زاذان ، عن الحسن ، عن عمران بن حُصَيْن أن [(١)] رسول الله - ﷺ - قال : الحياء من الإيمان ، وذكر - مثل حديث ابن عون الخَرَّاز [(٢)] .

٢٩٠١ - حدثنا [(٣)] وهب قال : ونا / هُشَيْم عن عوف ، عن الحسن عن النبى ﷺ مِثلَه . ١٩٢ ب / د

٢٩٠٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكى ، نا عيسى بن يونس ، عن معاوية بن يحيى ، عن الزهرى ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : إن لكل دِين خُلُقًا ، وخُلُقُ الإسلام الحياء [(٤)] .

٢٩٠٣ - حدثنا على [(٥)] ، أنا عبد العزيز ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ أنه نَهى عن بيع الثَّمَرةِ حتى يَبْدو صلاحها [(٦)] .

---

(١) فى ب : عن النبى - ﷺ - .

(٢) المعجم الصغير للطبرانى : (١١٥/٢) - من طريق عبد الجبار بن عبد الله البصرى عن المأمون عن هشيم بحديث أبى بكرة وعمران .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٠/١) كتاب الإيمان - باب ماجاء فى الحياء - : فى سنده عبد الجبار بن عبد الله ، عن المأمون ، ولم أر من ذكر عبد الجبار .

نقول : ليس فى سندنا عبد الجبار ولا المأمون ، فقد رواه البغوى عن وهب بن بقية ، عن هشيم ، كما قد رأيت .

(٣) « حدثنا وهب » ليست فى ب ، د .

(٤) جه : (١٣٩٩/٢) (٣٧) كتاب الزهد -(١٧) باب الحياء - من طريق إسماعيل بن عبد الله الرقى ، عن عيسى بن يونس به .

قال البوصير فى مصباح الزجاجة (٢٨٨/٣ - ٢٨٩) : هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفى أبو روح الدمشقى ، وقد ضعفوه .

رواه أبو يعلى فى مسنده عن محمد بن عبد الله بن الأنطاكى عن عيسى بن يونس به ، وأورده ابن الجوزى فى كتاب العلل المتناهية من طريق معاوية بن يحيى ، وضعف الحديث به ، وله شاهد من حديث ركانة ، رواه مالك فى الموطأ .

(٥) فى ب : على بن الجعد .

(٦) خ : (٣١/٣) (٣٤) كتاب البيوع -(٨٢) باب بيع المزابنة - من طريق الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب به .

م : (١١٦٧/٢) (٢١) كتاب البيوع -(١٣) باب النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط =

٣٧٩ **٢٩٠٤** – حدثنا على ، أنا عبد العزيز ، أنا ابن شهاب [(١)] ، عن ثعلبة / بن أبى مالك أنه رأى قيس بن سعد بن عُبَادة يغسل أحد [(٢)] شقى رأسه بالشجرة ، ثم التفت فإذا بَدنته قد قُلِّدَت ، فلم يغسل الشق الآخر – يعنى و أحرم [(٣)] .

٢٩٠٥ – وبإسناده [(٤)] عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس عن أبى طلحة قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة [(٥)] .

٢٩٠٦ – وبه [(٦)] عن ابن شهاب ، عن أبى إدريس الخَولانى ، عن أبى ثعلبة الخُشَنِى قال : سمعت رسول الله ﷺ يَنْهَى عن أَكْلِ كل ذى نابٍ من السِّبَاع [(٧)] .

٢٩٠٧ – حدثنا سُريج [(٨)] وأبو خيثمة قالا : نا سفيان ، عن الزهرى ، عن

= القطع – من طريق سفيان ، عن الزهرى به ، وفيه : « عن بيع الثمر بالتمر » .
أما رواية عبد العزيز فقد أخرجها البيهقى فى الكبرى (٣٠٤/٥) من طريق موسى بن داود عنه (كتاب البيوع) .

(١) فى ب : بيدأ السند من ابن شهاب ؛ فيه : « وبه عن ابن شهاب » .

(٢) فى د : إحدى .

(٣) خ : (١٢/٤) (٥٦) كتاب الجهاد –(١٢١) باب ماجاء فى لواء النبى – ﷺ – من طريق عقيل عن ابن شهاب ، عن ثعلبة ، عن قيس : أنه أراد الحج فَرَجَّل .
والمعجم الكبير للطبرانى (٣٤٧/١٨) من طريق يونس ، عن ابن شهاب بهذا الإسناد ، ولفظه : « أراد الحج فرجَّل أحد شقى رأسه ، فإذا هديه قد قلد ، فأهل وحل شق الآخر .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٨/٣) : رجاله رجال الصحيح .

(٤) فى ب : أخبرنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، نا عبد العزيز ، عن ابن شهاب ...
وفى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنبا عبد العزيز ، عن ابن شهاب ....

(٥) خ : (٦٤/٧) (٧٧) كتاب اللباس –(٨٨) باب التصاوير – من طريق آدم ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى به .
م : (١٦٦٥/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة – من طريق ابن عيينة ويونس ، عن الزهرى به .

(٦) فى د : حدثنا عبد الله ، ثنا على ، أنا عبد العزيز ، عن ابن شهاب ...

(٧) خ : (٢٣٠/٦ – ٢٣١) (٧٢) كتاب الصيد والذبائح –(٢٩) باب أكل كل ذى ناب من السباع – من طريق مالك ، عن ابن شهاب به .
قال : وتابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون (يوسف) عن الزهرى .
م (١٥٣٤/٣) (٣٤) كتاب الصيد والذبائح – من طريق مالك وغيره ، عن الزهرى به .

(٨) فى د : « شريح » ، وهو خطأ .

أبى إدريس ، عن أبى ثعلبة [١] أن النبى ، ﷺ نهى عن أكل كُلِّ ذى نابٍ من السباع [٢] .

زاد سريج فى حديثه : قال الزهرى : ولم أسمعه [٣] إلا بالشام [٤] .

٢٩٠٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك ، وأحمد بن منصور قالا : نا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن إبى أدريس ، عن أبى ثعلبة عن النبى ﷺ مِثْلَه [٥] .

٢٩٠٩ - حدثنى أحمد بن منصور ، نا أبو صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى يونس عن الزهرى قال [٦] : أخبرنى أبو إدريس أن أبا ثعلبة أخبره عن النبى ﷺ مثله [٧] .

ورواه أبو أويس [٨] فخالف لفظ ابن عيينة وغيره .

٢٩١٠ - حدثنا أحمد بن منصور ، نا القَعْنَبِىّ [٩] ، حدثنى أبو أويس [١٠] ، عن / الزهرى ، عن أبى إدريس ، عن أبى ثعلبة قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخَطْفَةِ [١١] والنُّهْبَةِ والمُجَثَّمَةِ [١٢] . ١٩٣ أ / د

---

(١) فى ب : عن ثعلبة : وهو خطأ .

(٢) م : (الموضع السابق) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبى عمر ، عن سفيان ابن عيينة به .

(٣) فى د : ولم أسمع .

(٤) هذا فى رواية مسلم من طريق إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبى عمر ، عن سفيان ، عن الزهرى . (الموضع السابق) .

(٥) م : (١٥٣٤/٣) (الموضع السابق) من طريق ابن رافع وعبد بن حميد ، عن عبد الرزاق به .

(٦) « قال » : ليست فى د .

(٧) م : (١٥٣٣/٣) (الموضع السابق) من طريق ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب به .

(٨) فى د : أبو أوس .

(٩) فى ب : « القعينى » وهو خطأ .

(١٠) فى د : أبو أوس » وهو خطأ .

(١١) فى ب : « عن النهبة والخطفة والمجثمة » .

(١٢) سنن الدارمى (١٢/٢) كتاب الأضاحى -(١٨) باب ما لا يؤكل من السباع - من طريق عبد الله بن مسلمة (وهو القعنبى) به .

وفى الإسناد « أبو أويس ابن عم مالك بن أنس » .

والمجثمة : كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل

٢٩١١ – حدثني عمي ، عن أبي عبيد قال : أبو ثعلبة الخُشَنِي صاحبُ النبي ﷺ اسمه الأشر [١] بن جُرْهُمْ من النَّمِرِ بن وَبَرَةَ .

٢٩١٢ – حدثنا علي ، نا عبد العزيز قال : قال الزهري : يَبْدُو [٢] صلاحُها – يعني الثمرة . قال : فيما يقول العلماء : حتى يُرَى [٣] فيها الزَّهْوُ [٤][٥] .

٢٩١٣ – حدثني صالح بن مالك الخوارزميّ / نا عبد العزيز ، أخبرني الزهري ، عن ٣٨٠
حنظلة بن علي / ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لَيُهِلَّنَّ ابن مريم بفج 133 ا
الرَّوْحَاءِ حاجًا أو مُعْتَمِرًا ، أو لَيُثَنِّيَنَّهما [٦] .

٢٩١٤ – حدثنا صالح [٧] ، نا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة قال [٨] : أخبرني الزهري ، عن السائب بن يزيد قال : إنما أُمِر بالتأذين الثالث [٩] يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر أهل المدينة ، وإنما كان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام على المنبر [١٠] .

---

(١) في ب : « الأشره » .

(٢) في ب : يبدأ .

(٣) في د : يرأى .

(٤) في ب : الزهر .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي : (٣٠٤/٥) كتاب البيوع – باب مايذكر في بيع الحنطة في سنبلها – من طريق موسى بن داود ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون به . ولفظه « وبدء صلاحه فيما يقول العلماء أن يزهو ، وصلاح الزرع أن يرى فيه الفرك » .

(٦) م : (٩١٥/٢) (١٥) كتاب الحج –(٣٤) باب إهلال النبي – ﷺ وهديه – من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به .

وفج الروحاء : مكان بين مكة والمدينة ، وكان طريق رسول الله – ﷺ إلى بدر ، وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع .

لَيُثَنِّيَنَّهما : أي يقرن بين الحج والعمرة – وهذا يكون بعد نزول عيسى عليه السلام من السماء في آخر الزمان .

(٧) السند ليس موجوداً في ب . وفيه : « وبه عن الزهري » إحالة على السند السابق .

(٨) « قال » ليست في د .

(٩) « الثالث » ليست في د .

(١٠) خ : (٢١٩/١) (١١) كتاب الجمعة –(٢٢) باب المؤذن الواحد يوم الجمعة – من طريق أبي نعيم =

٢٩١٥ – حدثنى [١] صالح بن مالك ، حدثنى عبد العزيز بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن زيد بن خالد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول فيمن زنا ولم يُحْصَن [٢] يجلد مائةً ويُغرّب عَامًا [٣][٤] .

٢٩١٦ – حدثنا على [٥] ، أنا عبد العزيز ، عن ابن شهاب قال : بدو [٦] صلاح الزرع أن يُفْرك [٧] .

٢٩١٧ – أخبرنا [٨] عبد الله ، نا صالح [٩] عن عبد العزيز ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد الجهنى قال : نهى رسول الله ﷺ عن سب الديك ، وقال : إنه يؤذن بالصلاة [١٠] .

٢٩١٨ – حدثنا صالح [١١] ، نا عبد العزيز ، عن صالح بن كيسان ، عن عُبَيْد الله ابن عبد الله بن عُتبة بن مسعود ، عن زيد بن خالد الجُهَنِى قال : مُطِرْنا مع رسول الله ، ﷺ بالحُدَيْبِيَةِ [١٢] ، فلما أصبحنا قال رسول الله ، ﷺ [١٣] : تدرون ماذا قال

= عن عبد العزيز به .

والمراد بالأذان الثالث : أى الذى زاد على الأذان والإقامة اللذين كانا فى عهد الرسول – ﷺ .

(١) فى ب أحال على السند السابق ، وقال : « وبه عن الزهرى ...

(٢) فى ب : « قال : يجلد مائة » .

(٣) فى د : « عام » بالرفع .

(٤) خ : (٢٨/٨) (٨٦) كتاب الحدود – (٣٢) باب البكران يجلدان ، وينفيان – من طريق مالك بن إسماعيل ، عن عبد العزيز به .

(٥) فى ب : على بن الجعد .

(٦) فى د : بدو الصلاح .

(٧) انظر تخريج رقم (٢٩١٢) وقد مر قريبا ، وقد خرجه البيهقى (٣٠٤/٥) .

(٨) هذه الرواية من ب .

(٩) فى الأصل : « صالح بن عبد العزيز ، وهو خطأ .

(١٠) عمل اليوم والليلة للنسائى (ص ٥٢٥ رقم ٩٤٥) مايقول إذا سمع صياح الديكة – من طريق موسى بن داود ، عن عبد العزيز به .

(١١) فى ب « نا على » بدل : « حدثنا صالح » .

(١٢–١٣) ما بين الرقمين سقط من ب .

رَبُّكم عز وجل ؟ قال : قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : قد (١) أصبح اليوم من عبادى مؤمن وكافر ؛ فأمَّا الذى يقول : مطرنا بِنَوْء كذا وكذا – كافرٌ بى مؤمن بالكواكب (٢) ، وأما الذى يقول : هذه رحمة ، وهذا رزق الله – مؤمن بى ، كافر بالكواكب (٣)(٤) .

١٩٣ ب / د **٢٩١٩** – حدثنا على ، / أنا عبد العزيز ، عن (٥) صالح بن كيسان ، عن إسماعيل ابن محمد بن سعد قال : سئل سعد عن العَزْلِ فقال : كنا نَكْرَهُه حتى أتانا زيد بن ثابت (٦) .

٢٩٢٠ – حدثنا على ، أنا عبد العزيز (٧) ، عن صالح بن كيسان قال : رأيت
٣٨١ ابن عمر يصلى فى جوف الكعبة ، فكان لا يدَعُ أحدًا / يَمُرُّ بين يديه ، فإذا مر رجل جذبه حتى يَرُدَّه (٨) .

٢٩٢١ – حدثنى صالح بن مالك ، نا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سَلَمَة ، عن صالح بن كيسان قال : رأيت ابن عمر يصلى ... فذكر مثله (٩) .

---

(١) « قد » ليست فى ب .

(٢ – ٣) فى د : « بالكوكب » فى الموضعين .

(٤) خ : (١/٢٠٥–٢٠٦) (١٠) كتاب الأذان –(١٥٦) باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم – من طريق مالك عن صالح بن كيسان به .

م : (١/٨٣) (١) كتاب الإيمان –(٣٢) باب بيان كفر من قال : مطرنا بالنَّوْء – من طريق مالك به .

قال ابن الصلاح : النَّوْء فى أصله ليس هو نفس الكوكب ، فإنه مصدر ناء النجم ينوء إذا سقط وغاب ، وقيل : أى نهض وطلع .

قال النووى : قال العلماء : إن قال مسلم : مطرنا بنوء كذا مريداً أن النوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر صار كافراً مرتداً بلاشك ، وإن قاله مريداً أنه علامة لنزول المطر ، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه لم يكفر ، واختلفوا فى كراهته ، والمختار أنه مكروه ؛ لأنه من ألفاظ الكفار . وهذا ظاهر الحديث .

(٥) فى ب : « بن » بدل « عن » ، وهو خطأ .

(٦) سنن سعيد بن منصور (٢/١٢٨) باب جامع الطلاق – من طريق سفيان ، عن إسماعيل بن محمد بن سعد سمع سليمان بن يسار يقول : مر سعد فى المسجد فسأله أخوه عن العزل ، فقال : كنا نكره حتى زعم زيد بن ثابت أنه لا بأس به .

(٧) فى ب : عبد العزيز بن عبد الله .

(٨) تغليق التعليق (٢/٢٤٧) من طريق أبى نعيم ، عن عبد العزيز به .

(٩) فى ب : نحوه .

٢٩٢٢ – حدثنا على [(١)] ، نا عبد العزيز بن عبد الله ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن أنس بن مالك قال : تُوفى رسول الله ﷺ ومافى لحيته عشرون [(٢)] شَعَرة بيضاء [(٣)] .

٢/٢١ : عبد الله بن دينار [(٤)] [وغيره] :

٢٩٢٣ – حدثنا على بن الجعد [(٥)] ، أنا عبد العزيز ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : لما [(٦)] استعمل رسول الله ، ﷺ أسامة بن زيد طَعَن [(٧)] أُناسٌ فى إمارته قال : فجلس رسول الله ، ﷺ على المِنْبَر ، ثم [(٨)] قال : بلغنى أن رجالا يطعنون فى إمارة أسامة ، وقد كانوا يطعنون فى أبيه من قَبْلِه ، وأيم الله إنه لخليق [(٩)] للإمارة ، وإنْ كان أبوه لِمِنْ أحب الناس إلىّ ، وإنه لمن أحب الناس إلىَّ من بعده [(١٠)] .

٢٩٢٤ – حدثنا [(١١)] على ، أنا عبد العزيز ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : ليس على المسلم جُنَاحٌ فى قَتْلِ خمسةٍ من الدواب ؛ العقربِ والفأرةِ والكلب العَقُور والغراب والحِدَأة [(١٢)] .

---

(١) فى ب : على بن الجعد .

(٢) فى د : عشرين .

(٣) خ : (٤/١٦٤–١٦٥) (٦١) كتاب المناقب –(٢٣) باب صفة النبى – ﷺ – من طريق مالك بن أنس ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن به ، فى حديث طويل فى صفة النبى – ﷺ – .

م : (٤/١٨٢٤)(٤٣) كتاب الفضائل –(٣١) باب فى صفة النبى – ﷺ – ومبعثه وسنه – من طريق مالك عن ربيعة به ؛ مثل حديث البخارى . [وانظر رقم ٢٦٧٨ من هذا الكتاب] .

(٤) هو عبد الله بن دينار ، العدوى مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدنى ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة – روايته فى الكتب الستة .

(٥) « ابن الجعد » ليست فى د .

(٦) « لما » ليست فى ب .

(٧) فى ب : فظن ناس .

(٨) « ثم » ليست فى د .

(٩) فى د : ليخلق الإمارة .

(١٠) خ : (٥/٨٤) (٦٤) كتاب المغازى –(٤٢) باب غزوة زيد بن حارثة – من طريق سفيان بن سعيد عن عبد الله بن دينار به .

م : (٤/١٨٨٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة –(١٠) باب فضائل زيد بن حارثة – من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار به .

(١١) فى ب أحال على الحديث الذى قبله فى الإسناد ، وقال : « وبه عن ابن عمر .... » .

(١٢) خ : (٤/٩٩) (٥٩) كتاب بدء الخلق –(١٦) باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم – من =

٢٩٢٥ – حدثنى صالح بن مالك ، حدثنى عبد العزيز بن عبد الله ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : سئل رسول الله ، ﷺ عن الضَّبِّ فقال : لست بآكله ، ولا مُحَرِّمه [١] .

٢٩٢٦ – حدثنا على [٢] ، أنا عبد العزيز بن عبد الله ، أخبرنى أبو حازم ، عن سهل
ابن سعد الساعدى ثم / الأنصارى قال : أُتِىَ رسول الله ﷺ فقيل له : إن بنى عمرو ١٩٤ أ / د
ابن عوف قد تقاتلوا ، وتراموا بالحجارة قال : فذهب رسول الله ، ﷺ لِيُصْلِح بينهم
قال [٣] : وحضرت الصلاة ، فجاء بلال / إلى أبى بكر فقال : أتصلى بالناس حتى أقيم ٣٨٢
الصلاة [٤] ؟ قال : نعم ، فأقام الصلاة ، فتقدم أبو بكر ، قال : فبينا الناس فى
صفوفهم إذ جاء / رسول الله صلى الله عليه (وسلم) فجعل يتخلل الصفوف . قال : 133 ب
وفَطَن الناس فجعلوا [٥] يُصَفِّحون –– يعنى التصفيق ، ويُؤْذِنون [٦] أبا بكر [٧] ، وكان أبو بكر لا يلتفت فى الصلاة قال : فلما انتهى رسول الله ، صلى الله عليه (وسلم) إلى الصَّف الأول . قال : فقال أبو بكر [٨] هكذا فالتفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله [٩] أن اثْبُتْ فرفع أبو بكر يديه كأنه يدعو ، ثم استأخر القهقرى ، ثم تقدم

= طريق مالك ، عن عبد الله بن دينار به .

م : (٨٥٩/٢) (١٥) كتاب الحج –(٩) باب مايندب للمحرم وغيره قتله من الدواب فى الحل والحرم – من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار به .

(١) خ : (٢٣١/٦) (٧٢) كتاب الصيد والذبائح – (٣٣) باب الضَّبّ – من طريق عبد العزيز بن مسلم (القسملى) عن عبد الله بن دينار به .

م : (١٥٤١/٣ – ١٥٤٢) (٣٤) كتاب الصيد والذبائح – من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله ابن دينار به . ولفظه أقرب إلى ما هنا .

(٢) في ب : « على بن الجعد » ، وفي د « صالح بن مالك » ، بدل : « على » .

(٣) « قال » : ليست في ب .

(٤) في د : بالصلاة .

(٥) في د : « فجعل » وعليها علامة تمريض .

(٦) في ب : « يؤذنون » بدون واو العطف .

(٧) في د : أبا بكر – رضي الله عنه .

(٨) في د : أبو بكر – رضي الله عنه .

(٩) في د : رسول الله – ﷺ .

رسول الله ﷺ فصلى بالناس ، فلما فرغ قال : يا أبا بكر : مامنعك أن تَثْبُت . قال : لم يكن ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ . قال : فَلِمَ رَفَعْت يديك ؟ قال : حمدت الله عز وجل [١] على ما رأيتُ فيك ، ثم أَقْبَل على الناس فقال : مابالكم إذا نابكم شيء فى صلاتكم تجعلون تُصَفِّحون ؟ إذا ناب أحدكم شيء فى صلاة [٢] فإن التسبيح للرجال والتصفيح [٣] للنساء – يعنى التصفيق [٤] .

٢٩٢٧ – حدثنا صالح ، نا عبد العزيز ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله [٥] قال : قال رسول الله ﷺ لكل بنى حَوَارِى ، وحوارىَّ الزبير [٦] .

٢٩٢٨ – حدثنا صالح ، نا عبد العزيز ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر [٧] قال : قال رسول الله ﷺ : رأيت أنى دخلت الجنة إذا أنا بالرُّمَيْصَاء امرأة أبى طلحة [٨] ، وسمعت خَشْفًا أمامى ، فقلت ، من هذا ياجبريل ؟ هذا بلال [٩] .

---

(١) في ب : جلّ وعز .

(٢) « في صلاة » ليست في ب .

(٣) في ب : « والتصفيق » .

(٤) خ : (١٦٧/١) (١٠) كتاب الأذان – (٤٨) باب من دخل ليؤم الناس ، فجاء الإمام الأول ، أو لم يتأخر جازت صلاته – من طريق مالك ، عن أبي حازم به .

م : (٣١٦/١ – ٣١٧) (٤) كتاب الصلاة – (٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ، ولم يخافوا مفسدة بالتقديم – من طريق مالك ، عن أبي حازم به .

(٥) « ابن عبد الله » من ب .

(٦) خ : (٢١٥/٣) (٥٦) كتاب الجهاد – (٤٠) باب فضل الطليعة . من طريق سفيان (الثوري) عن محمد بن المنكدر به . والحواريُّ : قال سفيان : الناصر .

م : (١٨٧٩/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة – (٦) باب من فضائل طلحة والزبير – من طريق سفيان ابن عيينة والثورى عن محمد بن المنكدر به .

(٧) في د : « حدثني صالح بن مالك ، عن عبد العزيز بن عبد الله ، حدثني ابن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : ... » . أما في ب فالإسناد ليس موجودا ، وأحال على إسناد ما قبله .

(٨) في ب : قال : وسمعت ...

(٩) خ : (١٩٨/٤) (٦٢) كتاب فضائل الصحابة (٦) باب مناقب عمر بن الخطاب – من طريق حجاج ابن منهال ، عن عبد العزيز به ، وبالحديث الآتي .

م : (١٩٠٨/٢) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة – (١٩) باب من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ، وبلال رضي الله عنهما – من طريق زيد بن الحباب عن عبد العزيز به والخَشْف : حركة المشي وصوته .

١٨٤ أ/د **٢٩٢٩** – حدثنى صالح (١) ، نا عبد العزيز ، عن محمد / بن المنكدر ، عن جابر
٣٨٣ ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ / : دخلت الجنة فرأيت قصرا أبيض (٢) بفنائه جارية ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالت : لعمر بن الخطاب ، فأردت أن أدخله ، فأنظر إليه ، فذكرت (٣) غَيْرتك ياعمر ، فقال عمر (٤) : بأبى أنت وأمى يارسول الله أَوَ عليك أُغَار (٥) ؟.

٢٩٣٠ – حدثنى صالح بن مالك ، نا عبد العزيز ، نا حُميد الطويل ، عن أنس ابن مالك عن رسول (٦) الله ﷺ قال : دخلت الجنة ، فإذا فيها قصر أبيض ، فقلت : ياجبريلُ لمن هذا القصر ؟ قال : لشاب من قريش ، فرجوت أن أكون أنا هو . فقلت : لأىِّ قريش ؟ قال : لعمر بن (٧) الخطاب (٨) .

٢٩٣١ – حدثنى صالح ، نا عبد العزيز ، عن محمد بن المنكدر ، نا يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : سألت ربى عز وجل (٩) ألا يعذب اللاهين من ذُرية البشر فأعطانيهم (١٠) .

---

(١) الإسناد ليس موجوداً في ب ، وأحال على الإسناد السابق .

(٢) في ب : « أبيضاً » .

(٣) في ب : قال : فذكرت .

(٤) في د : عمر – رضي الله عنه .

(٥) انظر تخريج الحديث السابق عند البخاري ، فهذا متصل به بإسناد واحد .
م : (١٨٦٢/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة – (٢) باب من فضائل عمر – رضي الله تعالى عنه – من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر وعمرو (بن دينار) عن جابر به .

(٦) في ب : عن النبي – ﷺ .

(٧) في د : لعمر بن الخطاب عليه السلام .

(٨) ت : (٦١٩/٥) – (٥٠) كتاب المناقب – (١٨) باب في مناقب عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – من طريق : إسماعيل بن جعفر ، عن حميد نحوه ، وفيه : « من ذهب » بدل : « أبيض » .
قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٩) في ب : : « ربي تعالى » .

(١٠) مسند أبي يعلى (١٣٨/٧) مسند أنس – من طريق حجين بن المثنى وصالح بن مالك به .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٧) كتاب القدر – باب في أولاد المشركين : رواه أبو يعلى من =

٢٩٣٢ - حدثني [١] صالح ، حدثني [٢] عبد العزيز بن [٣] الماجشون ، عن محمد ابن أبي بكر الثقفي ، عن أنس بن مالك قال : كنا مع رسول الله ، ﷺ غداة عرفة ؛ منا المُكَبِّر ، ومنا المُهَلِّل [٤] ، فلا يُعَاب على المُكبِّر تَكبِيرُه [٥] ، ولا على المهلل [٦] تهليله [٧] .

٢٩٣٣ - حدثني صالح ، نا [٨] عبد العزيز بن [٩] عبد الله الماجِشُونَ قال [١٠] : أخبرني عَمرو بن أبي عَمرو ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ يتعوذ يقول : اللهم إني أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن ، والعَجْز والكَسَل ، والبخل والجبن ، وضَلَعِ الدَّيْن ، وغَلَبَةِ الرجال [١١] .

= طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن بن المتوكل ، وهو ثقة .

وفي هامش « أ » : البُلْه ، أو الأطفال . وقد رواه الدارقطني وابن أبي شيبة والضياء وبعض طرقه صحيح .

وفي النهاية لابن الأثير (مادة : لها) : قيل هم البله الغافلون ، وقيل : الذين لم يتعمدوا الذنوب ، وإنما فرط منهم سهوا ونسيانا .

(١) بين هذه الرواية واللتين بعدها تقديم وتأخير في ب .

(٢) في ب : « صالح بن عبد العزيز » وهو خطأ .

(٣) في ب : عبد العزيز الماجشون .

(٤) في ب : المهلهل .

(٥) في د : تكبيرته .

(٦) في ب : إهلاله ، وفي د : تهليلته .

(٧) خ : (٢/١٧٣) (٢٥) كتاب الحج - (٨٦) باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة - من طريق مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي به .

م : (٢/٩٣٣) (١٥) كتاب الحج - (٤٦) باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة - من طريق مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي به . ومن طريق موسى بن عقبة عن محمد بن أبي بكر به .

(٨) في ب : « صالح بن عبد العزيز » وهو خطأ .

(٩) في د : « عبد العزيز عن عبد الله » وهو خطأ .

(١٠) « قال » ليست في د .

(١١) خ : (٣/٢٢٤ - ٢٢٥) (٥٦) كتاب الجهاد - (٧٤) باب من غزا بصبي للخدمة - من طريق يعقوب (بن عبد الرحمن الاسكندراني) عن عمرو (بن أبي عمرو مولى المطلب) به ، ومعه حديثان آخران بإسناد واحد .

٢٩٣٤ – حدثنا على ، أنا عبد العزيز بن (١) عبد الله بن الماجِشُون (٢) أن أسامة بن زيد كان عند عائشة (٣) ، فجعلت (٤) تَغْسِل الرَّمَصَ من عَيْنِيَّه فقال لها رسول الله ﷺ : إنَّكِ – ذكر (٥) كَلِمَةً لم أفهمها – فقال : إنَّكِ لَبَذِرَةٌ (٦) . قال : ثم (٧) أخذه ،
٣٨٤ فَأَدْخَل لِسَانه / فى عينه فجعل يُقذِّى ماف عينه من الرَّمَص . ١٧٢ أ / د

١٩٣٥ – حدثنا على ، نا عبد العزيز بن عبد الله (٨) ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يبعث إليها بالجوارى يُلَاعِبْنَها بالبنَاتِ – يعنى اللُّعَبَ (٩) .

٢٩٣٦ – حدثنا على ، أنا عبد العزيز بن عبد الله ، عن عون مولى أم حكيم ، عن الزهرى (١٠) قال : قال رسول الله ﷺ : من احتجم أو اطَّلا يوم السبت أو الأربعاء فلا يَلومَنَّ إلا نفسه من الوَضَح (١١) .

---

(١) في ب ، د : عبد العزيز بن عبد الله الماجشون .
(٢) في أ : علامة تمريض ، وذلك للانقطاع بين ابن الماجشون ، وأسامة ، أو الرسول – ﷺ .
(٣) في د : عائشة – رضي الله عنها .
(٤) في ب : فجعل .
(٥) في ب : ذكرت .
(٦) في ب : صوابه : ليقذريه .
(٧) في ب : فأخذه .
(٨) « ابن عبد الله » ليست في ب .
(٩) خ : (١٠٢/٧) (٧٨) كتاب الأدب – (٨١) باب الانبساط إلى الناس – من طريق أبي معاوية عن هشام به .
جه : (٦٣٧/١) (٩) كتاب النكاح – (٥٠) باب حسن المعاشرة – من طريق عمر بن حبيب القاضي عن هشام به .
وقد ذكره البوصيري في مصباح الزجاجة على أنه من زوائد ابن ماجة ، ولا أدري لم ذلك ؟ ، وقد رواه البخاري (مصباح ١١٥/٢) .
(١٠) توجد علامة تمريض فى « أ » للدلالة على الإرسال والانقطاع .
(١١) هذا هو المحفوظ : هذه الرواية المرسلة ، ورواه سليمان بن أرقم متصلا عن الزهري عن سعيد ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .
رواه البزار ، وقال : لا نعلمه عن النبي – ﷺ – إلا من هذا الوجه ، وإنما أتى هذا من سليمان بن أرقم ، فإنه =

٢٩٣٧ – حدثنى صالح بن مالك ، حدثنى عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة المَاجِشُون قال (١) : حدثنى عبد الكريم بن أبى المُخَارق ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلًا جاء يسأل النبى ، ﷺ عن وقت الصلاة قال : فصلى / 134 ا
رسول الله ﷺ بهذين الوقتين يوما (٢) بهذا ويوما (٣) بهذا ، ثم قال : أين السائل عن الصلاة مابين هذين الوقتين (٤) ؟ .

٢٩٣٨ – حدثنى صالح بن مالك (٥) وبشر بن الوليد ، واللفظ لصالح بن (٦) مالك نا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة (٧) ، نا سعد بن إبراهيم الزهرى ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه قال : ذهب رسول الله ، ﷺ ليقضى (٨) حاجته ، فقمت أَسْكُبُ عليه الماء – لا أعلمه إلا قال : فى غزوة تبوك ، فغسل وَجْهَه ثم ذهب يغسل ذراعيه ، فضاق عليه كُمُّ الجُبَّةِ فأخرجها من تحت الجُبَّةِ فغسلها ، ثم مسح على خفيه (٩) .

٢٩٣٩ – حدثنا بشر بن الوليد ، نا عبد العزيز بن عبد الله ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد ، عن النبى ﷺ قال : إذا لم يَدْرِ أَحَدُكُم كم صلَّى ثلاثًا أو أربعًا فليصلِ (١٠) ركعة ثم يسجد بعد ذلك سجدتى السهو ، وهو / جالس ، فإن كان ٣٨٥

= لين الحديث .... وقال : رواه غير سليمان بن أرقم عن الزهري مرسلا (٣٨٨/٣ – ٣٨٩ من كشف الأستار) . والاطلاء : إزالة شعر العانة وغيره . والوضح البرص .

(١) « قال » ليست في د .

(٢) في ب : يومن . وفي د : يوم بالرفع .

(٣) في ب : ، د : يوم .

(٤) سنن الدارقطني (٢٥٧/١ – ٢٥٨) باب إمامة جبريل – من طريق البغوي به .
وعبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف .

(٥–٦) « ابن مالك » ليست في ب في الموضعين .

(٧) « ابن أبي سلمة » ليست في ب .

(٨) في ب : لبعض حاجته .

(٩) خ (١٣٥/٥) (٦٤) المغازي – باب (٨١) – من طريق الليث ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة به .
م : (٢٢٨/١ – ٢٢٩) (٢) كتاب الطهارة – (٢٢) باب المسح على الخفين – من طريق يحيى بن سعيد ، عن سعد بن إبراهيم بالسند نحوه .

(١٠) في د : فليقم فليصل ، وفي ب : فليصلى .

صلى خمْسًا شفعتا (١) له صلاته ، وإن كانت أربعًا أرغمتا (٢) الشيطان (٣) .

٢٩٤٠ – حدثنا بِشر / بن الوليد ، نا عبد العزيز (٤) بن عبد الله ، عن سالم ، عن أبي (٥) أنس قال : جئت عثمان (٦) بن عفان بعدما أقيمت الصلاة وأنا غلام ، وهو عند المَقام ينتظر الذى أمره أن يسوى الصفوف . فقلت : افْرِض لى ، فإنى رجل . فقال : الصلاةَ أيهَا الغلام . فقلت : افرِض لى ؛ فإنى رجل قد بَلغت . فقال : الصلاةَ أيها الغلام . حتى جاء الذى أمره أن يسوى الصفوف فكبَّر (٧) . ١٩٥ ب

٢٩٤١ – حدثنا بشر ، نا عبد العزيز ، عن نافع بن أبى (٨) أنس عن أبيه ، عن عثمان (٩) مثله (١٠) .

هذا (١١) الحديث رواه الماجِشُون عن سالم ، وهو أبو (١٢) النضر مولى عمر بن عبيد الله

---

(١) في د : تشفعتا .

(٢) في ب : أربع أرغمنا .

(٣) م : (٤٠٠/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة – (١٩) باب السهو في الصلاة والسجود له – من طريق سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم به .

وفيه « فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم » .

س : (٢٧/٣) (١٣) كتاب السهو – (٢٧) باب إتمام المصلى على ما ذكر إذ شك – من طريق حجين بن المثنى عن عبد العزيز به .

(٤) في ب : « وبه عن عبد العزيز عن سالم » .

(٥) في ب : « عن أنس » وهو خطأ » .

(٦) في د : « عثمان رضي الله عنه » .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٢/١) كتاب الصلوات – من طريق مالك ، عن سالم أبي النضر ، عن مالك بن أبي عامر (هو أبو أنس) نحوه . ولفظه : « سمعت عثمان وهو يقول : استووا وحاذوا بين المناكب ؛ فإن من تمام الصلاة إقامة الصف . قال : وكان لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بإقامة الصفوف » .

(٨) في ب : أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله ، عن نافع ، عن أبي أنس و« عن » الأخيرة خطأ .

(٩) في ب : عن عثمان – رضي الله عنه .

(١٠) الموطأ : (١٥٨/١) (٩) كتاب قصر الصلاة في السفر (١٤) باب ما جاء في تسوية الصفوف – من طريق مالك ، عن عمه أبي سهيل نحوه .

(١١) في ب ، د : قال أبو القاسم : هذا الحديث ....

(١٢) في أ ، ب : مولى أبي النضر .

ابن مَعْمَر ، وكان من خيار أهل المدينة . وأما أبو أنس فهو مالك بن أبي عامر جد مالك ابن أنس ، وأما نافع بن أبي أنس فهو أبو سهيل نافع بن مالك عم مالك بن أنس .

٢٩٤٢ – حدثنا بشر [١] ، نا عبد العزيز ، عن يعقوب بن عتبة قال : رأيت السائب ابن يزيد يَرْكب [٢] بمِيثَرةٍ حمراء [٣] .

٢٩٤٣ – حدثنا بشر ، نا عبد العزيز ، عن [٤] عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه ، عن عائشة قالت : خرجنا مع النبي [٥] ﷺ لا نريد إلا الحج ، فلما أن دخَلْنَا سَرِفَ طَمَثْتُ دخل عليّ النبي [٦] ﷺ وأنا أبكي ، فقال : ما يبكيكِ ؟ قلت : وَدِدْت أني لم أحج العامَ . قال : فَلَعَلَّكِ نَفِسْتِ ؟ قالت : نعم . قال : هذا شيء كتبه الله [٧] على بنات آدم [٨] فافعلي ما يفعل الحاج [٩] غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تَطْهُرى ، قالت : فلما قَدِمْنَا مكة قال لأصحابه : اجعلوها [١٠] عُمْرة فحلَّ الناس إلا من كان معه هدى [١١] ، وكان الهدى مع أبي بكر وعمر [١٢] وذى اليَسَارة ، ثم راحوا [١٣] مُهِلِّين [١٤] بالحج ، فلما كان يومُ النحر طَهُرت فأرسلني رسول الله / ﷺ فَأَفَضْتُ ،

---

(١) في ب : بشر بن الوليد .
(٢) في ب : يركت .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٥/٨) كتاب العقيقة – في الركوب في المياثر الحمر والرحائل الحمر – من طريق علي بن حصين عن عبد العزيز به .
والمثيرة : وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب .
(٤) في د : « عبد العزيز بن عبد الرحمن » وهو خطأ .
(٥) في ب : مع رسول الله – ﷺ .
(٦) في د : دخلت على النبي – ﷺ .
(٧) في د : كتبه الله عز وجل . وفي ب : كتبه الله تعالى .
(٨) في د : آدم عليه السلام .
(٩) في د : الحجاج .
(١٠) اجعلوها عمرة : أي اجعلوا حجتكم المعهودة عندكم ، المنوية لديكم عمرة .
(١١) « هدى » ليست في ب .
(١٢) في د : أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما .
(١٣) في د : ثم أراحوا وفي ب : ثم راحوا مهللين .
(١٤) يعني أحرموا بالحج حين راحوا إلى منى ، وذلك يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة .

١٩٦ أ/د فَأُتِينا بلحم بقر ، فقلت : ماهذا ؟ قالوا النبى [(١)] ﷺ أهدى البقر ، فلما كان ليلة [(٢)] / الحَصْبَةِ قلت للنبى ، ﷺ : يَرْجِعُ الناس بحجَّةٍ [(٣)] وعُمْرَة ، وأرجع بحجَّةٍ [(٤)] ؟ فأمر النبى ﷺ عبد الرحمن بن أبى بكر فأردفنى على جَمَلِه ، فإنى لأذكر أنى لَأَنْعُسُ فَتَضْرِبُ [(٥)] وجهى مؤخَّرَة [(٦)] الرحل [(٧)] وأنا جارية حَدَثة حتى أتى التنعيم فَأَهْلَلْتُ بعمرة جزاء [(٨)] لعُمْرَةِ الناس الذين [(٩)] اعتمروا [(١٠)] .

٢٩٤٤ - حدثنا بشر [(١١)] ، نا عبد العزيز ، عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دُلَاف [(١٢)] عن أبى أُمامة رفع الحديث إلى رسول الله ، ﷺ قال : تَخْرُج الدَّابة فتسم الناس على خراطيمهم ، ثم يُعَمِّرون / فيكم حتى يَشْترى الرجلُ البعير ، فيقال : ممن اشتريته ؟ فيقول : من أحد [(١٣)] المُخَرْطَمِينَ [(١٤)] .

(١-٢) ما بين الرقمين ليس في ب ، د .

(٢) ليلة الحصبة : هي الليلة التي بات فيها الرسول - ﷺ - بالمُحَصَّب وهو مكان بين منى ومكة ، وذلك بعد أن أفاض من منى بعد أيام التشريق .

(٣،٤) في ب : بحج .

(٥) في ب د : فيضرب .

(٦) في ب : « من غرة » بدل « مؤخرة » وهو تحريف .

(٧) المراد هنا : مقدمة الرحل .

(٨) في ب : « خيرا » وهو خطأ في النسخ .

(٩) في د : الذي .

(١٠) م : (٢/٨٧٣ - ٨٧٤) (١٥) كتاب الحج - (١٧) باب بيان وجوه الإحرام - من طريق عبد الملك ابن عَمْرو ، أبي عامر ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة به .

خ : (١/٧٩) (٦) كتاب الحيض (٧) باب تقضي الحائض المناسك كلها ، إلا الطواف بالبيت - من طريق أبي نعيم ، عن عبد العزيز به ، إلى قوله : غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري » ولذلك قدمنا رواية مسلم لأنها أكمل .

سَرِف : مكان بين مكة والمدينة ، وطمثت : أي حضت . ونفست : أي حضت .

وجزاء لعمرة الناس : أي تقوم مقام عمرة الناس ، وتكفيني عنها .

(١١) في ب : بشر بن الوليد .

(١٢) في أ : دلاث ، وما أثبتناه من ب ، د ، وهو الموافق لما في المسند .

(١٣) في د : إحدى .

(١٤) حم : (٥/٢٦٨) من طريق حجين بن المثنى ، عن عبد العزيز به . وفي بعض رواياته : « ثم يغمرون » .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٦) باب خروج الدابة من كتاب الفتن : رواه أحمد ورجاله رجال =

٢٩٤٥ – حدثنا بشر بن [١] الوليد ، نا عبد العزيز ، عن عبيد [٢] الله بن عمر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة [٣] قالت : دخل عليّ رسول الله ، ﷺ وفي البيت سِتْرٌ منصوب عليه تصاوير ، فعرفت الغضب في وجهه . قالت [٤] : فهتكته ، فأخذتُه فجعلتُه مِرْفقتين ، فكان يرتفق بهما في بيته ﷺ [٥] .

٢٩٤٦ – حدثنا بشر [٦] ، نا عبد العزيز ، عن أسامة بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : لو أني لم أكن من قريش لأحببت أن أكون من فارس ، ثم أحببت أن أكون من أصبهان .

٢٩٤٧ – حدثنا بشر ، نا عبد العزيز ، عن أبي صَخْر ، عن أبي سعيد المَقْبُرِي قال : أتيت عمر بن الخطاب [٧] بمائتي [٨] درهم . فقلت : يا أمير المؤمنين ، هذه زكاة مالي فقال : قد [٩] عَتَقْتَ ياكيسان ؟ . فقلتُ : نعم . فقال : اذهب أنت بها فاقسِمها [١٠] .

= الصحيح ، غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية ، وهو ثقة .

(١) « ابن الوليد » ليست في ب .

(٢) في ب : عبد الله .

(٣) في د : عن عائشة – رضي الله عنها .

(٤) في ب : قال : فهتكه .

(٥) م : (١٦٦٩/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة – (٢٦) باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، واتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه ، وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب – من طرق ؛ منها طريق أبي سلمة الخزاعي ، عن عبد العزيز بن أخي الماجشون ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن القاسم ، عن عائشة به .

ولهذا أرجح أنه سقط من روايتنا « عن نافع » .

خ : (١٠٨/٣) (٤٦) كتاب المظالم (٣٢) باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر – من طريق أنس بن عياض عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه نحوه .

(٦) في ب : بشر بن الوليد .

(٧) في د : عمر بن الخطاب – رضي الله عنه .

(٨) في د : بمائتين .

(٩) في ب : « وقد » .

(١٠) مصنف ابن أبي شيبة (١٦٠/٣) كتاب الزكاة – في المكاتب ، من قال : ليس عليه زكاة – من طريق وكيع ، عن عبد العزيز بن عبد الله به ، وفيه .. وأنا مكاتب ...

٢٩٤٨ – حدثنا بشر بن الوليد (١) ، نا عبد العزيز ، عن عثمان بن سعيد بن (٢)
١٩٦ ب أبى رافع قال : أرسلنى المُحَرَّر بن أبى / هريرة إلى ابن عمر فأدركْتُه يصلى عند / دار ٣٨٧
أبى الجهم بالبلاطِ فقلت : الرجل يصلى الظهر فى بيته ، ثم يأتى المسجد والناس يصلون فيصلى معهم فأيهما صلاته ؟ قال : الأولى منهما صلاته (٣) .

٢٢ : مالك بن أنس (٤)

٢٩٤٩ – حدثنا(٥) على بن (٦) الجعد ، أنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن زيد بن ثابت قال : رخص رسول الله ﷺ فى بيع العرايا بخَرْصِهَا (٧)(٨) .

٢٩٥٠ – حدثنا على (٩) ، أنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن على بن حسين (١٠) قال : قال رسول الله ﷺ : من حسن إسلام المرء تركه مالا يَعنِيه (١١) .

---

(١) « بن الوليد » : ليست في ب .

(٢) في « ب » : « عن ابن أبي رافع » وهو خطأ .

(٣) شرح معاني الآثار (٣١٦/١) باب صلاة الخوف ، كيف هي – من طريق الوهبى عن ابن الماجشون به .

(٤) هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأَصْبَحي ، أبو عبد الله المدني ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المتثبتين ، حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين ، وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة . روايته في الكتب الستة . (تقريب ٢٢٣/٢) .

(٥) بين هذه الرواية واللتين بعدها تقديم وتأخير في ب .

(٦) « بن الجعد » ليست في د .

(٧) في ب : « بخرصهما » .

(٨) خ : (٣٢/٣) (٣٤) كتاب البيوع –(٨٢) باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتَّمر – من طريق عبد الله ابن مسلمة ، عن مالك به .

وذكر البخاري تفسير العرايا (٣٣/٣) : قال : وقال مالك : العرية أن يعرى الرجلُ الرجلَ نخلة ، ثم يتأذى بدخوله عليه ، فرخص له أن يشتريها منه بتمر .... وعن سفيان بن حسين : العرايا : نخل كانت توهب للمساكين ، فلا يستطيعون أن ينتظروا بها ، رخص لهم أن يبيعوها بما شاءوا من التَّمر .

م (١١٦٩/٣) (٢١) كتاب البيوع –(١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا – من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به .

(٩) في ب : على بن الجعد .

(١٠) هنا في « أ » : علامة تمريض ، للدلالة على انقطاع الحديث .

(١١) الموطأ (٩٠٣/٢) (٤٧) كتاب حسن الخلق –(١) باب ما جاء في حسن الخلق – عن يحيى بن يحيى =

٢٩٥١ - حدثنا على ، أنا مالك [(١)] عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة .. وسالم [(٢)] عن ابن عمر قال : المتمتع [(٣)] يصوم أيام التشريق الثلاثة [(٤)] .

٢٣ : أبو غَسَّان محمد بن مُطَرِّف [(٥)] .

٢٩٥٢ - حدثنا على ، أنا أبو غَسَّان محمد بن مُطَرِّف ، عن أبى حازم ، عن سهل ابن سعد الساعدى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : رَوْحَةٌ فى سبيل الله أو غَدْوَة خير من الدنيا وما فيها [(٦)] .

٢٩٥٣ - حدثنى يعقوب بن إبراهيم قال [(٧)] : حدثنى وكيع ...

= عن مالك به وعلى بن حسين هو ابن علي بن أبي طالب .

وهو مرسل عند جماعة رواة مالك ؛ أخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

ت : (٤/٥٥٨) (٣٧) كتاب الزهد - باب (١١) .

وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - إلا من هذا الوجه ومن طريق مالك .

وقال : وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن حسين عن النبي - ﷺ - نحو حديث مالك مرسلاً ، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة . وعلي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب .

جه (٢/١٣١٥ - ١٣١٦) (٣٦) كتاب الفتن .

(١) في ب : « وبه عن ابن شهاب ، عن عروة ....

(٢) في د : « ومالك » ... بدل « وسالم » وهو خطأ .

(٣) في ب : المستمتع .

(٤) الموطأ : (١/٤٢٦) (٢٠) كتاب الحج -(٨٣) باب صيام المتمتع - من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به - ولفظ حديث عائشة : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هديا ، ما بين أن يُهِلّ بالحج إلى يوم عرفة ، فإن لم يصم صام أيام منى ، وأحال حديث ابن عمر على حديث عائشة .

خ : (٢/٢٥٠) (٣٠) كتاب الصوم -(٦٨) باب صيام أيام التشريق - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك به . وذكر حديث ابن عمر ، وأحال عليه حديث عائشة على عكس ما في الموطأ .

(٥) هو محمد بن مطرف بن داود الليثي ، أبو غسان ، المدني ، نزيل عسقلان ، ثقة ، من السابعة ، مات بعد الستين ومائة . روايته في الكتب الستة . (تقريب ٢/٢٠٨) .

(٦) المعجم الكبير للطبراني : (٦/١٨١) من طريق أحمد بن الحسن بن مكرم ، ومحمد بن جعفر الرازي ، عن علي بن الجعد به . وفيه « لروحة » باللام . وستأتي رواية سفيان ، عن أبي حازم في الصحيحين في الطرق التالية .

وأبو حازم : هو سلمة بن دينار .

(٧) « قال » ليست في د .

٢٩٥٤ – وحدثنى (١) إبراهيم بن هانىء ، نا عبيد الله بن موسى وقبيصة قالوا : نا سفيان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد (٢) عن النبى – ﷺ بمثله (٣) .

٢٩٥٥ – حدثنا عبد الله ، نا على بن الجعد ، نا أبو غسان ، عن أبى حازم عن سهل ابن سعد الساعدى (٤) سمعت النبى – ﷺ يقول : موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها (٥) .

٢٩٥٦ – حدثنا على ، أنا أبو غسان ، عن أبى حازم ، قال : سمعت سهل (٦) بن سعد يقول : قال رسول الله ﷺ : إن العبد ليعمل – فيما يرى الناس (٧) – بعمل أهل الجنة ، وإنه لمن أهل النار ، وإنه ليعمل – فيما يرى الناس (٨) – بعمل أهل النار ، وإنه لمن أهل الجنّة ، / وإنما (٩) الأعمال بالخواتيم (١٠) . ١٩٧/أ د

وقد روى هذا الحديث سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحِى عن أبى حازم (١١) وزاد فيه كلامًا كثيرا :

---

(١) في د : « قال : وحدثني .... » .

(٢–٤) مابين الرقمين ليس في أ ، د . وهو من ب ، وهو كذلك كما سيتبين .

(٣) خ : (٣٠/٢٠٢) (٥٦) كتاب الجهاد –(٥) باب الغدوة والروحة في سبيل الله – من طريق قبيصة ، عن سفيان (الثوري) به .

م : (٣/١٥٠٠) (٣٣) كتاب الإمارة –(٣٠) باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله من طريق وكيع ، عن سفيان به .

(٥) خ : (٤/٨٧) (٥٩) كتاب بدء الخلق – (٨) باب ما جاء في صفة الجنة ، وأنها مخلوقة – من طريق سفيان (بن عيينة) عن أبي حازم به .

(٦) في ب : « وبه عن سهل بن سعد ... » إحالة على الإسناد السابق .

(٧–٨) ما بين الرقمين ساقط من د .

(٩) في ب : « وإن » .

(١٠) خ : (٧ / ١٨٧ – ١٨٨) (٨١) كتاب الرقاق –(٣٣) باب الأعمال بالخواتيم ، وما يخاف منها – من طريق على بن عياش الألهاني الحمصي ، عن أبي غسان به ، وفيه قصة .

وفي (٧ / ٢١٢ – ٢١٣) (٨٢) كتاب القدر –(٥) باب العمل بالخواتيم – عن طريق سعيد بن أبي مريم عن أبي غسان به ، وفيه قصة .

(١١) في ب : عن أبي حازم عن أبي سهل .

٢٩٥٧ – حدثنا يحيى بن أيوب العابدُ ، نا سعيد بن عبد الرحمن / الجُمَحى ، عن ٣٨٨
أبى حازم ، عن سهل بن سعد أنه قيل (١) لرسول الله ، ﷺ يوم أُحُد (٢) : ما (٣) رأينا مثل ما أبلى فلان ، لقد فر الناس وما فَرّ ، مايترك للمشركين شاذة ولا فاذَّة إلا تَبِعها (٤) يضربها بسيفه . قال : ومن هو ؟ فَنَسِبَ بنسبه (٥) فلم يعرفه ثم وصف بصفته فلم يعرفه ، حتى اطلع الرجل بعينِه (٦) . قالوا (٧) : هو هذا يارسول الله الذى أخبرناك عنه . قال : هذا ؟ قالوا : نعم ، أمَا (٨) إنه من أهل النار ، فاشتد ذلك على المسلمين ، وقالوا : فأينا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار ؟ فقال رجل من القوم ، وكان أمثلهم : ياقوم أَنْظِرونى فوالذى نفسى بيده لا يموت على مثل الذى أصبح عليه ، ولأكونن صاحبَه من بينِكم ، فكان بِمثْلِ (٩) جِدِّه فى العدو (١٠) ، فجعل يشتد (١١) معه إذا شد ويرجع (١٢) معه إذا رجع ، وَيَنْظُر إلى ما يصير إليه (١٣) أمره ، حتى أصابه جُرْح أَذْلَقَه (١٤) ، فاستعجل الموت فوضع قائمة سيفه بالأرض وذُبَابته بين ثَدْيَيْه (١٥) ، ثم تحامل على سيفه حتى خرج من ظهره ، وخرج الرجل يَعْدُو ويقول (١٦) : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنك

---

(١) في د : قال .
(٢) « أحد » ليست في د .
(٣) في د : لما .
(٤) في ب : اتبعها .
(٥) « بنسبه » ليست في ب .
(٦) في ب : بنفسه .
(٧) في ب : فقالوا .
(٨) في د : قال : أما ...
(٩) في ب : وكان مثل .
(١٠) « فكان بمثل جده في العدو » ليست في د .
(١١) في ب : يشد .
(١٢) في ب : ويرفع .
(١٣) « إليه » ليست في ب ، د .
(١٤) أى أجهدَه .
(١٥) في ب : يديه .
(١٦) في د : « يقول » بدون واو .

ا 135 رسول الله حتى وقف بين يدى رسول (١) الله / فقال : ويلك (٢) ، ماذا ؟ فقال (٣) : يارسول الله الرجل الذى ذكرنا لك فقلت : إنه من أهل النار . فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا : فأينا من أهل الجنَّة إذا كان فلان من أهل النار ؟ ، فقلت ياقوم أَنْظِرونى فوالذى نفسى بيده لا يموت على ما أصبح عليه ، ولأكونن صاحبه من بينِكم ، فَجَعَلْتُ أشد معه إذا شد وأرجعُ معه إذا رجع ، وأنظر إلى ما يصير أمره حتى أصابه جُرْح ، فَأَذلقَهُ فاستعجل الموت فوضع قائم سيفه فى الأرض ، ووضع ذُبابَه بين ثَدْيَيْه (٤) ، ثم تحامل على

٣٨٩ سيفه حتى خرج من ظهره ، فهو ذلك / يارسول الله / يَتضَرَّبُ بسيفه بين أَصْفَاقِه . ١٩٧ ب د

فقال رسول الله ، ﷺ : إن المرء أو الرجُلَ ليعمل بعمل أهل الجنَّة – فيما يبدو للناس – وإنه لمن أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار – فيما يبدو للناس – وإنه لمن أهل الجنة (٥) .

٢٩٥٨ – حدثنى ابن (٦) هانى ، نا أبو صالح ، نا الليث ، حدثنى سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحِى ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبى ﷺ ، ببعض حديث يحيى بن أيوب .

---

(١) في ب ، د : رسول الله – ﷺ .

(٢) في د : « وذلك » بدل « ويلك » .

(٣) في د : قال .

(٤) في ب : يديه .

(٥) : خ : (٢٢٦/٣) (٥٦) كتاب الجهاد –(٧٧) باب لا يقول : فلان شهيد – من طريق يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم بهذا السند نحوه .

م : (١٠٦/١) (١) كتاب الإيمان –(٤٧) باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار ، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة – من طريق يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم بهذا السند نحوه .

وقد ذكر الطبري في المعجم الكبير رواية سعيد بن عبد الرحمن بهذا السند من طريق ابن وهب عنه ، وليس فيها إلا الجزء الأخير من هذا الحديث (١٨٩/٦) .

وكذلك ابن عدى في الكامل عن البغوي بهذا الإسناد الذي عندنا ، ولم يذكر إلا الجزء الأخير فقط (١٢٣٦/٣) .

وقد ذكر ابن حجر أن أبا يعلى قد أخرج حديث سعيد بن عبد الرحمن ، ثم قال ابن حجر : « وسعيد مختلف فيه ، وما أظن روايته خفيت على البخاري ، وأظنه لم يلتفت إليها ... » (فتح الباري ٤٧٢/٧) .

(٦) في ب : إبراهيم بن هانيء .

٢٩٥٩ - حدثنا الحكم بن موسى أبو صالح ، نا مُبَشِّر بن إسماعيل ، عن محمد بن طَرِيف - كذا قال الحكم بن موسى ، ويقال : إنه محمد بن مُطَرِّف أبو غَسَّان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد قال : لما أراد رسول الله ، ﷺ أن يَعْمَل مِنبَرًا أرسل إلى امرأة من الأنصار قال : مُرِى غلامك يعمل لى [(١)] أعوادًا كهيئة المِنبَر ، فأمرت غلامها ، فقطع من الطَّرْفَاء ، فعَمِلَه فَاحْتَمَله ، فأخذه رسول الله ﷺ فوضعه حيث تَرَوْن [(٢)] .

٢٩٦٠ - وروى [(٣)] هذا الحديث ابن عيينة وابن أبى حازم عن أبى حازم قال : أَتَوْا سهلا [(٤)] ، فسألوه : من أى شيء منبر النبى ﷺ ؟ فقال : مابقى من الناس أحدٌ أَعْلَمُ به منى [(٥)] ... وذكر الحديث .

٢٩٦١ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا ابن أبى حازم ، أخبرنى أبى ، عن سَهْل أنه جاءه نَفَرٌ يَتمارَون فى المنبر [(٦)] ؛ أىُّ عُودٍ هوَ ؟ ومن عمله ؟ . قال : [(٧)] فقال سهل : أما والله إنى لأعرف من أى عود هو ، ومن عمله [(٨)] ؟ ، ورأيت رسول الله ﷺ أولَ يوم

---

(١) « لي » ليست في د .

(٢) خ : (١٢٩/٣) (٥١) كتاب الهبة وفضلها - (٣) باب من استوهب من أصحابه شيئاً . عن ابن أبي مريم عن أبي غسان به .

(٣) في ب : « روى هذا الحديث » : بدون واو .

(٤) « أتوا سهلا » ليست في ب ، وفيها بدلاً منها « أبو شهاب » .

(٥) رواية ابن عيينة رواها البخاري ومسلم :

خ : (٩٩/١ - ١٠٠) (١٨) باب الصلاة في السطوح - من طريق علي بن عبد الله عن سفيان بهذا السند ، وفيه ما في الرواية التالية من أن النبي - ﷺ - كان يقوم عليه في الصلاة .

وبعده : قال البخاري : قال علي بن عبد الله : سألني أحمد بن حنبل رحمه الله - عن هذا الحديث ، قال : فإنما أردت أن النبي - ﷺ - كان أعلى من الناس ، فلا بأس أن يكون الإمام أعلى من الناس بهذا الحديث .

م : (٣٨٧/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (١٠) باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة به ، وكذلك رواية ابن أبي حازم رواها البخاري ومسلم :

خ : (١٤/٣) (٣٤) كتاب البيوع - (٣٢) باب النجار - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه به .

م : (٣٨٦/١ - ٣٨٧) (الموضع السابق) - من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ، عن عبد العزيز بن أبي حازم به ، وأتم مما عند البخاري . وهي كراوية يعقوب بن إبراهيم الآتية .

(٦) في ب : في منبر رسول الله - ﷺ .

(٧-٨) ما بين الرقمين ليس في ب .

قامَ عليه ؛ أرسل رسول الله (ﷺ) إلى فلانة – قال : إنه ليسميها (١) يومئذٍ ، ونسيت اسمها – أن مُرِى غلامك النجار يعمَل لى أعوادا أُكَلِّمُ الناس عليها ، فَعمَل هذه الثلاث
٣٩٠ درجات من طَرْفاء الغابة ، وقد رأيت رسول الله ﷺ قام عليه وكَبَّر / وكَبَّر الناس خَلْفَه ،
١٩٨ أ / د ثم رَكَع ورَكَع الناس (٢) ، ثم رفع ونزل القهقرى ، ثم سجد فى أصل المِنْبَر ، / ثم عاد حتى فَرَغ من آخر صلاته ، ثم أقبل عليهم فقال : إنما صنعت هذا لِتَأْتَمُّوا بى وَتَعَلَّمُوا (٣) صلاتى (٤) .

٢٩٦٢ – حدثنا إبراهيم بن هانى ، نا ابن أبى مريم ، نا أبو غسَّان ، حدثنى أبو حازم عن سهل قال : ذُكِرَ للنبى ﷺ امرأة من العَرب ، فأمر أبا أُسَيْدٍ الساعدى أن يرسل إليها ، فأرسل إليها ، فقدمت ، فنزلت فى أُجُمِ بنى سَاعِدَة (٥) . قال : فخرج النبى ﷺ حتى جاءها فدخل عليها ، فإذا امرأة مُنَكِّسَةٌ رأسها ، فلما كلمها (٦) النبى ﷺ قالت : أعوذ بالله منك . قال ﷺ قد أعذتك منى ، فقالوا لها : أتدرين من هذا ؟ قالت (٧) : لا . قالوا : هذا رسول الله ﷺ جاء (٨) لِيَخْطُبَكِ . قالت : أنا كنت أشقى من ذلك .

قال سهل : فأقبل النبى ﷺ يومئذٍ حتى جلس فى سقيفة بنى ساعدة هو وأصحابه ، ثم قال : اسقنا يا سهل قال : فأخرجت لهم القَدَح فَأَسْقَيْتُهُم (٩) فيه . قال أبو حازم : فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه . قال : ثم استوهبه إياه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز ، فوهبه له (١٠) .

---

(١) في ب : أسماها .

(٢) في ب : وركع الناس خلفه .

(٣) في ب : لتأتمون بي وتعلمون صلاتي ، وكذلك : « تعلمون » في د .

(٤) خ : (١/٢٢٠) (١١) كتاب الجمعة – (٢٦) باب الخطبة على المنبر – من طريق قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب به .

م : (١/٣٨٧) (الموضع السابق) من طريق قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب به ، وذلك إحالة على حديث عبد العزيز بن أبي حازم .

(٥) في د : في آخر بني ساعدة .

(٦) فى د : فلما كلمها رسول الله .

(٧) فى ب : فقالت .

(٨) « جاء » : ليست فى د .

(٩) فى ب : سقيتهم فيه .

(١٠) خ : (٦/٢٥٢) (٧٤) كتاب الأشربة (٣٠) باب الشرب من قدح النبي – ﷺ – عن سعيد =

٢٩٦٣ - حدثنى إبراهيم بن هانئ ، نا ابن أبى مريم ، أخبرنى أبو غسَّان ، أخبرنى أبو حازم ، عن [(١)] سهل بن سعد : أنه أُتِيَ بالمُنْذِر بن أبى أسيد إلى النبى ﷺ حين وُلِدَ فوضعه على فَخِذِه ، وأبو أُسَيد جالس فلما وُضِع بين يديه أمر أبو أسيد بابنه فاحْتُمِل عن فَخِذ النبى ﷺ ، فَأَقْلَبُوه ، فاستفاق النبى ﷺ فقال : أين الصبى ؟ فقال أبو أسيد : أقلبناه [(٢)] يارسول الله ، قال : ما اسمه قال : فلان ، قال : لا ، ولكن اسمه المنذِر . قال : فسماه النبى [(٣)] يومئذٍ المنذر [(٤)] .

٣٩١ **٢٩٦٤** - حدثنى ابن هانى ، نا ابن أبى مريم ، نا أبو غسان ، حدثنى أبو حازم / عن [(٥)] سهل بن سعد / قال : لَمَّا عَرَّسَ أبو أُسَيْد / السَّاعدى دَعَا رسول الله ﷺ وأصحابه ، فما صنعه [(٦)] لهم ، ولا قرَّبه لهم إلا امرأته أم أسيد . قال [(٧)] : وبلَّت [(٨)] تَمرات من الليل فى تَوْرٍ من حجارة ، فلما فرغ النبى ﷺ من الطعام أَمَاثَتْهُ [(٩)] فَسَقَتْهُ إياه ، تخصه بذلك [(١٠)] .

135 ب ١٩٨ ب

= ابن أبي مريم به .

م : (١٥٩١/٣) (٣٦) كتاب الأشربة - (٩) باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ، ولم يصر مسكراً - من طريق سعيد بن أبي مريم به .

(١) في ب : إحالة على السند الذي قبله ، قال : « وبه عن سهل بن سعيد » وقوله : « سعيد » خطأ .

(٢) في ب : « قلبناه » .

(٣) في د : النبي - ﷺ .

(٤) خ : (١١٧/٧) (٧٨) كتاب الأدب - (١٠٨) باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه - عن سعيد ابن أبي مريم ، عن أبي غسان به .

م : (١٦٩٢/٣) (٣٨) كتاب الآداب - (٥) باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ، وحمله إلى صالح يحنكه ، وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بعبد الله ... - من طريق سعيد بن أبي مريم ، عن أبي غسان محمد بن مطرف به .

(٥) في ب : إحالة على الإسناد الأسبق ؛ قال : وبإسناده عن سهل بن سعد .

(٦) في ب : فما وضعته .

(٧) في ب : قالت .

(٨) في د : وبكت .

(٩) في ب : أماتته .

(١٠) خ : (١٤٥/٦) (٦٧) كتاب النكاح - (٧٧) باب قيام المرأة على الرجال في العرس ، وخدمتهم بالنفس - من طريق سعيد بن أبي مريم ، عن أبي غسان به .
=

٢٩٦٥ - حدثنا ابن هانى ، نا على بن عياش (١) ، نا أبو غسان ، نا أبو حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ، ﷺ : مِنْبَرى على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنَّةِ . قال : قلت : يا أبا العباس ، ما التُّرعَة ؟ قال : باب من أبواب الجنَّةِ (٢) .

٢٩٦٦ - حدثنا خلف بن هشام ، نا عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن سهل ابن سعد الساعدى قال : كنا نقول : إن المِنْبَر على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنة ، ثم قال : أتدرون ما التُّرعَة ؟ قلنا : هو الباب (٣) .

٢٩٦٧ - حدثنا ابن هانىء ، نا ابن أبى مريم ، أخبرنى أبو غسان ، نا أبو حازم ، عن سهل بن سعد قال : كان (٤) فينا امرأة ، وكانت (٥) فى مَزْرَعَةٍ لها على أَرْبِعَاء سِلْقٍ ، وكانت تأخذ إذا كان يوم الجمعة فتنزع من أصول (٦) ذلك السِّلْق فتجعله فى قِدْر (٧) ، ثم تجعل عليه قَبْضَةً (٨) من شعير ، ثم تَطْبُخُهَا (٩) ، فيكون أصول السِّلْقِ عُراقَهُ . قال سهل : كنا نَنْصَرِف من صلاة الجمعة فنسلم عليها ، فتقرِّب ذلك الطعام إلينا فَنَلْعَقُه ، فنتمنَّى يوم الجمعة لطعامها ذلك (١٠) .

= م : (٢/١٥٩١) (٣٦) كتاب الأشربه - (٩) باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ، ولم يصر مسكراً - من طريق ابن أبي مريم ، عن محمد أبي غسان به .

وعرّس : أي اتخذ عروساً ، والتَّور : القدح ، وأماثته : مرسته وعركته بيدها .

(١) في ب : « عباس » وهو خطأ .

(٢) حم : (٥/٣٣٥) من طريق حسين بن محمد ، عن محمد بن مطرف به .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٩) باب فيما بين القبر والمنبر - : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) المعجم الكبير للطبراني : (٦/٢٠٩) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، عن ابن أبي حازم به .

(٤) في ب : كانت .

(٥) في د : « كانت » بدون واو .

(٦) في د : من أطول .

(٧) في د : تور .

(٨) في ب : قبصة .

(٩) في ب : تطبخه .

(١٠) خ (١/٢٢٥) (١١) كتاب الجمعة - (٤٠) باب قول الله تعالى : ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله ﴾ - من طريق سعيد بن أبي مريم به =

٢٩٦٨ – حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا ابن أبى حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد قال : ماكنا نَقِيلُ ولا نتغدَّى إلا بعد [١] الجمعة [٢] .

٢٩٦٩ – حدثنا الحكم بن موسى ، نا مُبَشِّر بن إسماعيل ، عن محمد بن طريف [٣] – كذا قال الحكم – وهو محمد بن [٤] مُطَرِّف أبو غسَّان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد [٥] قال : أُتِى رسول الله ، ﷺ بِقَدَحٍ وعن يمينه غلام وعن يَسَارِهِ الأَشْيَاخ ، فلما شرب قال : ياغلام / أتأذن لى أن أَسْقِى الأَشْيَاخ ؟ فقال : يارسول الله ، ماكنت لِأُوثر ٣٩٢
على فضل [٦] منك أحدًا [٧] .

١٩٩ أ / د **٢٩٧٠** – / حدثنا أبو الربيع الزهرانى ، نا عبد الحميد بن سليمان ..

وحدثنا [٨] يعقوب بن إبراهيم ، نا عبد العزيز بن أبى حازم قالا : نا أبو حازم قال : ذهبت مع سهل بن سعد إلى قباء ، فرأيته بال قائما [٩] ، ثم جلس فتوضأ ومسح على خفيه . قال : فقلت له : بلت قائماً وأنت شيخ كبير ؟ ، إنما بولك بين رجليك لا يَذهب ،

= والأرْبعَاء : جدول أو ساقية صغيرة تجرى إلى النخل ، أو النهر الصغير لسقى الزرع .
والعِرْق : هو اللحم الذي على العظم ، أي كانت أصول السلق عوض اللحم .

(١) في ب : إلا بعد صلاة الجمعة .

(٢) خ : (٢٢٥/١) (١١) كتاب الجمعة – (٤١) باب القائلة بعد الجمعة – من طريق عبد الله بن مسلمة عن ابن أبي حازم به .
م : (٥٨٨/٢) (٧) كتاب الجمعة – (٩) باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس – من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب ويحيى بن يحيى وعلى بن حجر ، عن عبد العزيز بن أبي حازم به .

(٣) في د : « مطرف » وهو خطأ .

(٤) في ب : « أبو » .

(٥) « ابن سعد » ليست في ب .

(٦) في د : فضلى .

(٧) خ : (٧٤/٣) (٤٢) كتاب المساقاة (١) باب في الشِّرْبِ ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة ؛ مقسوماً كان أو غير مقسوم – من طريق سعيد بن أبي مريم ، عن أبي غسان به .
م : (١٦٠٤/٣) (٣٦) كتاب الأشربة – (١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما .

(٨) في د : قال : وحدثنا ....

(٩) فى ب : بال قائماً وتوضأ ومسح على خفيه .

ثم توضأت ومسحت على خفيك . فقال : هكذا يا ابن (١) أخى رأيت من هو خير منى ومنك (٢) يفعل (٣) .

واللفظ لأبى الربيع

٢٩٧١ – حدثنا جدى ، نا حسين بن محمد ، نا أبو غسَّان ، عن أبى حازم عن سهل نحوه (٤) . وزاد فيه : يعنى النبى ﷺ .

٢٩٧٢ – حدثنا محمد بن حبيب الجارودى ، نا عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد قال : وقف رسول الله ، ﷺ على قتلى أحد فقال : اشهدوا لهؤلاء الشهداء عند الله عز وجل يوم القيامة ، فائتوهم وزُوروهم ، وسَلِّمُوا عليهم ، فوالذى نَفْسِى بيده لا يُسَلِّم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا رَجَوْتُ له ، أو قال : إلا رَدُّوا عليه .

٢٩٧٣ – حدثنا محمد بن حبيب ، نا ابن أبى حازم ؛ عن أبيه ، عن سهل بن سعد قال : أتى النبى ﷺ رجل بابن له وغلام فقال : يارسول الله ، اشهَد بغلامى هذا لابنى هذا . قال : أَلِكُلِّ ولدك جَعَلْتَ مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : لا أشهد ، ولا على رغيف .

٢٩٧٤ – وبإسناده (٥) عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه فى المجلس .

٢٩٧٥ – وبإسناده (٦) عن سهل بن سعد قال : خرج رسول الله ﷺ فإذا

---

(١) « يا ابن أخي » ليست في ب .

(٢) في ب : يفعل ذلك .

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٦/٢١٠ – ٢١١) من طريق يحيى الحماني وعبد الله بن عمر بن أبان ، عن عبد العزيز بن أبي حازم به .

وقد رواه ابن السكن ، وقال ابن دقيق العيد في الإمام : هذا إسناد على شرط الشيخين (نصب الراية ١/١٦٧) .

(٤) المعجم الكبير (٦/١٨٢) من طريق عبد الله بن ناجية ، عن أحمد بن منيع (جد البغوي) به .

(٥) فى : أخبرنا عبد الله ، نا محمد بن حبيب ، نا ابن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد .

وفي د : حدثنا عبد الله ، نا محمد بن حبيب ، ثنا ابن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد .

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله ، نا محمد بن حبيب ، نا ابن حازم ، عن أبيه عن سهل بن سعد .

وفي د : حدثنا عبد الله ، ثنا محمد بن حبيب ، نا ابن أبي حازم ، عن أبيه عن سهل بن سعد .

بأبى طلحة فقام إليه فتلقاه فقال : بأبى أنت وأمى يارسول الله ، إنى لأرى السرور فى
٣٩٣ وجهك ؟ قال : / أجل ؛ إنه أتانى جبريل [١] آنفًا / فقال : يامحمد من صلّى عليك مرة ١٩٩ ب د
أو قال : واحدة كتب الله – عز وجل – بها عشر حسنات ، ومحا عنه بها عَشْرَ سيئات
ورفع له بها عشر درجات قال ابن [٢] حبيب : ولا / أعلمه [٣] إلا قال : وصلت عليه 136 ا
الملائكة عَشْرَ مرات .

٢٩٧٦ – حدثنا [٤] على ، أنا أبو غسَّان ، عن حَسَّان بن عَطِيَّة ، عن أبى أمامة ، عن النبى ﷺ قال : الحياء والعِيُّ شُعْبَتَان من الإيمان ، والبذاء والبيان شُعْبَتَان من النفاق [٥] .

٢٩٧٧ – حدثنا على ، أنا أبو غسَّان قال : سمعت داود بن فراهيج يقول : سمعت أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام [٦] .

٢٩٧٨ – حدثنا على [٧] ، نا أبو غسَّان عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن

---

(١) في د : جبريل عليه السلام .

(٢) في ب : « قال : أبو حبيب » وهو تصحيف .

(٣) في ب : ولا أعلم .

(٤) بين هذه الرواية والتي بعدها تقديم وتأخير في ب .

(٥) ت : (٣٧٥/٤ – ٣٧٦) (٢٨) كتاب البر والصلة – (٨٠) باب ما جاء في العي – من طريق يزيد ابن هارون ، عن أبي غسان به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث أبي غسان محمد بن مطرف .

قال : والعيُّ : قلة الكلام ، والبذاء : هو الفحش في الكلام ، والبيان هو كثرة الكلام ، مثل هؤلاء ، الخطباء الذين يخطبون فيوسعون في الكلام ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يرضى الله .

والمستدرك للحاكم (٥٢/١) كتاب الإيمان – من طريق سعيد بن أبي مريم المصري ، عن أبي غسان به .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٦) الكامل لابن عدى (٩٤٩/٣) من طريق البغوى به ، وداود بن فراهيج ضعيف .

(٧) فى ب : على بن الجعد .

أبي هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ تُفْتَح أبواب الجنة كل اثنين وخميس ، ويُغْفَرُ لكل إنسان لا يشرِك بالله شيئًا إلا رجل بينه وبين أخيه شحناء ، فيقول : اتركوا هذين حتى يصْطَلِحَا (١) .

٢٤ : عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار (٢) .

٢٩٧٩ - حدثنا علي ، أنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي واقد الليثي قال : قَدِم رسول الله ، ﷺ المدينة والناسُ يَجُبُّون أسنام الإبل ، ويَقْطَعُون أَلْيَاتِ (٣) الغَنم . فقال رسول الله ﷺ : ما قُطِعَ من البهيمة وهي حيَّة فهو مَيْتَةٌ (٤) .

٢٩٨٠ - حدثني عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : (٥) روى يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار (٦) .

٢٥ : يزيد بن عياض بن جُعْدُبَة (٧)(٨)

٢٩٨١ - حدثنا علي (٩) ، أنا يزيد بن عياض بن جُعْدُبة ، عن أبي الزبير ، عن جابر

---

(١) نسخة سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة (رقم ٣٩ - دراسات في الحديث النبوي ٤٩٨/٢) من طريق عبد العزيز بن المختار - عن سهيل به ، وانظر تخريجه في (٥٦٨/٢ - ٥٦٩) من كتاب دراسات في الحديث النبوي .

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، مولى ابن عمر ، صدوق يخطىء ، من السابعة . روايته عند البخاري ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي . (تقريب ٤٨٦/١) .

(٣) في ب : ألباب . وفي د : ليأت .

(٤) د : (٢٧٧/٣) (١١) كتاب الصيد - (٣) باب في صيد قطع منه قطعة - من طريق هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار به ، مقتصرًا على قول رسول الله - ﷺ .

ت : (٧٤/٤) (١٨) كتاب الأطعمة - (٢٤) باب ما قطع من الحي فهو ميت - من طريق سلمة بن رجاء ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار به .

ومن طريق أبي النضر ، عن عبد الرحمن ...

قال أبو عيسى : وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم . والعمل على هذا عند أهل العلم وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف .

(٥) في د : « قد روى ... » .

(٦) التاريخ لابن معين (٣٥٠/٢) وفيه : فحسبه أن يحدث عنه يحيى بن سعيد .

(٧) في ب : جعدية . وهو خطأ .

(٨) هو يزيد بن عياض بن جُعْدُبة الليثي ، أبو الحكم المدني ، نزيل البصرة ، وقد ينسب لجده ، كذبه مالك وغيره ، من السادسة . روايته عند الترمذي وابن ماجة .

(٩) في ب : علي بن الجعد .

٣٩٤ أن أم سلمة أرسلت إلى النبى ، ﷺ / تستأذنه أن يَحْجُمَها أبو طَيْبَة ، وكان غلامًا لبعض الأنصار ، فأذن له ، فحجَمها [١] ، ثم قال له : إذا كان العَشِيّ [٢] فائتنى فاحْجُمْنى ، فأتاه فَحَجَمه ، ثم / سأله عن خراجه فقال : ثلاثة آصُع ، فَوَضَع عنه صاعًا [٣] . ١٨٤ أ د

٢٩٨٢ – حدثنا [٤] على ، أنا يزيد بن عياض ، عن أبى الزبير ، عن جابر [٥] أن رسول الله ﷺ قال : من استطاع منكم أن لا يأكل كسب الحجام فليفعل .

٢٩٨٣ – حدثنا على [٦] ، أنا يزيد بن عياض بن جُعْدُبَة ، نا أبو بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم ، عن عَمْرَة عن عائشة [٧] ، عن النبى ، ﷺ قال : النحر يوم تنحرون والفطر يوم تُفْطِرون [٨][٩] .

٢٩٨٤ – حدثنا [١٠] على ، أنا يزيد بن عياض ، نا عاصم بن عُمر بن قتادة ، عن

---

(١) م : (٤/١٧٣٠) (٣٩) كتاب السلام (٢٦) باب لكل داء دواء – من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير ، عن جابر أن أم سلمة استأذنت رسول الله – ﷺ – في الحجامة فأمر النبي – ﷺ – أبا طيبة أن يحجمها . قال : حسبت أنه قال : كان أخاها من الرضاعة ، أو غلاما لم يحتلم .

(٢) في ب : العشاء .

(٣) الجزء الخاص بحجامة النبي – ﷺ – رواه :
حم : (٣/٣٥٣) من طريق عفان ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن سليمان بن قيس ، عن جابر نحو هذا .
ومسند أبي يعلى (٣/٣١٢) من طريق شيبان عن أبي عوانة به .

(٤) « حدثنا على » ليست في د .

(٥) في ب إحالة إلى الإسناد السابق ؛ قال : وبإسناده عن جابر .

(٦) في ب : على بن الجعد .

(٧) في د : عائشة – رضي الله عنها .

(٨) في د : يفطرون .

(٩) الكامل لابن عدى (٧/٢٧٢٠) عن البغوى به .

(١٠) « حدثنا على » : ليست فى ب .

محمود بن لَبِيد ، عن رافع بن خَدِيج قال : سمعت رسول الله ، ﷺ يقول (١) : أسفروا بالصبح ؛ فإنه أعظم للأجر (٢) .

٢٩٨٥ – حدثني عباس قال : سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض فلم يرضه (٣)(٤) .

٢٦ : مسلم بن خالد الزَّنْجِي (٥) .

٢٩٨٦ – حدثني (٦) عباس قال : سألت يحيى بن معين عن مسلم بن خالدٍ فقال : ثقة (٧) .

٢٩٨٧ – حدثنا علي ، أنَّا الزَّنْجيُّ بن خالد (٨) قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (٩) ، عن ابن عباس عن الصَّعْب بن

---

(١) « يقول » : ليست في ب .

(٢) د : (٢٩٤/١) (٢) كتاب الصلاة – (٨) باب في وقت الصبح – من طريق سفيان (ابن عيينة) عن ابن عجلان ، عن عاصم به .

ت : (٢٩٠/١) (٢) كتاب الصلاة (١١٧) باب ما جاء في الإسفار بالفجر – من طريق محمد بن إسحاق ، عن عاصم به .

وقال : قد روى شعبة والثوري هذا الحديث عن محمد بن إسحاق . قال : ورواه محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة . قال : حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح . وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي – ﷺ – والتابعين الإسفار بالفجر ، وبه يقول سفيان الثوري . وقال الشافعي وأحمد وإسحاق : معنى الإسفار : أن يَضِحَ الفجر . فلا يشك فيه ، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة .

س : (٢٧٢/١) (٦) كتاب المواقيت – (٢٧) الإسفار – من طريق ابن عجلان عن عاصم به .

جه : (٢٢١/١) (٢) كتاب الصلاة – (٢) باب وقت صلاة الفجر – من طريق سفيان بن عيينة ، عن ابن عجلان ، عن عاصم به .

ومعنى الإسفار : انكشاف الصبح وإضاءته .

(٣) في د : يرضاه .

(٤) في التاريخ لابن معين : (٦٧٥/٢) : ضعيف ... ليس بشيء .

(٥) هو مسلم بن خالد المخزومي ، مولاهم ، المكي ، المعروف بالزَّنْجي ، فقيه صدوق ، كثير الأوهام ، من الثامنة مات سنة تسع وسبعين ومائة ، أو بعدها . روايته عند أبي داود وابن ماجة (تقريب ٢٤٥/٢) .

(٦) هذه الرواية مقدمة على الترجمة في ب ، د .

(٧) التاريخ لابن معين (٥٦١/٢ – ٥٦٢) .

(٨) في ب : علي بن الجعد ... مسلم بن خالد الزنجي .

(٩) « ابن عتبة بن مسعود » ليست في ب ، د .

جَثَّامة (١) قال: قال الصَّعْبُ للنبى ﷺ: نغشى الديار أو الدار (٢) - شك الزهرى - ليلا من المشركين معهم صبيانهم ونساؤهم، فنقتلهم، فقال النبى ﷺ: هم مع آبائهم (٣).

٢٩٨٨ - حدثنا على (٤)، أخبرنى الزَّنْجِى (٥)، أخبرنى زيد بن أسلم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه فليأكل من طعامه ولا يسأله عنه، وإن سقاه شرابا فليشرب من شرابه ولا يسأله عنه، فإن خشى منه فليكسره بالماء (٦).

---

(١) في ب: ختامة. وهو خطأ.

(٢) في د: والدار.

(٣) خ: (٤/٢٠ - ٢١) (٥٦) كتاب الجهاد - (١٤٦) باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري - بياتاً: ليلاً - من طريق سفيان عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس عن الصعب بن جثّامة رضي الله عنهم قال: مَرَّ بي النبي - ﷺ - بالأَبْواء أو بودَّان، وسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذراريهم؟ قال: هم منهم، وسمعته يقول: لا حمى إلا لله ورسوله - ﷺ - وعن الزهري أنه سمع عبيد الله، عن ابن عباس، حدثنا الصعب في الذراري - كان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبي - ﷺ - فسمعناه من الزهري قال: أخبرني عبيد الله، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن الصعب قال: هم منهم، ولم يقل كما قال عمرو: « هم من آبائهم ».

م: (٣/١٣٦٤ - ١٣٦٥) (٣٢) كتاب الجهاد والسير - (٩) باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد - من طريق سفيان بن عيينة عن عبيد الله به، وفيه: « هم منهم » ومن طريق معمر عن الزهري مثل الطريق الأول، ومن طريق عمرو بن دينار عن الزهري، وفيه: « هم من آبائهم ».

والكامل لابن عدي (٦/٢٣١٢ - ٢٣١٣) من طريق البغوي به.

(٤) في ب على بن الجعد.

(٥) في ب: « أبو خالد » وهو خطأ.

(٦) الكامل لابن عدى (٦/٢٣١١) من طريق محمد بن يحيى المروزى عن على **بن الجعد**، عن الزنجي، عن زيد بن أسلم، عن سُمَىّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ.

ورواية البغوي عن على بن الجعد ليس فيها « سُمَىّ » ولكننا نرجح أن الأصح عن ابن الجعد هي رواية ابن عدي، كما يتضح من بقية التخريج.

المستدرك: (٤/١٢٦) كتاب الأطعمة - من طريق أسد بن موسى، عن مسلم، عن زيد، عن سُمَىّ، عن أبى صالح.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

حم: (٢/٣٩٩) من طريق حسين بن محمد، عن مسلم، عن زيد، عن سمى، عن أبي صالح، وليس عندهما: « فإن خشى منه فليكسر » بالماء ».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٨٠) كتاب البر والصلة - باب فيمن قدم إليه طعام فليأكل ولا يسأل عنه - قال: رواه أحمد وأبو يعلى. وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

٢٩٨٩ – حدثنا علي [١] ، أخبرنى / الزنجى بن خالد [٢] ، حدثنى العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، كَرَمُ المرء دينُه ، ومروءَتُه عقله ، وحَسَبَه خُلُقُه [٣] . ٣٩٥

٢٩٩٠ – حدثنا على ، أنا الزَّنجىّ [٤] ، نا محمد بن المُنْكَدُر : أن عمر بن الخطاب كان يقول : إنه ليعجبنى أن أرى القارِىءَ النَّظِيفَ .

٢٩٩١ – حدثنا على [٥] ، أنا الزنجى ، حدثنى حرام بن عثمان ، عن أبى عَتِيق ، عن جابر أن النبى ، ﷺ كان يَلْبَسُ نَعْلَه اليُمْنَى قبل اليُسْرى ، وكان / يخلع اليسرى قبل اليمنى [٦] . ٢٠٠ ب

٢٩٩٢ – حدثنا على ، أنا الزَّنجى ، حدثنى حرام بن عثمان ، عن أبى عتيق ، عن [٧] جابر أن النبى ﷺ كان يتختم فى يده اليمنى [٨] .

---

(١) في ب : علي بن الجعد .

(٢) « ابن خالد » ليست في ب .

(٣) الكامل لابن عدى (٢٣١٣/٦) من طريق البغوى به .

قال ابن عدي : وهذا يعرف بالزنجي بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، على أنه قد رواه غيره عن العلاء .

والمستدرك (١٢٣/١ – ١٢٤) كتاب العلم – من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي ، عن أبيه ، عن مسلم به .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : « بل مسلم ضعيف وما خرج له (أي مسلم في صحيحه) .

وابن حبان في صحيحه : (الإحسان ٣٥١/١) كتاب البر والإحسان – ذكر البيان بأن المرء قد ينتفع في داريه بحسن خلقه ما لا ينتفع فيهما بحسبه – من طريق عبد الوارث بن عبد الله العتكي ، عن مسلم به .

(٤) في ب : الزنجي بن خالد .

(٥) في ب : علي بن الجعد .

(٦) الكامل لابن عدى (٨٥٢/٢) من طريق البغوي به .

وأخلاق النبي – ﷺ – وآدابه – (ص ١٣٦) – ذكر فعله – ﷺ – من طريق ابن بكير عن مسلم بن خالد به .

(٧) في ب إحالة على إسناد الحديث السابق ، قال : وبإسناده عن جابر .

(٨) المصدر السابق (ص ١٢٤) ذكر خاتمه – ﷺ – من طريق البغوي به ، ومن طريق يحيى بن عبد الله بن بكير عن مسلم به .

والكامل لابن عدي (٨٥٢/٢) من طريق البغوي به .

٢٩٩٣ – حدثنا على ، أنا الزنجى حدثنى حرام بن عثمان ، عن أبى عتيق ، عن [١] جابر ، عن [٢] النبى ﷺ قال : يسلم الصغير على الكبير ، والقليل على الكثير ، والراكب على / الماشى [٣] ، والقائم على القاعد ، ويسلم الواحد على الاثنين [٤] . 136

٢٩٩٤ – وبه [٥] عن جابر عن النبى ﷺ حرم خراج الأمة ، إلا أن يكون لها عمل أو كسب يُعْرَف وَجْهُه [٦] .

٢٧ : أَبو عَقِيل يحيى بن المتوكل [٧] .

٢٩٩٥ – حدثنى عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين [٨] يقول : أبو عقيل صاحب بُهَيَّة اسمه يحيى بن المُتَوكِّل . ولم يَرْضه يحيى [٩] .

٢٩٩٦ – حدثنا على ، أنا أبو عَقيل ، عن بُهيَّة [١٠] ، عن عائشة [١١] قالت : سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المؤمنين أين هم ؟ قال : فى الجنة يا عائشة ، وسألته ﷺ عن وِلْدَانِ المشركين قال [١٢] : إن شئت أسمعتك تَضاغِيَهم فى النار [١٣] .

---

(١) في ب : إحالة على إسناد الحديث الأسبق . قال : وبإسناده عن جابر ...

(٢) في د : أن النبي – ﷺ .

(٣) في د : الماش .

(٤) الكامل لابن عدي (٨٥٢/٢) عن البغوي به .

وعمل اليوم والليلة لابن السني (ص ٧١ رقم ٢١٨) باب سلام المار على القائم – من طريق إسماعيل بن عياش عن حرام بن عثمان به .

(٥) في د : حدثنا عبد الله ، انبا علي ، أنبا الزنجي ، حدثني حرام بن عثمان ، عن أبي عتيق ، عن جابر ...

(٦) الكامل لابن عدي (٨٥٢/٢) عن البغوي به .

(٧) هو يحيى بن المتوكل ، أبو عقيل صاحب بُهيَّة (مولاة لعائشة ، روى عنها فأضيف إليها) ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة ، روايته عند أبي داود (تقريب ٣٥٦/٢) .

(٨) في د : « يحيى بن منيع » وهو خطأ .

(٩) التاريخ لابن معين (٦٥٢/٢) قال ابن معين : ليس بشيء .

(١٠) في ب : « نهية » . وهو خطأ .

(١١) في د : عائشة – رضي الله عنها .

(١٢) في ب : فقال .

(١٣) حم : (٢٠٨/٦) من طريق وكيع عن أبي عقيل به مقتصرا على أطفال المشركين ، والكامل لابن عدى (٢٦٦٤/٧) من طريق سعيد بن يحيى ، عن أبي عقيل به ، وفيه : « أين هم يوم القيامة » وفيه قول عائشة : « يا رسول الله ، لم يدركوا الأعمال ، ولم تجر عليهم الأقوال ؟ قال – ﷺ : ربك أعلم بما كانوا عاملين .... » .

٢٩٩٧ – حدثنا على ، أنا أبو عقيل ، عن بُهيَّة ، عن عائشة [١] قالت [٢] : اصنعوا لمرضاكم التَّلْبِينَ [٣] .

٢٩٩٨ – حدثنا على ، أنا أبو عَقِيل ، عن حفص بن عثمان بن عبيد الله ، عن
٣٩٦ عبد الله بن عمر / قال : قال عُمَر [٤] : خالفوا النساء ؛ فإن فى خِلافهن البركة .

٢٨ : من حديث أبى جعفر الرازى [٥]

٢٩٩٩ – حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدى ، نا يونس بن بكير ، نا أبو جعفر – يعنى عيسى الرازى .

٣٠٠٠ – وحدثنا [٦] أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو جعفر عيسى بن ماهان صالح – يعنى الحديث .

٣٠٠١ – حدثنا عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو جعفر الرازى كان خُراسَانيًّا انتقل إلى الرَّى ، ومات بها ، وهو ثقة [٧] .

٣٠٠٢ – قال : وسمعت يحيى يقول : أبو جعفر يغلط فيما يروى عن مغيرة ، ولم يسمع من يزيد بن أبى مالك شيئًا [٨] .

---

(١) في ب إحالة على الإسناد السابق ، قال : وبه عن عائشة .
(٢) في د : عائشة – رضي الله عنها .
(٣) خ : (٨٧/٧) (٧٦) كتاب الطب (٨) باب التلبينة للمريض – من طريق على بن مسهر عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أنها كانت تأمر بالتلبينة ، وتقول : هو البغيض النافع .
قال الأصمعي : هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة ، ويجعل فيه عسل ، قال غيره : أو لبن .
(٤) في د : عمر – رحمه الله .
(٥) هو عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان ، التميمي مولاهم ، مشهور بكنيته ، وأصله من مرو ، وكان يتجر إلى الرى ، صدوق ، سيىء الحفظ ، خصوصاً عن مغيرة ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين ومائه . روايته في السنن الأربع (تقريب ٤٠٦/٢) .
(٦) في د : قال : وحدثنا ...
(٧) التاريخ لابن معين (٦٩٩/٢) .
(٨) المصدر السابق (٢ /٦٩٩) .

٣٠٠٣ – حدثنا على ، / أنا أبو جعفر الرازى ، عن عبد الكريم بن أبى المُخارق ، ١٠٢ أ / د
عن مِقْسَم ، عن ابن عبّاس ، عن النبى ، ﷺ فى رجل جامع امرأته وهى [١] حائض قال : إن كان دمًا عَبِيطًا فَلْيَتَصَدَّق بدينار ، وإن كان صُفْرَة فنصف دينار [٢] .

٣٠٠٤ – حدثنا على [٣] ، أنا أبو جعفر [٤] عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب قال : إذا رفع الرجل رأسه من [٥] آخر سجدة ، ثم أَحْدَث فقد تمت صلاته [٦] .

٣٠٠٥ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر الرازى ، عن قتادة [٧] قال : قلت لسعيد بن

---

(١) في د : وهو .

(٢) ت (٢٤٥/١) أبواب الطهارة – (١٠٣) باب ما جاء في الكفارة في ذلك (أي في إتيان الحائض) – من طريق أبي حمزة السكري ، عن عبد الكريم به .

وليس في رواية الترمذي تفسير من هو عبد الكريم ، وهناك اختلاف هل هو عبد الكريم الجزري ، أو عبد الكريم ابن أبي المخارق أبو أمية .

لكن روايتنا هذه تبين أنه هو ابن أبي المخارق ، ومما يؤيد ذلك أيضاً أن ابن عدى في الكامل (١٩٧٧/٥) قال في ترجمة عبد الكريم بن أبي المخارق : قال الإسناد التالي : حدثنا الساجي ، ثنا عبد الجبار ، ثنا سفيان ، عن عبد الكريم ، عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً .

هذا وقد أفاض الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي في أن عبد الكريم هو الجزرى وليس هو ابن أبي المخارق .

أقول : لو قرأ رواية البغوي هذه ، وما نقله ابن عدى لتبين له عكس ما أثبت والله أعلم ، وقال ابن حجر في النكت الظراف (٢٤٧/٥ – ٢٤٨) كتب المزى حاشية على العلل لعبد الله بن أحمد أنه رواه عن أبيه وعن سفيان ، عن عبد الكريم أبي أمية . قلت (اى ابن حجر) : أخرجه البيهقي (في الطهارة ٣١٦/١ – ٣١٨) من ثلاثة أوجه فيها ، كلها أنه أبو أمية ، ثم قال – أي أبو عبد الله الحافظ – قال : قال أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه : جمله هذه الأخبار مرفوعها وموقوفها – رجع إلى عطاء العطار وعبد الحميد وعبد الكريم أبي أمية ، وفيهم نظر . وقال ابن دقيق العيد في الإمام : عبد الكريم بن مالك وعبد الكريم أبي أمية كلاهما يروى عن مقسم . وقد بين روح بن عبادة في رواتيه لهذا الحديث أنه عبد الكريم أبو أمية وهو يضعف قول من قال : إنه الجزرى ، وجزم ابن عبد الهادى أيضاً بأنه أبو أمية الضعيف .

(٣) في ب : على بن الجعد .

(٤) في ب : أبو جعفر الرازي .

(٥) في د : فى آخر سجدة .

(٦) مصنف عبد الرزاق (٣٥٤/٢) كتاب الصلاة – باب الإمام يحدث في صلاته – عن قتادة عن ابن المسيب نحوه .

(٧) في ب : إحالة على إسناد الحديث السابق ؛ قال : « وبه قال : قلت لسعيد .... » .

المسيب : إني أريد أن أتمتع بالعمرة إلى الحج . قال : لا تفعل ، ولكن أفرد بالحج ، فإذا رأيت هلال المحرَّم فائت الجِعِرَّانة فاعتمر منها .

٣٠٠٦ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر الرازى عن قتادة ، عن [١] سعيد [٢] أن رسول الله ﷺ قَسَمَ بالجِعِرَّانة غنائمَ حُنَين واعتمر منها .

٣٠٠٧ – حدثنا على [٣] ، أنا أبو جعفر [٤] ، عن قتادة [٥] قال : قال رسول الله ، ﷺ : إن أعظم الناس خطأ يوم القيامة أكثرهم خوضًا فى الباطل .

٣٠٠٨ – حدثنا على [٦] ، أنا أبو جعفر [٧] ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس [٨]
٢٩٧ قال : نهى رسول الله / ، ﷺ عن النُّهْبَة [٩] .

٣٠٠٩ – حدثنا على [١٠] ، أنا أبو جعفر [١١] ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبى [١٢] ، ﷺ مثله [١٣] .

---

(١) في ب إحالة على الإسناد السابق ، قال : وبه عن سعيد بن المسيب ...
(٢) علامة تمريض في « أ » إشارة إلى الإرسال .
(٣) في ب : على بن الجعد .
(٤) في ب : أبو جعفر الرازي .
(٥) علامة تمريض فى « أ » إشارة إلى الإرسال .
(٦) في ب : على بن الجعد .
(٧) في ب : أبو جعفر الرازي .
(٨) « عن أنس » ليست في د .
(٩) الكامل لابن عدى (١٨٩٥/٥) من طريق البغوي به .
وحم : (١٤٠/٣) من طريق أبي النضر ، عن أبي جعفر ، عن الربيع بن أنس وحميد ، عن أنس .
شرح معاني الآثار (٤٩/٣) كتاب النكاح – باب انتهاب ما ينثر على القوم مما يفعله الناس في النكاح – من طريق على بن عبد الرحمن ، عن على بن الجعد ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس وحميد عن أنس قال : إنما نهى النبي – ﷺ – عن النهبة ، وقال : ومن انتهب فليس منا .
(١٠) في ب : على بن الجعد .
(١١) في ب : أبو جعفر الرازي .
(١٢) في د : النبي عليه السلام .
(١٣) الكامل لابن عدى (١٨٩٥/٥) من طريق البغوي به ، والمصدرين السابقين مع الحديث السابق .

٣٠١٠ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر الرازى [(١)] ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : من انتهب فليس منا [(٢)] .

٣٠١١ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر [(٣)] ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبى [(٤)] ، ﷺ بمثل ذلك [(٥)] .

٣٠١٢ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر [(٦)] عن الربيع بن أنس قال : سألت أبا العالية عن تخليل اللحية فقال : حسبك ما سال من وجهك على لحيتك [(٧)] .

٣٠١٣ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن الربيع [(٨)] قال : مكتوب فى الكتاب الأول : ابن آدم عَلِّم مَجَّانا كما عُلِّمْتَ مَجَّانا [(٩)] .

٣٠١٤ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر قال : سمعت رسول الله ، ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول : لا يَمُوتَنَّ أحدكُم إلا وهو يحسن / الظَّنَّ بالله عز وجل [(١٠)] . ٢٠١ ب / د

٣٠١٥ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان [(١١)] ، عن

---

(١) « الرازي » ليست في ب ، وفي د : « أبو جعفر – يعني الرازي » .
(٢) المصادر السابقة . وفي المواضع نفسها ، ومن الطرق نفسها .
(٣) في ب : أبو جعفر الرازي .
(٤) في د : عن النبي عليه السلام .
(٥) المصادر السابقة ، والمواضع نفسها ، ومن الطرق نفسها .
(٦) في ب : أبو جعفر الرازي .
(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤/١ رقم ١١٨ النسخة المحققة) كتاب الطهارات – من كان لا يُخَلِّل لحيته ، ويقول : يكفيك ما سال عليها – من طريق إسحاق بن سليمان الرازي ، عن أبي جعفر به .
(٨) في ب : إحالة على الإسناد السابق ، قال : وبه عن الربيع .
(٩) الكفاية للخطيب البغدادي (ص ١٥٣ – ١٥٤) باب كراهة أخذ الأجرة على التحديث ، ومن قال : لا يسمع من فاعل ذاك – من طريق آدم بن أبي إياس وحكم بن سلم العلوي عن أبي جعفر الرازي به .
(١٠) م : (٢٢٠٥/٤) (٥١) كتاب الجنة ونعيمها وأهلها – (١٩) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت – من طريق يحيى بن زكريا ، عن الأعمش به .
(١١) في ب إحالة على الإسناد السابق ، قال : « وبإسناده عن جابر .... » .

جابر ، عن النبى ﷺ قال : إذا سجد أحدكم فليعتدل فى سجوده ، ولا يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْه افْتَرَاش الكَلْب (١) .

٣٠١٦ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن الربيع بن أنس (٢) ، عن أنس فى قوله تعالى : ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خلق الله ﴾ قال : من تغيير (٣) خلق الله الإخصاء (٤) .

٣٠١٧ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن الأعمش ، عن سعد (٥) بن عُبَيْدة ، عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِىّ ، عن على ، رضى الله عنه قال : لا جُمُعَةَ ولا تشريق إلا فى مصر جامع (٦) .

٣٠١٨ – حدثنا على (٧) ، أنا أبو جعفر ، عن يحيى البَكَّاء ، عن ابن عمر قال : المسح على الجَوْرَبَيْن كالمسح على الجُرْمُوقَيْنِ (٨) .

٣٠١٩ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر الرازى ، عن يَحْيَى البَكَّاء قال : قلت لابن عمر : إن أهل الكوفة يقولون : إذا أصاب البُزَاقُ ثوبَكَ ، أو جسدك / فاغسله ، فقال : ٣٩٨
لقد شقينا إذًا ، فقلت : إن شيخنا الحسن يقول : إنما يقول هذا من لا عقل له . قال : صدق

---

(١) ت : (٦٥/٢ – ٦٦) أبواب الصلاة – (٢٠٥) باب ما جاء في الاعتدال في السجود – من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش به .

قال أبو عيسى : حديث جابر حديث حسن صحيح .

قال ابن العربي : أراد به كون السجود عدلا باستواء الاعتماد على الرجلين والركبتين واليدين والوجه . ولا يأخذ عضو من الاعتدال أكثر من الآخر . (عارضة الأحوذي) .

جه : (٢٨٨/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (٢١) باب الاعتدال في السجود – من طريق وكيع ، عن الأعمش به .

(٢) « ابن أنس » ليست في ب .

(٣) في ب : تغير .

(٤) جامع البيان لابن جرير (١٨١/٥) من طريق وكيع ، عن أبي جعفر به .

(٥) في د : « سعيد » وهو خطأ .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١٠١/٢) كتاب الصلوات – من قال : لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع – من طريق أبي معاوية عن الأعمش به .

(٧) في ب : علي بن الجعد .

(٨) مصنف عبد الرزاق (٢٠١/١) باب المسح على الجوربين – من طريق أبي جعفر به .

مصنف ابن أبي شيبة (١٩٠/١) كتاب الطهارات – من قال : الجوربان بمنزلة الخفين – من طريق أبي جعفر الرازي به . =

٣٠٢٠ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن عَمْرو [(١)] بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ، ﷺ : أُمِرْتُ بالسجود على سبعة أعضاء ، وأمرت أن لا أكف لى ثوبا [(٢)] أو شعرًا [(٣)] .

٣٠٢١ - حدثنا على [(٤)] ، أنا أبو / جعفر ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن مِقْسَمَ ، عن 137 ا
ابن عباس قال : احتجم رسول الله ، ﷺ وهو محرم [(٥)] صائم [(٦)] .

٣٠٢٢ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : من اشترى مُصَرَّاة فهو بالخِيَار ثلاثة أيام ، فإن رَدَّها رَدَّ معها صاعًا [(٧)] من تَمْرٍ لا سمراء [(٨)] .

٣٠٢٣ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن عاصم بن أبى النَّجُود ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لَأَن يَمْتَلِىءَ جوف أحدِكم قَيْحًا خير له من أن يمتلىء شِعْرًا [(٩)] .

= وفيهما « على الخفين » بدلا من « على الجرموقين » وهما بمعنى واحد .

(١) في د : « عمر » وهو خطأ .

(٢) في ب : « شعراً أو ثوباً » .

(٣) سبقت هذه الرواية من طريق شعبة وروح بن القاسم ، عن عمرو به . رقم (١٦٤٥) من هذا الكتاب .

(٤) في ب : « علي بن الجعد » .

(٥) في ب : وهو صائم محرم .

(٦) د : (٢/٧٧٣ - ٧٧٤) (٨) كتاب الصوم - (٢٩) باب الرخصة في ذلك (أي في الحجامة للصائم) - من طريق شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد به .

ت : (٣/١٣٨) (٦) كتاب الصوم - (٦١) باب ما جاء من الرخصة في ذلك (أي في الحجامة) - من طريق عبد الله بن إدريس عن يزيد به . ولفظه : « احتجم فيما بين مكة والمدينة ، وهو محرم صائم . قال أبو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح .

جه (١/٥٣٧) (٧) كتاب الصيام - (١٨) باب ما جاء في الحجامة للصائم - من طريق محمد بن فضيل ، عن يزيد بن أبي زياد به .

(٧) في ب : « صاع » بالرفع .

(٨) جه : (٢/٧٥٣) (١٢) كتاب التجارات - (٤٢) باب بيع المصراة - من طريق أبي أسامة عن هشام بن حسان به . وفيه فى آخره : « يعني الحنطة » .

(٩) سبق هذا الحديث برقم (٧٣٦) من طريق على بن الجعد ، عن شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح . أما هذا الطريق ففي : الكامل لابن عدي (٥/١٨٩٤) من طريق البغوي بهذا الإسناد الذي في هذا الحديث ، وقال =

٣٠٢٤ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن حُصين ، عن الشعبى ، عن عَدِىّ بن حاتم قال : قلت : يارسول الله : إنا نرمى بالمِعْراض ؟ قال : إذا رميت بالمِعْرَاض فما أصاب بحده فَكُلْ ، وما أصاب بعَرْضه فلا تأكل (١) .

٣٠٢٥ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن حصين قال : سألت عِكْرِمة : عن الحمَّامِ يدخله الجنُبُ واليهودى والنصرانى والمجوسى ، ونحو ذلك ؟ فقال : إن (٢) الماء لا / يُنَجِّسُه شيء (٣) . ٢٠٢ أ / د

٣٠٢٦ – حدثنا على (٤) ، أنا أبو جعفر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت فى المستحاضة : تَقْعد (٥) أيام أقرائها ، ثم تغتسل غُسْلًا وَاحِدًا ، ثم تَوَضَّأُ (٦) لكل صلاة .

٣٠٢٧ – حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن إسماعيل ، عن عامر ، عن قَمِير امرأة مسروق ، عن عائشة مثله (٧) .

= ابن عدي : « وهذا الحديث قد قيل فيه : عن علي بن الجعد ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة » .

(١) س (١٩٥/٧) (٤٢) كتاب الصيد والذبائح – (٢٣) ما أصاب بحد من صيد المعراض – من طريق أبي مُحْصَن (حصين بن نمير) عن حصين بن عبد الرحمن به .

والمعراض : سهم بلا ريش ولا نصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حده ، وهو في الصحيحين من غير هذا الطريق :

خ : (٢١٨/٦) (٧٢) كتاب الذبائح والصيد – (١) باب التسمية على الصيد – من طريق زكريا بن أبي زائدة عن عامر الشعبي نحوه .

م : (١٥٣٠/٣) (٣٤) كتاب الصيد والذبائح – (١) باب الصيد بالكلاب المعلمة – من طريق زكريا ابن أبي زائدة عن الشعبي نحوه .

(٢) في ب : إنما الماء .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٠٧/١) كتاب الطهارات – في الغسل من ماء الحمام – من طريق هشيم عن حصين به .

(٤) في ب : علي بن الجعد .

(٥) في د : تعتد .

(٦) في د : تتوضأ .

(٧) مصنف عبد الرزاق (٣٠٤/١) باب المستحاضة – من طريق عاصم بن سليمان ، عن قمير به .

والسنن للدارقطني : رواه مرفوعا ثم قال : والذي عند الناس عن إسماعيل – ابن أبي خالد – بهذا الإسناد موقوفاً (كتاب الحيض ٢١٠/١ – ٢١١) .

٣٠٢٨ - / حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ٣٩٩
قال : رُفِع إلى عمر بن الخطاب (١) امرأة قد طلقها زوجها فحاضت حيضة ثم ارتفعت حَيْضَتُها ، لا تدرى أَيِسَتْ أم هى حامل قال : تربَّصُ تسعةَ أشهر ، ثم تعتد بعد ذلك عدَّةَ المُطَلَّقَةِ ثلاثة أشهر ، ثم تَزوَّج (٢) إن شاءت (٣) .

٣٠٢٩ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن مُغيرة ، عن إبراهيم قال : لا بأس بالمشى أمام الجِنَازة .

٣٠٣٠ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن المغيرة ، عن (٤) إبراهيم : كَرِه (٥) أن يسير الراكب أمامها - يعنى أمام الجنازة .

٣٠٣١ - حدثنا على ، أنا أبو جعفر ، عن مُغِيرة ، عن إبراهيم (٦) قال : ليس فى الصلاة على الميت قراءة ولا شىء مؤقت ، إلا دُعَاءٌ واستغفار للميت (٧) .

٣٠٣٢ - حدثنا على (٨) ، أنا أبو جعفر ، عن مغيرة ، عن الشعبى مثل ذلك (٩) .

٣٠٣٣ - حدثنا (١٠) على ؟ أنا أبو جعفر ، عن لَيْثٍ ، عن عِكرمة ، عن ابن عباس (١١) قال : كان رسول الله ﷺ يحب الاسم الحسن (١٢) .

---

(١) في د : عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ، وفي ب : عمر - رضي الله عنه .
(٢) في ب : تتزوج .
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٢٠٩) كتاب الطلاق - ما قالوا في الرجل يطلق امرأته فترتفع حيضتها - من طريق أبي معاوية عن يحيى بن سعيد به ، ولكن فيه ، « ثم اعتدت للحمل تسعة أشهر » .
(٤) في ب : إحالة على الإسناد السابق ، وفيه : « وبه عن إبراهيم » .
(٥) « كره » ليست في د .
(٦) في ب : إحالة على الإسناد الأسبق ، قال : وبه عن إبراهيم .
(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٣/٢٩٤) كتاب الجنائز - من قال : ليس على الميت دعاء موقت في الصلاة على الميت ، وادع بما بدا لك - من طريق حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم نحوه .
(٨) في ب : على بن الجعد .
(٩) المصدر السابق (٣/٢٩٥) الموضع نفسه - من طريق محمد بن أبي عدي عن داود ، عن سعيد بن المسيب والشعبي .
(١٠) بين هذه الرواية والتي بعدها تقديم وتأخير في ب .
(١١) الإسناد غير موجود ، وأحال على سابقة ، وهو الرواية التالية هنا ؛ قال ، وبإسناده عن ابن عباس ...
(١٢) حم : (١/٣٠٣ - ٣٠٤) من طريق هريم عن ليث (بن أبي سليم) عن عكرمة ، عن ابن عباس =

٣٠٣٤ – حدثنا علي ، أنا أبو جعفر ، عن ليث [١] ، عن عِكرمة ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ : يَتفَاءَل ولا يَتَطَيَّر [٢] .

٣٠٣٥ – حدثنا علي ، أنا أبو جعفر ، عن ليث وغيرِه ، عن إبراهيم قال : الأيمان أربعة : يَمِينان تكفَّرَان [٣] ، ويمينا لا تُكَفَّران [٤] ؛ فأما اللتان تكفَّران فقول الرجل : والله لا أَفْعَلُ ، والله لَأَفْعَلَنّ . وأما اللتان لا تُكفَّران فقول الرجل : والله ما فعلت ، والله لقد فعلت [٥] .

٣٠٣٦ – حدثنا علي ، أنا أبو جعفر ، عن ليث ، عن مجاهد : ﴿ تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَصُوحًا [٦] ﴾ قال : النَّصُوح أن يتوب من الذنب ، ولا يعود إليه [٧] .

* * *

= قال : كان رسول الله – ﷺ – يتفاءل ولا يتطير ، ويعجبه الاسم الحسن .

هذا وقد رواه جرير ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بهذا اللفظ عن أحمد في الموضع السابق (٢٥٧/١) ، وكذلك رواه شيبان ، عن عبد الملك ، عن ليث (٣١٩/١) .

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٨) كتاب الأدب – باب الأسماء وما جاء في الأسماء الحسنة – قال : رواه أحمد والطبراني ، وفيه ليث بن أبي سليم ، هو ضعيف بغير كذب .

(١) « ليث » ليث في د .

(٢) التخريج السابق ، فهو مع المتن السابق عند أحمد بالأسانيد نفسها .

(٣-٤) في الموضعين : تكفر ... لا تكفر .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (ص ٢٤ من الجزء الذي كان مفقوداً) كتاب الأيمان والنذور والكفارات – في الأيمان التي لا تكفر ، واختلافهم في ذلك – من طريق حفص ، عن ليث ، عن حماد ، عن إبراهيم به .

ومصنف عبد الرزاق (٤٩١/٨ – ٤٩٢) كتاب الأيمان والنذور – باب من قال : على مئة رقبة من ولد إسماعيل ، وما لا يكفر من الإيمان – من طريق الثوري ، عن ليث ، عن رجل ، عن إبراهيم بلفظ مقارب .

(٦) التحريم : (٨) .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٥٦٨/١٣) كتاب الزهد – كلام مجاهد – من طريق الأعمش عن مجاهد به .

والحلية لأبي نعيم (٢٩٤/٣) من طريق البغوي به ، وفيه أبو حفص الرازي وهو خطأ .

وتفسير مجاهد (٦٨٣/٢ – ٣٨٤) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : التوبة النصوح أن تستغفر من الذنب ثم لا تعود إليه .

آخر الجزء الثانى عشر من أصل الصريفينى (١)

بلغ العرض بالأصل فصح

ويتلوه فى الثالث عشر – إن شاء الله تعالى

« من حديث صخر بن جويرية ، والحمد لله وحده وآله وسلامه »

* * *

(١) في ب : آخر الجزء – يتلوه من حديث صخر بن جويرية .
والحمد لله أولاً وآخراً كما هو أهله ومستحقه ، وصلى الله دو النعماء ربي على الخمس الميامين الطيابي .
ثم يتلو ذلك سماعات على هذا الجزء في جمادى الآخر من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة ، وأخرى في العشر الأول من رمضان سنة أربع وستمائة .
وفي د : تَمَّ الجزء الثاني عشر من حديث علي بن الجعد .
ثم سماعات بتاريخ ذي القعدة من سنة أربع وعشرين وخمس مائة ، وأخرى في شوال من سنة ست وتسعين وخمس مائة في مدينة دمشق

الجزء [١] الثانى عشر من حديث أبى الحسن على بن الجعد ابن عبيد الجوهرى ٤٠١ ب 137

جمع أبى القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ؛ روايته عنه وعن غيره
رواية أبى القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
رواية أبى محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزارمرد الصريفينى عنه
رواية أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه .
رواية ولده الإمام أبى أحمد عبد الوهاب بن على بن على عنه .
سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

° ° °

(١) في ب : الجزء الثالث عشر من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الله الجوهري – رضي الله عنه ؛ رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عنه ؛ رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد حبابة عنه ؛ رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفيني عنه ، رواية أبى البركات عبد الوهاب بن المبارك ابن أحمد بن الحسين الأنماطي ؛ سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقي البزاز منه .

وفي أسفل الصحيفة سماع مؤرخ في الخامس عشر من ربيع الآخر من سنة خمسين وستمائة ، وسماع آخر .

٤٠٢ أ

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

138

اللهم يَسِّر وَأَعِنْ وَوَفِّق

أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين قراءة عليه وأنا أسمع قال : أخبرنا والدى قراءة عليه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصَّرِيفِينى قراءة عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَة البزاز ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال (٢) .

٢٩ : من حديث صَخْر بن جُوَيْرِيَة (٣)

٣٠٣٧ - حدثنا عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : صَخْرُ بن جُوَيْرِيَةَ كنيته أبو نافع (٤) .

---

(١) في ب : بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلواته على خير خلقه ؛ سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين ، صخر ابن جويرية :

أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ الدبيقي البزاز ، قال : أخبرنا الشيخ الحافظ شيخ الإسلام أبي البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسين الأنماطي - رضي الله عنه - قراءة عليه في جمادى الآخر من سنة أربع وثلاثين وخمسائة قال : أخبرنا الشيخ الثقة الخطيب أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفيني قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة ....

(٢) في ب : قال : أخبرنا أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري .

(٣) هو صخر بن جويرية ، أبو نافع ، مولى بني تميم ، أو بني هلال ، قال أحمد : ثقة ، وقال القطان : ذهب كتابه ، ثم وجده ، فتكلم فيه لذلك ، من السابعة ، روايته عند البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي . (تقريب ١/٣٦٥) .

(٤) التاريخ لابن معين (٢٦٧/٢) .

٣٠٣٨ – أخبرنا [١] عبد الله قال حدثنى أحمد بن زهير قال : سئل يحيى عن صخر ابن جويرية فقال : [٢] صالح .

٣٠٣٩ – حدثنا صالح بن أحمد ، نا على [٣] قال : قال يحيى : ذهب كتاب صخر ، فَبَعِث إليه [٤] من المدينة [٥] .

٣٠٤٠ – حدثنا على بن الجعد ، أنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ قال : الذى تفوته صلاة العصر كأنّما [٦] وُتِرَ أهله وماله [٧] .

٣٠٤١ – حدثنا على ، أنا صخر [٨] ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد [٩] .

٣٠٤٢ – حدثنا أبو [١٠] الرَّبيع الزهرانى ، نا حماد بن زيد ، نا أيوب ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول [١١] الله ﷺ ...

---

(١) هذه الرواية من ب .
(٢) الجرح والتعديل (٤٢٧/١/٢) .
(٣) في ب : علي بن المديني .
(٤) في ب : فبعثت به إليه .
(٥) تهذيب التهذيب : (٤١١/٤) وتهذيب الكمال : (١١٨/١٣) .
(٦) في ب : كأنه .
(٧) مسند أبي يعلى (١٨١/١٠ رقم ٥٨٠٦/٣٩٢) من طريق علي بن الجعد به .
خ : (١٣٨/١) (٩) كتاب مواقيت الصلاة (١٤) باب إثم من فاتته العصر – من طريق مالك عن نافع به .
م : (٤٣٥/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة – (٣٥) باب التغليظ في تفويت صلاة العصر – من طريق مالك ، عن نافع به .
(٨) في ب : صخر بن جويرية .
(٩) مسند أبي يعلى (١٨٢/١٠) عن علي بن الجعد به ولفظه : لا يبيع حاضر لبادٍ ، وقال : لا تلقوا البيوع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ، ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب الأول ، أو يأذن له فيخطب
ابن حبان (الإحسان ٢٢٣/٧) ذكر البيان بأن الحاضر قد زجر عن أن يبيع للبادي ، وإن لم يكن بالمهاجر – من طريق أبي يعلى عن علي بن الجعد به ، بالجزء الخاص بالبيوع .
وشرح معاني الآثار (١٠/٤) كتاب البيوع – باب تلقي الجلب – من طريق علي بن عبد الرحمن ، عن علي ابن الجعد به . بالجزء الذي عند البغوي .
(١٠) في ب : « حدثنا علي ، قال ثنا أبو الربيع .... » وهو خطأ .
(١١) في ب : عن النبي – ﷺ .

٣٠٤٣ – وحدثنى (١) أبو الربيع قال : ثنا عبد الوارث ، قال : ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله – ﷺ (٢) : من فاتته صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهله (٤) ومالَه (٣) .

٣٠٤٤ – حدثنا على بن الجعد (٥) ، أنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يكسو نساءه خُمُر الإِبْرَيْسَم (٦) ، وكان يكسو امرأته مُطْرَف خزٍّ (٧) .

٣٠٤٥ – أخبرنا (٨) عبد الله قال : نا على قال : أخبرنى صخر قال : كتب إلى نافع أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة النبى – ﷺ .

٣٠٤٦ – حدثنا على ، أنا صخر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يخرج زكاته (٩) إلى المصلّى قبل الفِطْر بيوم أو يومين أو ثلاثة عن كل صغير وكبير ؛ حُرٍّ أو مَمْلُوكٍ صاعًا (١٠) من تمر (١١) .

٣٠٤٧ – وبه (١٢) عن ابن عُمر أنه كان يَسْتَحِبُّ التمر (١٣) فى صدقة / الفِطْرِ (١٤) . ٤٠٣

(١–٢) ما بين الرقمين من ب .
(٣) في ب : وتر ماله وأهله .
(٤) حم : (٤٨/٢) من طريق إسماعيل (بن إبراهيم) عن أيوب به .
(٥) « ابن الجعد » : ليست في ب .
(٦) في ب : إبريسم .
(٧) روى عبد الرزاق في مصنفه (٦٩/١١) باب الحرير والديباج وآنية الذهب والفضة . من طريق معمر ، عن أيوب ، عن نافع : أن ابن عمر كان يحلي بناته الذهب ، ويكسو نساءه الإبريسم .
وروى ابن أبي شيبة (١٧٥/٨) كتاب العقيقة – في القز والإبريسم للنساء – من طريق داود بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكسو بناته خمر القز ونساءه .
والإبريسم نوع من الحرير ، وكذلك الخز ، وهو القز .
(٨) هذه الرواية من « ب » .
(٩) في ب : يخرج صدقته .
(١٠) في ب : قال : صاعا من تمر .
(١١) خ : (١٣٩/٢) (٢٤) كتاب الزكاة (٧٧) باب صدقة الفطر على الحر والمملوك – من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع نحوه .
(١٢) في ب : أخبرنا عبد الله ، نا علي ، قال : أنبا صخر ، عن نافع عن ابن عمر .
(١٣) في ب : يعني في صدقة الفطر .
(١٤) مصنف عبد الرزاق (٣١٧/٣) باب زكاة الفطر – من طريق معمر والثوري عن سليمان =

٣٠٤٨ – وبه [١] عن ابن عمر قال : كنا نتوضأ نحن والنساء من الإناء الواحد ، أو فى إناء واحد .

ورواه أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وزاد فيه على عهد رسول الله ، ﷺ :

٣٠٤٩ – حدثناه جدِّى ، نا إسماعيل بن إبراهيم ، نا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : رأيت الرجال والنساء يتوضئون على عهد رسول الله ، / ﷺ من الإناء الواحد [٢] . 138 ب

٣٠٥٠ – حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزى ، نا حماد بن زيد [٣] ..

٣٠٥١ – وحدثنا أحمد بن المقدام العِجْلِى ، نا يزيد بن زُرَيع [٤] قالا : أنا أيوب ، عن نافع عن ابن عمر قال : كان الرَّجال والنساء فى [٥] عهد رسول الله ، ﷺ يتوضئون من الإناء الواحد .

٣٠٥٢ – حدثنا طالوت بن عبّاد [٦] ، نا الحارث بن نَبْهان ، نا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان المِهْراس على عهد رسول الله ، ﷺ يتوضأ منه الرجال والنساء .

= التيمي ، عن أبي مجلز عن ابن عمر .

ومصنف ابن أبي شيبة (٣/١٧٣) كتاب الزكاة – من قال : صدقة الفطر صاع من شعير أو تمر أو قمح – من طريق سفيان ، عن التيمي ، عن أبي مجلز ، عن ابن عمر ...

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أنبا صخر ، عن نافع ، عن ابن عمر ....

(٢) د : (١/٦٢) (١) كتاب الطهارة – (٣٩) باب الوضوء بفضل المرأة – من طريق حماد عن أيوب عن نافع ، ومن طريق مالك عن نافع به .

خ : (١/٥٦) (٤) كتاب الوضوء – (٤٣) باب وضوء الرجل مع امرأته ، وفضل وضوء المرأة – من طريق مالك عن نافع ، وليس فيه : « من إناء واحد » .

(٣) في ب : « حماد بن يزيد » وهو خطأ .

(٤) في ب : « يزيد بن الربيع » وهو خطأ .

(٥) في ب : « علي عهد » .

(٦) في ب : عياد .

٣٠٥٣ – حدثنا على ، أنا صخر بن جُوَيْرِية ، عن نافع قال : نا زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر ، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال الذى [١] : يشرب فى إناء من فِضَّة فإنما يُجَرْجِرُ فى بطنه نار جهنم [٢] .

ورواه حماد بن زيد [٣] ، ويزيد بن زُرَيْع [٤] ، عن أيوب مثل ما رواه صخر ، ورواه ابن عليَّة عن أيوب بالشك [٥] :

٣٠٥٤ – حدثنا ابن زَنْجُويَة ، نا عَارِمٌ ..

٣٠٥٥ – وحدثنا [٦] ابن زَنْجُويَة ، نا أبو النَّضْر قالا [٧] : نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، وعبد الرحمن السراج عن نافع ، عن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ ...

٣٠٥٦ – وحدثنا أحمد بن المقدام العجلى [٨] ، نا يزيد بن زُرَيع [٩] ، نا أيوب ، عن نافع ، عن زيد بن عبد الله ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة ، عن النبى ﷺ / قال : إن الذى يشرب فى إناء فضة فإنما يُجَرْجِرُ فى بطنه نار جهنم . ٤٠٤

٣٠٥٧ – حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا ابن علية ، نا أيوب ، عن نافع ، عن زيد [١٠] ،

---

(١) في ب : إن الذي ...

(٢) خ : (٦/٢٥١) (٧٤) كتاب الأشربه – (٢٨) باب آنية الفضة – من طريق مالك ، عن نافع به .
م : (٣/١٦٣٤) (٣٧) كتاب اللباس والزينة – (١) باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء – من طريق مالك عن نافع به ، ومن طرق أخرى عن نافع .

(٣) حم : (٦/٣٠٢) من طريق يونس ، عن حماد بن زيد وعبد الرحمن – يعني السراج عن نافع به .

(٤) حم : (٦/٣٠٠ – ٣٠١) من طريق عفان عن يزيد بن زريع به .

(٥) ستأتي هذه الرواية قريباً ، وبعد الروايتين التاليتين .

(٨–٩) في ب زيادة « قال » في الموضعين .

(١٠) في ب : زيد بن عبد الله .

عن عبد الرحمن أو [١] عبد الله بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة عن النبى ﷺ مثله [٢] .

ورواه عبيد [٣] الله ، ومالك بن أنس [٤] ، والليث بن سعد [٥] ، وجرير بن [٦] حازم مثل رواية صخر بن جُويرية :

٣٠٥٨ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ...

٣٠٥٩ - وقرىء على سُويد بن سعيد (عن) [٧] مالك ..

٣٠٦٠ - وحدثنا ابن زنجوية وعمى قالا : نا العَقْنَبى ، عن مالك ..

[٨] وحدثنى ابن زنجوية قال : نا أبو النضر [٩] ..

٣٠٦١ - وحدثنا إبراهيم بن هانى ، نا أبو صالح قالا : نا الليث بن سعد ..

٣٠٦٢ - وحدثنا جدى ، نا حسين بن محمد ، نا جرير بن حازم ، عن نافع ..

وفى حديث عبيد الله وفى حديث الليث قال : نا نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر ، عن أم سلمة .

زاد جرير بن حازم : « وهى خالته » - يعنى أم سلمة خالة عبد الله بن عبد الرحمن قالت : قال رسول الله ﷺ : إن الذى يشرب فى إناء من فضة فإنما يجرجر فى بَطنه نار جهنم .

---

(١) هذا هو الشك الذي أشار إليه البغوي .

(٢) روى مسلم طريق ابن عُلَيَّة مع طرق أخرى ، ولم يشر إلى هذا الشك (م : ٣٧ كتاب اللباس والزينة - ١ : باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء) .

(٣) في ب : عبد الله .

(٤) انظر التخريج السابق عند البخاري ومسلم . هامش (٢) فى الصفحة السابقة .

(٥) م : (٣/١٦٣٤) في الكتاب والباب السابقين - من طريق قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع به .

(٦) م (الموضع السابق) من طريق شيبان بن فروخ عن جرير بن حازم ...

(٧) في ب : سويد بن سعيد بن مالك ، وفي أ : سويد بن سعيد مالك ، وكلاهما خطأ ؛ لأن سويد بن سعيد هو راوى الموطأ عن مالك ، ولذلك زدنا « عن » .

(٨-٩) ما بين الرقمين من ب .

وفى حديث جرير أيضاً سمعت رسول الله ﷺ .

٣٠٦٣ - حدثنا على ، أنا سألته [١] قال : أنا صخر [٢] ، عن نافع ، عن صفية ، عن بعض أزواج النبى ﷺ ، عن النبى ، ﷺ قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج [٣] .

وروى هذا الحديث غير واحد عن نافع فاختلفوا فى زوج النبى [٤] ﷺ التى روت هذا الحديث عن النبى ﷺ .

139 أ **٣٠٦٤** - حدثناه مصعب بن [٥] عبد الله الزبيرى / ، نا [٦] مالك بن أنس ، عن نافع عن صفيَّة ، عن عائشة أو حفصة عن النبى ، ﷺ [٧] .

٣٠٦٥ - وحدثناه أبو الربيع ، نا حماد بن زيد ، نا أيوب ، عن نافع ، عن صفية عن بعض أزواج النبى [٨] ، ﷺ قالت قال / نبى الله ، ﷺ [٩] ٤٠٥

٣٠٦٦ - وحدثنا جدى نا ابن عُلَيَّة [١٠] عن أيوب ، عن نافع ، عن صفية بنت أبى عبيد ، عن بعض أزواج النبى ﷺ [١١] .

---

(١) في ب : « وأنا سألته ... » .

(٢) في ب : صخر بن جويرية .

(٣) م : (١١٢٧/٢) (١٨) كتاب الطلاق - (٩) باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك ، إلا ثلاثة أيام - من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، وابن نمير ، عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي - ﷺ به .

(٤) في ب : النبي - عليه السلام .

(٥) في ب : « مصعب عن عبد الله الزبيري » وهو خطأ .

(٦) في ب : « قال : حدثني مالك » .

(٧) م (١١٢٦/٢) الموضع السابق - من طريق الليث بن سعد ، عن نافع به .

(٨) في ب : النبي - عليه السلام .

(٩) انظر تخريج الرواية الأولى لهذا الحديث هامش (٣) من هذه الصفحة .

(١٠) في ب : « حدثنا عليه » وهو خطأ .

(١١) انظر تخريج الرواية الأولى . هامش (٣) من هذه الصفحة .

٣٠٦٧ – وحدثنا ابن زَنْجُوية وعيسى بن جعفر قالا : نا عبد الله بن بكر ، نا سعيد ، عن أيوب (١) ، عن نافع ، عن صفية ، عن بعض أزواج النبى ﷺ ، وهى أم سلمة ، عن النبى ﷺ قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تَحُدَّ على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج .

هذا آخر حديث مالك

وزاد أيوب :

فإنها تَحُدُّ عليه أربعة أشهر وعَشْرًا (٢)

٣٠٦٨ – حدثنا جدى ، نا ابن عُلَيَّة ، عن أيوب ، نا رجل ، عن أم حُبَيْبَةَ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل ذلك .

٣٠٦٩ – حدثنا جَدِّى ، نا يزيد بن هارون ، أنا يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن صفية بنت أبى عبيد ، عن حفصة بنت عمر زوج النبى – (٣) ﷺ عن النبى ﷺ قال : لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخِر ، أو تؤمن بالله ورسوله أن تَحُدَّ على ميت فوق ثلاثة (٤) إلا على زوج (٥) .

٣٠٧٠ – حدثنا جدى ، نا أبو النضر ، نا الليث ، نا نافع (٦) أنّ صَفِيَّه حَدَّثته عن حفصة ، أو عن عائشة ، أو عن (٧) كِلْتَيْهِمَا عن النبى ﷺ مِثْلَ حديث يحيى بن سعيد (٨) .

---

(١) أظن أن الرواية « عن أيوب ومالك » كما يقتضي ذلك السياق الآتي .

(٢) هذه الزيادة موجودة عند مسلم ، انظر تخريج الرواية الأولى هنا هـ : ٣ ، ص ٤١٣ .

(٣) في ب : النبي – عليه السلام .

(٤) في ب : فوق ثلاث .

(٥) م : (١١٢٧/٢) (١٨) كتاب الطلاق – (٩) باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة – من طريق عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد به .

(٦) في ب : « قال : وحدثني نافع » .

(٧) في ب : « أو عنهما » .

(٨) م : (١١٢٦/١) الموضع السابق – من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح ، عن الليث ، عن نافع به .

٣٠٧١ – حدثنا ابن زَنْجُوية ، نا أبو صالح ، نا [١] الليث ، نا [٢] يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن نافع ، عن صفية ، أو عن عائشة ، أو عنهما كِلْتَيهِما ، عن النبى ﷺ مِثْلَه [٣] .

٣٠٧٢ – حدثنا [٤] ابن زَنْجوية ، نا شبابة بن سَوَّار ، عن ابن أبى ذئب ، عن نافع عن صفية ، عن حفصة ، أو عائشة ، أو عن كِلْتَيْهِمَا عن النبى ﷺ مثله .

ورواه محمد بن إسحاق ، عن نافع خِلَاف الذى ذَكَرْنا فى الإسناد . وزاد فى اللفظ .

٣٠٧٣ – حدثنا ابن زَنْجُوية ، نا يَعْلَى بن عُبيد [٥] ، نا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن صَفِيَّة عن / عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ قال : لا يَحِلُّ لامرأة تُؤْمِنُ ٤٠٦
بالله واليومِ الآخِر تَحُدُّ على ميت فوق ثلاثةٍ [٦] إلا على زوجها . والإحْدَادُ أن لا تمتشط ولا تَكْتَحِل ولا تَخْتَضِب ، ولا تمسَّ طِيبًا ولا تَلْبَسَ ثَوبًا مَصْبُوغًا ، ولا تَخْرُج من بيتها .

٣٠٧٤ – حدثنى جَدى وزياد [٧] بن أيوب قالا : نا ابن عُلَيَّة ، نا صخر بن جَوَيْرِيَة عن نافع ، عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الغادر يُنْصب له يوم القيامة لواء ، فيقال [٨] : هذه غَدْرة فلان [٩] .

(١–٢) في ب : « قال حدثني » في الموضعين .

(٣) م (الموضع نفسه) من طريق شيبان بن فروخ ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن عبد الله بن دينار به . قال مسلم : بإسناد حديث الليث ، وفيه : « عن نافع ، عن صفية ، عن حفصة ، أن عن عائشة ... » وأظن أن هذا هو الصحيح .

(٤) هذه الرواية ليست في ب .

(٥) في ب : يعلى بن عبيد الله .

(٦) في ب : فوق ثلاث .

(٧) في ب : « وزاد بن أيوب » وهو خطأ .

(٨) في ب : « فيقال له » .

(٩) م : (٣/١٣٦٠) (٣٢) كتاب الجهاد والسير – (٤) باب تحريم الغدر – من طريق أيوب وصخر بن جويرية عن نافع به .

خ : (٤/٧٢) (٥٨) كتاب الجزية والموادعة – (٢٢) باب إثم الغادر للبرِّ والفاجر – من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع ، عن ابن عمر .

ومعنى نصب اللواء للغادر هو التشهير بالغادر الذي يواعد على أمر ، ولا يفي به .

أَلَا (١) وإن من أعظم الغَدْر - إلا أن يكونَ الإشراك بالله - أن يبايع رجل رجلا على بيع الله وبيع (١) رسوله ، ثم ينكث بيعته ، فلا يَخْلَعَنَّ أحدٌ منكم يَزِيد (٢) ، ولا يَشْرَعَنَّ أحد منكم فى هذا الأمر فيكون صَيْلَمًا (٣) بينى وبينه .

٣٠٧٥ - حدثنى جدى ، نا عبد الوهاب بن عطاء ، عن صخر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى يترك أو يأذن له (٤) .

٣٠٧٦ - حدثنا أبو الربيع ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : لا يَبِيعُ الرجل على بَيْعِ أخيه ، ولا يَخْطُبُ على / خِطْبته إلا بإذنه 139 ب
أو (٥) يأذنُ له (٦) .

٣٠٧٧ - حدثنا ابن زَنْجُوَيَة (٧) ، نا أبو (٨) الوليد الطيالسى ، نا صَخْر بن جُوَيْرِية ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نزل عام غزوة تَبُوك بالحِجْر عند بيوت ثمود ، فاستقى الناس من الآبار التى كانت تشرب منها (٩) ثمود ، فاستقوا ونصبوا القدور وعَجَنُوا . فقال رسول الله ﷺ : اكْفِئوا القدور واعلفوا العجين الإبل ، ثم ارتحل حتى

---

(١) من هنا كلام ابن عمر - رضي الله عنه - كما يتبين من التخريج .

(٢) هو يزيد بن معاوية - رضي الله عنه .

(٣) معناه - كما في النهاية - : القطيعة المنكرة .

(٤) مسند أبي يعلي (١٨٢/١٠) من طريق علي بن الجعد به .

(٥) في ب : أو قال : يأذن له .

(٦) خ : (١٣٦/٦) (٦٧) كتاب النكاح - (٤٥) باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع - من طريق ابن جريج عن نافع بهذا السند ، ونحوه في اللفظ .

م : (١٠٣٢/٢) (١٦) كتاب النكاح (٦) باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه - من طريق حماد، عن أيوب عن نافع به .

(٧) في ب : حدثني محمد بن عبد الملك بن زنجوية .

(٨) « أبو » ليست في ب ، وهو خطأ .

(٩) في ب : « فيها » بدل « منها » .

أتى الموضع الذى كانت تشرب منه الناقة وقال : لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عُذِّبوا ؛ فإنى أخاف أن يُصيبكم ما أصابهم ، فلا / تدخلوا عليهم (١) . ٤٠٧

٣٠٧٨ – حدثنا على ، أنا صخر قال : سمعت أبا رجاء قال : نا ابن عباس قال : قال محمد ﷺ : اطلعت فى الجنة ، فرأيت أكثر أهلها الفقراء والمساكين واطلعت إلى النار فرأيت أكثر أهلها النساء (٢) .

٣٠٧٩ – حدثنا شيبان ، نا أبو الأشهب ، نا أبو رجاء ، عن ابن عباس أن النبى ﷺ اطلع (٣) فذكر مثل حديث صخر .

روى هذا الحديث غير واحد عن أيوب عن أبى رجاء ، عن ابن عباس (٤) .

ورواه عبد الوارث عن أيوب ، عن أبى رجاء ، عن عِمْران بن حصين عن النبى ﷺ (٥) .. وخالف رواية الجميع .

٣٠٨٠ – حدثنا جدى وزياد بن أيوب قالا : نا إسماعيل بن إبراهيم ، نا أيوب

---

(١) حم : (١١٧/٢) عن طريق عبد الصمد ، عن صخر به .

خ : (١٢١/٤) (٦٠) كتاب الأنبياء (١٧) باب قول الله تعالى ﴿ وإلى ثمود أخاهم صالحاً ﴾ [٧٣ : الأعراف] – من طريق عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر نحوه .

(٢) س في السنن الكبرى (عشرة النساء ص ٣٢١) ذكر الاختلاف على أبي رجاء في هذا الحديث (وهو عمران بن تميم ويقال ابن ملحان) – من طريق معافي (بن عمران) عن صخر به .

ورواه البخاري تعليقا : (١٧٩/٧) (٨١) كتاب الرقاق – (١٦) باب فضل الفقر – قال عقب حديث عمران ابن حصين وسيأتي : وقال صخر وحماد بن نجيح ، عن أبي رجاء عن ابن عباس .

(٣) في ب : اطلع في الجنة .

(٤) م : (٢٠٩٦/٤) (٤٨) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – كتاب الرقاق – (٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء – من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، ومن طريق الثقفي ، عن أيوب به .

(٥) خ : (١٧٩/٧) (٨١) كتاب الرقاق – (١٦) باب فضل الفقر – من طريق سلم بن زرير عن أبي رجاء عن عمران ، ثم قال : تابعه أيوب وعوف .

وس في عشرة النساء (من السنن الكبرى ص ٣٢٠) الموضع السابق – من طريق بشر بن هلال وعمران ابن موسى عن عبد الوارث عن أيوب به .

عن أبي رجاء العَطارِدى قال : سمعت ابن عباس يقول : قال محمد : ﷺ (١) . فذكر مثل حديث صخر .

٣٠٨١ - حدثنا أحمد بن المِقْدَام ، نا محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوى ، نا أيوب عن أبي رجاء قال : سمعت ابن عباس يحدث أن رسول الله ﷺ قال : اطلعت فى الجنة فذكر (٢) الحديث .

٣٠٨٢ - حدثنا ابن زَنْجُويَة ، نا مُعَلَّى بن أسد ..

٣٠٨٣ - وحدثنا جعفر بن محمَّد (٣) بن شاكر ، نا عفان قالا : نا وهيب ، عن أيوب عن أبي رجاء ، عن ابن عباس عن النبى ﷺ (٤) مثله (٥) .

٣٠٨٤ - حدثنا بشر بن هلالٍ الصَوَّاف ، نا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ نظرت إلى الجنة فرأيت أكثر أهل الجنة الفقراء ، ونظرت فى النار فرأيت أكثر أهل (٦) النار النساء (٧) .

٣٠٨٥ - حدثنا على ، أنا صخر (٨) ، عن نافع قال : كان عمر يبعث إلى من ينزل وراء العقبة من الحاج فيدخلون منى (٩) .

---

(١) عشرة النساء (ص ٣٢٠) (الموضع السابق) - من طريق عبد الوهاب ، عن أيوب به .

(٢) في ب : فروى الحديث .

(٣-٤) ما بين الرقمين ساقط من ب .

(٥) في ب : « قال : مثله » .

(٦) في ب : « أكثر أهلها النساء » .

(٧) انظر التخريج السابق في عشرة النساء (ص ٣٢٠ رقم ٣٧٨) من طريق بشر عن عبد الوارث : هذا وقد ذكر المزى في تحفة الأشراف (١٩٦/٨) : أن كلا الإسنادين ليس فيهما مقال : ، ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمعه منهما [من ابن عباس وعمران] .

(٨) في ب : حدثنى علي بن الجعد أخبرني صخر .

(٩) الموطأ : (٤٠٦/١) (٢٠) كتاب الحج - (٧٠) باب البيتوتة بمكة ليالي منى - من طريق مالك عن نافع أنه قال : زعموا أن عمر بن الخطاب كان يبعث رجالاً يدخلون الناس من وراء العقبة .

وعن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال لا يبيتن أحد من الحاج ليالي مني وراء العقبة .

٣٠٨٦ – رأيت فى كتاب محمد بن سعد ، أنا عفان قال : كان صخر أثبت وأعرف بالحديث من جويرية بن أسماء [١] .

٤٠٨ ٣٠٨٧ – قال : / وسمعت عمرو بن عاصم قال : كان صخر يكنى أبا نافع ، وكان مولى لبنى تميم ، وكان ثَبْتًا ثِقَةً [٢] .

٣٠ : يزيد [٣] بن إبراهيم التُسْتَرِى [٤] .

٣٠٨٨ – حدثنا زياد بن أيوب ، نا سعيد بن عامر ، نا يزيد بن إبراهيم التُسْتَرِى الصدوق المسلم [٥] .

140 أ ٣٠٨٩ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم ، نا محمد بن / سيرين أن أم عطية قالت : توفيت إحدى بنات رسول الله ، ﷺ فأمر أن نَغْسِلَها ثلاثًا ، أو خمسًا ، أو أكثر من ذلك – إن رَأَيْتُنَّ ، وأن نجعل فى الغَسْلَةِ الآخِرَة شيئًا من سِدْرٍ وكافور [٦] .

٣٠٩٠ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم ، نا محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة قال : إن فى الجمعة لساعة لا يوافقها عبد قائم يصلى يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه ، ثم قال بيده هكذا ، فقلنا يُصَغِّرُهَا أو يُزَهِّدُها [٧] .

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد : (٣٥/٢/٧) .

(٢) المصدر السابق : (٣٥/٢/٧) .

(٣) في ب : حديث زيد .

(٤) هو يزيد بن إبراهيم التستري أبو سعيد ، ثقة ثبت ، إلا في روايته عن قتادة ، ففيها لِين ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وستين على الصحيح . روايته في الكتب الستة (تقريب ٣٦١/٢ رقم ٢٢٠) .

(٥) تهذيب التهذيب (٣١٢/١١) .

(٦) خ : (٧٣/٢) (٢٣) كتاب الجنائز – (٨) باب غسل الميت ، ووضوئه بالماء والسدر – من طريق مالك ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين به ، وفيه : « فإذا فرغتن فآذنني ، فلما فرغنا آذناه ، فأعطانا حقوه (إزاره) فقال : أَشْعِرنَها إياه – تعني إزاره .

م : (٦٤٦/٢ – ٦٤٧) (١١) كتاب الجنائز (١٢) باب في غسل الميت – من طريق يزيد بن زريع ، عن أيوب ، عن ابن سيرين به ، على نحو ما عند البخاري من الزيادة .

(٧) م (٥٨٤/٢) (٧) كتاب الجمعة – (٤) باب في الساعة التي في يوم الجمعة – من طريق أيوب (السختياني) عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، ومن طريق سلمة بن علقمة عن محمد عن أبي هريرة =

٣٠٩١ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم ، نا محمد بن سيرين ، نا عبد الله بن شقيق العُقَيْلِى عن عائشة قالت : كان النبى ، ﷺ يكثر الصلاة قائما وقاعدًا فإذا صلى قائماً ركع قائما ، وإذا صلى قاعدًا ركع قاعدًا (١) .

٣٠٩٢ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم قال : قال قتادة : لا بأس أن يَسْتَكْرِيها بذهب أو فضة إذا كانت بيضاء نقية – يعنى الأرض البيضاء .

٣٠٩٣ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم قال : سألت الحسن عن الأرض البيضاء النقيَّة ؟ فقال : لا يَسْتَكْرِيها (٢) .

٣٠٩٤ – حدثنا على ، أنا يزيد (٣) بن إبراهيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : كنت فى ثَقَلِ رسول الله ﷺ لَيْلَة جَمْع .

قال عطاء : وأنا تَعَجَّلُ (٤) .

= خ : (١/٢٢٤) (١١) كتاب الجمعة – (٣٧) باب الساعة التي في يوم الجمعة – من طريق مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة .

(١) م (١/٥٠٥) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها – (١٦) باب جواز النافلة قائما وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعداً – من طريق هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين به .

وذكر المزي في تحفة الأشراف أن النسائي قد رواه في السنن الكبرى من طريق وكيع عن يزيد بن إبراهيم به . (تحفة الأشراف ١١/٤٢٨) .

ورواه ابن عدي في الكامل (٧/٢٧٣٥) عن أبي يعلى ، عن يزيد بن إبراهيم به .

(٢) في ب : لا تستكرها .

(٣) في ب : « زيد » وهو خطأ .

(٤) الكامل لابن عدي (٧/٢٧٣٥) من طريق البغوي به ، وفيه : « كنت فيمن تعجل في ثقل ... » وأظن أن هذه العبارة : « فيمن تعجل » سقطت من الجعديات .

والمعجم الكبير للطبراني (١٠/١٥٨ – ١٥٩) من طريق عاصم بن علي ، وشيبان بن فروخ وعلي بن الجعد عن يزيد به .

وذكر المزي في تحفة الأشراف أن النسائي رواه في السنن الكبرى ، في الحج – من طريق أبي داود الحراني ، عن عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي عن يزيد به .

م : (٢/٩٤١) (١٥) كتاب الحج – (٤٩) باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس ، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة – من طريق سفيان ابن عيينة عن عمرو عن عطاء نحوه .

٣٠٩٥ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم ، نا عطاء بن أبى [١] رباح ، عن الفضل ابن عباس قال : كنتُ رِدْفَ النبى ﷺ ، فلم يزل يُلَبِّى حتى رمى جَمْرَةَ العقبة [٢] يوم النَّحْرِ [٣] .

٣٠٩٦ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم [٤] قال : قال لنا عطاء : أنا أَلْبَسُ القَلَنْسُوَةَ / من شيء أجده برأسى وأنا مُحْرِم وأُكَفِّر . ٤٠٩

٣٠٩٣ – حدثنا [٥] على ، أنا يزيد بن إبراهيم قال : سألت الحسن عن كراء الأرض البيضاء النقية فقال : لا تَسْتَكْرِيها [٦] .

٣٠٩٧ – حدثنا على ، أنا يزيد بن إبراهيم قال : سمعت الحسن قال : قيل : يارسول الله ، من فى الجنة ؟ قال : النبى فى الجنة [٧] ، والصِّدِّيق فى الجنة ، والشهيد فى الجنّة والمولود فى الجنة ، والموءودة فى الجنَّةِ .

= ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : بعث بي رسول الله – ﷺ – بسحر من جمع في ثقل نبى الله – ﷺ – قلت : أبلغك أن ابن عباس قال : بعث بي بليل طويل ؟ قال : لا ، إلا كذلك ، بسحر . قلت له : فقال ابن عباس : رمينا الجمرة قبل الفجر وأين صلى الفجر ؟ قال : لا ، إلا كذلك .

خ : (١٧٨/٣) (٢٥) كتاب الحج – (٩٨) باب من قدم ضعفة أهله بليل ، فيقفون بالمزدلفة ويدعون ، ويقدم إذا غاب القمر – من طريق عكرمة عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق عبيد الله بن أبي يزيد ، عن ابن عباس نحوه .

الثقل : المتاع .

(١) في ب : عطاء بن رباح .

(٢) في ب : في يوم النحر .

(٣) م : (٩٣١/٢) ١٥ (١٥) كتاب الحج – (٤٥) باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر – من طريق ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس ، عن الفضل .

خ : (٥١٩/٣) (٢٥) كتاب الحج – (٩٣) باب النزول بين عرفة وجمع – من طريق كريب عن ابن عباس عن الفضل – الجزء الخاص بالتلبية (رقم ١٦٧٠) .

(٤) « ابن إبراهيم » : ليست في ب .

(٥) في ب : « أخبرنا عبد الله ، نا معاذ ، نا علي » ولا أدري ما معنى « معاذ » بين البغوي وعلي بن الجعد .

(٦) سبقت هذه الرواية برقم (٣٠٩٣) ولهذا أعطيناها هذا الرقم

(٧) في ب : النبي – ﷺ – والصديق ، والشهيد في الجنة .

٣٠٩٨ - حدثنا علي ، أنا يزيد بن إبراهيم ، عن أبي [١] الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : لا عَدْوَى ولا صَفَر [٢] .

٣٠٩٩ - وبه [٣] عن جابر أن النبي ﷺ احتجم من وَثْءٍ [٤] كان به وهو محرم [٥]

٣١٠٠ - وبه [٦] عن جابر أن النبي ﷺ قال : الوضوء مما يَخرج ، وليس مما يَدخل [٧] .

٣١٠١ - حدثنا أحمد بن منصور قال : سمعت أبا الوليد يقول : مات سفيان ويزيد ابن إبراهيم التُّسْتَرِي سنة إحدى وستين [٨] .

---

(١) في ب : « عن الزبير » وهو خطأ .

(٢) الكامل لابن عدي (٢٧٣٥/٧) من طريق أبي يعلى ، عن علي بن الجعد به ، وفيه : « لا عدوى ، ولا غول ، ولا صفر » .

وم : (١٧٤٥/٤) (٣٩) كتاب السلام - (٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ، ولا يورد ممرض على مصح - من طريق يزيد بن إبراهيم التستري به .

ومعنى الحديث أنه لا عدوى تؤثر بذاتها ، وإنما يؤثر بعضها بمشيئة الله عز وجل ، وبعضها لا يؤثر كما شاء الله تبارك وتعالى .

ولا غول : كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات ، وهي جنس من الشياطين فتتراءى للناس وتتغول تَغَوُّلاً ، أي تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق فتهلكهم ، فأبطل النبي - ﷺ - ذاك .

ولا صفر : الصفر داوب في البطن ، وهي دود ، وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع ، وربما قتلت صاحبها ، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال أخبرنا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر ...

(٤) في ب : من وَثْى .

(٥) الكامل لابن عدي (٢٧٣٥/٧) من طريق البغوي به .

وس : (١٩٣/٥) (٢٤) كتاب مناسك الحج - (٩٣) حجامة المحرم من علة تكون به - من طريق أبي الوليد عن يزيد بن إبراهيم به .

والوَثْء : هو وهن في الرجل دون الخلع والكسر ، يقال وثئت رجله فهي موثوءة ووثأتها ، وقد تترك الهمزة فيقال : وَثِى .

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا يزيد بن إبراهيم ، عن أبي الزبير عن ابن عباس قال : الوضوء مما يخرج ، وليس مما يدخل .

وربما كان ما في ب هو الصواب ، وهو كونه موقوفاً على ابن عباس ، كما يتبين من التخريج .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩/١) كتاب الطهارات - من كان لا يتوضأ مما مست النار - من طريق خالد ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : الوضوء مما خرج وليس مما دخل ، ولا مما أوطىء .

(٨) تهذيب التهذيب (٣١٢/١١) والتاريخ الكبير (٣١٨/٢/٤) .

٣١٠٢ - حدثنا [١] أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى يقول : مات التُّسْتَرِى سنة ثلاث وستين .

٣١٠٣ - قال أحمد : وقال المداينى : مات فى المحرم سنة ثلاث وستين .

٣١٠٤ - حدثنا محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن معين قال : يزيد بن إبراهيم أثبت من السَرِى بن يحيى ، والسَّرِىّ لا بأس به ، ويزيد أثبت نُظَرائه .

٣١٠٥ - / حدثنا أحمد بن زهير ، نا موسى بن إسماعيل قال : كنية يزيد بن إبراهيم أبو سعيد . 140 ب

٣١٠٦ - حدثنا صالح بن أحمد عن على قال : قال يحيى بن سعيد : يزيد بن إبراهيم عن قتادة ليس بذاك [٢] .

٣١٠٧ - رأيت فى كتاب ابن سعد : يزيد بن إبراهيم ثِقَةٌ ثَبْت [٣] ، كان عفان يرفع أمره ، كان ينزل فى باهلة عند مَقْبُرة بنى يَشْكُر [٤] .

٣١٠٨ - حدثنا عمر بن شَبَّة ، نا عَفَّان قال : كان يزيد بن إبراهيم إذا حدث عن الحسن لم يلحن ، وإذا حدث عن محمد لحن [٥] .

٣١ : سليمان بن المغيرة [٦]

٣١٠٩ - / حدثنا على بن الجعد قراءة من حفظه ، أنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ٤١٠

---

(١) هذه الرواية ليست في ب .
(٢) الجرح والتعديل (٢٥٣/٢/٤) .
والكامل لابن عدي (٢٧٣٤/٧) .
(٣) في ب : كان يزيد بن إبراهيم ثقة ثبتًا » وهو ما في طبقات ابن سعد .
(٤) الطبقات الكبرى (٣٦/٢/٧) وفيه : كان ينزل في باهلة عند مقبرة بنى سهم .
(٥) تهذيب التهذيب (٣١٣/١١) نقل ابن حجر كلاماً لأبي الوليد ، فيه : كان يحدث عن الحسن فيُعْرِب ويحدثنا عن ابن سيرين فيلحن - يعني أنه كان يحدث كما سمع .
(٦) هو سليمان بن المغيرة القيسي ، مولاهم ، البصري ، أبو سعيد ، ثقة ؛ قال يحيى بن معين ، من السابعة ، أخرج له البخاري مقرونا وتعليقاً ، مات سنة خمس وستين ، روايته في الكتب الستة (تقريب ٣٣٠/١) .

البُنانى عن عبد الله بن رباح الأنصارى ، عن أبى قتادة الأنصارى قال خطبنا رسول الله ﷺ [(١)] فقال : إنكم تسيرون عَشِيَّتكم وليلتكم فتأتون الماء – إن شاء الله غداً .

قال : فإنى لأسير إلى جنبه حين ابْهَارَّ الليل إذ نَعَس رسول الله ﷺ . قال [(٢)] : فدعمته ، من غير أن أوقظه ، فاعتدل على راحلته ، ثم سرنا حتى إذا [(٣)] ابْهَارَّ الليل مال ميلة أخرى ، فَدَعَمْتُه من غير أن أوقظه ، فاعتدل على راحلته . ثم سرنا حتى إذا كان فى [(٤)] آخر الليل مال ميلة هى أشد من الأوليين [(٥)] ، حتى إذا [(٦)] كاد أن يَنْجَفِل . قال : فَدَعَمْته ، فرفع رأسه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أبو قتادة . قال : متى كان هذا مَسِيرُك منى ؟ قلت : ما زال مسيرى منك الليلة ؟ قال : حفظك الله بما حفظت [(٧)] به نَبيَّه . قال : تُرانا نَخْفى على الناس ؟ هل ترى من أحد ؟ قال : قلت : هذا راكب [(٨)] حتى كنا سبعة رَكْب [(٩)] ، فمال رسول الله ﷺ عن الطريق ، فوضع رأسه ، ثم قال : احفظوا علينا صلاتنا ، فكان هو أولَ من استيقظ والشمس فى ظهره . قال : فقمنا فَزِعِين . فقال : اركبوا فركبنا ، ثم سِرْنا ، حتى إذا ارتفعت الشمس دعا بِمِيضأة كانت معى فيها شىء من ماء ، فتوضأ منها وضوءًا دون الوضوء ، وبقى فيها شىء من وضوئه [(١٠)] فقال رسول الله ﷺ : احفظ علينا مِيْضأتك يا أبا قتادة فإنها سيكون [(١١)] لها شأن [(١٢)] . قال : ثم نُودِىَ بالصلاة [(١٣)] ، ثم قام رسول الله ﷺ

---

(١) في ب : خطبنا رسول الله – ﷺ – عشية فقال .
(٢) في ب : « فمال » بدل : « قال » .
(٣) « إذا » ليست في ب .
(٤) في ب : إذا كان من آخر الليل .
(٥) في ب : الأولين .
(٦) « إذا » ليست في ب .
(٧) في ب : بما تحفظ به نبيه ﷺ .
(٨) في ب : زيادة : ثم قلت هذا راكب .
(٩) في ب : سبعة ركبة .
(١٠) في ب : « ماء » بدل : « وضوئه » .
(١١) في ب : ستكون .
(١٢) في ب : « شأناً » بالنصب .
(١٣) في ب : ثم نودى الصلاة .

فصلى ركعتين قبل الفجر ، ثم صلى الفجر ، كما كان يصلى كل يوم ، ثم قال : اركبوا (١) فَرَكِبْنَا ، فجعل بعضُنَا يَهْمِسُ إلى بعض يُسَارُّه : ما صنعنا فى تفريطنا / فى صلاتنا . ٤١١
قال : أمالكم فِىّ أسْوَة ؛ فإنه ليس فى النوم تفريط ، إنما التفريط على من لم يُصَلِّ حتى يجىء وقت صلاة أخرى ، فمن فعل ذلك فَلْيُصَلِّهَا (٢) حين يَنْتَبه لها ، فإذا كان الغَدُ فليصلها (٣) عند وقتها .

ثم قال : ما تُرَون الناس صنعوا ؟ .

قال : ثم قال : أصبح الناس وقد فقدوا نبيهم ؟ (٤) . فقال أبو بكر : رسولُ الله بعدكم (٥) ، لم يكن ليخلِّفَكم ، وقال الناس : رسول الله بين أيديكم ، فإن يُطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا (٦) .

قال : فانتهى إلى الناس حين تعالى النهار ، أو قال : حين حَمِىَ (٧) كل شىء ، وهم يقولون : يارسول الله ، هلكنا عَطَشًا يارسول الله . قال : لا هُلْكَ عليكم . قال : ثم نزل رسول الله ﷺ . قال : أطلقوا لى غُمَرِى . قال : فأطلق ، فدعَا بالمِيضَأة التى كانت معى .

قال أبو قتادة : فجعل رسول الله ، ﷺ يَصُبُّ فأسْقِيهم . فلما رأى الناس ما فى المِيضَأةِ تَكَابُّوا وتَشاحُّوا . فقال : أَحْسِنُوا المِلَاء فكُلُّكُمْ سَيَرْوَى . قال : ورسول الله يصب وأُسْقِيهم حتى مابَقِىَ غيرى وغيرُه . قال : فصَبَّ رسول الله ، ﷺ ، فقال : اشرب . فقلت : لا أشرَبُ حتى تَشْرَب . قال : إن ساقى القوم آخِرُهم (٨) . قال : فشربت وشرب رسول الله ﷺ ، فأتى الناس (٩) الماء جَامِّين رِوَاءً (١٠) .

---

(١) في ب : قال : اركبوا ، قال : فركبنا .
(٢-٣) في ب : « فليصليها » في الموضعين .
(٤) في ب : أصبح الناس فقدوا نبيهم - ﷺ .
(٥) في ب : رسول الله يعدكم .
(٦) في ب : فإن تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا .
(٧) في ب : حين خفى .
(٨) في ب : آخرهم شرباً .
(٩) في ب : قال : فأتى الناس .
(١٠) م : (١/٤٧٢ - ٤٧٤) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة ، واستحباب تعجيل قضائها - من طريق شيبان بن فروخ ، عن سليمان بن المغيرة . به . =

٣١١٠ - / حدثنا علي ، أنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس قال : ما أعرف فيكم [١] اليوم شيئًا قد [٢] كنت أعهده على عهد رسول الله ، ﷺ ليس قَوْلَكم : لا إله إلا الله . قلنا : يا أبا حمزة ، فالصلاة ؟ قال : قد صليتم حين تغرب الشمس ، فكانت تلك صلاة رسول الله ، ﷺ [٣] ؟! . 141 أ

٣١١١ - حدثنا علي [٤] بن الجعد ، أنا سليمان بن المغيرة ، عن حُميد بن هلال

= وفي آخره : قال : فقال عبد الله بن رباح : إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع إذ قال عمران بن حصين : انظر أيها الفتى كيف تحدث ، فإني أحد الركب تلك الليلة . قال : قلت : فأنت أعلم بالحديث . فقال : ممن أنت ؟ قلت : من الأنصار . قال : حدث فأنتم أعلم بحديثكم . قال : فحدثت القوم . فقال عمران : لقد شهدت تلك الليلة ، وما شعرت أن أحداً حفظه كما حفظته .

شرح مفردات الحديث : لا يلوى على أحد : لا يعطف . ابهارَّ الليل : انتصف . نَعَس : النعاس مقدمة النوم . فدعمته : أي أقمت ميله من النوم ، وصرت تحته كالدعامة للبناء فوقها . ينجفل : يسقط .

بميضأة : هي الإناء الذي يتوضأ به . يهمس : أي يكلمه بصوت خفي .

أسوة : أي قدوة . ليس في النوم تفريط : أي تقصير في وقت الصلاة .

لاهُلْك عليكم : أي لا هلاك . أطلقوا لي غُمَرِي : أي إيتوني به ، والغمر : القدح .

تكابُّوا : تزاحموا ، مُكِبًّا بعضهم على بعض .

أحسنوا الملأ : هذه رواية مسلم ومعناها : أحسنوا الخلق والعشرة ، الملأ الخلق والعشرة ، يقال : ما أحسن ملأ فلان ؛ أي خلقه وعشرته ، وما أحسن ملأ بنى فلان ، أي عشرتهم وأخلاقهم . ذكره الجوهري وغيره ، وأنشد الجوهري .

تَنَادَوْا يَالَ بُهْثَةَ إذ رأونا ... فقلنا : أحسنى مَلأً جُهَيْناً

جامين رواء : أي مستريحين قد رووا من الماء ، والرواء ضد العطاش ، جمع ريان وريًّى ، مثل عطشان وعطشى .

(١) في ب : « اليوم فيكم » .

(٢) « قد » ليست في ب .

(٣) خ (١/١٣٤) (٩) كتاب مواقيت الصلاة - (٧) باب تضييع الصلاة عن وقتها - من طريق مهدى بن غيلان عن أنس نحوه .

ومن طريق الزهري عن أنس نحوه .

وذكر ابن حجر في الفتح أن ابن سعد رواه في الطبقات في ترجمة أنس من طريق ثابت البناني ، ولم أعثر عليه في الطبقات في ترجمته رضي الله تعالى عنه .

(٤) « ابن الجعد » : ليست في ب .

قال : نا أبو صالح ، عن أبي سعيد قال : / سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا صلى أحدكم ٤١٢
إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره . فإنما هو شيطان [١] .

٣١١٢ – حدثنا محمد بن على الجَوْزَجَانى [٢] ، نا القَعْنَبِىُّ قال : سمعت ابن [٣] داود يقول : ما رأيت بالبصرة مثل سليمان بن المغيرة ومرحوم العطار – يعنى فى الفضل [٤] .

٣١١٣ – حدثنا محمد بن على قال : سمعت القعنبى يقول : كنا عند سليمان بن المغيرة فتمارى عنده رجلان فقالا :

ما تقول يا أبا سعيد ؟ قال : إن فى أنفسِكُما شُغْلًا عن هذا ، أو غير [٥] هذا .

٣١١٤ – حدثنا عباس بن محمد ، نا أبو بكر بن أبى الأسود قال : سمعت ابن عيينة يقول : كان سليمان بن المغيرة أحفظ لحديث حُميد بن هلالٍ من أيوب .

٣١١٥ – حدثنا على بن سهل ، نا [٦] حُبَيش بن مُبَشِّر ، نا [٧] أبو سلمة قال : سمعت وُهَيْبًا قال : كان أيوب يقول لنا : خُذُوا عن سليمان بن المغيرة [٨] .

٣١١٦ – حدثنا على بن سهل ، نا سليمان بن حرب ، نا سليمان بن المغيرة العدل الرضا الأمين المأمون .

---

(١) خ : (١/١٢٩) (٨) كتاب الصلاة – (١٠٠) باب يرد المصلي من مر بين يديه – من طريق عبد الوارث عن يونس ، عن حميد ، ومن طريق آدم بن أبي إياس عن سليمان بن المغيرة به وفيه قصة .
م : (١/٣٦٢ – ٣٦٣) (٤) كتاب الصلاة – (٤٨) باب منع المارّ بين يدى المصلي – من طريق شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة به .

(٢) « الجوزجاني » ليست في ب .

(٣) سمعت أبا دواد » وهو خطأ ، لأنه عبد الله بن داود الخريبي ، كما في تهذيب التهذيب .

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٢٢٠) .

(٥) في ب : وعن غير هذا .

(٦–٧) في ب : « قال : حدثني » في الموضعين .

(٨) الجرح والتعديل (٢/١/١٤٤) .

٣١١٧ - حدثنا شيبان ، نا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال قال : نا مولىً لأبى مسعود قال : دخل أبو مسعود على حذيفة ، فقال : اعهد إلىَّ . قال [(١)] : ألم يأتك اليقين ؟ فقال : بلى وعزة ربى . قال : فاعلم أنّ الضَّلَالَةَ حَقَّ الضلالة أن تَعْرِفَ ماكنت تُنْكِر ، وأن تُنْكِرَ ماكنت تَعْرِفُ . وإياك والتَّلَوُّن ؛ فإن دين الله عز وجل واحد .

٣١١٨ - حدثنا على [(٢)] ، أنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد [(٣)] عن أبى بُرْدَة قال : دخلنا على عائشة فأَخْرَجَتْ إلينا إزارًا غليظًا مما يصنع باليمن وكِسَاءً من هذه التى تدعونها المُلَبَّدة . فقالت : قُبِضَ رسول الله ﷺ فى هذين الثَّوبَيْن [(٤)] .

٣١١٩ - حدثنا على ، أنا سليمان وشعبة عن / حميد بن هلال عن عبد الله ٤١٣
ابن الصامت عن أبى ذر ، عن النبى ﷺ قال : الكلب الأسود شيطان [(٥)] .

٣١٢٠ - حدثنا على ، أنا سليمان ، عن حميد بن هلال عن ابن عباس قال : لا يصلى [(٦)] أحدكم وهو يدافع الطوْف ؛ البول والغائط [(٧)] .

---

(١) فى ب : « فقال له » .
(٢) في ب : علي بن الجعد .
(٣) في ب : حميد بن هلال .
(٤) خ : (٤٧/٤) (٥٧) كتاب الخمس - (٥) باب ما ذكر من درع النبي - ﷺ - من طريق عبد الوهاب ، عن أيوب عن حميد به .... ثم قال : وزاد سليمان (أي ابن المغيرة) عن أبي بردة ، فذكر نحو ما هنا معلقًا .
م : (١٦٤٩/٣) (٣٧) كتاب اللباس والزينة - (٦) باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه ، واليسير في اللباس والفراش وغيرهما - من طريق شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة به .
والملبد : المُرَقَّع ، وقيل هو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد .
(٥) تقدم برقم (١١٦٨) وقد خرجناه هناك من طريق شعبة ، أما طريق سليمان فقد خرجها مسلم أيضا :
م : (٣٦٥/١) (٤) كتاب الصلاة - (٥٠) باب قدر ما يستر المصلى - من طريق شيبان بن فروخ ، عن سليمان بن المغيرة به .
(٦) في ب : لا يُصَلِّ .
(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٤٢٢/٢) كتاب الصلوات - في مدافعة الغائط والبول في الصلاة - من طريق أيوب عن حميد به .
ومصنف عبد الرزاق (٤٥٢/٣) باب مدافعة البول والغائط في الصلاة - من طريق أيوب عن حميد به .

٣١٢١ – حدثنا على ، أنا سليمان بن المغيرة ، عن أبى موسى ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : جارُ المسجد يسمع النداء لا يأتيه من غير علةٍ لا صلاة له [١] .

٣١٢٢ – حدثنا على ، نا سليمان بن المغيرة قال : سألت محمد بن سيرين عن بيع التمر فى الجِلال فقال : كان أهل المدينة يبيعون التمر فى القِرَب والجِلَال لا يَرَون به بأسًا مالم يُسَمُّوا كَيْلًا .

٣١٢٣ – حدثنا على بن سهل قال : سمعت عفَّان يقول : كان سليمان بن المغيرة يَخْضِبُ بالحُمْرة .

٣٢ : سلَّامُ بن مِسكِين [٢]

٣١٢٤ – سمعت [٣] / شَيْبَان بن فَرُّوخ يقول : نا سَلَّام بن مِسْكِين أبو رَوْح . 141 ب

٣١٢٥ – حدثنا على بن الجعد : نا سلّام بن مِسْكِين ، عن عُمَر بن مَعْدَان وثابت ، عن أنس بن مالك قال : شَهِدْت وليمة لرسول الله ﷺ مافيها خبز ولا لحم .

٣١٢٦ – حدثنا شيبان ، نا سلام بن مِسْكِين ، نا عُمر بن معدان ، عن أنس بن مالك [٤] مثله ، ولم يذكر ثابتا ، ولا نعلم أحدًا قال فى هذا الحديث مع عمر بن معدان « ثابت » [٥] إلا على بن الجعد [٦] .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٥/١) كتاب الصلوات – من قال : إذا سمع النداء فليجب – من طريق وكيع عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي عن أبيه عن ابن مسعود قال : من سمع المنادي ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له .

(٢) هو سلام بن مسكين بن ربيعة الأزدي البصري ، أبو رَوْح ، ويقال اسمه : سليمان ، ثقة ، رمى بالقدر ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ومائه . روايته في الكتب الستة ما عدا الترمذي . (تقريب ٣٤٢/١ رقم ٦١٩) .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : سمعت ....

(٤) « ابن مالك » ليست في ب .

(٥) في ب : « عن ثابت » وهو خطأ .

(٦) حم : (٢٥٥/٣) من طريق حسن بن موسى ، عن سلام عن عمر بن معدان عن أنس – رضي الله عنه – به .

=

٣١٢٧ – حدثنا أحمد ، نا أبو نعيم ، نا إسحاق بن منصور ، عن بعض البصريين قال : كان سلّام بن مِسْكِين كأنه قطعة نور .

٣١٢٨ – حدثنا صالح بن أحمد قال : سمعت عَلِيًّا يقول : قال سفيان بن سعيد : لم أر ههنا شيخا مثل هذا – يعنى سلَّام بن مِسْكِين [١] .

٣١٢٩ – حدثنا على ، أنا سلام قال : سمعت الحسن يحدث عن أبى هريرة قال : يقول الله عز وجل [٢] : ابن آدم ، استطعمك عَبْدِى هذا فلم تُطْعِمْه ، ولو أَطْعَمته أَطْعَمْتُك / واستسقاك عبدى هذا فلم تَسْقِه ، ولو سقيته سقيتك [٣] . ٤١٤

٣١٣٠ – حدثنا على ، أنا سلام قال : سألت الحسن : قلت : يا أبا سعيد الرجل يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر ؟ قال : يَأْمُرُهما إن قَبِلا ، وإن كَرِهَا سكت عنهما .

٣١٣١ – حدثنا على ، أنا سلام ، نا قتادة ، عن أبى أيوب ، عن عبد الله بن عَمْرو قال : اللاعِبُ بالنَّرْدِ قِمَاراً كالآكِلِ لحمَ الخِنْزِير . واللاعبُ بها من [٤] غير قِمارٍ كالمُدَّهِنِ بِوَدَكِ الخِنْزِير [٥] .

٣١٣٢ – حدثنا على ، أنا سلَّام بن مِسْكين قال : سمعت محمد بن واسع يحدث عن

= خ : (٣/١٢١) (٦٧) كتاب النكاح – (١٣) باب اتخاذ السراري ، ومن أعتق جارية ثم تزوجها – من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس ، في جزء منه : « فدعوت المسلمين إلى وليمته – ﷺ – فما كان فيها خبز ولا لحم .

(١) تهذيب التهذيب (٤/٢٨٧) من طريق ابن أبي حاتم ، عن صالح به .

(٢) في ب : يقول الله تعالى .

(٣) م : (١٩٩٠/١) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب – (١٣) باب فضل عيادة المريض – من طريق أبي رافع ، عن أبي هريرة نحوه .

والطريق الذي معنا مرسل ؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة .

(٤) في ب : « عن غير قمار » .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٢١٦) كتاب الشهادات – باب كراهية اللعب بالنَّرد أكثر من كراهية اللعب بالشيء من الملاهي – من طريق ابن أبي الدنيا ، عن علي بن الجعد به .

المَهْرِيّ قال : قال (١) أبو هريرة : وَيْحكَ لا تكونَنَّ عَرِيفًا ولا جَابِيًا ولا شُرَطِيًّا (٢) .

٣١٣٣ – حدثنا على ، أنا سلَّام بن مِسْكِين (٣) ، عن عِمْران بن عبد الله أن رَجُلًا دَمِيَتْ إبهامه ، فقال له سعيد بن المسيب : امسحها بالحائط وصلِّ (٤) .

٣١٣٤ – حدثنا على ، أنا سلام بن مِسْكين ، نا عقيل بن طلحة ، وكان أبوه قد شهد عَامَّة المشاهد مع رسول الله ﷺ عن جُرَىٍّ أو أبى جُرَىّ الهُجَيْمِى قال : قلنا : يارسول الله (٥) ، إنا قوم من أهل البادية فنحب أن تعلمنا عملاً لَعَلَّ الله (٦) يَنْفَعُنا به . قال : لا تَحْقِرَنَّ من المعروف شيئًا ولو أن تُفْرِغ من دَلْوِك فى إناء المُسْتَسْقِى ، وأن تُكَلِّمَ أخاك وَوَجْهُك إليه مُنْبَسِط ، وإياك وإسبالَ الإزار فإنها من الخُيَلَاءَ ، ولا يحب الله الخُيَلَاءَ ، وإن (٧) سَبَّك رجل بما يُعْلَمُ منك فلا تسبَّه بما تعلم منه فيكون ذلك أجر ذلك ، ووباله عليه (٨) .

---

(١) في ب : قال لي أبو هريرة .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٢٦/١١) كتاب الجامع – باب الإمام راع – من طريق معمر ، عن سعيد الجريري عن أبي هريرة قال لرجل : لا تكونن شرطيا ولا عريفاً .

وقد روى الطبراني في المعجم الصغير مثل هذا الأثر مرفوعاً (٢٠٤/١) به .

والعريف : هو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس ، يلي أمورهم ، ويتعرف الأمير منه أحوالهم .

والجابي : هو الذي يجمع الأموال من الناس كالضرائب للحكام .

والشرطي : هو الذي يقدمه السلطان على غيره من الجند .

(٣) « ابن مسكين » ليست في ب .

(٤) في ب : وصلي .

(٥) « يا رسول الله » كررت في ب .

(٦) في ب : لعل الله أن ينفعنا به .

(٧) في ب : فإن .

(٨) حم : (٦٣/٥) من طريق يزيد ، عن سلام بن مسكين به .

واسم أبي جرى جابر بن سليم ، أو سليم بن جابر .

وابن حبان (الإحسان : ٣٦٩/١ – ٣٧٠) كتاب الإيمان – فصل من البر والإحسان – من طريق يزيد بن هارون عن سلام به .

والمعجم الكبير للطبراني (٧٢/٧) من طريق عارم أبي النعمان ومسلم بن إبراهيم وأبي الوليد الطيالسي عن سلام ابن مسكين به .

٣١٣٥ – حدثنا عباس بن محمد ، نا أبو مسلم قال : سمعت العلاء بن عبد الجبَّار يقول : مات سلَّام بن مِسْكِين وحمَّاد بن سلمة سنة سبع وستين [(١)] .

٣١٣٦ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت أبا سلمة يقول : كان سلَّام بن مسكين من أعبد أهل زمانه [(٢)] .

٣٣ : هَمَّام بن يحيى [(٣)] .

٤١٥ **٣١٣٧** – / حدثنا عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : همام بن يحيى ابن دينار ، وقد سمع ابن علية من أبي همَّام يحيى بن دينار العَوْذِي [(٤)] .

142 أ **٣١٣٨** – حدثنا على بن سهل / قال : سمعت عفان قال : كنية همَّام أبو عبد الله .

٣١٣٩ – حدثنا أبو بكر بن زَنْجُوية قال : سمعت زيد بن الحُبَاب [(٥)] قال : همام ابن يحيى بن دينار العَوْذِي .

٣١٤٠ – حدثنا على [(٦)] ، أنا هَمَّام بن يحيى ، عن قتادة قال : سألت أنسًا : أى اللباس أحب إلى رسول الله ، ﷺ أو أعجب ؟ قال : الحِبَرَةُ [(٧)] .

= والسنن الكبرى للنسائى – كتاب الزينة – عن محمد بن عبد الله المخرمى عن هشام – هو ابن عبد الملك الطيالسى ، عن سلام بن مسكين به . هذه رواية مسكين ، أما رواية غيره :

د : (٤/٣٤٤ – ٣٤٥) (٢٦) كتاب اللباس – (٢٨) باب ما جاء في إسبال الإزار – من طريق مسدد ، عن يحيى ، عن أبي غفار ، عن أبي تميمة الهجيمي – طريف بن مجالد – عن أبي جرى جابر بن سليم نحوه .

(١) تهذيب التهذيب (٤/٢٨٧) وعزاه إلى تاريخ البخاري الأوسط ، وفيه : « آخر السنة ، حين بقى من سنة سبع إحدى عشر يوماً » .

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/٤١٤) .

(٣) هو همام بن يحيى بن دينار العَوْذِي ، أبو عبد الله ، أو أبو بكر ، البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين . روايته في الكتب الستة . (تقريب ٢/٣٢١ رقم ١١٢) .

(٤) التاريخ لابن معين (٢/٦٢٥) .

(٥) في ب : زيد بن خباب .

(٦) في ب : علي بن الجعد .

(٧) خ : (٧/٤٠–٤١) (٧٧) كتاب اللباس – (١٨) باب البرود والحِبَرة والشملة – من طريق عمرو بن عاصم عن همام به .

=

٣١٤١ - حدثنا علي ، أنا [١] همام ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين أن تميمًا [٢] الداريَّ اشترى رداءً بألف درهم يخرج فيه إلى الصلاة [٣]

٣١٤٢ - حدثنا علي ، أنا همام ، عن قتادة ، عن علي بن زيد بن جدعان [٤] أن النبي ﷺ : اشترى حُلةً بسبعةٍ [٥] وعشرين ناقة فلَبِسَها .

٣١٤٣ - وجدت [٦] في كتابي هكذا عن علي قال : أنا همام ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه (وسلم) : من نسي الصلاة فَلْيُصَلِّها إذا [٧] ذكرها ، لا كفارة لها إلا ذاك ، ثم تلا ﴿ أقم الصلاة لذكرى [٨] ﴾ [٩] .

٣١٤٤ - حدثنا علي ، أنا همام - يعني ابن يحيى [١٠] ، نا عطاء بن السائب قال :

= م : (١٦٤٨/٣) (٣٧) كتاب اللباس - (٥) باب فضل لباس ثياب الحِبَرة - من طريق هداب بن خالد ، عن همام به .

والحِبَرة : ثياب من كتان أو قطن مُحَبَّرة أي مُزَيَّنة .

(١) في ب : نا علي قال : وحدثني همام عن قتادة .

(٢) في ب : « تميم » بالرفع .

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٣٧/٢) من طريق وكيع عن همام به .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٥) : ورجاله رجال الصحيح .

(٤) توجد في « أ » علامة تضعيف ، دلالة على الإرسال .

(٥) توجد في « أ » علامة تضعيف ، دلالة على مخالفة « سبعة » للقاعدة ، وكان حقها « سبع » .

(٦) في ب : وقال أبو القاسم : وجدت ...

(٧) في ب : فليصليها إذ ذكرها .

(٨) طه : (١٤) والآية الكريمة ﴿ وأقم الصلاة لذكرى ﴾ بواو العطف .

(٩) خ : (١٤٨/١) (٩) كتاب مواقيت الصلاة - (٣٧) باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ، ولا يعيد إلا تلك الصلاة . من طريق أبي نعيم وموسى بن إسماعيل ، عن همام ، عن قتادة ، عن أنس به .

قال البخاري عقب ذلك : وقال حَبَّان : حدثنا همام قال : حدثنا قتادة ، قال : حدثنا أنس عن النبي - ﷺ - نحوه .

م : (٣٧٧/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - (٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها - من طريق هَدَّاب بن خالد ، عن همام به .

وفيه : قال قتادة : ﴿ وأقم الصلاة لذكرى ﴾ .

(١٠) « يعني ابن يحيى » ليست في ب .

أول يوم عرفت فيه عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : رأيت شيخًا على حمار أبيض الرأس واللحية قال : فاتبعت حماره وهو يقول : نا فلان بن فلان أنه سمع رسول الله ، ﷺ يقول : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ، قال : فأكب الناس يبكون . فقال : ما يبكيكم ؟ قالوا : إنا نكره الموت . قال : إنه ليس من ذاك ، ولكنه إذا حضر فإنما هو ﴿ إن كان من المُقَرَّبين فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيم ﴾ [١] إذا بشر بذلك أحب لقاء الله عز وجل ، والله عز وجل لِلِقَائه أحب . ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ
٤١٦ المُكَذِّبين الضَّالِّين فَنُزُلٌ / من حَمِيمٍ ، ثُمَّ تَصْلِيَةُ جَحِيم ﴾ [٢] هكذا هي في قراءة عبد الله : (ثم تَصْلِيَةُ جَحِيم) قال : فإنه إذا بشِّر بذلك كره لقاء الله عز وجل ، والله عز وجل لِلِقَائه أَكْرَه [٣] .

٣١٤٥ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سئل يحيى بن معين أيهما أحب إليك : أبان العطار أو همَّام ؟ قال : كان يحيى القطان [٤] يروى عن أبان ، وكان أحبَّ إليه ، وأما همام فهو أحب إليَّ ، وأبان ثقة [٥] .

٣١٤٦ – قال يحيى : وهمام [٦] في قتادة أَحَبُّ إلى من أبي عَوانة [٧] .

٣١٤٧ – حدثنا عباس ، نا أبو مسلم قال : سمعت العلاء بن عبد الجبار يقول : مات همام سنة ثلاث وستين ، ومات أبو هلال سنة سبع وستين .

---

(١) الواقعة : (٨٨ ، ٨٩) .
(٢) الواقعة : (٩٢ – ٩٤) وقراءه الجمهور ﴿ وتصلية جحيم ﴾ .
(٣) حم : (٢٥٩/٤ – ٢٦٠) من طريق عفان عن همام به .
قال ابن حجر في الفتح (٣٥٨/١١) سنده قوي ، وإبهام الصحابي لا يضر .
هذا وقد قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/٢ – ٣٢١) كتاب الجنائز – باب فيمن أحب لقاء الله – قال : رواه أحمد ، وعطاء بن السائب فيه كلام .
(٤) في ب : « يحيى العطار » وهو خطأ .
(٥) سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١) قريبا من هذا .
(٦) في ب : « همام » بدون واو .
(٧) المصدر السابق (٢٩٨/٧) عن أحمد بن زهير به ، وفيه بعد ذلك : همام ، ثم أبو عوانة ، ثم أبان ، ثم حماد ابن سلمة .

٣١٤٨ - أخبرنا عبد الله [١] قال : نا على بن سهل قال : سمعت عفان قال : كان همام لا يخضب .

٣١٤٩ - حدثنا على بن سهل ، نا عفان قال : قال لنا هَمَّام : كل شيء أقول لكم قال قتادة فأنا سمعته من قتادة [٢] ، وإذا كان فيه لَحْنٌ فأعربوه [٣] ؛ فإن قتادة كان لا يلحن [٤] .

٣١٥٠ - حدثنا محمد بن على قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لم يرو [٥] يحيى عن همَّام شيئًا .

٣١٥١ - حدثنا عمر بن شَبَّة ، نا عفَّان ، نا همَّام قال : إذا قلت : قال قتادة فإنى سمعته [٦] منه ، وإنى [٧] لا أُدَلِّس وما سمعتموه منى من حديث قتادة لَحْنًا فَأَعْرِبُوه ؛ فإن قتادة كان لا يَلْحَنَ .

٣٤ : أبو هلال [٨] محمد بن سُلَيْم الرَّاسِبِى [٩]

٣١٥٢ - حدثنا محمد بن على قال : سمعت رجلًا قال لسليمان بن حرب : أبو هلال مات مع حماد - يعنى ابن سلمة فى سنة ؟ قال : نعم ، ومعهم ثالث : سلاّم ابن مِسْكين .

---

(١) هذه الرواية من ب .
(٢) في ب : « فإني سمعته منه » .
(٣) في ب : « فإذا كان قد لحن فأعربوه » .
(٤) سير أعلام النبلاء (٧/٣٠٠) من طريق عفان به .
(٥) في ب : « لم يروى » .
(٦) في ب : سمعت .
(٧) في ب : فإني .
(٨) في ب : حديث محمد بن سليم أبي هلال الراسبي .
(٩) هو محمد بن سليم أبو هلال الراسبي ، قيل : كان مكفوفاً ، وهو صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات في آخر ستة سبع وستين ، وقيل : قبل ذلك . روايته في السنن الأربع . (تقريب ١٦٦/٢ رقم ٢٦٧) .

٣١٥٣ – حدثنا على بن سهل ، نا / أبو سلمة ، نا أبو هلال مولى لسامة بن 142 ب
لؤى [١] .

٣١٥٤ – أخبرنا ابن زنجوية قال : سمعت ابن عائشة يقول : عَمِىَ أبو هلال قبل موته بسنة .

٣١٥٥ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو هلال لم يكن له كتابٌ [٢] ، وهو ضعيف الحديث .

٣١٥٦ – وقال يحيى مرة أخرى : ليس به بأس [٣] .

٣١٥٧ – حدثنا أحمد بن زهير [٤] نا ابن [٥] سلام قال : أبو هلال محمد بن
سُلَيْم [٦] مولى / بنى ناجية كان نازلا فى بنى راسب ، ونسب إليهم [٦] . ٤١٧

٣١٥٨ – سمعت عبد الله بن أحمد يقول : سمعت أبى يقول : كان أبو هلال مكفوفًا .

٣١٥٩ – رأيت [٨] فى كتاب محمد بن سعد : توفى أبو هلال سنة خمس وستين [٩] .

٣١٦٠ – حدثنا محمد بن على قال : رأيت أبا هلال عند أبى عبد الله أحمد بن حنبل ليس بالحافظ عن قتادة [١٠] .

٣١٦١ – حدثنا على بن الجعد ، نا أبو هلال ، عن قتادة ، عن أنس قال : كنا نجىء

---

(١) تهذيب التهذيب (١٩٥/٩) .
(٢) التاريخ لابن معين (٤٣٧/٢) في ترجمة عمران القطان .
(٣) المصدر السابق (١٩٦/٩) .
(٤) « ابن زهير » ليست في ب .
(٥) في ب : أبي سلام .
(٦) في ب : « محمد بن سليمان » وهو خطأ .
(٧) انظر الكامل لابن عدي (٢٢١٨/٦) .
(٨) في ب : قال أبو القاسم : رأيت ...
(٩) الطبقات الكبرى (٣٦/٢/٧) وفيه : « خمس وستين ومائة » .
(١٠) قارن بتهذيب التهذيب (١٩٦/٩) .

إلى مسجد رسول الله ﷺ ومنا من يَنْعُس أو ينام فلا يُحْدِثُ وضوءا [١] .

٣١٦٢ – حدثنا على بن الجعد [٢] ، أنا أبو هلالٍ ، نا محمد بن سيرين [٣] عن كثير ابن أفلح قال : أقبلت من سفر ، أو من أرض ، فلما بلغت المدينة قلت لَأُؤَخِّرن صلاة المغرب حتى أصليها فى مسجد رسول الله ﷺ . قال : فدخلت المسجد فإذا القوم فى صلاة العشاء فدخلت معهم أُرَى [٤] أنها صلاة المغرب ، فصلوا أربعًا فلم أعتد بها ، فلما قضيت الصلاة قمت فصليت المغرب ثلاثا ثم [٥] صليت العشاء أربعًا ، فلما أصبحت سألت أهل المدينة ؛ فقهاءهم وعلماءهم فقالوا : ما أحسن ما صنعت [٦] .

٣١٦٣ – حدثنا على ، أنا أبو هلالٍ الراسبى ، نا محمد بن سيرين قال : قال عمر بن الخطّاب : من يخبرنى أو يحدثنى ما يَحِلُّ لِلْعبد من النساء ؟ فقال ابن عوف : أنا يا أمير المؤمنين يَحِلُّ له امرأتان [٧] .

٣١٦٤ – حدثنا [٨] عباس قال : سمعت يحيى يقول وقلتُ : من أحب إليك : عَمْرَان القَطَّان ، أو أبو هلال ؟ قال : أبو هلال [٩] .

---

(١) الكامل لابن عدي (٢٢١٩/٦) من طريق طالوت عن أبي هلال به .

م : (٢٨٤/١) (٣) كتاب الحيض – (٣٣) باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء – من طريق شعبة عن قتادة عن أنس نحوه .

وهو يقوي الحديث الذي معنا .

(٢) « ابن الجعد » ليست في ب .

(٣) في ب : قال : أخبرني أبو هلال ، قال : حدثني محمد بن سيرين ....

(٤) في ب : وأنا أرى .

(٥) في ب : « ثم إني صليت » .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٦٨/٢ – ٦٩) كتاب الصلوات – في الرجل يصلي بالقوم الظهر والعصر – من طريق أيوب ، عن ابن سيرين ، عن كثير بن أفلح نحوه .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (١٤٤/٤) كتاب النكاح – في المملوك ؛ كم يتزوج من النساء – من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين . وفيه : « قال رجل : أنا » بدل « ابن عون » .

(٨) في ب : « حدثني عباس بن محمد قال : » .

(٩) التاريخ ليحيى بن معين : (٢ /٤٣٧) .

٣٥ : جرير [١] بن حازم [٢] .

٣١٦٥ - حدثنا عبَّاس قال : سمعت يحيى [٣] يقول : جرير بن حازم ثقة [٤] .

٣١٦٦ - حدثنا محمد بن على ، نا مسلم قال : بلغنى عن شعبة قال : ما رأيت بالبصرة أحفظ من هشام بن أبى عبد الله وجرير بن حازم [٥] .

٣١٦٧ - حدثنا على بن سهل قال : / سمعت عفان قال : كان جرير بن حازم يَخْضِبُ بالحُمْرَة . ٤١٨

٣١٦٨ - حدثنا محمد بن على قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : جرير بن حازم أبو النضر .

٣١٦٩ - حدثنا صالح بن أحمد ، نا على قال : سمعت عبد الرحمن يقول : جرير بن حازم أثبت من قُرَّةَ بن خالد عندى [٦] . قلتُ لعبد الرحمن : أحفظ هذا عنك ؟ قال : نعم .

٣١٧٠ - حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : كان جرير بن حازم أمثل من أبى هلال ، وكان صاحب كتاب [٧] .

٣١٧١ - رأيت [٨] فى كتاب ابن سعد : أنا وهب بن جرير قال : ولد أبى سنة خمس وثمانين ومات سنة سبعين ومائة [٩] .

---

(١) في ب : من حديث جرير ...

(٢) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر البصري ، والد وهب ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه . روايته في الكتب الستة (تقريب ١٢٧/١ رقم ٥١) .

(٣) في ب : حدثني عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول ....

(٤) التاريخ لابن معين (٨٠/٢) .

(٥) تهذيب التهذيب (٧١/٢) .

(٦) تهذيب التهذيب (٧٠/٢) .

(٧) المصدر السابق (٧٠/٢) .

(٨) في ب : قال أبو القاسم : رأيت ....

(٩) الطبقات الكبرى (٣٦/٢/٧) .

٣١٧٢ - حدثنا على بن الجعد ، أنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخِرِّيت [١] ، عن عكْرِمة [٢] قال : نهى رسول الله ﷺ عن طَعام المُتَبارِيَين [٣] .

٣٦ : أبو [٤] الأشهب [٥]

٣١٧٣ - حدثنا على بن الجعد [٦] ، أنا أبو الأشهب ، عن أبي نَضْرَة ، عن أبي سعيد الخُدْرىّ أن النبى ﷺ رأى فى أصحابه تأخرا فقال لهم : تقدموا ائْتَمُّوا بى ، ويأتم بكم مَنْ بعدكم ، فلا [٧] يزال القوم يتأخرون حتى يؤخرهم / الله عز وجل [٨] . 143 أ

٣١٧٤ - حدثنا عمى عن أبي عبيد قال : أبو نَضْرَة صاحب أبي سعيد من بنى عوف بن الدِّيل بن عمرو بن وديعة . واسم أبي نَضْرَة فيما حدثنى عمى قال : نا

---

(١) في ب : « الزبير بن الحارث » وكذلك في المستدرك (١٢٩/٤) .

(٢) في « أ » علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال .

(٣) د : (١٣٢/٤) (٢١) كتاب الأطعمة - (٧) باب في طعام المتبارين - من طريق هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه ، عن جرير بن حازم عن الزبير بن خرِّيت قال : سمعت عكرمة يقول : كان ابن عباس يقول : إن النبي - ﷺ - نهى عن طعام المتبارين أن يؤكل .

قال أبو داود : أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس ، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً ، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس .

ورواية هارون النحوي عند الحاكم في المستدرك :

المستدرك (١٢٨/٤ - ١٢٩) كتاب الأطعمة - من طريق هارون بن موسى النحوي عن الزبير بن الحارث من عكرمة عن ابن عباس به .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . قال الخطابي : **المتباريان** : المتعارضان بفعلهما ، يقال : تبارى الرجلان إذا فعل كل واحد منهما مثل فعل صاحبه ليُرى أيهما يغلب صاحبه ، وإنما يكره ذلك لما فيه من الرياء والمباهاة ، ولأنه داخل في جملة ما نهى عنه من أكل المال بالباطل (هامش السنن ١٣٢/٤) .

(٤) في ب : حديث أبو الأشهب .

(٥) هو جعفر بن حيان السعدي ، أبو الأشهب العُطَاردى ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة من السادسة ، مات سنة خمس وستين ومائة ، وله خمس وتسعون سنة - روايته في الكتب الستة . (تقريب ١٣٠/١ رقم ٧٦) .

(٦) « ابن الجعد » ليست في ب .

(٧) في ب : لا يزال .

(٨) م : (٣٢٥/١) (٤) كتاب الصلاة - (٢)باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها ، والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها ، وتقديم أولى الفضل وتقريبهم من الإمام - من طريق شيبان بن فروخ عن أبي الأشهب به .

سليمان بن أحمد قال : سمعت عبد الرحمن بن مُغَلِّس النَّخعِيّ يقول : اسم أبى نَضْرة المُنْذِر بن مالك .

٣١٧٥ – حدثنا على بن الجعد ، أنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال : عاد عبيد الله ابن زياد مَعْقِلا فى مرضه الذى قُبِضَ فيه ، فقال له مَعْقِل : إنى مُحَدِّثُكَ بحديث سمعتُه
٤١٩ من رسول الله ﷺ لو كان فىَّ حَيَاةٌ ما حدَّثْتُك ، سمعت رسول الله ﷺ / يقول : ما من عبد يَسْتَرْعيه الله رَعِيَّةً يموت يوم يموت غاشًّا لرعيَّتِهِ إلا حَرَّم الله عليه الجنَّةَ (١) .

٣١٧٦ – حدثنا على ، أنا أبو الأشهب قال : رأيت طاوسًا وعليه ثوبان ممشوقان (٢) وهو محرم (٣) .

٣١٧٧ – حدثنا على ، أنا أبو الأشهب ، عن أبى نَضْرة (٤) قال : مَرَّ رسول الله صلى الله عليه (وسلم) بوادى ثمود ، فقال : أسرعوا ؛ فإن هذا وادٍ ملعون (٥) .

٣١٧٨ – حدثنا على ، أنا أبو الأشهب (٦) ، نا عبد الرحمن بن طَرَفَة أن عَرْفَجَة بن أسعد أصيب أنفه يوم الكُلَابِ فى الجاهلية ، فاتخذ أنفًا من وَرِق فَأَنْتَن عليه فأمره النبى ﷺ أن يتخذ أنفًا من ذهب (٧) .

---

(١) خ : (١٠٧/٨) (٩٣) كتاب الأحكام – (٨) باب من استرعى رعية فلم ينصح – من طريق أبي نعيم عن أبي الأشهب به .

م : (١٢٥/١) (١) كتاب الإيمان – (٦٣) باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار – من طريق شيبان بن فروخ ، عن أبي الأشهب به .

(٢) في ب : « مُمَشَّقان » .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (ص ١٠٨ من الجزء الذي كان مفقوداً) كتاب الحج – في الممشقة للمحرم – من طريق يحيى بن عبيد قال : رأيت على طاوس ...

والممشق : هو الثوب المصبوغ بالمَغَرة .

(٤) في « أ » علامة تضعيف ، إشارة إلى الإرسال بين أبي نضرة والرسول – ﷺ .

(٥) رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٨٧/٧) من طريق عبد الوهاب الأنماطي ، عن ابن هزار مرد ، عن ابن حبابة ، عن البغوي به . أي بإسناد الجعديات ؛ هذا الكتاب .

(٦) « أبو الأشهب » ساقطه من ب .

(٧) د : (٤٣٤/٤) (٢٨) كتاب الخاتم – (٧) باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب – من طريق موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعي ، عن أبي الأشهب به . =

٣١٧٩ - أخبرنا [١] عبد الله قال : نا على ، قال : أخبرنى أبو الأشهب ، عن أبى حازم ، عن ابن عباس قال : صلاة الوسطى صلاة الصبح [٢] .

٣١٨٠ - حدثنا على ، أنا أبو الأشهب ، عن حماد قال : رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بذهب ، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : لابأس به [٣] .

٣١٨١ - حدثنا على ، أنا أبو الأشهب ، عن محمد بن واسع : أن لقمان كان يقول لابنه : يابنى اتق الله ، لا تُرِى الناس أنك تَخْشَى الله لِيُكْرِمُوك وقلبُكَ فاجرٌ [٤] .

= ومن طريق يزيد بن هارون وأبي عاصم ، عن أبي الأشهب به . وفيه : قال يزيد : قلت لأبي الأشهب : أدرك عبد الرحمن بن طرفة جده عرفجة ؟ قال : نعم .

ت : (٤/٢٤٠) (٢٥) كتاب اللباس - (٣١) باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب - من طريق على بن هاشم ابن البريد وأبو سعد الصنعاني عن أبي الأشهيب به .

قال أبو عيسى : هذا حديث **حسن** غريب ، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة ، وقد روى سَلْم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة نحو حديث أبي الأشهب .

س : (٨/١٦٤) (٤٨) كتاب الزينة (٤١) من أصيب أنفه ، هل يتخذ أنفاً من ذهب ؟ - من طريق يزيد بن زريع ، عن أبي الأشهب به .

(١) هذه الرواية من ب .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/٥٠٤) كتاب الصلوات - في قوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ [البقرة : ٢٣٨] من طريق هشيم ، عن عوف عن أبي رجاء ، عن ابن عباس قال : هي صلاة الفجر .
جامع البيان لابن جرير (٢/٣٥٠) - من طريق عوف عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس به .

(٣) حم : (٥/٢٣) من طريق شيبان ، عن أبي الأشهب ، عن حماد بن أبي سليمان به .
مصنف ابن أبي شيبة (٨/٣١١) كتاب العقيقة - في شد الأسنان بالذهب - من طريق ابن مبارك عن جعفر ابن حيان به .

وشرح معاني الآثار (٤/٢٥٩) كتاب الكراهية - باب الرجل يتحرك سنه ؛ هل يشدها بالذهب أم لا ؟ - من طريق أسد عن أبي الأشهب به .

(٤) الزهد لابن المبارك (ص ٦٣ رقم ١٩٠) من طريق جعفر بن حيان (أبي الأشهب) به .
ومصنف ابن أبي شيبة (١٣/٢١٤) كتاب الزهد - كلام لقمان عليه السلام - من طريق أبي أسامة ، عن أبي الأشهب به .

والزهد لأحمد (ص ٦٤) زهد لقمان عليه السلام - من طريق يزيد بن هارون ، عن أبي الأشهب به .

٣١٨٢ – حدثنا على ، أنا أبو الأشهب ، عن الحسن [١] قال : قال نبى الله ﷺ : من قال : أنا فى الجنَّة فهو فى النار .

٣١٨٣ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو الأشهب ولد عام الجُفْرَة [٢] .

٣١٨٤ – رأيت فى كتاب على بن المدينى إلى أبى عبد الله ، وحدثنا به صالح بن أحمد ، عن على قال : قلت ليحيى : أيما أحب إليك : سَلَّام – يعنى [٣] ابن مسكين ، أو أبو الأشهب ؟ فقال : ما أقربهما . قال يحيى : كان سفيان الثورى يقول لأبى الأشهب : قل : سمعتُ . قال على : قلت ليحيى : شَهِدْتَه ؟ قال : نعم .

٣١٨٥ – رأيت فى كتاب محمد بن سعد : أبو الأشهب جعفر بن حيّان العُطَارِدى توفى بالبصرة سنة خمس وستين ومائة [٤] .

٣١٨٦ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت أبى / يقول : كان أبو الأشهب مكفوفًا . ٤٢٠

٣١٨٧ – حدثنا صالح ، عن على قال : قلت ليحيى أيما أحب إليك : أبو الأشهب أو جرير بن حازم ؟ قال : ما أقربهما ، ولكنْ جريرٌ [٥] كان أَكْبَرهما . قلت : أيما [٦] أحب إليك أو أثبت : أسلَّام [٧] أو أبو الأشهب ؟ قال : ما أقربهما .

---

(١) في « أ » علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال .

(٢) التاريخ لابن معين (٨٥/٢) وفيه : حدثنا الأصمعي : سمعت أبا الأشهب يقول : أنا جُفْرِيّ ، ولدت عام الجفرَة كانت سنة سبعين أو إحدى وسبعين .

(٣) « يعني » ليست في ب .

(٤) الطبقات الكبرى (٣٤٢/٧) وفيه : « في خلافة المهدي » .

(٥) في ب : ولكن جريراً .

(٦) في ب : أيهما .

(٧) في ب : « سلام » بدون همزة الاستفهام .

٣٧ - الربيع [١] بن صَبِيح [٢]

٣١٨٨ - حدثنا عباس قال : سمعت يحيى يقول : الربيع بن صبيح ثقة [٣] .

٣١٨٩ - حدثنا محمود بن غيلان ، نا أبو داود قال : قال شعبة : لقد بلغ الربيع بن صبيح فى مصرنا هذا مالم يبلغه الأحنف بن قيس . قال أبو داود : - يعنى فى الارتفاع [٤] .

٣١٩٠ - حدثنا عباس قال : سألت يحيى بن معين / عن الربيع بن صبيح والمبارك 143 ب قال : ما أقربهما ، لا بأس بهما [٥] .

٣١٩١ - حدثنا على بن الجعد ، أنا الربيع بن صبيح ، عن يزيد الرقاشى قال : قلت لأنس بن مالك : يا أبا حمزة ، صل لنا صلاة رسول الله ، ﷺ التى كان يصلى بكم ، فكبر فرفع [٦] يديه ، فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه [٧] ، فلما قال : سمع الله لمن حمده رفع يديه ، وكان يكبر إذا سجد ، وإذا نهض من الركعتين [٨] .

٣١٩٢ - حدثنا على ، أنا الربيع ، عن الحسن : أنه كان يكره النَّفخ فى الصلاة .

٣١٩٣ - حدثنا على [٩] ، أنا الربيع ، عن الحسن قال : إذا خالط النوم قلبك قاعدا أو قائما [١٠] فعليك الوضوء [١١] .

---

(١) في ب : حديث الربيع بن صبيح .

(٢) هو الربيع بن صبيح ، السعدي ، البصري ، صدوق ، سيء الحفظ ، وكان عابداً مجاهداً . قال الرامهرمزي : هو أول من صنف الكتب بالبصرة ، من السابعة . مات سنة ستين ومائة . روايته عند الترمذي وابن ماجة . (تقريب ٢٤٥/١ رقم ٤٤) .

(٣) التاريخ لابن معين (١٦٢/٢) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٢٨٨/٧) .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) نقله من « الجعديات » ؛ هذا الكتاب .

(٦-٧) ما بين الرقمين ليس في ب .

(٨) الكامل لابن عدى (٩٩٤/٣) من طريق البغوي به .

(٩) في ب : علي بن الجعد .

(١٠) في ب : قائما أو قاعداً .

(١١) قارن بما روى عن الحسن في ابن أبي شيبة (١٣٤/١) وعبد الرزاق (١٢٨/١) .

٣١٩٤ – وبه [١] عن الحسن أنه كان يُفْرِد المضمضة من [٢] الاستنشاق .

٣١٩٥ – وبه [٣] عن الحسن أنه كان يمسح رأسه إذا توضأ واحدة ، ويأمر بذلك [٤] .

٣١٩٦ – وبه [٥] عن الحسن أنه كان يمسح ظاهِرَهما وباطِنَهما – يعنى الأذنين .

٣١٩٧ – وبه [٦] عن الحسن أنه كان لا يرى بأسًا بسؤر الحمار [٧] .

٣١٩٨ – وبه [٨] عن [٩] الحسن قال : الأذنان من الرأس [١٠] .

٣١٩٩ – وبه [١١] عن الحسن أنه كان يقول : إذا أدَّى المُكَاتَبُ / نصف كتابته فهو غريم من [١٢] الغُرَماء [١٣] . ٤٢١

٣٢٠٠ – وبه [١٤] عن الحسن قال : ليس الفِرَارُ من الزَّحْفِ من الكبائر

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على ، قال : أخبرنا الربيع عن الحسن ....

(٢) في ب : أنه كان يفرق المضمضة والاستنشاق .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله نا على ، قال : أخبرنا الربيع عن الحسن ...

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/٢٧ رقم ١٤٤ من المحققة) كتاب الصلوات – في مسح الرأس كم هو ؟ مرة – من طريق وكيع عن الربيع به .

(٥) أخبرنا عبد الله قال : نا على ، قال أخبرنا الربيع عن الحسن ...

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على ، قال أخبرنا الربيع عن الحسن ...

(٧) مصنف عبد الرزاق (١/١٠٤) باب سُؤْر الدواب – من طريق ابن التيمي عن الحسن نحوه . ومن طريق هشام عن الحسن نحوه .

(٨) بين هذا الأثر والآثار الثلاثة التي قبله تقديم وتأخير في ب .

(٩) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا الربيع عن الحسن ...

(١٠) مصنف ابن أبي شيبة (١/٢٨ – ٢٩ رقم ١٥٤ ، ١٥٨) كتاب الطهارات – من قال : الأذنان من الرأس – من طريق سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن ، ومن الطريق نفسه ؛ عن سعيد بن أبي معشر ، عن قتادة كذلك .

(١١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا الربيع ، عن الحسن .

(١٢) في ب : فهو غريم مع الغرماء .

(١٣) مصنف ابن أبي شيبة (٦/١٥٠ – ١٥١) كتاب البيوع والأقضية – من قال : إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه في الرق – من طريق هشام عن الحسن نحوه – ومعناه لا يرد إلى الرق ، وإنما يكون عليه بقية الكتابة ، والله أعلم .

(١٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال أخبرنا الربيع عن الحسن ...

إنما [١] ذلك يوم بَدْر [٢] .

٣٢٠١ - اخبرنا [٣] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا الربيع عن الحسن : فى الرجل يَنْسَى التكبيرة الأولى ، قال : يُجْزِئه تكبيرةُ [٤] الركوع .

٣٢٠٢ - وبه [٥] عن الحسن قال : حَرَّم رسول الله ، ﷺ الحُمُر الأَهْلِيَّة .

٣٢٠٣ - حدثنا على ، أنا الربيع بن صَبِيح [٦] عن عطاء أنه قال : فى سجدتى السهو التشهد والتسليم [٧] .

٣٢٠٤ - حدثنا على ، أنا الربيع [٨] . قال : رأيت محمد بن سيرين يَصُبُّ بيده اليمنى على اليسرى - يعنى [٩] إذا توضأ .

٣٢٠٥ - حدثنا أحمد بن زهير ، نا محمد بن سلام قال : الرَّبيع بن صَبِيح مولى بنى سعد .

٣٢٠٦ - قال [١٠] أبو سلام : قال الوثيق بن يوسف بن عبد الله بن عثمان بن أبي العاص : ما رأيت رجلا أسود من الربيع بن صَبِيح [١١] .

---

(١) في ب : إنما كان ذلك .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٦/١٤) كتاب المغازي - غزوة بدر الكبرى - من طريق وكيع ، عن الربيع ، عن الحسن : ﴿ ومن يولهم يؤمئذٍ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة ﴾ [١٦ : الأنفال] قال : هذا يوم بدر خاصة ليس الفرار من الزحف من الكبائر . ونقله الذهبي في سير أعلام النبلاء عن علي بن الجعد (٢٨٩/٧) .

(٣) هذا الأثر من ب .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٨/١) كتاب الصلوات - في الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح - من طريق ابن إدريس ، عن هشام ، عن الحسن به .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا الربيع بن صبيح ، عن الحسن ....

(٦) « ابن صبيح » ليست في ب .

(٧) روى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق من غير هذا الطريق عن عطاء أن سجدتي السهو ليس فيهما تشهد ولا تسليم (ابن أبي شيبة ٣١/٢ - وعبد الرزاق ٣١٥/٢ وفيه : « لا تشهد » . ولم يذكر التسليم) .

(٨) في ب : الربيع بن صبيح .

(٩) « يعني » : ليست في ب .

(١٠) في ب : « قال ابن سلام » وهو الصواب ؛ فهو محمد بن سلام الجمحي ، كما ذكر الذهبي .

(١١) سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) .

٣٢٠٧ – حدثنا أحمد قال : سمعت يحيى معين يقول : [١] فى سنة ستين ومائة كانت وَقْعَةٌ بأَرْبَد [٢] ، وفيها مات الربيع بن صَبِيح [٣] .

٣٢٠٨ – حدثنا أحمد قال : سمعت أبى يقول : الربيع بن صبيح أبو بكر .

٣٢٠٩ – رأيت فى كتاب على بن المدينى إلى أبى عبد الله أحمد بن محمد [٤] بن حنبل ، ونا صالح ، عن على قال : كان الربيع بن صبيح إنما يقول : سمعت الحسن ، وسألت الحسن [٥] .

٣٢١٠ – قال يحيى [٦] : حُدِّثْنا [٧] عنه حديثَ أبى نَضْرَة فى الصَّرْفِ ، وهو أحسنها كلها ، وحديثَ عطاء عن جابر فى الحج بطوله . قلت ليحيى : ما أُراك حدَّثت عن الربيع بشىء قط [٨] . قال : لا [٩] .

٣٢١١ – حدثنا أحمد بن زهير ، نا أبو معاوية غَسَّان بن المُفَضَّلِ الغَلَابىّ قال : سمعت من يذكر أن [١٠] الربيع بن صَبِيح كان بالأهواز ومعه صاحب له ، فنظرت إليهما امرأة ، فتعرضت لهما [١١] أو دعتهما إلى نفسها ، فبكا الشيخ ، فقال له صاحبه

---

(١) في ب : مات في سنة ...

(٢) هي مدينة كبيرة في بلاد الهند ، وكان المهدي سير جيشاً في البحر بقيادة عبد الملك بن شهاب المسمعي إلى بلاد الهند ، وقد حاصر الجيش المدينة ، وفتحها عنوة ، وكان في الجيش الربيع بن صبيح ، وقد أصاب الجيش مرض أثناء العودة ، وممن مات من هذا المرض الربيع . (الطبري والكامل حوادث سنة ١٦٠هـ) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) .

(٤) في ب : أحمد بن حنبل .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) .

(٦) هو يحيى بن سعيد كما في سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) .

(٧) في ب : « كتبت عنه حديث أبي نضرة ... » وهو الأرجح – كما عنه الذهبي في السير (٢٨٩/٧) .

(٨) « قطّ » ليست في ب .

(٩) المصدر السابق (٢٨٩/٧) .

(١٠) « أن » ليست في ب .

(١١) في ب : بهما .

مايُبكيك ؟ قال : إنها لم تطمع فى شيخين إلا وقد رأت شيوخا قبلنا يتابعونها ، فأنا أبكى على أولئك (١) . ٤٢٢

٣٨ : / المبارك (٢) بن فَضَالَة بن أبى أمية ، مولى عمر بن الخطاب (٣) . 144 أ

٣٢١٢ – حدثنا على بن الجعد ، أنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم ، فرفع ذلك إلى النبى ﷺ فَأَقْرَعَ بينهم ، فأعْتَقَ اثنين وأَرَقَّ أربعة (٤) .

٣٢١٣ – حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، عن النبى ، ﷺ قال : إن ابنى هذا سَيِّد ، عسى الله أن يُصْلِحَ به بين فئتين من المسلمين – يعنى الحسن (٥) .

٣٢١٤ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مُغَفَّل ، عن النبى ﷺ قال : من تَبِع جنازة حتى يُصَلَّى عليها كان له قيراط ، ومن تَبِعَهَا حتى توضع فى حفرتها كان له قيراطان (٦) .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٧) .

(٢) في ب : حديث المبارك ....

(٣) هو مبارك بن فَضَالة ، أبو فضالة البصري ، صدوق ، يُدَلِّس تدليس التسوية من السادسة ، مات سنة ست وستين على الصحيح . روايته عند أبي دادود والترمذي وابن ماجة ، والبخاري تعليقاً . (تقريب ٢٢٧/٢ رقم ٩٠٤) .

(٤) هو من عوالي الذهبي ، وهو يرويه من الجعديات .

حم : (٤٤٠/٥) من طريق هاشم بن القاسم ، عن المبارك به .

س : (٦٤/٤) (٢١) كتاب الجنائز – الصلاة على من يحيف في وصيته – من طريق منصور بن زاذان نحوه .

م : (١٢٨٨/٣) (٢٧) كتاب الإيمان – (١٢) باب من أعتق شركاً له في عبد – من طرق منها طريق محمد ابن سيرين عن عمران بن حصين نحوه .

(٥) خ : (١٦٩/٣ – ١٧٠) (٥٣) كتاب الصلح – (٩) باب قول النبي – ﷺ – للحسن بن علي – رضي الله عنهما : إن ابنى هذا سيد – من طريق سفيان (بن عيينة) عن أبي موسى ، عن الحسن بنحوه في قصة . =

(٦) حم : (٨٦/٤) من طريق أبي النضر عن المبارك به .

٣٢١٥ – حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مُغَفَّلٍ ، عن النبى ، ﷺ قال : صلوا فى مرابض الغنم ، ولا تصلوا فى معاطن الإبل ، فإنها خُلِقَت من الشياطين [(١)] .

٣٢١٦ – حدثنا على ، أنا المبارك ، وحدثنا شيبان ، نا المبارك ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مُغَفَّل عن النبى ﷺ قال : لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بَهِيم [(٢)] .

٣٢١٧ – حدثنا على ، أنا المبارك ، نا الحسن ، عن عبد الله ، [(٣)] عن النبى ﷺ

= س : (٤ /٥٥) (٥) كتاب الجنائز – (٥٤) فضل من يتبع جنازة – من طريق أشعث ، عن الحسن نحوه .

(١) سير أعلام النبلاء (٢٥٨/٧) من طريق كتاب « الجعديات » هذا ، وهو من عوالي الذهبي ، كما ذكر . والكامل لابن عدي (٢٣٢١/٦) من طريق أبي يعلى ، عن علي بن الجعد به .

حم : (٨٦/٤) من طريق أبي النضر عن المبارك به .

س : (٥٦/٢) (٨) كتاب المساجد – (٤١) ذكر نهي النبي – ﷺ – عن الصلاة في أعطان الإبل – من طريق أشعث عن الحسن به . وليس فيه : فإنها خلقت ... الخ .

جه : (٢٥٣/١) (٤) كتاب المساجد والجماعات (١٢) باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم – من طريق يونس عن الحسن نحوه .

وابن حبان (١٠٣/٣ من الإحسان) باب شروط الصلاة – ذكر خبر قد توهم من لم يحكم صناعة الحديث أن الزجر عن الصلاة في أعطان الإبل إنما زجر لأنها من الشياطين خلقت – من طريق هشيم عن يونس عن الحسن به . ثم قال ابن حبان : أراد به أن معها الشياطين .

والمعاطن : مبارك الإبل حول الماء . ومرابض الغنم : مأواها في الليل .

(٢) د : (٢٦٧/٣) (١١) كتاب الصيد – (١) باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره – من طريق يزيد ، عن يونس ، عن الحسن به .

ت : (٧٨/٤) (١٩) كتاب الأحكام والفوائد – (٣) باب ما جاء في قتل الكلاب – من طريق منصور بن زاذان عن يونس بن عبيد عن الحسن به .

قال أبو عيسى : حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن صحيح .

وقال : ويروى في بعض الحديث أن الكلب الأسود البهيم شيطان ، والكلب الأسود البهيم الذي لا يكون فيه شيء من البياض .

س : (١٨٥/٨) (٤٢) كتاب الصيد والذبائح – (١٠) صفة الكلاب التي أمر بقتلها – من طريق يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن به .

جه : (١٠٦٩/٢) (٢٨) كتاب الصيد – (١) باب قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع – من طريق أبي شهاب عن يونس بن عبيد عن الحسن به .

(٣) في ب : عبد الله بن المغفل .

قال : أيُّما قومٍ اقْتَنَوْا كلبا ليس كَلْبَ [١] صيد ولا حرث ولا ماشية انتقص [٢] من أجورهم كل يوم قيراط [٣] .

٣٢١٨ – حدثنا خلف بن هشام ، نا خالد بن عبد الله الواسطى ، عن يونس ، عن الحسن عن عبد الله بن مُغَفَّل ؛ مثل [٤] حديث الصلاة فى مَرَابِض الغَنَم ، والحديث فى قتل الكلاب ، وأيما قوم اقتَنَوا كلبًا [٥] .

٤٢٣ **٣٢١٩** – / حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن أن رجلاً أتى الزبير وهو بالبصرة فقال : ألَا أَقْتُل عَلِيًّا ؟ قال : كيف تَقْتُلُه ومعه الجنود ؟ قال : ألْحَق به فأكون معه ثم أَفْتِكُ به . فقال الزبير : إن رسول الله [٦] ، ﷺ قال : الإيمان [٧] قَيَّد الفَتْكَ ، لا يَفْتُك مؤمن [٨] .

٣٢٢٠ – وبه [٩] عن الحسن ، عن أنس بن مالك قال : قال رجل : يارسول الله ، متى قيام الساعة ؟ فقال : إنها قائمة . فما أعددت لها ؟ قال : ما أعددت لها من

---

(١) في ب : ليس بكلب صيد .

(٢) في ب : نقص .

(٣) ت (٤/٨٠) (١٩) كتاب الأحكام والفوائد – (٤) باب ما جاء من أمسك كلبا ما ينقص من أجره – من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن به ، وبالحديث السابق .

س : الموضع السابق ، ومع الحديث السابق .

جه : الموضع السابق ، ومع الحديث السابق .

(٤) في ب : « بمثل » .

(٥) انظر تخريج الحديثين السابقين .

(٦) في ب : « لا ، إن النبي – ﷺ – » .

(٧) في ب : « إن الإيمان » .

(٨) حم : (١/١٦٦) من طريق عفان عن مبارك به ، ومن طريق يزيد بن هارون عن المبارك به .

وفي (١/١٦٧) من طريق أيوب عن الحسن نحوه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٩٦) كتاب الإيمان – باب لا يفتك مؤمن قال : رواه أحمد ، وفيه مبارك به فضاله ، ولكنه مدلس ، ولكنه قال : حدثنا الحسن .

غريب الحديث للحربى (١/٢٢١) عن الحوضى ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن الحسن به . قال : والفتك أن تهمَّ بسوء فتفعله مجاهرة (وانظر غريب الحديث لأبى عبيد ٣/٣٠٢ و ٤/٦) .

(٩) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنى مبارك ، عن الحسن ....

كبير ، إلا أنى أحب الله ورسوله (١) . فقال : أنت (٢) مع من أحببت (٣) ، ولك ما اكتسبت

٣٢٢١ – وبه (٤) عن الحسن قال : قيل لسمرة : ابنك بَشِمَ (٥) البارحة . قال : لو مات ماصليت عليه .

٣٢٢٢ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس ابن عبد المطلب قال : الذى فداه الله بِذِبح عظيم إسحاق (٦) .

٣٢٢٣ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن على بن زيد ، عن يوسف بن مِهْرَان ، عن ابن عباس قال : هو إسماعيل (٧) .

---

(١) في ب : إلا أنني أحب الله ورسوله ﷺ ..... » .

(٢) في ب : « فأنت » .

(٣) حم : (٣/٢٢٦) من طريق هاشم بن القاسم عن المبارك به .

وفي (٣/٢٨٣) من طريق عفان عن مبارك به . وفيه : « ثم قام رسول الله – ﷺ – يصلي ، فلما قضى صلاته قال : أين السائل عن الساعة ، فأتي بالرجل ، فنظر رسول الله – ﷺ – إلى البيت فإذا غلام من دوس من رهط أبي هريرة يقال له : سعد بن مالك فقال رسول الله – ﷺ – : هذا الغلام إن طال به عمر لم يبلغ به الهرم حتى تقوم الساعة . قال الحسن : وأخبرني أنس أن الغلام كان يومئذ من أقراني .

ومسند أبي يعلى (٥/١٤٤ – ١٤٥) عن هدبة بن خالد ، عن مبارك به ، وفيه الزيادة التي عند أحمد .

هذا وقد أخرجه الترمذي من طريق أشعث عن الحسن عن أنس مختصراً وقال : هذا حديث حسن غريب من حديث الحسن عن أنس بن مالك ، عن النبي – ﷺ – ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن النبي – ﷺ –: (ت ٤/٥٩٥ – ٥٩٦) ٣٧ كتاب الزهد – (٥٠) باب ما جاء أن المرء مع من أحب .

ورواه البخاري من طرق عن أنس منها طريق قتادة عن أنس بنحوه وبالزيادة التي عند أحمد وأبي يعلى (١٠/٥٥١) – ٧٨ كتاب الأدب – (٩٥) باب ما جاء في قول الرجل ويلك .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني المبارك عن الحسن ...

(٥) قال ابن الأثير : في حديث سمرة بن جندب ، وقيل له : إن ابنك لم ينم البارحة بشماً ، قال : لو مات ما صليت عليه » البَشَم : التخمة من الدسم ، ورجل : بَشِمٌ بالكسر (النهاية ١/١٣٠ – ١٣١ مادة بشم) .

(٦) جامع البيان لابن جرير (٢٣/٥١) من طريق ابن يمان عن مبارك به .

(٧) المصدر السابق (٢٣/٥٣) عن أبي عاصم ، عن مبارك به ، وعن ابن يمان ، عن مبارك به .

٣٢٢٤ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن ، عن أمه ، أنها رأت أم سلمة تسجد على وِسَادة أَدَم (١) .

٣٢٢٥ – وبه (٢) عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : بول الغلام يصب عليه الماء صبا مالم يَطْعَم ، وبول الجارية يُغْسَل ؛ طَعِمت أَمْ لم تَطْعَم (٣) .

٣٢٢٦ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن ثابت ، عن أنس ...

٣٢٢٧ – وحدثنا هُدْبَةُ – يعنى ابن خالد (٤) نا المبارك ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ، ﷺ : ما تحابّ رجلان فى الله إلا كان أفضلُهُمَا أشدهما حُبًّا لصاحبه (٥) .

٣٢٢٨ – / حدثنا هدبة ، نا مُبارك ، عن ثابت ، عن أنس ، أن رجلاً قال : يارسول 144 ب

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٧٢/١) كتاب الصلوات – في المريض يسجد على الوسادة والمرفقه – من طريق يونس عن الحسن ، وفيه أن أم سلمة رمدت عينها ، ومن طريق أيوب عن الحسن ، وعاصم عن الحسن بهذا الإسناد .

(٢) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني المبارك ، عن الحسن .

(٣) د : (٢٦٢/١ (١) كتاب الطهارة – (١٣٧) باب بول الصبي يصيب الثوب – من طريق يونس ، عن الحسن ، عن أمه أنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم ، فإذا طعم غسلته ، وكانت تغسل بول الجارية .

ومصنف ابن أبي شيبة (١٢١/١) كتاب الطهارات – في بول الصبي الصغير يصيب الثوب – من طريق الفضل بن دلهم عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام .

(٤) « يعني ابن خالد » ليست في ب .

(٥) المستدرك للحاكم : (١٧٠/٤) كتاب البر والصلة – من طريق أبي عاصم عن مبارك بن فضالة به .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .... ووافقه الذهبي .

والكامل لابن عدي (٢٣٢٢/٦) من طريق أبي يعلى عن هدبة بن خالد عن مبارك به .

وأبو يعلى (١٤٣/٦) عن علي بن الجعد به .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١٠) كتاب الزهد – باب أي المتحابين أفضل وأحب إلى الله – قال : رواه الطبراني فى الأوسط والبزار بنحوه ، ورجال أبى يعلى والبزار رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه غير واحد على ضعف فيه .

وابن حبان (٣٨٨/١ من الإحسان) كتاب الإيمان – ذكر الاستحباب للمرء أن يعلم أخاه محبته إياه لله عز وجل – من طريق سعيد بن يزيد الفراء أبي الحسن عن مبارك به .

والأدب المفرد للبخاري (ص ١٩١) باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه – من طريق موسى عن مبارك به .

الله ، إنى أحب فلانا فى الله . قال [١] : فأخبرتَهُ قال : لا ، قال : فَأَخْبِرْه ، فَلَقِيَه فقال :
٣٤٤ إنى أحبُّك فى الله [٢] يا فلان ، فقال له / : أحبك الذى أحببتنى [٣] له [٤] .

٣٢٢٩ – حدثنا هُدْبَة [٥] ، نا المبارك [٦] ، أنا بكر بن عبد الله المُزَنى ، أنا عبد الله ابن رَباح ، أنا أبو قتادة أن رسول الله ، ﷺ قال : ساق القوم آخرهم [٧]

٣٢٣٠ – حدثنا هدبة ، نا مبارك [٨] ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ، ﷺ : اللهم اغفر للأنصار ولِأَبْناء الأنصار [٩] ولِأَبْناءِ أَبْناءِ الأنصار [١٠] .

٣٢٣١ – حدثنا على ، أنا مبارك ، عن ثابت ، عن أنس قال : حرِّمت الخمر وهى يومئذ بالمدينة البُسْر والتَّمْر [١١] .

٣٢٣٢ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن إسماعيل بن عبد الله ، عن أنس بن مالك

---

(١) في ب : قال له النبي – ﷺ .

(٢) في ب : أحبك في الله عز وجل .

(٣) في ب : « أحبك الله الذي أحببتني من أجله » .

(٤) المستدرك (٤/١٧١) كتاب البر والصلة – من طريق موسى بن داود الضبى عن المبارك به . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

د : (٥/٣٤٤) (٣٥) كتاب الأدب – (١٢٢) باب إخبار الرجل بمحبته إياه – من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن مبارك بن فضالة به .

حم : (٣/١٥٠) من طريق هاشم بن القاسم عن المبارك به .

(٥) في ب : « هدية » وهو خطأ .

(٦) في ب : المبارك بن فضالة .

(٧) حم : (٥/٣٠٥) من طريق هاشم بن القاسم عن المبارك به ... ووقع في النسخة المطبوعة من المسند « هاشم بن المبارك ، وهو خطأ ، وصحتها « هاشم عن المبارك » وقد مر حديث عبد الله بن رباح الطويل وفيه هذا المتن (رقم ٣١٠٩) .

(٨) في ب : المبارك بن فضالة .

(٩) « ولأبناء الأنصار » ليست في ب .

(١٠) حم : (٣/١٣٩) من طريق أبي النضر عن المبارك به ، وفيه قصة .

(١١) خ : (٦/٢٤١) (٧٤) كتاب الأشربة – (٢) باب الخمر من العنب وغيره – من طريق يونس عن ثابت نحوه .

قال : ما رأيت رسول الله ، ﷺ عرض عليه طيب فردَّه [١] .

٣٢٣٣ - أخبرنا [٢] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا المبارك ، عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه [٣] .

٣٢٣٤ - حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن [٤] قال : قال رسول الله ﷺ : لئن عِشْتُ - إن شاء الله - لَأُخْرِجَنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم [٥] .

٣٢٣٥ - وبه [٦] عن الحسن [٧] قال : قال رسول الله ، ﷺ الحُمْرة من زينة الشيطان [٨] .

٣٢٣٦ - وبه [٩] عن الحسن [١٠] قال : استعمل رسول الله ، ﷺ رجلاً فقال :

---

(١) البزار (٣/٣٧٥ من كشف الأستار) باب ما جاء في الطيب - من طريق هدبة بن خالد عن مبارك به .
وقال البزار : لا نعلمه يروى عن إسماعيل إلا من حديث مبارك .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٥٨) كتاب اللباس - باب ما جاء في الريحان والطيب - قال : رواه البزار وفيه مبارك بن فضالة ، وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .
حم : (٣/٢٢٦) من طريق هاشم (بن القاسم) عن مبارك به .

(٢) هذه الرواية من ب .

(٣) لم أعثر على هذا الحديث المرسل ، ولكن جاء متصلا من طريق محمد بن سيرين عن أبي قتادة :
ت : (٣/٣١١) (٨) كتاب الجنائز - (١٩) باب ما يستحب من الأكفان ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وفيه عن جابر .
جه (١/٤٧٣) (٦) كتاب الجنائز - (١٢) باب ما يستحب من الكفن .

(٤) في أ ، ب علامة تمريض ؛ إشارة إلى أن الحديث مرسل .

(٥) لم أقف عليه مرسلاً ، ولكن رواه مسلم متصلاً عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب .
م : (٣/١٣٨٨) (٣٢) كتاب الجهاد والسير - (٢١) باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب .

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا المبارك ، عن الحسن ....

(٧) في أ ، ب : علامة تضعيف ؛ إشارة إلى أن الحديث مرسل .

(٨) مصنف عبد الرزاق (١١/٧٩ - ٨٠) كتاب الجامع - باب الخز والعَصْفَر عن معمر ، عن رجل ، عن الحسن أن النبي - ﷺ - قال : الحمرة من زينة الشيطان ، وإن الشيطان يحب الحمرة .

(٩) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا المبارك ، عن الحسن .

(١٠) في أ ، ب : علامة تضعيف ؛ إشارة إلى الإرسال .

يارسول الله ، خِرْ لى ، فقال رسول الله ، ﷺ اجلس (١) .

٣٢٣٧ - وبه (٢) عن الحسن (٣) قال : قال رسول الله ، ﷺ : الشيطان يُحِبّ الحُمْرَة (٤) .

٣٢٣٨ - حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن ...

٣٢٣٩ - وحدثنا شيبان ، نا المبارك قال : قال الحسن (٥) : قال رسول الله ﷺ : من صلى صلاة الصبح فهو فى ذِمَّة الله (٦) ، فلا يطلبنكم الله بشىء من ذمته .

ورواه داود بن أبى هند ، عن الحسن ، عن جُنْدَب ، عن رسول الله ، ﷺ (٧) :

٣٢٤٠ - حدثنا (٨) به أحمد بن حنبل قال : نا إسحاق بن يوسف ، عن داود ابن (٩) أبى هند ، عن الحسن ، عن جُنْدَب بن سفيان قال : قال رسول الله ﷺ : من صلى صلاة الصبح . وذكر مثله (١٠) .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١١/٣٢٠) كتاب الجامع - باب الإمام راع - عن معمر ، عن رجل ، عن الحسن أنه دخل على بلال بن أبي بردة وهو مريض ، فحدثه الحسن قال : دعا رسول الله - ﷺ - رجلاً يستعمله فقال : خِرْلي يا رسول الله ، قال : اجلس .
أي اختار له رسول الله - ﷺ - عدم توليته .

(٢) في ب : « أخبرنا عبد الله قال ... أخبرنا مبارك عن الحسن » وسقطت « نا علي » .

(٣) في « أ » : علامة تضعيف ؛ إشارة إلى الإرسال .

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبل السابق ، فهما معاً عند عبد الرزاق ، بإسناد واحد .

(٥) في « أ » علامة تضعيف ؛ إشارة إلى الإرسال .

(٦) في ب : في ذمة الله عز وجل .

(٧) م (١/٤٥٣) (٥) كتاب المساجد ، ومواضع الصلاة - (٤٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة - من طريق يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند به .

(٨) في ب : أخبرنا به .

(٩) في ب : « داود عن أبي هند » وهو خطأ .

(١٠) حم : (٤/٣١٣) من طريق يزيد بن هارون وإسحاق بن يوسف قالا : أنا داود - يعني ابن أبي هند ، عن الحسن ، عن جندب بن سفيان البجلي ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله عز وجل ، فانظر يا ابن آدم ، لا يطلبنك الله من ذمته بشيء .

٣٢٤١ – حدثنا جدى ، نا يزيد ، نا داود بن أبى هند ، عن الحسن ، عن جُنْدَب عن / النبى ﷺ مثله [١] . ٤٢٥

ورواه أنس بن سيرين ، عن جُنْدَب ؛ أسنده خالد ، ووقفه شعبة :

٣٢٤٢ – فأما حديث خالد الحذاء فحدثنى أحمد بن إبراهيم العَبْدى ، نا إسماعيل ابن إبراهيم ، عن خالد الحذاء ، عن أنس بن سيرين ، عن جُنْدَب قال : سمعت رسول الله ، ﷺ . فذكر مثله [٢] .

٣٢٤٣ – حدثنا أحمد بن إبراهيم ، نا بَهْزٌ وأبو داود قالا : نا شعبة قال : أنس بن سيرين أخبرنا قال : سمعت جُنْدَب بن عبد الله قال : من صلى الصبح .. فذكر الحديث لم [٣] يسنده [٤] .

٣٢٤٤ – حدثنا على ، نا مبارك ، عن الحسن [٥] قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاث ليس على ابن آدم فيهن حساب ؛ طعام يقيم به صلبه وبيت يُكِنُّه ، وثوب يوارى به [٦] عورته ، فما فوق ذلك فكله حساب [٧] .

٣٢٤٥ – وبه [٨] عن الحسن [٩] أن رسول الله ﷺ كُفِّنَ فى حُلَّةٍ حِبَرة [١٠] .

---

(١) انظر التخريجين السابقين ؛ عند مسلم ، وأحمد فى رقمى (٧، ١٠) فى الصفحة السابقة .

(٢) م : (٤٥٤/١) الموضع السابق – من طريق يعقوب بن إبراهيم الدروقي عن إسماعيل به .

(٣) في ب : « ولم يسنده » .

(٤) مسند أبي داود الطيالسي (ص ١٢٦ رقم ٩٣٨) أبو داد عن شعبة به موقوفاً ولفظه : « من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل ، ومن أخفر الله في ذِمَّته كَبَّه الله على وجهه في النار .

قال أبو داود عقب ذلك : وروى هذا الحديث بشر بن المفضل ، عن خالد الحذاء ، عن ابن سيرين عن جندب ، عن النبي – ﷺ .

(٥) في « أ » ، « ب » : علامة تضعيف ؛ إشارة إلى الإرسال .

(٦) وثوب يوارى عورته .

(٧) الزهد ؛ لأحمد بن حنبل (ص ٤٧٣) من طريق حسين ، عن المبارك به .

(٨) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك عن الحسن .

(٩) في « أ » ، « ب » : علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال .

(١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد (٦٧/٢/٢) عن هشيم ، عن يونس ، عن الحسن به : وفيه : « وقميص » . والثوب الحِبَرة : كعنبه ؛ الثوب المخطط .

٣٢٤٦ – وبه [١] عن الحسن قال : قال عمر بن الخطاب : لا تَنْخُلُوا الدقيق ؛ فإنه [٢] طعام .

٣٢٤٧ – وبه [٣] أنا المبارك ، عن الحسن ﴿ ألزمناه طائره فى عنقه [٤] ﴾ ، قال : عمله .

٣٢٤٨ – وبه [٥] عن الحسن قال : كل صلاة بعد عشاء [٦] الآخرة فهى ناشئة الليل [٧] .

٣٢٤٩ – وبه [٨] عن الحسن أنه كان ينهى عن الصلاة يوم الجمعة نصف النهار [٩] .

٣٢٥٠ – أخبرنا [١٠] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنا المبارك عن الحسن : ﴿ ولقد ذَرَأْنَا لجهنم ﴾ [١١] قال : خلقنا لجهنم [١٢] .

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال أخبرنا المبارك عن الحسن ....

(٢) في ب : فإنه كله طعام .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا المبارك عن الحسن .

(٤) الإسراء (١٣) .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا المبارك عن الحسن .

(٦) في ب : بعد العشاء الآخرة .

(٧) السنن الكبرى (٣/ ٢٠) كتاب الصلاة – باب من فتر عن قيام الليل فصلى ما بين المغرب والعشاء – من طريق آدم بن أبي إياس عن المبارك به .

وانظر مختصر قيام الليل للمروزي (ص ١٤) .

(٨) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا المبارك ، عن الحسن .

(٩) روى ابن أبي شيبة في المصنف روايتين عن الحسن تدلان على أنه لم يكن يكره الصلاة يوم الجمعة نصف النهار وأولى هاتين الروايتين من طريق المبارك بن فضالة :

مصنف ابن أبي شيبة (١٣٩/٢) كتاب الصلوات – من رخص في الصلاة نصف النهار يوم الجمعة – عن محمد ابن بشر عن مبارك عن الحسن قال : تكره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة ، وعن عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : لا بأس بالصلاة يوم الجمعة نصف النهار .

(١٠) هذا الأثر من ب .

(١١) الأعراف (١٧٩) .

(١٢) جامع البيان (٩٠/٩) من طريق ابن أبي زائدة عن مبارك به .

٣٢٥١ – وبه [(١)] عن الحسن أنه أتاه رجل فقال : يا أبا سعيد : أُسَلِّمُ على النساء ؟ فقال : ما كان الرجال يسلمون على النساء ؛ إنما النساء يسلمون على الرجال [(٢)] .

٣٢٥٢ – وبه [(٣)] عن الحسن قال : إذا كان مع الملاح أهله لم يَقْصُر [(٤)] الصلاة [(٥)] .

٣٢٥٣ – وبه [(٦)] عن الحسن أنه كان يستحب أن يُحَدِّث الرجل الحديث كما [(٧)] سمع [(٨)] .

٣٢٥٤ – حدثنا شيبان [(٩)] ، نا مبارك [(١٠)] عن الحسن ، عن أبي سعيد أو جابر بن عبد الله الأنصارى أن رسول الله ، ﷺ أُتِيَ بقدح من لبن من النقيع [(١١)] ليس بمخمَّر ، فقال النبى ﷺ : ألا خَمَّرْتَه ولو بِعُود تَعْرُضُه عليه ؟ [(١٢)] .

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا المبارك عن الحسن ....

(٢) الأدب المفرد (ص ٣٥٩) باب تسليم النساء على الرجال – من طريق موسى ، عن مبارك ، عن الحسن : كن النساء يسلمن على الرجال .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا مبارك ، عن الحسن قال : ....

(٤) في ب لم يقصر في الصلاة .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٨/٢) كتاب الصلوات – في الملاحين يصلون – من طريق حفص ، عن إسماعيل قال : سئل الحسن عن الملاحين يكونون في السفينة في أهاليهم يتمون الصلاة ؟ قال : نعم ؛ هي منازلهم .

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا المبارك ، عن الحسن ....

(٧) في ب : كما يسمع .

(٨) سيأتي ما يدل على أن الحسن لا يرى بأساً بالرواية بالمعنى ، ويكون هذا للاستحباب فقط .

(٩) في ب : « نا علي » بدل « حدثنا شيبان » .

(١٠) في ب : المبارك .

(١١) في ب : « البقيع » ، والنقيع موضع بالقرب من المدينة حُمِيَ لرعى النعم .

(١٢) الكامل لابن عدي (٢٣٢١/٦) من طريق الحسن بن سفيان عن حوثرة ، عن مبارك عن الحسن عن أبي سعيد به .

أما حديث جابر فأخرجه :

خ : (٢٤٦/٦) (٧٤) كتاب الأشربة – (١٢) باب شرب اللبن – من طريق الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر نحوه .

م : (١٥٩٣/٣) (٣٦) كتاب الأشربه – (١١) باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء – من طريق الأعمش عن أبي سفيان وأبي صالح عن جابر .

٣٢٥٥ – حدثنا شيبان ، نا مُبارك ، نا الحسن عن أنس قال : كان النبى ﷺ / ١٤٦
يخطب يوم الجمعة إلى جنب خشبة يسند ظهره إليها (١) ، فلما كثر الناس قال : ابنوا لى منبرا ، فَبَنَوا له مِنْبَراً له عتبتان ، فلما قام على المنبر يخطب حنَّت الخشبة – قال (٢) أنس : وأنا فى المسجد ، فسمعت الخشبة تحنُّ حنين الوَالِه ، فما زالت تَحِنُّ حتى نزل إليها فاحتضنها ، فسكنت (٣) .

فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال : يا عباد الله ، الخشبة تَحِنُّ إلى رسول الله ، ﷺ شوقا إليه لمكانه من الله (٤) ، فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه (٥) .

٣٢٥٦ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن الحسن : أنه كان لا يرى بأسًا أن يقدم أو يؤخر إذا أصاب المعنى (٦) .

٣٢٥٧ – وبه (٧) عن الحسن قال : إذا جاء رجل والإمام راكع فركع ووضع يديه على ركبتيه قبل أن يرفع الإمام رأسه أجزأته تلك الركعة .

٣٢٥٨ – حدثنا على ، أنا مبارك قال : كان الحسن يصفِّر لحيته حينا ، ثم تركه (٨) .

---

(١) « إليها » : ليست في ب .

(٢) في ب : فقال .

(٣) رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٦٩/٤ – ٥٧٠) من طريق أبي طاهر المُخَلِّص عن البغوي به .
قال الذهبي : هذا حديث حسن غريب ، ما وقع لي من رواية الحسن أعلى منه سوى حديث آخر .
حم : (٢٢٦/٣) من طريق هاشم (بن القاسم) عن المبارك به .
والزهد لابن المبارك (ص ٣٦١ – ٣٦٢ رقم ١٠٢١) عن المبارك بن فضالة به .
والواله : كل أنثى فارقت ولدها .

(٤) في ب : من الله عز وجل .

(٥) سير أعلام النبلاء (٥٧٠/٤) مع الحديث .

(٦) الكفاية للخطيب البغدادي (ص ٢٠٧) باب ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى من السلف ، وسياق بعض أخبارهم في ذلك – من طريق محمد بن إسماعيل الوراق عن البغوي به .

(٧) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا المبارك عن الحسن ....

(٨) نقل الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٧٣/٤) عن غير واحد أنه كان يصفر لحيته فقط ، ولم يذكر تركه لذلك .

٣٢٥٩ - حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن فى الرجل يخرج زكاة ماله فتضيع ؟ . قال : يعيدها [١] .

٣٢٦٠ - وبه [٢] عن الحسن قال : لا بأس بقضاء رمضان مُتَفَرِّقًا إذا أُحْصِيَت العِدَّة [٣] .

٣٢٦١ - حدثنا على ، أنا مبارك ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع أنَّ ابن عمر كرهه [٤] .

٣٢٦٢ - أخبرنا [٥] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنى مبارك ، عن الحسن قال : ليس القيح مثل الدم العبيط [٦] .

٣٢٦٣ - حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن أنه كان يأمر من ضَحَّىٰ أن يأخذ من شعره وشاربه وأظفاره .

---

(١) الأموال لأبي عبيد (ص ٢٣٩) باب الرجل يخرج الصدقة فتضيع ، أو يدفعها إلى غني وهو لا يشعر - من طريق هشام عن الحسن ، وقتادة عن الحسن .
ومصنف ابن أبي شيبة (١٨٧/٣) كتاب الزكاة - ما قالوا في الرجل أخرج زكاة ماله فضاعت - من طريق يونس عن الحسن قال : يخرج مكانها .
هذا وقد روى عن الحسن خلاف ذلك ، وأنه يجزئه (الأموال ص ٢٤٠ - والأموال لابن زنجويه ١١٨٥/٣) .

(٢) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٣) روى عبد الرزاق وابن أبي شيبة أن الحسن كان يحب أن يتابع بين قضاء رمضان :
مصنف عبد الرزاق (٢٤٣/٤) كتاب الصيام - باب قضاء رمضان - من طريق ابن التيمي (معتمر بن سليمان) عن أبيه ، عن الحسن : كان يستحب تباعاً .
مصنف ابن أبي شيبة (٣٤/٣) كتاب الصيام - من كان يقول : لا يفرقه (أي قضاء رمضان) - من طريق معتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : كان الحسن يحب أن يتابع بين قضاء رمضان .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢٤٢/٤) الموضع السابق - من طريق نافع عن ابن عمر قال : يقضيه تباعاً .
مصنف ابن أبي شيبة (٣٤) الموضع السابق - من طريق نافع عن ابن عمر أنه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعًا .

(٥) هذا الأثر من ب .

(٦) روى ابن أبي شيبة (١١٦/١) كتاب الطهارات - القيح يتوضأ منه أم لا - من طريق هشيم عن الحسن قال : القيح والصديد ليس فيه وضوء .
وعن أبي مجلز أنه كان لا يرى القيح شيئا ، قال : إنما ذكر الله تعالى الدم .

١٤٥ ب ٣٢٦٤ – وبه [١] عن الحسن فى الرجل مرض [٢] فى شهر رمضان فلم يصح / حتى مات ، قال : لم يكنْ يَرى عليه قضاء [٣] .

٣٢٦٥ – وبه [٤] عن الحسن أنه كان يكره طعام المجوس [٥] إلا الفاكهة .

٣٢٦٦ – وبه [٦] عن الحسن أنه كان يَحْلِقُ رأسه إذا ضحَّى .

٣٢٦٧ – وبه [٧] عن الحسن قال : الجنب لا يقرأ من القرآن شيئًا .

٣٢٦٨ – وبه [٨] عن الحسن قال : الجنب لا يقعد فى المسجد .

٣٢٦٩ – وبه [٩] عن الحسن أنه كان لا يرى بأسًا بمس [١٠] الرجل الدرهم الأبيض وهو / جُنب [١١] . ٤٢٧

٣٢٧٠ – وبه [١٢] عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يدخل الرجل الخلاء بالدرهم الأبيض [١٣] .

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٢) في ب : « في رجل مرض في رمضان » .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٢٣٧/٤) كتاب الصيام – باب المريض في رمضان وقضائه – من طريق هشام عن الحسن قال : إذا مرض الرجل في رمضان فلم يزل مريضا ، حتى يموت ، فليس عليه شيء ، فإن صح فلم يقضه حتى مات أطعم عنه كل يوم مكوك من بُرّ ، ومكوك من تمر .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(٥) في ب : المجوسي .

(٦) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال أخبرني المبارك ، عن الحسن ...

(٧) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرني مبارك عن الحسن ....

(٨) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك عن الحسن ....

(٩) في ب : أخبرنا عبد الله ، نا علي ، نا مبارك ، عن الحسن .

(١٠) في ب : أن يَمَسَّ .

(١١) روى ابن أبي شيبة عن هشام عن الحسن قال : لا بأس أن يمسها على غير وضوء (المصنف ١١٣/١ كتاب الطهارات – الرجل يمس الدراهم على غير وضوء) .

(١٢) هذه الرواية تأخرت في «ب» إلى ما بعد عدة روايات .

(١٣) مصنف ابن أبي شيبة (١١٣/١) كتاب الطهارات – في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدراهم – من طريق ابن إدريس عن هشام عن الحسن .

٣٢٧١ – وبه [١] عن الحسن أنه كان لا يرى بأسًا أن يَمُرَّ مجتازا – يعنى الجنب [٢] بالمسجد .

٣٢٧٢ – حدثنا على ، أنا مبارك قال : رأيتُ الحسن يدخل يده فى إزاره أو فى سراويله ويمسح [٣] أثر البول بالماء .

٣٢٧٣ – حدثنا على ، أنا مبارك عن الحسن قال : ليس فى الإسلام عَتِيرة ، إنما كان ذلك فى الجاهلية ، كان أحدهم إذا صام رجب ذبح عتيرة [٤] .

٣٢٧٤ – وبه [٥] عن الحسن قال : إذا أدركت مع الإمام ركعة فاجعلها أول صلاتك [٦] .

٣٢٧٥ – وبه [٧] عن [٨] الحسن قال : سأله رجل : كيف أصنع بالعقيقة ؟ قال : هى مثل الضحيَّة ، كل منها وَأَطْعِم [٩] .

٣٢٧٦ – حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن قال : الضَّحِيَّةُ تُجْزِىءُ من العقيقة [١٠] .

٣٢٧٧ – وبه [١١] عن الحسن أنه كان لا يرى بأسًا أن يغمس يده فى الإناء قبل أن

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا على ، قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....
(٢) في ب : يعني الجنب يمر بالمسجد .
(٣) في ب : فيمسح .
(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٢/٨) كتاب العقيقة – في العتيرة والفرعة – من طريق وكيع عن المبارك عن الحسن قال : العتيرة ذبائح الجاهلية .
(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني المبارك ، عن الحسن ....
(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٣٢٣/٢) كتاب الصلوات – الرجل تفوته بعض الصلاة مع الإمام – من طريق سعيد ، عن قتادة ، عن سعيد والحسن نحوه .
(٧) بين هذه الرواية والتي بعدها تقديم وتأخير في ب .
(٨) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن .
(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢/٨) كتاب العقيقة – في العقيقة يؤكل من لحمها – من طريق عبد الله بن المبارك عن الحسن وابن سيرين نحوه ، وفيه « أنهما يكرهان من العقيقة ما يكرهان من الأضحية » .
(١٠) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤/٨) كتاب العقيقة – من قال إذا ضحى عنه أجزأته من العقيقة – من طريق عثمان بن مطر ، عن هشام ، عن الحسن نحوه .
(١١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

يغسلها إلا أن يكون جُنُبًا أو إذا [١] استيقظ من النوم [٢] .

٣٢٧٨ - وبه [٣] عن [٤] الحسن : أنه كان يصلى فى إزار .

٣٢٧٩ - وبه [٥] عن الحسن أنه كان يكره أن يُسَلِّمَ الثوب إلى الحائك على الثُّلُثِ حتى يُسَمَّى [٦] .

٣٢٨٠ - وبه [٧] عن الحسن أنه قال : السيف بمنزلة الرداء [٨] .

٣٢٨١ - وبه [٩] عن الحسن قال : إذا اشترى الرجل الجارية وهى حائض اجزأتْ - يعنى [١٠] الاستبراء [١١] .

٣٢٨٢ - أخبرنا [١٢] عبد الله قال : نا على قال : أخبرنى مبارك عن الحسن أنه كان يكره أن تسلخ الشاة حتى تبرد .

---

(١) « إذا » : ليست في ب .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٨٢/١) كتاب الطهارات - في الرجل يدخل يده في الإناء وهو جنب - من طريق ابن إدريس ، عن هشام ، عن الحسن : في الجنب يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ، أو الرجل يقوم من منامه فيدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها - قال : إن شاء توضأ ، وإن شاء أهراقه .

(٣) بين هذه الرواية والتي بعدها تقديم وتأخير .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٤٢٨/٦) كتاب البيوع والأقضية - فى الرجل يدفع إلى الحائك الثوب - عن طريق زيد بن الحباب عن مبارك به .

(٧) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٣/٢) كتاب الصلوات - في الصلاة في القوس والسيف - من طريق الربيع عن الحسن قال : السيوف أردية الغزاة .

ومصنف عبد الرزاق (٣٦٢/١) كتاب الصلاة - باب الصلاة في السيف والقوس - من طريق الثوري عن أبي سعيد قال : سمعت الحسن يقول : القوس رداء .

(٩) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(١٠) في ب : أجزأت عن الاستبراء .

(١١) روى سعيد بن منصور ، عن هشيم ، عن يونس ، عن الحسن : أنه كان يقول : في الرجل يشتري الأمة وهى حائض قال : لا يقربها حتى تحيض عنده حيضة (١٢٥/٢ - كتاب الطلاق - باب جامع الطلاق) .

(١٢) هذه الرواية من ب .

٣٢٤٧ – وبه [١] عن الحسن فى قوله عز وجل ﴿ وكل إنسان ألزمناه طائره فى عتقه ﴾ قال : عمله [٢] .

٣٢٨٣ – وبه [٣] عن الحسن ﴿ يَمْشُون عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا [٤] ﴾ قال : الهَوْنُ فى كلام العرب : اللِّينُ والسَّكِينَةُ والوَقَار .

٣٢٨٤ – وبه [٥] عن الحسن ﴿ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا [٦] ﴾ قال : ذَهَب القوم فلا تسمع لهم صَوْتًا [٧] .

٣٢٨٥ – وبه [٨] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسق بِنَبَإٍ فَتَثَبَّتُوا [٩] ﴾ [١٠] بالثاء [١١] .

٣٢٨٦ – وبه [١٢] عن الحسن أنه كان يقرؤها ﴿ أَسْوِرَةٌ من ذهبٍ [١٣] ﴾ / على ٤٢٨ واحدة [١٤] .

---

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٢) سبقت هذه الرواية برقم (٣٢٤٧) .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٤) الفرقان (٦٣) .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني المبارك ، عن الحسن ....

(٦) مريم (٩٨) .

(٧) في ب : « صوت » بالرفع .

(٨) في ب : وبإسناده عن الحسن .

(٩) في ب : « (فتبينوا) بالتاء » .

(١٠) الحجرات (٦) .

(١١) قال ابن جرير : واختلفت القراء في قراءة قوله « فتبينوا » فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة : « فتثبتوا » بالثاء ، وذكر أنها في مصحف عبد الله منقوطة الثاء . وقرأ ذلك بعض القراء (فتبينوا) بالباء ؛ بمعنى مهلوا حتى تعرفوا صحته ، لا تعجلوا بقبوله ، وكذلك معنى (فتثبتوا) . والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى ، فبأيتهما قرأ القاريء فمصيب (جامع البيان ٧٨/٢٦) .

(١٢) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا مبارك ، عن الحسن ....

(١٣) الزخرف (٥٣) .

(١٤) قال ابن جرير : واختلفت القراء في قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء المدينة ، والبصرة =

٣٢٨٧ - وبه (١) عن الحسن أنه كان يَقْرَؤها ﴿ فاللهُ خَيْرٌ (٢) حَافِظًا (٣) ﴾ .

٣٢٨٨ - وبه (٤) عن (٥) الحسن أنه كان يقرؤها ﴿ أو أثَارةٍ من علم (٦) ﴾ (٧) .

٣٢٨٩ - وبه (٨) عن الحسن فى قوله عز وجل : ﴿ يُخْرِجِ الحَىَّ من الميت ، ويخرج الميت من الحى (٩) ﴾ قال : يُخْرِج المؤمن من الكافر ويخرج الكافِرَ من المؤمن (١٠) . 146 أ

٣٢٩٠ - حدثنا على ، أنا شريك والمبارك عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عمر بن أبى سلمة قال : دخلت على النبى ﷺ فرأيته يصلى فى ثوب واحد متوشحًا (١١) به .

= والكوفة : (فلولا ألقى عليه أساورة من ذهب) . وذكر عن الحسن البصري أنه كان يقرؤه (أَسْوِرةٌ من ذهب) وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندي ما عليه قرأة الأمصار ، وإن كانت الأخرى صحيحة المعني . (جامع البيان ٢٥/٤٩) .

(١) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(٢) يوسف (٦٤) .

(٣) قال ابن جرير (جامع البيان ١٣/٨) : واختلفت القراء في قراءة قوله : ﴿ فاللهُ خَيْرٌ حِفْظاً ﴾ فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة وبعض الكوفيين والبصريين : ﴿ فاللهُ خَيْرٌ حِفْظاً ﴾ بمعنى « والله خيركم حفظاً » وقرأ ذلك عامة قرأ الكوفيين وبعض أهل مكة : ﴿ فاللهُ خَيْرٌ حَافِظاً ﴾ بالألف ، على توجيه الحافظ إلى أنه تفسير للخبر ، كما يقال هو خير رجلاً والمعنى : فالله خيركم حافظاً ، ثم حذفت الكاف والميم . والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى ، قد قرأ بكل واحدة منهما أهل علم بالقرآن ، فبأيتهما قرأ القارىء فمصيب ، وذلك أن وصف الله تعالى بأنه خيرهم حفظاً فقد وصفه بأنه خيرهم حافظاً ، ومن وصفه بأنه خيرهم حافظاً فقد وصفه بأنه خيرهم حفظاً .

(٤) تكررت هنا الروايتان اللتان سبقتا في «أ» برقمي (٣٢٦٩ - ٣٢٧٠) . فآثرنا عدم ذكرهما هنا .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا مبارك ، عن الحسن ....

(٦) الأحقاف (٤) .

(٧) قال الطبري : (جامع البيان ٢٦/٣) : اختلفت القراء في قراءة ذلك ، فقرأته عامة قراء الحجاز والعراق : (أو أثارة من علم) بالألف ، بمعنى ائتوني ببقية من علم . وروى عن أبي عبد الرحمن السلمى أنه كان يقرؤه : (أو أثرة من علم) بمعنى أو خاصة من علم أوتيتموه وأوثرتم به على غيركم . والقراءة التي لا أستجيز غيرها (أو أثارة من علم) بالألف لإجماع قراء الأمصار عليها .

(٨) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(٩) الروم (١٩) .

(١٠) جامع البيان (٢١/٢١) من طريق سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن به .

(١١) في ب : متّشِح .

قال : وَطَعِمْتُ معه فقال : اذكر اسم الله تعالى ، وكل مما يليك [١] .

٣٢٩٠ – حدثنا علي ، أنا مبارك ، عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ فَخَرَج عَلَى قَوْمِه فِى زِينَتِه [٢] ﴾ الصُّفْرَة ، والحُمْرَة [٣] .

٣٢٩١ – وبه [٤] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ وصُدَّ عن السبيل [٥] ﴾ برفع الصاد [٦] .

٣٢٩٢ – وبه [٧] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ فَقَبَصْتُ قَبْصَةً مِنْ أَثْر الرَّسُول [٨] ﴾ على الصاد [٩] .

٣٢٩٣ – وبه [١٠] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ كلاَّ بل لا يُكرمون اليتيم [١١] ﴾ على الياء [١٢] .

---

(١) سبق من رواية شريك والمبارك ، كما هنا عن هشام بن عروة (رقم ٢٣٢٠) .

(٢) القصص (٧٩) .

(٣) جامع البيان : (٧٣/٢٠) من طريق ابن وكيع عن أبيه ويحيى بن يمان ، عن مبارك به .
وهذا تفسير وليس قراءة كما توهم الرواية هنا .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن .

(٥) غافر (٣٧) .

(٦) قال ابن جرير : اختلفت القراء في قراءة ذلك ؛ فقرأته عامة قراءة المدينة والكوفة (وصُدَّ عن السبيل) بضم الصاد على وجه ما لم يُسَمَّ فاعله ... وقرأ ذلك حميد وأبو عمرو وعامة قراء البصرة : (وصَدَّ) بفتح الصاد ، بمعنى وأعرض فرعون عن سبيل الله التي ابتعث بها موسى استكباراً . والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان في قرأة الأمصار فبأيتهما قرأ القاريء فمصيب (جامع البيان ٤٣/٢٤) .

(٧) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(٨) طه (٩٦) .

(٩) جامع البيان (١٥٢/١٦) من طريق هشيم ، عن عباد بن عوف ، عن الحسن به .
وقال : بمعنى أخذت بأصابعي من تراب أثر فرس الرسول ، والقبضة عند العرب الأخذ بالكف كلها ، والقبصة الأخذ بأطراف الأصابع .
وقال : فإن قراء الأمصار على قراءته بالضاد بمعنى فأخذت بكفى كلها تراباً من تراب أثر فرس الرسول .
كما بين أن قتادة والحسن هما اللذان قرآها بالصاد .

(١٠) في ب : أخبرنا عبد الله قال : أنا على قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ...

(١١) الفجر (١٧) .

(١٢) قال ابن جرير : واختلفت القراء في قراءة ذلك ، فقرأه من أهل المدينة أبو جعفر وعامة قراء =

٣٢٩٤ – حدثنا على [١] قال : سمعت شعبة يقرؤها : ﴿ كلا بل لا تُكْرِمُون اليتيم ولا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ المِسْكِين ﴾ .

٣٢٩٥ – حدثنا على ، أنا مبارك ، عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ أفتَمَارونه على ما يَرَى [٢] ﴾ [٣] .

٣٢٩٦ – وبه [٤] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ عِظَامًا نَخِرَة [٥] ﴾ [٦] .

٣٢٩٧ – وبه [٧] عن الحسن أنه كان يقرؤها : ﴿ الله [٨] الذى خلقكم من ضَعف ، ثم جعل من بعد ضَعف قوة ، ثم جعل من بعد قُوَّةٍ ضَعْفًا [٩] ﴾ [١٠] .

= الكوفة (بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون) بالتاء ... وكذلك يقرأ الذين ذكرنا من أهل البصرة (يكرمون) .... والصواب من القول عندي أن هذه قراءات معروفات في قراءة الأمصار .... صحيحة المعاني ، فبأي ذلك قرأ القارئ فمصيب . (جامع البيان ١١٦/٣٠) .

(١) في ب : سمعت على بن الجعد .

(٢) النجم (١٢) .

(٣) قال ابن جرير : اختلفت القراء في قراءة قوله (أفتمارونه) فقرأ ذلك عبد الله بن مسعود وعامة أصحابه (أفتَمرونه) بفتح التاء ، بغير ألف ، وهي قراءة عامة أهل الكوفة ووجهوا تأويله إلى « أفتجحدونه » .... وقرأ ذلك عامة قراء المدنية ومكة والبصرة وبعض الكوفيين (أفتُمارونه) بضم التاء والألف ، بمعنى : أفتجادلونه .

والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان صحيحتا المعنى .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك ، عن الحسن ....

(٥) في ب : ناخرة .

(٦) قال ابن جرير : وقوله ﴿ أئذا كُنَّا عظامًا نَخِرَه ﴾ اختلفت القراء في قراءة ذلك ، فقرأنه عامة قراء المدينة والحجاز والبصرة (نَخِرَةَ) بمعنى بالية . وقرأ ذلك عامة قراء الكوفة (ناخرة) بألف ؛ بمعنى أنها مجوفة تنخر الرياح في جوفها إذا مرت بها (٢٣/٣٠) .

(٧) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك عن الحسن ....

(٨) في « أ » (هو الذي خلقكم) وما أثبتناه من «ب» مما يوافق المصحف ، و(هو) موجودة في ب ولكنها مطموسة .

(٩) الروم (٥٤) .

(١٠) قال مكي بن أبي طالب : قوله : (من ضَعْف) قرأه أبو بكر وحمزه بفتح الضاد في ثلاثة مواضع في هذه السورة ، وقد ذكر عن حفص أنه رواه عن عاصم ، واختار الضم لرواية قويت عنده ، وهو ما رواه ابن عمر قال : قرأت على رسول الله – ﷺ – « من ضَعْف » يعني بالفتح . قال : فرد على النبي – ﷺ – : (من ضُعْف) يعني بالضم في الثلاثة ، وروى عنه قال : ما خالفت عاصماً في شيء مما قرأت به عليه إلا في ضم هذه الثلاث كلمات ، وقرأ الباقون فيهن بالضم وهي لغتان : كالفَقْر والفُقْر . (الكشف عن وجوه القراءات السبع ١٨٦/٢) .

٣٢٩٨ – حدثنا على ، أنا المبارك ، عن بكر بن عبد الله المزنى قال : سألت ابن عمر عن تلبية رسول الله ﷺ فقال : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك [١] .

أخبار المبارك بن فضالة .

٣٢٩٩ – حدثنا عمر بن شبَّة ، نا عفان / نا وُهَيْب قال : رأيت مباركًا يُحَدِّث فى حلقة يونس ، ويونس شاهد [٢] . ٤٢٩

٣٣٠٠ – حدثنا عباس [٣] قال : سمعت يحيى بن معين يقول : مبارك بن فضالة أبو فضالة [٤] .

٣٣٠١ – حدثنا عمر بن شبَّةَ ، نا عفان [٥] ، وحدثنا بهز قال : مبارك بن فضالة أبو فضالة أخبرنا أنه جَالس الحسن ثلاثَ [٦] أو أربعَ عشرة سنة [٧] .

٣٣٠٢ – حدثنا صالح بن أحمد ، نا على قال : قال يحيى بن سعيد : مبارك أحب إلىَّ من الربيع [٨] .

---

(١) حم : (٢/٣) من طريق حميد عن بكر به ، وفيه : وزاد فيها ابن عمر : لبيك لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، لبيك والرغباء إليك والعمل .
وفي (٢/٧٩) من طريق حميد أيضا عن بكر . وليس فيها هذه الزيادة ومسند أبي يعلى (١٠/٥٧) من طريق صالح المرى عن بكر به ، وبالزيادة التي عند أحمد .
وقد تقدم هذا الحديث من طريق نافع عن ابن عمر ، رواية علي بن الجعد عن ابن أبي ذئب عنه رقم : (٢٨٠٩) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/٢٨٢) .

(٣) في ب : حدثني عباس بن محمد ....

(٤) التاريخ ليحيى بن معين (٢/٥٤٨) وقد نقله ابن عدي عن البغوي (٦/٢٣٢١) .

(٥) في ب : نا عفان قال : حدثني بهز ....

(٦) في ب : ثلاثاً .

(٧) سير أعلام النبلاء (٧/٢٨١) .

(٨) المصدر السابق (٧/٢٨٢) .

٣٣٠٣ - قال : وقال حمّاد : كان [١] المبارك يجالسنا عند الأعلم ، فإذا [٢] جاءت المسندات المرفوعة قال مبارك [٣] ، وإذا [٤] جاءت الفتيا قال الأَعْلَم [٥] .

٣٣٠٤ - حدثنا على بن سهل ، نا عفان ، قال : سمعت وُهيباً قال : كان المبارك يجلس فى حلقة يونس فيحدث [٦] .

٣٣٠٥ - حدثنا محمد بن هارون أبو نشيط ، نا نعيم بن حمَّاد قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : مبارك بن فضالة يُدَلِّس ، وكنا لا نكتب عنه إلا ماقال : سمعت الحسن .

٣٣٠٦ - حدثنا على بن سهل ، نا عفان قال : كان المبارك بن فضالة يخضِب بالحُمْرة .

٣٣٠٧ - حدثنا عمر بن شبَّةَ وعلى بن سهل قالا : نا عفان قال : سمعت حمادا يقول : كان مبارك يجالسنا عند الأعلم ؛ فإذا كانت فتيا سئل الأعلم وإذا كانت تلك الأحاديث الرقائق سئل عنها المبارك [٧] .

٣٣٠٨ - رأيت فى كتاب على بن المدينى إلى أبى عبد الله أحمد بن حنبل ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : كتبنا عن مبارك فى ذلك الزمان عن الحسن عن علىّ : إذا سماها فهى [٨] طالق [٩] .

146 ب ٣٣٠٩ - / وبه [١٠] عن الحسن عن عُمر : وسَطًا من الركوع .

---

(١) في ب : وكان المبارك .

(٢-٣) ما بين الرقمين ليس في ب .

(٤) في ب : فإذا .

(٥) الكامل لابن عدي (٢٣٢٠/٦) . وسير أعلام النبلاء (٢٨٢/٧) وفيه : زياد الأعلم .

(٦) سير أعلام النبلاء (٢٨٢/٧) .

(٧) الجرح والتعديل (٣٣٨/١/٤) من طريق عمر بن شبه به وقارنها برقم (٣٣٠٣) هنا .

(٨) في «ب» أسماها وهي .... ، وأظن ذلك فى مسألة ما إذا قال : إن تزوجت فلانة فهى طالق .

(٩) سير أعلام النبلاء (٢٨٣/٧) .

(١٠) في ب : وعن الحسن ...

٣٣١٠ – قال يحيى : ولم أقبل منه شيئا قط إلا ما قال « حدثنا » فيه [١] .

٣٣١١ – قال [٢] يحيى بن سعيد : مبارك أحب إلى منه – يعنى الربيع [٣] [٤] .

٣٣١٢ – حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين قال : سمعت يحيى / ٤٣٠ القطان يقول : لما اختفى سفيان عندنا كان يكتب فى اختفائه عن قوم ما [٥] كان يكتب عنهم مُخَلِّى السَّرْبِ [٦] ، فذكر المبارك ونحوه .

٣٣١٣ – قال : وسمعت يحيى بن معين وسئل [٧] عن المبارك فقال : ضعيف ، وسمعته مرة أخرى يقول : ثقة [٨] .

٣٣١٤ – قال : قلت [٩] ليحيى بن معين قال المدائنى : إن مباركاً مات سنة ست وستين . فقال يحيى : يُقال ذاك [١٠] .

٣٩ : عَلِيّ [١١] بن على الرِّفاعى [١٢] .

٣٣١٥ – حدثنا على ، أنا على بن على الرِّفاعى ، عن الحسن : ﴿ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِى

---

(١) تاريخ بغداد (١٣/٢١٣ – ٢١٤) من طريق محمد بن أحمد بن الحسن ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة ، عن علي بن المديني به .

(٢-٣) ما بين الرقمين ليس ب .

(٤) تاريخ بغداد (٣/٢١٦) من طريق البغوي ، عن صالح بن أحمد ، عن علي (بن المديني) به .

(٥) «ما» ليست في ب ، ولكن السياق يقتضيها .

(٦) السَّرْبُ : الطريق ، وخَلِّ سَرْبَهُ : أى اترك طريقه ووجهه ؛ أى قبل اختفائه .

(٧) في ب : « سئل » : بدون واو .

(٨) تاريخ بغداد (١٣/٢١٥) من طريق عبيد الله بن محمد بن إسحاق البزاز (راوي هذا الكتاب) عن البغوي به .

(٩) في ب : وقلت .

(١٠) تاريخ بغداد (١٣/٢١٦) من الطريق السابق .

(١١) في ب : حديث علي ...

(١٢) هو علي بن علي بن نِجَاد الرِّفاعي اليشكري ، أبو إسماعيل البصري ، لا بأس به ، رمى بالقدر ، وكان عابداً ، ويقال : كان يشبه النبي – ﷺ – ، من السابعة وروايته في السنن الأربع . (تقريب ٢/٤١ رقم ٣٨٤) .

كَبَد [١] ﴾ قال : لا أعلم خليقة تكابد [٢] من الأمر ما يكابد الإنسان [٣] .

٣٣١٦ – قال : وقال أخوه [٤] سعيد : يكابد مضايق الدنيا وشدائد الآخرة [٥] .

٣٣١٧ – حدثنا على ، أنا على بن على ، عن الحسن فى قوله عز وجل : ﴿ إلا اللَّمَمَ ﴾ [٦] قال : هى الخَطْرَة من المرأة ، والشَّرْبة من الخمر [٧] .

٣٣١٨ – حدثنا على ، أنا على بن على عن أبى [٨] المتوكل النَّاجِىّ [٩] قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث : إمَّا أن يُعَجِّل له دعوته ، وإما أن يدخرها له [١٠] فى الآخرة ، وإما أن يكف عنه من السوء مثلها . قالوا : إذًا نُكْثِر [١١] . قال : الله عز وجل أكثر ...

لم يُجاوِزْ به عَلِىٌّ أبا [١٢] المتوكل .

٣٣١٩ – حدثنا [١٣] شيبان ، نا على بن على ، نا أبو المتوكل النَّاجِىّ [١٤] ،

---

(١) البلد (٤) .
(٢) في ب : يكابد .
(٣) جامع البيان : (١٢٦/٣٠) من طريق وكيع ، عن علي به .
وحلية الأولياء (٣١١/٦) من طريق محمد بن علي ، عن البغوي به .
(٤) في ب : أبو سعيد ، وهو خطأ ، فهو يريد سعيداً أخا الحسن .
(٥) جامع البيان (١٢٦/٣٠) من طريق وكيع ، عن علي به .
وحلية الأولياء (٣١١/٦) من طريق محمد بن علي ، عن البغوي به .
(٦) النجم (٣٢) .
(٧) قارن بما روى ابن جرير عن الحسن (٣٩/٢٧ – ٤٠) .
(٨) في ب : « عن المتوكل الناجي » وهو خطأ .
(٩) في ب علامة تضعيف ؛ إشارة إلى الإرسال .
(١٠) «له» : ليست في ب .
(١١) في ب : تكثر .
(١٢) في ب : أبو المتوكل .
(١٣) في ب : وحدثناه شيبان .
(١٤) « الناجي » : ليست في ب .

عن أبي سعيد الخُدْرى ، عن النبى ﷺ مثله [١] .

٣٣٢٠ - حدثنا محمد بن إسحاق [٢] قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أبو المتوكل النَّاجي على بن داود .

٣٣٢١ - حدثنا محمد بن على [٣] قال : سمعت أحمد بن حنبل سئل عن على بن على فقال : كان صالحا . قيل له : كان يُشبَّه بالنبى ﷺ ؟ قال : كذا [٤] كان يقال [٥] .

٣٣٢٢ - حدثنا أحمد بن زهير ، نا موسى بن إسماعيل ، نا على بن على الرفاعى يكنى أبا إسماعيل .

٣٣٢٣ - حدثنا صالح بن أحمد ، نا على قال : سمعت يحيى بن / سعيد يقول : كان على بن على الرفاعى يرى القدر [٦] . ٤٣١

٣٣٢٤ - حدثنا عبد الله بن عون الخرَّاز ، نا عبد الواحد أبو عبيدة [٧] الحداد ، نا

---

(١) المستدرك (٤٩٣/١) كتاب الدعاء - من طريق صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ، عن علي بن الجعد عن علي بن علي ، وعن ابن أبي الدنيا عن محمد بن يزيد أبي هشام عن علي بن علي به .
وقال : هذا حديث صحيح الإسناد إلا أن الشيخين لم يخرجاه عن علي بن علي الرفاعي . ووافقه الذهبي .
ويلاحظ هنا في المستدرك أن رواية علي بن الجعد متصلة . والله أعلم .
حم : (١٨/٣٠) من طريق أبي عامر عن علي بن علي عن أبي المتوكل به .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/١٠ - ١٤٩) باب قبول دعاء المسلم - رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد وأبي يعلى ، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة .
والحلية لأبي نعيم (٣١١/٦) من طريق البغوي به وقال : غريب من حديث أبي المتوكل ، تفرد برفعه عن علي فيما أعلم شيبان ورواه علي بن الجعد عن علي مرسلاً .
(٢-٣) ما بين الرقمين سقط من «أ» وأثبتناه من ب .
(٤) في ب : كذاك كان يقال .
(٥) في الطبقات الكبرى (٣٤/٢/٧) قال ابن سعد : أخبرنا الفضل بن دكين وعفان بن مسلم قالا : كان علي ابن علي الرفاعي يشبه بالنبي - ﷺ .
(٦) تهذيب التهذيب (٣٦٦/٧) وعلي هو ابن المديني كما في التهذيب .
(٧) في الأصل « بن عبيدة » ، وفوقها « أبو » وعليها صح .

حسن أخو همام صاحب البصرى قال : كان مالك بن دينار إذا رأى على بن على قال : هذا راهب العرب [١] .

٤٠ : جِسْرُ بن [٢] الحسن [٣] .

٣٣٢٥ - حدثنا على ، أنا جسْرُ [٤] بن الحسن ، عن الحسن البصرى [٥] أن رجلًا لقى النبى ﷺ فقال : مَرْحَبًا بسيدنا وابن سيدنا . فقال رسول الله ﷺ : السيد الله تبارك وتعالى [٦] .

٤١ : أبو المغيرة الدقيقى [٧] .

وهو صدقة بن موسى - ليس هو صدقة بن أبى عمران [٨] .

٣٣٢٦ - حدثنا على ، أنا صدقة الدقيقي ، عن أبى عمران الجَوْنى ، عن أنس بن مالك قال : ذكر النبى ﷺ فقال [٩] : وَقَّتَ لنا أربعين يومًا فى حَلْقِ العانَةِ ونَتْفِ الإبط ، وقص الأظفار ، وقص الشارِب [١٠] .

---

(١) في تهذيب التهذيب : عن مالك بن دينار كان يسميه « زاهر العرب » وأظنها تحريفاً . (تهذيب ٣٦٦/٧) .

(٢) في ب : « حسن بن الحسن » وهو خطأ .

(٣) هو جَسْر بن الحسن اليمامي ، أبو عثمان ، مقبول ، من السابعة ، روى له أبو داود في المراسيل (تقريب ١٢٨/١) وقد ضبطه في التقريب بفتح الجيم أما في الجعديات فضبط بكسر الجيم .

(٤) في ب : « حسن » وهو خطأ .

(٥) في « أ » علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال .

(٦) في ب : الله عز وجل .

(٧) هو صدقة بن موسى الدقيقى ، أبو المغيرة ، أو أبو محمد ، السلمى البصرى ، صدوق له أوهام ، من السابعة . روايته عند أبى داود والترمذى (تقريب ٣٦٦/١) .

(٨) في ب : « صدقة بن عمران » وهو خطأ .

(٩) في ب : قال .

(١٠) د : (٤١٣/٤ - ٤١٤) (٢٧) كتاب الترجل - (١٦) باب في أخذ الشارب - من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن صدقة به .

قال أبو داود : رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس ، لم يذكر النبي - ﷺ - ، قال : « وُقِّتَ لنا » وهذا أصح .

ت : (٩٢/٥) (٤٤) كتاب الأدب - (١٥) باب في التوقيت في تقليم الأظفار وأخذ الشارب - من =

٣٣٢٧ – حدثنا شجاع ، نا هُشَيْم ، نا صدقة أبو المغيرة ، نا أبو عمران [(١)] الجَوْنِى ، عن أنس بن مالك [(٢)] قال : وقَّت لنا رسول الله ، ﷺ فى قص الشارب ، ونتف الإبْط وقصِّ الأظْفَار أربعين يومًا .

٣٣٢٨ – حدثنا جدى ، نا يزيد بن هارون ، نا صدقة بن موسى عن أبى عمران عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يُوَقِّتُ لنا فى قص الشارب ، ونتف [(٣)] الإبْط ، وتقليم الأظفار [(٤)] ، وحلق العانة ، لا نصبر [(٥)] أكثر من أربعين يومًا .

* * *

آخر الثالث عشر من أصل الصريفينى ، ويتلوه فى الرابع عشر : نا خلف بن هشام البزار نا جعفر بن سليمان . والحمد لله وصلواته على نبيه محمد وآله .
بلغ العرض بالأصل فصح ووافق

* * *

= طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن صدقة به .
ثم روى حديث جعفر بن سليمان عن أبي عمران الآتي رقم (٣٣٢٩) ، وقال : هذا أصح من حديث الأول ، وصدقة بن موسى ليس عندهم بالحافظ .
س : (١/١٥ – ١٦) (١) كتاب الطهارة (١٤) التوقيت في ذلك (تقليم الأظفار الخ) من طريق قتيبة عن جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك قال : وقت لنا رسول الله ...
ويلاحظ أن رواية النسائي بالرفع ، وبالبناء للمعلوم (وَقَّتَ لنا رسول الله) وهذا خلاف ما هو محفوظ عن جعفر ابن سليمان كما سيأتي في روايته عند البغوي ومسلم وابن ماجة .

(١) « أبو عمران » ليست في ب .
(٢) « ابن مالك » : ليست في ب .
(٣) « ونتف الإبط » ليست في ب .
(٤) في ب الأضافير .
(٥) في ب : « لا نترك » بدل : « لا نصبر » .

الجزء الثالث عشر من حديث أبي الحسن على بن الجعد بن عبيد الجوهرى

– جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ، وروايته عنه وعن غيره .

– رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حَبابة البزاز عنه .

– رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفينى عنه .

– رواية أبي منصور على بن على بن عبيد الله الأمين البغدادى عنه .

– رواية ولده الإمام أبي أحمد عبد الوهاب بن على بن على بن عبيد الله عنه .

سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

* * *

/ بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يَسِّرْ ، وأعن ، ووفق .

أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على بن عبيد الله الأمين قراءة عليه وأنا أسمع قال : أخبرنا والدى قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفينى قراءة عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابة البزاز ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى :

٣٣٢٩ – حدثنا [١] خلف بن هشام البزار ، نا جعفر / بن سليمان ، عن أبى عمران 147 أ
الجونى عن أنس بن مالك قال : وُقِّتَ لنا فى تقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة وقص الشارب ألا نجاوز به أربعين ليلة [٢] .

٣٣٣٠ – وكنية صدقة بن [٣] موسى أبو المغيرة .

حدثنى بذلك أحمد بن زهير عن أبى سلمة [٤] .

---

(١) هذه الرواية متصلة بما قبلها من الروايات في ب ، وليست بداية جزء جديد كما هنا .

(٢) م : (١/٢٢٢) (٢) كتاب الطهارة – (١٦) باب خصال الفطرة – من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ، عن جعفر بن سليمان به : « وُقِّتَ ... » .

جه (١/١٠٨) (١) كتاب الطهارة وسننها – (٨) باب الفطرة – من طريق بشر بن هلال الصواف عن جعفر ابن سليمان به : « وُقِّتَ ... » .

قال ابن عدى في الكامل بعد أن أورد الروايتين عن البغوي : رواه عن أبي عمران صدقة بن موسى وجعفر بن سليمان ، فقال صدقة « وقت لنا رسول الله – ﷺ – وقال جعفر : « وُقِّتَ لنا في حلق العانه » . ما أعلم رواه عن أبي عمران غيرهما (الكامل ٤/١٣٩٤) .

(٣) في ب : صدقة بن موسى الدقيقي .

(٤) الكامل لابن عدي (٤/١٣٩٤) من طريق البغوي به .

٣٣٣١ –حدثني أحمد قال : سمعت يحيى بن معين سئل عن صدقة بن موسى فقال : ليس بشيء [(١)] .

٤٢ : أبو جَزْءٍ [(٢)] الباهلى ؛ نصر بن طريف [(٣)] .

٣٣٣٢ – حدثنا على ، أنا نصر بن طريف الباهلى ، عن ابن جريج ، عن المَقْبُرى عن أبى هريرة قال : كان النبى ، ﷺ إذا عَطَس خفض من صوته وتَلَقَّاهَا بِثَوْبِه ، وخَمَّرَ وَجْهَه [(٤)] .

٣٣٣٣ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى [(٥)] يقول : أبو جَزْءٍ [(٦)] الباهلى نصر بن طريف [(٧)]

٣٣٣٤ – وعن غير يحيى : ضعيف الحديث .

٤٣ : أيوب بن عتبة اليَمامىّ [(٨)]

٣٣٣٥ – حدثنا على : أخبرنى أيوب بن عتبة اليمامى [(٩)] ، عن قيس بن طلق

---

(١) المصدر السابق (١٣٩٤/٤) من طريق البغوى به .

(٢) في ب : أبو جرى .

(٣) هو نصر طريف أبو جزء القصاب . قال أحمد لا يكتب حديثه ، وقال النسائي وغيره متروك (لسان الميزان ١٥٣/٦ – ١٥٥) .

(٤) الكامل لابن عدي (٢٤٩٩/٧ – ٢٥٠٠) عن البغوي به .

وقال ابن عدى : وهذا عن ابن جريج غير محفوظ .

د : (٢٨٧/٥ – ٢٨٨) (٣٥) كتاب الأدب – (٩٨) باب في العطاس – من طريق ابن عجلان ، عن سُمَىّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

ت : (٨٦/٥) (٤٤) كتاب الأدب (٦) باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس – من طريق محمد بن عجلان ، عن سمى ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) في ب : يحيى بن معين .

(٦) في ب : أبو جرى .

(٧) التاريخ لابن معين (٦٠٤/٢) وبقية العبارة : « وليس هو بشيء » .

(٨) هو أيوب بن عتبة أبو يحيى قاضي اليمامة ، ضعفه أحمد ، وقال ابن معين : ليس بالقوي ، وقال البخاري : هو عندهم ليِّن ، وقال أبو حاتم : أما كتبه فصحيحة ، ولكن يحدث من حفظه فيغلط ، وقال ابن عدي : مع ضعفه يكتب حديثه (ميزان الاعتدال ٢٩٠/١ رقم ١٠٩٠) . وقال ابن حجر : ضعيف من السادسة مات سنة ستين ومائه . روى له ابن ماجة (تقريب ٩٠/١ رقم ٧٠٣) .

(٩) « اليمامى » : ليست في ب .

قال : حدثنى أبى ، عن النبى ﷺ أنه سُئِلَ عن الرجل : أَيَتوضَّأُ من مَسِّ الذَّكَرِ قال : وهل هو إلا بَضْعَةٌ منك [١] .

٣٣٣٦ – حدثنا على ، أنا أيوب بن عُتْبَة عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط قال . سمعت أبا هريرة يقول – وأومأ [٢] بإِصْبَعَيْهِ إلى أذنيه – قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول أَبْرِدوا / بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فَيْح جهنم [٣] . ٤٣٥

---

(١) الكامل لابن عدي (١/٣٤٤) من طريق محمد بن يحيى بن سليمان ، عن عاصم بن علي ، وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، عن علي بن الجعد كلاهما عن أيوب بن عتبة به .

ومن طريق عبد الحميد بن جعفر ، عن أيوب ، عن قيس .

ومن طريق عبد الحميد بن جعفر عن أيوب عن محمد العجلي رجل من أصحابه عن قيس بن طلق .

وهكذا يبدوا الاضطراب في رواية الحديث من طريق أيوب بن عتبة .

ت : (١/١٣٢) أبواب الطهارة (٦٢) باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر – من طريق ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن بدر عن قيس نحوه .

قال الترمذي : وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه . وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة ، وحديث ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن .

حم : (٤/٢٢) من طريق حماد بن خالد ، عن أيوب بن عتبة ، عن قيس به ، وفيه : « بضعة منك أو جسدك » .

مسند أبي داود الطيالسي : (ص ١٤٧ رقم ١٠٩٦) أبو داود عن أيوب به .

(٣) في ب : فأومأ .

(٤) لم أعثر على رواية أيوب هذه ، ولكن روى أصحاب الكتب الستة نحو هذا الحديث عن أبي هريرة من طرق أخرى نكتفي ببيان ما رواه البخاري ومسلم :

خ : (١/١٣٥) (٩) كتاب مواقيت الصلاة – (٩) باب الإبراد بالظهر في شدة الحر – من طريق صالح بن كيسان عن الأعرج وغيره عن أبي هريرة نحوه ، ولفظه « إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم .

ومن طريق الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي – ﷺ – .

م : (١/٤٣٠ – ٤٣١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة – (٣٢) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ، ويناله الحر في طريقه – من طريق ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ...

ومن طريق بسر بن سعيد وسلمان الأغرّ ، عن أبي هريرة .... =

٣٣٣٧ – حدثنا على ، أنا أيوب بن عتبة ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ، ﷺ : مَنْ حَمَل علينا السِّلَاح فليس مِنَّا [(١)] .

٣٣٣٨ – حدثنا على ، أنا أيوب بن عتبة ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه ، عن النبى ، ﷺ قال : خير فرساننا أبو قتادة ، وخير رجالنا سلمة [(٢)] .

٣٣٣٩ – حدثنا على ، أخبرنى أيوب بن عتبة قال : حدثنى طَيْسَلَةُ بن على قال : أتيت ابن عمر عشية عرفة ، وهو تحت ظِلِّ أَرَاك ، وهو يصب على رأسه الماء ، فسألته عن الكبائر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول هن تسع [(٣)] . قلت : وماهن ؟ قال : الإشراك بالله ، وقذف المُحْصَنَة . قال : قلت : قيل : الدم . قال : نعم وَرَغْمًا – وقتل النفس المؤمنة ، والفِرَار من الزَّحْفِ ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالَدين المسلمين ، والإلحاد بالبيت الحرام قِبْلَتِكم ؛ أحياءً وأمواتًا [(٤)] .

= ومن طريق أبي يونس ، عن أبي هريرة .
ومن طريق العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .
ومن طريق همام بن منبه ، عن أبي هريرة .

(١) الكامل لابن عدي (٣٤٥/١) من طريق أحمد بن علي بن المثنى ، عن علي بن الجعد به ، وسلمة هو ابن الأكوع – رضي الله عنه .
حم : (٥٤/٤) من طريق أبي النضر عن أيوب بن عتبة به . وفيه : « من سلَّ » بدل « من حمل » .
وقد روى مسلم نحوه من طريق مصعب بن المقدام ، عن عكرمة بن عمار عن إياس به :
م : (٩٨/١) (١) كتاب الإيمان – (٤٢) باب قول النبي – ﷺ – : من حمل علينا السلاح فليس منا .

(٢) الكامل لابن عدي (٣٤٥/١) من طريق عاصم بن علي عن أيوب به وسلمة هو ابن الأكوع .
والمعجم الكبير للطبراني (٢٢/٧) من طريق موسى بن هارون ، عن علي بن الجعد به . وفيه : « وخير رجالتنا » بدل : « وخير رجالنا » .
وقد روى مسلم نحوه في حديث طويل في :
م : (١٤٣٩/٣) (٣٢) كتاب الجهاد والسير – (٤٥) باب غزوة ذي قرد وغيرها – من طريق عكرمة بن عمار – عن إياس عن أبيه ، في قصة الحديبية وما بعدها .

(٣) في ب : هن سبع .

(٤) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٢٥٢/٢) عن أبي القاسم البغوي به ، وقال : ورواه الطبري في تفسيره عن سليمان بن ثابت الجحدري ، عن مسلم بن سلام ، عن أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد بن عمير عن أبيه فذكره . ومداره على أيوب بن عتبة قاضي اليمامة ، وهو ضعيف .
وهذا هو معنى قول ابن حجر في التلخيص (١٠٢/٢) : وقد اختلف عليه فيه .

٣٣٤٠ – حدثني عباس بن محمد [١] قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أيوب بن عتبة ليس بالقويّ [٢] .

٤٤ : حماد [٣] بن سلمة [٤] .

٣٣٤١ – سمعت ابن عائشة يقول : [٥] نا حماد بن سلمة بن دينار مولى بني ربيعة ابن حنظلة ، وكان سلمة يُكنى : أبا صَخْرة [٦] .

٣٣٤٢ – حدثني أحمد بن زهير ، نا أبو سلمة ، نا حماد بن سلمة ، أخبرني أبي قال : قال لي أبو حُرَّة الرَّقاشي : يا أبا صخرة ، وكان حمادٌ ابن أخت حميد الطويل [٧] .

٩٦٥ – حدثنا علي بن الجعد ، أنا شعبة وحماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نَهِيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : إذا أفلس الرجل فوجد رجل عين ماله فهو أحق به [٨] .

٣٣٤٣ – / حدثنا علي ، أخبرني حماد ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية 147 ب
بنت الحارث ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ، ﷺ / لا تقبل صلاة امرأة قد ٤٣٦
حاضت إلا بخمار [٩] .

---

(١) « ابن محمد » ليس في ب .

(٢) التاريخ لابن معين (٢/٥٠) .

(٣) في ب : حديث حماد ...

(٤) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة . روايته في الكتب الستة ما عدا البخاري الذي روى له تعليقاً . (تقريب ١/١٩٧ رقم ٥٤٢) .

(٥) في ب : يقول : حماد بن سلمة ...

(٦) الكامل لابن عدي (٢/٦٧٠) عن البغوي به ، وابن عائشة هو عبد الله العيشى كما في الكامل .

(٧) المصدر السابق (٢/٦٧٠) عن البغوي .

(٨) تقدم برقم (٩٦٥) .

(٩) د : (١/٤٢١) (٢) كتاب الصلاة – (٨٥) باب المرأة تصلي بغير خمار – من طريق حجاج بن منهال ، عن حماد به .

ت : (٢/٢١٥ – ٢١٦) أبواب الصلاة – (٢٧٧) باب ما جاء لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار – من طريق قبيصة عن حماد به .

٣٣٤٤ – حدثنا على ، أنا حماد : عن قتادة أن ابن عباس وقع على جارية له وهو صائم . قال : فكفَّر [(١)] يوما مكانه [(٢)] .

٣٣٤٥ – حدثنا على ، أنا حماد ، عن قتادة ، عن ابن عمر : أن الأَمَةَ تُحْصِنُ الحر .

٣٣٤٦ – أخبرنا عبد الله قال : نا على قال : أخبرنى حماد عن قتادة عن الحسن وابن [المسيب قالا : يحصن العبد الحُرَّة [(٣)]] .

٣٣٤٧ – حدثنا على ، أنا حماد ، عن قتادة أن ابن عمر كان يتوضأ من مس [(٤)] الذكر .

٣٣٤٨ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : إذا جاء أحدَكم خادمُه بطعامه قد كَفَاه حَرَّه وعمله فليُقْعِده معه فليأكل ، أو فَلْيُنَاوِلْهُ [(٥)] أُكْلَةً من طعام [(٦)] .

= قال : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو .

قال : وقوله : الحائض : يعني المرأة البالغ – يعني إذا حاضت .

وقال : حديث عائشة حديث حسن ، والعمل عليه عند أهل العلم : أن المرأة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها ... وهو قول الشافعي ؛ قال : لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف . قال الشافعي : وقد قيل : إن كان ظهر قدميها مكشوفاً فصلاتها جائزة .

جه : (٢١٥/١) (١) كتاب الطهارة وسننها – (١٣٢) باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار – من طريق أبي الوليد الطيالسي وعارم أبي النعمان ، عن حماد به .

(١) في ب : يُكَفِّر .

(٢) هذا في التطوع ، كما جاء في رواية عنه في ابن أبي شيبة عن يوسف بن ماهك المكي عنه « أنه وطيء جارية له وهو صائم قال : فقيل له : وطئتها وأنت صائم ؟ قال : هي جاريتي أعجبتني وإنما هو تطوع (المصنف : ٣٠/٣ كتاب الصيام – من كان يفطر من التطوع ولا يقضي) .

(٣) هذه الرواية من «ب» ، وما بين المعكوفين مطموس لا يقرأ ، وأضيف من مصنف عبد الرزاق ، ففيه من طريق معمر عن قتادة عن ابن المسيب والحسن قالا : « يحصن العبد الحرة » والله أعلم (٣٠٧/٧ باب نكاح الأمة ليس بإحصان) .

(٤) روى مالك في الموطأ ، وابن أبي شيبة في المصنف روايات من غير هذا الطريق تفيد أن ابن عمر كان يرى الوضوء من مس الذكر ، وكان يتوضأمنه (الموطأ : ٤٢/١ – ٤٣ كتاب الطهارة – باب الوضوء من مس الفرج – والمصنف ١٦٣/١ – ١٦٤ كتاب الطهارات – من كان يرى من مس الذكر وضوء) .

(٥) في ب : « وإلا فليناوله » .

(٦) تقدمت رواية هذا الحديث من طريق شعبة عن محمد بن زياد بمعناه رقم (١١٣٥) . وتقدم أن البخاري رواه .

٣٣٤٩ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عمار بن أبى عمار ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مثل ذلك (١) .

٣٣٥٠ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم ﷺ : ليخرجن رجال من المدينة رغبة عنها والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون (٢) .

٣٣٥١ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عمار بن أبى عمار ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مثله (٣) ، غير أنه قال : ناس .

٣٣٥٢ - حدثنا على ، أخبرنى حماد بن سلمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رسول الله ، ﷺ دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء (٤) .

٣٣٥٣ - وبإسناده (٥) عن جابر أنهم كانوا يصلُّون المغرب ثم يَنْتَضِلون (٦) .

---

(١) حم : (٤٠٦/٢) من طريق عفان ، عن حماد به .

(٢) حم : (٣٠٢/٢) من طريق عبد الرحمن عن حماد به .

(٣) حم : (٤٦٤/٢ - ٤٦٥) من طريق عفان عن حماد عن محمد بن زياد وعمار به - ومن طريق أسود بن عامر عن حماد عن عمار بن أبي عمار به .

(٤) د : (٣٤٠/٤) (٢٦) كتاب اللباس - (٢٤) باب في العمائم - من طريق مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل وأبي الوليد الطيالسي عن حماد به ، وفيه « دخل عام الفتح مكة .... » .

ت : (٢٢٥/٤) (٢٥) كتاب اللباس - (١١) باب ما جاء في العمامة السوداء - من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن حماد به .

قال : وفي الباب عن علي وعمر وابن حريث وابن عباس ورُكانة .

قال : أبو عيسى : حديث جابر حديث حسن صحيح .

جه : (١١٨٦/٢) (٣٢) كتاب اللباس - (١٤) باب العمامة السوداء - من طريق وكيع عن حماد به .

م : (٩٩٠/٢) (١٥) كتاب الحج - (٨٤) باب جواز دخول مكة بغير إحرام - من طريق معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير به .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني حماد ، عن أبي الزبير عن جابر ....

(٥) شرح معاني الآثار : (٢١٢/١) باب القراءة في صلاة المغرب - من طريق حجاج عن حماد به .

وينتضلون أي يرامون على سبيل المسابقة . انتضل القوم وتناضلوا : رموا للسبق .

٣٣٥٤ - حدثنا على ، أنا شعبة وحماد بن سلمة وهُشَيْم عن عبد العزيز ابن صهيب ، عن أنس ، عن النبى ﷺ أنه كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إنى أعوذ بك من الخُبْثِ والخَبَائِث (١) .

٣٣٥٥ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن أبى (٢) الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : لَعَن اللهُ اليهود ، حُرِّمت عليهم الشُّحُوم ، فباعُوهَا وأكلوا أثْمَانها ، (٣) إنَّ اللهَ إذا حَرَّم شيئًا (٤) حَرَّمَ (٥) ثمنه (٦) .

٣٣٥٦ - حدثنا على ، أنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رسول الله / ﷺ كَوى سعد بن معاذٍ من رَمْيَته (٧) .

٣٣٥٧ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن أبى العُشَراء ، عن أبيه قال : قلت :

---

(١) سبقت روايات عدة لهذا الحديث ، منها رواية شعبة وهشيم (رقم ١٤٤٠ - ١٤٤٥) أما رواية حماد بن سلمة فقد أشار إليها البخاري بعد روايته لرواية شعبة قال : « وقال موسى عن حماد : « إذا دخل » أي إذا دخل الخلاء إلخ ... (البخاري مع فتح الباري ١/٢٤٢ ، وانظر التخريج السابق لهذا الحديث) .

قال الحافظ ابن حجر في « تغليق التعليق » : موسى وهو ابن إسماعيل التَّبو ذَكي ، أبو سلمة فقال البيهقي في السنن الكبير ... ثنا موسى ، ثنا حماد هو ابن سلمة ، عن عبد العزيز ، عن أنس : كان النبي - ﷺ - إذا دخل الخلاء ، قال ... فذكره (البيهقي : ١/٩٥ كتاب الطهارة ، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء) (وتغليق التعليق ٢/١٠٠) .

(٢) في ب : « عن الزبير » وهو خطأ .

(٣-٥) ما بين الرقمين من ب .

(٤) في ب : شيء .

(٦) الحديث عن أبي الزبير عن جابر رواه :

حم : (٣/٣٧٠) من طريق إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير به .

أما حديث جابر فقد رواه خ ، م من غير هذا الطريق :

خ : (٤/٤٢٤) (٣٤) كتاب البيوع - (١١٢) باب بيع الميتة والأصنام - من طريق يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر نحوه .

م : (٣/١٢٠٧ (٢٢) كتاب المساقاه - (١٣) باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام - من طريق يزيد ابن أبي حبيب عن عطاء عن جابر .

(٧) د : (٤/٢٠٠ (٢٢) كتاب الطب - (٧) باب في الكي - من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد به .

وقد تقدمت رواية أبي خيثمة زهير عن أبي الزبير (رقم : ٢٦٦٣) ، وقد رواها مسلم .

يا رسول الله ، ماتكون الذكاة إلا من اللَّبَّة ، أو مِنَ [١] الحلق ؟ قال : لو طعنت فى فخذها لأجزأك [٢] [٣] .

٣٣٥٨ - حدثنا على ، أخبرنى حماد بن سلمة ، عن جعفر بن إياس ، عن نافع ابن [٤] جُبَير بن مُطْعم عن أبيه قال : سمعت النبى ، ﷺ يقول : أنا محمد ، وأحمد ،

---

(١) في ب : « أو الحلق » .

(٢) في ب : « أجزاك » .

(٣) د : (٣/٢٥٠ - ٢٥١) (١٠) كتاب الأضاحي - (١٦) باب ما جاء في ذبيحة المتردية - عن أحمد بن يونس ، عن حماد بن سلمة به .

قال أبو داود : وهذا لا يصلح إلا في المتردية ، والمتوحش .

ت : (٤/٧٥) (١٨) كتاب الأطعمة - (٥) باب ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة - من طريق وكيع ويزيد بن هارون عن حماد به .

قال ابن منيع (أحمد بن منيع الراوي عن يزيد) : هذا في الضرورة .

قال الترمذي : وفي الباب عن رافع بن خديج .

وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، ولا نعرف لأبي العُشَرَاء عن أبيه غير هذا الحديث ، واختلفوا في اسم أبي العشراء ، فقال بعضهم : اسمه أسامة بن قِهْطَم ويقال : اسمه يسار بن بَرْز ، ويقال : ابن بَلْز ، ويقال : اسمه عطارد ، نسب إلى جده .

س : (٧/٢٢٨) (٤٣) كتاب الضحايا - ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها - من طريق عبد الرحمن ، عن حماد بن سلمة به .

هذا وقد رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٧/٤٥٥) من طريق أبي القاسم البغوي ، عن علي بن الجعد ، وعبد الأعلى بن حماد ، وأبو نصر التمار ، وكامل بن طلحة ، وعبيد الله العيشي جميعاً عن حماد بن سلمة به .

ورواه ابن عدي في الكامل (٢/٦٧٥ - ٦٧٦) من طريق ابن جريج عن حماد به .

ومن طرق كثيرة أخرى منها طريق البغوي عن علي بن الجعد وكامل بن طلحة وأبو نصر التمار والعيشي وعبد الأعلى بن حماد ، ومن طريق يعقوب بن إسحاق عن حماد به . وفيه « وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك .

قال يعقوب : قال لي حماد : ما حدثت بهذا الحرف أحداً غيرك - يعني : وأبيك . قال ابن عدي : وأبو العشراء هذا لم يحدث عنه على ما تبين لنا غير حماد بن سلمة ، ويقال : إن اسمه أسامة بن مالك بن قهطم ، وهذا الحديث معروف بحماد عن أبي العشراء وقد روى عنه كما قد ذكرت عنه الثوري وابن جريج روياه عن حماد ، ولحماد بن سلمة عن أبي العشراء غير هذا أحاديث قدر عشرة .

ورواه أبو يعلى في مسنده (٣/٧٢ - ٧٣) من طريق علي بن الجعد وهدبة خالد وعبد الأعلى النرسى ، وحوثرة ابن أشرس وإبراهيم بن الحجاج قالوا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبي العشراء به (وانظر تعليق محقق مسند أبي يعلى عليه فقيه مزيد إفادة) .

(٤) في ب : عن نافع عن ابن جبير .... وهو خطأ .

والمُقَفِّى ، والحاشِر ، ونبى الرَّحْمَة ، ونبى المَلْحَمَة - ﷺ (١) .

٣٣٥٩ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن سعيد بن جُمْهَان ، عن سفينة قال : سمعت النبى ﷺ يقول : الخلافة ثلاثون سنة ، ثم تكون مُلْكًا (٢) .

ثم قال : أَمْسِكْ خلافة أبى بكر سنتين ، وعمر عشراً ، وعثمان ثِنْتَىْ عشرة ، وعلى سِتًّا .

قال على : قلت لحماد : سفينة القائل لسعيد : أَمْسِكْ ؟ قال : نعم (٣) .

٣٣٦٠ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن سعيد بن جُمْهَان ، عن سفينة قال : أعتقتنى أم سلمة واشترطت عَلَىَّ أن أَخْدُمَ النبى ، ﷺ (٤) ما عاش (٥) .

---

(١) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر - السيرة النبوية - القسم الأول - باب معرفة أسمائه ، وأنه خاتم رسل الله وأنبيائه (ص ١٨ - ١٩) من طريقى أبي جعفر بن شاهين ، وابن حبابة (راوي هذا الكتاب) عن البغوي به .

ومسند أبي داود الطيالسي : (ص١٢٧ رقم ٩٤٢) عن حماد بن سلمة به .

وهذا اللفظ رواه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن الرسول - ﷺ - (١٨٢٨/٤ - ١٨٢٩) - (٤٣) كتاب الفضائل ٣٤ باب في أسمائه - ﷺ - ورواه عن محمد بن جُبير بن مطعم عن أبيه ، ولكن بلفظ آخر .

(٢) د : (٣٦/٥) (٣٤) كتاب السنة - (٩) باب في الخلفاء - من طريق عبد الوارث بن سعيد عن سعيد ابن جمهان عن سفينة نحوه .

ت : (٥٠٣/٤) (٣٤) كتاب الفتن (٤٨) باب ما جاء في الخلافة - من طريق حَشْرَج بن نُباتَةَ عن سعيد ابن جمهان به .

قال أبو عيسى : وهذا حديث حسن ، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان ، ولا نعرفه إلا من حديث سعيد ابن جمهان .

ورواه النسائي في الكبرى كما ذكر المزى في تحفة الأشراف (٢٢/٤) .

(٣) انظر ما سبق في أبي دادو والترمذي ، فقد رويا قول سفينة لسعيد هذا .

(٤) في ب : أن أخدُم النبي ما عاش - ﷺ .

(٥) د : (٢٥٠/٤ - ٢٥١) (٢٣) كتاب العتق - (٣) باب في العتق على الشرط - من طريق عبد الوارث عن سعيد بن جُمهان به . وفيه : « فقلت : إن لم تشترطي على ما فارقت رسول الله - ﷺ - ما عشت ، فاعتقتني واشترطت على » .

جه (٨٤٤/٢) (١٩) كتاب العتق - باب من أعتق عبداً واشترط خدمته - من طريق عبد الله بن معاوية الجُمَحي عن حماد بن سلمة به . كما هنا .

=

٣٣٦١ – حدثنا عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : سعيد بن جُمْهان بصرى ثقة (١) .

٣٣٦٢ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة أن رجلًا قال : يارسول الله (٢) ، / أى الجهاد أفضل ؟ ، ورسوله الله ﷺ يرمى الجمرة الأولى ، فأعرض عنه ، ثم قال له عند الجمرة الوسطى ، فأعرض عنه ، فلمَّا رمى جمرة العقبة ، ووضع رِجْلَه فى الغَرْزِ قال : أين السائل ؟ قال : أنا ذا يارسول الله . قال : أفضل الجهاد من قال كلمة حَقٍّ عند سلطان جائر (٣) . 148 أ

٣٣٦٣ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن بشر بن حرب قال : سمعت أبا سعيد الخدرى قال : كان رسول الله ، ﷺ يدعو بعرفة هكذا ، ورفع على بن الجعد يديه إلى السماء باطنهما إلى الأرض ، وظاهر كفيه إلى السماء (٤) .

= وقد بين الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٢٢/٤) أن النسائيَّ رواه في الكبرى – من طريق عبد الرحمن بن مهدي وبهز بن أسد كلاهما عن حماد بن سلمة ، وذلك في كتابي العتق والشروط . والله أعلم .

(١) التاريخ لابن معين (١٩٨/٢) .

(٢) في ب : يا رسول الله – صلى الله عليه .

(٣) جه : (١٣٣٠/٢) (٣٦) كتاب الفتن – (٢٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من طريق الوليد بن مسلم ، عن حماد بن سلمة به .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة : هذا إسناد فيه مقال ، أبو غالب مختلف فيه ، ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي ، ووثقه الدارقطني ، وقال ابن عدي : لا بأس به ... وباقي رجال الإسناد ثقات .

رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي أمامة أيضاً (٢٥١/٥ ، ٢٥٦) ورواه البيهقي في الكبرى من طريق المعلى بن زياد ، عن أبي غالب فذكره ، وسبقه إلى ذلك ابن عمر في مسنده [كذا ، وأظنها : ابن أبي عمر] فرواه عن وكيع عن حماد بن سلمة به ، وتبعه عليه أحمد بن منيع في مسنده فقال : حدثنا سريج بن النعمان ، وأبو نصر قالا : ثنا حماد بن سلمة فذكره ، وله شاهد من حديث أبي سعيد ، رواه أصحاب السنن (مصباح الزجاجة ٢٤٣/٣) .

(٤) حم : (٨٥/٣) من طريق يونس ، عن حماد بن سلمة به .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/١٠) كتاب الأدعية – باب ما جاء في الإشارة في الدعاء ورفع اليدين قال بعد أن أورد روايات عدة لهذا الحديث : رواها كلها أحمد ، وفيها بشر بن حرب ، وهو ضعيف .

ومسند أبي داود الطيالسي : (ص ٢٨٨ رقم ٢١٧٤) عن حماد بن سلمة به .

٤٣٨ **٣٣٦٤** - / حدثنا على ، أنا حماد ، عن بشر بن حرب ، عن أبي سعيد : أن رسول الله - ﷺ نهى عن أكل البَصَل والكُرَّاث والثَّوْم .

قال : قلت : أحرام هو ؟ قال : لا ، ولكنّه نهى عنه (١) .

٣٣٦٥ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يُنظَم له الثوم نِظامًا فى القِدْر ، فإذا نَضِجَتْ أُخْرِج (٢) .

٣٣٦٦ - حدثنا على ، أخبرنى حماد بن سلمة (٣) ، عن أنس بن سيرين (٤) ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله ، ﷺ يُصلى ركعتى الفجر ، وكأن الأذان فى أذنيه (٥) .

٣٣٦٧ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن على بن زيد ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : سابَقَنِى رسول الله ، ﷺ فسبقته (٦) .

---

(١) حم : (٨٥/٣) من طريق يونس وسريج عن حماد بن سلمة به .
ومسند أبي داود الطيالسي (ص ٢٨٨ رقم ٢١٧١) عن حماد بن سلمة به .
ويقال في هذا الحديث ما قيل في الحديث السابق .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة (١١٣/٨) كتاب العقيقة - من قال بأكل الثوم - من طريق وكيع عن سفيان عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينضجه في القدور ويأكله ، وفي الطبقات الكبرى (١١٥/٤) عن أبي عوانة ، عن أبي بشر عن نافع نحو ما عندنا ، وفيه أنه كان يعالج به .

(٣) « ابن سلمة » ليس في ب .

(٤) في ب : « أنس بن مالك » وهو خطأ .

(٥) خ : (١٣/٢) (١٤) كتاب الوتر - (٢) باب ساعات الوتر - من طريق أبي النعمان عن حماد بن زيد ، عن أنس قال : « قلت لابن عمر : أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة ، أطيل فيهما القراءة ؟ فقال كان النبي - ﷺ - يصلي من الليل مثنى مثنى ، ويوتر بركعة ، ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة ، وكأن الأذان بأذنيه . قال حماد : أي بسرعة » . والمراد بالأذان الإقامة ؛ أي إسراع من يسمع إقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت . ومقتضى ذلك تخفيف القراءة (فتح ٤٨٧/٢) .

م : (٥١٩/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٢٠) باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل - من طريق خلف بن هشام وأبي كامل ، عن حماد بن زيد ، عن أنس به .

(٦) حم (١٢٩/٦) من طريق عفان عن حماد بن سلمة به .

د : (٦٥/٣ - ٦٦) (٩) كتاب الجهاد - (٦٨) باب في السبق على الرجل - من طريق هشام بن عروة عن أبيه وعن أبي سلمة عن عائشة نحوه .
وعلي بن زيد ضعيف .

٣٣٦٨ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عِسْلِ ، عن عطاء ، عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن السَّدْل فى الصلاة (١) .

٣٣٦٩ – حدثنا على ، أخبرنى حماد بن سلمة ، عن عدى بن عدى قال : رأيت جابر بن عبد الله أبيض الرأس واللحية .

٣٣٧٠ – حدثنا على ، أخبرنى حماد (٢) ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت ابن عمر يقول : نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض (٣) .

---

(١) ت : (٢١٧/٢ – ٢١٨) أبواب الصلاة (٢٧٨) باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة – من طريق قبيصة ، عن حماد بن سلمة به ، وعطاء هو ابن أبي رباح في سند الترمذي .

قال : وفي الباب عن أبي جحيفة .

وقال : حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً إلا من حديث عِسْل بن سفيان .

د : (٤٢٣/١) (٢) كتاب الصلاة (٨٦) باب ما جاء في السدل في الصلاة – من طريق سليمان الأحول عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله – ﷺ – ... الحديث .

قال أبو داود : رواه عِسْل عن عطاء ، عن أبي هريرة أن النبي – ﷺ .

ثم روى أبو داود عن ابن جريج قال : أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلاً .

قال أبو داود : وهذا يضعف ذلك الحديث .

هذا وعِسْل ضعيف الحديث .

قال أبو عبيد : **السدل** : هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه ، وفي النهاية : هو أن يلتحف بثوبه ، ويدخل يديه من داخل ، فيركع ويسجد وهو كذلك ، وكانت اليهود تفعله ، فنهوا عنه ، وهذا مضطرد في القميص وغيره من الثياب . وقيل هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ، ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه . وقال الخطابي : السدل : إرسال الثوب حتى يصيب الأرض ونقل الشوكاني عن العراق أنه يحتمل أن يراد به سدل الشعر .

ثم قال : ولا مانع من حمل الحديث على هذه المعاني ، أن كان السدل مشتركا بينها ، وحمل المشترك على جميع معانيه هو المذهب القوي .

قال الشيخ أحمد شاكر : والظاهر ما قاله الشوكاني (هامش الترمذي ٢١٧/٢) .

(٢) في ب : حماد بن سلمة .

(٣) هذا الحديث مجمل يفسره روايات أخرى لهذا الحديث عن عمرو بن دينار عن ابن عمر :

م : (١١٧٩/٣) (٢١) كتاب البيوع – (١٧) باب كراء الأرض – من طريق حماد بن زيد عن عمرو قال : سمعت ابن عمر يقول : كنا لا نرى بالخِبْرِ بأساً حتى كان عام أول ، فزعم رافع أن نبي الله – ﷺ – نهى عنه

ومن طريق سفيان بن عيينة مثله ، وزاد : فتركناه من أجله .

والخبر : هو المخابرة ، وهو كراء الأرض . وانظر التعليق على رقمى (٤٦٦) و(٣٣٨٠) .

٣٣٧١ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس : ﴿ وأَحَلُّوا قَوْمَهُم دَارَ البَوَار ، جهنم (١) ﴾ (٢) قال : المشركون يوم بدر (٣) .

٣٣٧٢ – حدثنا على ، أنا حماد ، عن عبد الملك بن عُمَير ، عن رِفَاعة بن شداد قال : كنت أقوم على رأس المختار ، فلما تبين لى كِذَابته هممت . وأيم الله – أن أسُلَّ سيفى فأضرب عنقَه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحَمِق قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من آمن رجلًا على نفسه فقتله أعطى لواء الغدر يوم القيامة (٤) .

٣٣٧٣ – حدثنى على بن سهل البزاز ، نا عفان حدثنى أبو سلمة قال : قال لى حماد ابن سلمة : إن دعاك الأمير / يقرأ عليك (٥) سورة من القرآن فلا تأته (٦) .

٣٣٧٤ – حدثنى محمد بن على قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : حَدَّث حماد بن سلمة عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : كنت أبيع الإبل بالبقيع . فقال شعبة : أين كنتُ أنا عن هذا ؟ فقال له حماد : كنت فى الحَشِّ . قال : وكان حماد مُسْتَقِلًّا بنفسه وجعل يُثَبِّتُه (٧) .

٣٣٧٥ – حدثنى محمد بن على سمعت أبا عبد الرحمن بن عائشة يقول : قال محمد ابن سواء : أتيت حماد بن سلمة ، وكتبت عنه السِمَاكِيَّة ، ثم انصرفت من عنده ،

---

(١) « جهنم » : ليست في ب .

(٢) إبراهيم (٢٨) .

(٣) جامع البيان (١٤٧/١٣) من طريق الحجاج ، عن حماد به .

(٤) جه (٨٩٦/٢) (٢١) كتاب الديات – (٣٣) باب من أَمِنَ رجلاً على دمه فقتله – من طريق أبي عوانه عن عبد الملك بن عمير بهذا السند نحوه في اللفظ .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٥٥/٢ – ٣٥٦) :

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ... رواه النسائي في السير (في الكبرى) من طريق منها .... عن عمرو بن علي ، عن يحيى بن سعيد عن حماد بن سلمة ، عن عبد الملك بن عمير .

(٥) في ب : تقرأ عليه .

(٦) الكامل لابن عدي (٦٧٢/٢) عن البغوي به .

(٧) المصدر السابق (٦٧١/٢) عن البغوي به ، وفيه كلمة « الحشر » بدل « الحش » وهذا تحريف والحَشُّ : هو الكنيف .

انظر هذا الحديث وتخريجه فى كتاب « إحكام الأحكام لابن النقاش تحقيق د/رفعت فوزى – مكتبة الخانجى – ص (٤٠٥ رقم ٦٣٦) .

فمررت بشعبة فقال : من أين جئت ؟ فقلت : من عند / حماد ؛ حدثنى عن سماك . قال 148 ب
وَأَيْشٍ سمع من سِماكٍ ، مجلس (١) ؟ ، فرجعت إلى حماد فقلت : إنى مررت بشعبة فقال لى : كذا . فقال : لقد أتيت سِمَاكا فى حديث خالد بن عرعرة خمس مرات (٢) .

قال أبو عبد الرحمن : سمع حماد بن سلمة من سماك بواسط ، وكان سماك لا يُكْتِبُهمُ (٣) .

٣٣٧٦ - قال أبو عبد الرحمن : وقدم حماد بن أبى سليمان البصرة أيام بلال بن أبى بُردة ، وكان مولىً لهم ، فكتب عنه حماد وهشام (٤) .

٣٣٧٧ - حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر : أن رجلًا باع أرضه من رجل وعليها ثمرتها ، فاختصما إلى النبى ﷺ فقال : الثمرة للذى أبَّرها ، إلا أن يشترط المبتاع (٥) .

٣٣٧٨ - حدثنا على أخبرنى حماد ، عن على بن الحكم ، عن عطاء ، عن ابن عمر

---

(١) هكذا ليست على النصب في النسختين « أ » ، «ب» ، وعليها علامة تضعيف في « أ » إشارة إلى ذلك ، والواقع أن العبارة هكذا : « وأيش سمع من مجلس سماك » هكذا نقلها ابن عدي عن البغوي .

(٢) الكامل : (٦٧١/٢) عن البغوي به .

(٣) المصدر السابق : (٦٧١/٢) عن البغوي به .

(٤) المصدر السابق : (٦٧١/٢) عن البغوي به .

(٥) تقدمت روايات لهذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ، أما رواية عكرمة بن خالد فقدرواها النسائي في السنن الكبرى .

السنن الكبرى للنسائي (ص ٦٤ مخطوط) كتاب العتق - باب العبد يعتق وله مال - من طريق محمد بن رافع وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر ، عن مطر الوراق عن خالد ، عن ابن عمر نحوه .

ومن طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عكرمة بن خالد ، عن الزهري عن ابن عمر نحوه .

وهذا الطريق الذي فيه « الزهري » بين عكرمة وابن عمر أعل الطريق الآخر ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه قتادة وحماد بن سلمة ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر ، عن النبي - ﷺ - قال : من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع . قال أبي : كنت أستحسن هذا الحديث من ذا الطريق حتى رأيت من حديث بعض الثقات عن عكرمة بن خالد عن الزهري عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - . قال أبي : فإذا الحديث قد عاد إلى الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي - ﷺ . (علل ٣٧٧/١ رقم ١١٢٢) .

وانظر حديث رقم (٢٧٩٠) من هذا الكتاب وتخريجه .

أنه سمع رجلاً – يَعْنِي يمدح رجلاً فقال بيده هكذا ؛ يَحثِي بها التراب ، وقال : قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب (١) .

٣٣٧٩ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق قال : حدثنى مَن قطعه عثمان فى أُتْرُجَّةٍ قُوِّمَت ثلاثة (٢) دراهم (٣) .

٣٣٨٠ – حدثنا على ، أخبرنى حماد عن خالد / الحذَّاء ، عن مجاهد ، عن رافع بن خديج أن رسول الله ، ﷺ نهى عن كِرَاء الأرض (٤) . ٤٤٠

٣٣٨١ – حدثنا على ، أخبرنى حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن على بن الحَنَفيَّة ، عن معاوية قال : سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : العُمْرَى جائزة لأهلها (٥) .

---

(١) حم : (٢/٩٤) من طريق عفان عن حماد بن سلمة به .
والمعجم الكبير (١٢/٤٣٤) من طريق أبي عمر الضرير وسليمان بن حرب عن حماد بن سلمة به .
وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (ص ٢٥٨ رقم ٨١٢) من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي عن حماد بن سلمة به .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١١٧) كتاب الأدب – باب ما جاء في الحمد والمدح والمداحين – قال : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .
(٢) في ب : ثلاث دراهم .
(٣) روى ابن أبي شيبة مثل ذلك عن عَمْرَة (٩/٤٧١ – ٤٧٢ – كتاب الحدود – في السارق من قال : يقطع في أقل من عشرة دراهم) .
وكذلك مالك في الموطأ (٢/٨٣٢) –(٤١) كتاب الحدود (٧) باب ما يجب فيه القطع .
ونقل البيهقي في السنن الكبرى أن مالكاً فسر الأترنجة بأنها التي يأكلها الناس (٨/٢٦٠ كتاب السرقة – باب ما جاء عن الصحابة – رضي الله عنهم – فيما يجب به القطع) .
ولكن عبد الرزاق روى مثل هذا الأثر عن ابن المسيب ، ثم قال : والأترنجة : خرزة من ذهب تكون في عنق الصبي (١٠/٢٣٧ باب في كم تقطع يد السارق) .
(٤) تقدمت رواية لهذا الحديث عن مجاهد ، عن رافع – رضي الله عنه – وقد تكلمنا عنها بما فيها الكفاية (رقم ٤٦٦) ولكن نذكر هنا إشارة إلى أن خالداً الحذاء روى هذا الحديث عن مجاهد :
المعجم الكبير (٤/٣١٥) من طريق محمد بن راشد ، عن خالد الحذاء ، عن مجاهد قال : دخلت على طاوس فحدثته ما سمعت من رافع بن خديج من النهي عن المحاقلة ، فضرب طاوس في صدري ، وقال : تحدثني عن رافع وقد عمل بها معاذ بن جبل على عهد رسول الله – ﷺ – ، فأعطى الأرض بالنصف والثلث ؟ .
(٥) حم : (٤/٩٧ ، ٩٩) من طريق عفان ويزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة به . =

٣٣٨٢ – حدثنا على ، أنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان رسول الله ، ﷺ إذا قال : سمع الله لمن حمده يقوم حتى نقول : قد أَوْهَم . وبين السجدتين مثل ذلك [١] .

٣٣٨٣ – حدثنا على ، أخبرنى حماد [٢] ، عن ثابت ، عن أنس قال : ما صليت خلف رجل أوجز صلاة من رسول الله ، ﷺ فى تمام [٣] .

٣٣٨٤ – وبه [٤] عن أنس قال : كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة ، وصلاة أبى بكر متقاربة . فلما كان عمر مَدَّ فى صلاة الغداة [٥] .

٣٣٨٥ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : كنا نصلى المغرب ثم يَرمى أحدنا فَيَرى موقع سهمه [٦] .

= والمعجم الكبير (٣٢٣/١٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي وعبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة به .
ومن طريقين آخرين عن محمد بن عقيل .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٤) كتاب البيوع – باب في العمري – قال : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن .

(١) سبقت رواية ثابت عن أنس لهذا الحديث ، من رواية شعبة عنه (برقم ١٣٦٦ ، ١٣٨١) وبينا هناك أن البخاري رواه في كتاب الأذان – باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع ولكن ليس فيه هذه الزيادة : « وبين السجدتين مثل ذلك » .
وهذه الزيادة في :
م : (٣٤٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام – من طريق بهز عن حماد (بن سلمة) عن ثابت ، عن أنس قال : ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله – ﷺ – في تمام ، كانت صلاة رسول الله – ﷺ – متقاربة ، وكانت صلاة أبي بكر متقاربة ، فلما كان عمر بن الخطاب مد في صلاة الفجر ، وكان رسول الله – ﷺ – إذا قال : سمع الله لمن حمده قام حتى نقول : قد أوهم ، ثم يسجد ، ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم .

(٢) في ب : حماد بن سلمة .

(٣) انظر تخريج الحديث السابق ، ولفظه عند مسلم .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرني حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ....

(٥) انظر تخريج الحديث السابق ، فهذه الأحاديث الثلاثة ، هذا وما قبله حديث واحد عند مسلم ذكرنا لفظه في تخريج أول هذه الأحاديث .

(٦) د : (٢٩٠/١) (٢) كتاب الصلاة – (٦) باب في وقت المغرب – من طريق داود بن شبيب ، عن حماد ، عن ثابت عن أنس به ، ولفظه : « كنا نصلي المغرب مع النبي – ﷺ – ثم نرمي فيرى أحدنا موضع نبله .

٣٣٨٦ – حدثنا على ، أخبرنى حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، عن النبى ﷺ قال : إذا مر أحدكم فى سوق ، أو فى مجلس ومعه نبل فليأخذ بنصالها [١] – يمد بهن صوته .

٣٣٨٧ – حدثنا على ، أنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل لَعِق أصابعه الثلاث [٢] .

٣٣٨٨ – وبه [٣] عن أنس أن النبى ﷺ أمر بإسلات القَصْعَة وقال : إنه لا يَدْرِى فى أىِّ طعامه يُبَارك له فيه [٤] .

٣٣٨٩ – حدثنا على ، أنا حماد ، عن ثابت ، عن أبى الصِّدِّيق قال : قيل : يارسول الله مَن أهل النار ؟ قال : من لا يموت حتى تُمْلأ [٥] مسامعه مما يَكْرَه ، فقيل [٦] : يارسول الله مَن أهل الجنَّة قال : من لا يَمُوت حتى تُمْلأَ مسامِعُهُ مما يُحِبُّ [٧] .

٣٣٩٠ – / حدثنا على ، أخبرنى حماد ، عن سُهَيل ، عن أبيه ، عن أبى / هريرة قال : 149 أ

---

(١) م : (٢٠١٩/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب – (٣٤) باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها – من طريق هَدَّاب بن خالد ، عن حماد بن سلمة به .

والنصال : حديدة السهم .

هذا وقد روى نحوه البخاري من طريق آخر عن أبي بردة عن أبي موسى (٩٠/٨ – (٩٢) كتاب الفتن (٧) باب قول النبي – ﷺ – : من حمل علينا السلاح فليس منا) .

(٢) م : (١٦٠٧/٣ – ١٦٠٨) (٣٦) كتاب الأشربة – (١٨) باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها – من طريق بهز عن حماد بن سلمة به ، وبالحديث الذي بعده ؛ بالمعنى .

ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن حماد به ، وبالحديث الذي بعده .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أنس .

(٤) انظر تخريج الحديث السابق فهما معا في مسلم بالطريقين المذكورين عن حماد بن سلمة .

(٥) في ب : يملأ .

(٦) في ب : قيل .

(٧) هكذا روى هذا الحديث عن أبي الصديق مرسلاً ، وهو كذلك في النسختين أ ، ب . ويبدو أنه أبو الصديق الناجي بكر بن عمرو . ولكن رواه الحاكم في المستدرك عن حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أنس ⁼

قال رسول الله ، ﷺ : من قال : هلك الناس فهو أهلكهم [(١)] .

٣٣٩١ – حدثنا على ، أخبرنى حماد – يعنى : [(٢)] عن حماد عن إبراهيم قال : لو كان أحد يستقيم أن يُرْجَم مرتين لَرُجِمَ اللوطى [(٣)] .

٣٣٩٢ – حدثنا على ، أخبرنى حماد ، قال : سألت حمَّادا عن الرجل يذبح الشاة فينتضح على يده من دَمِها ؟ قال : يغسلها ، وليس عليه وضوء .

٣٣٩٣ – حدثنا على ، أنا حماد ، عن حماد [(٤)] قال : قَصَرَ مابين الكوفة والمدائن .

من أخبار حماد بن سلمة [(٥)] .

٣٣٩٤ – سمعت طالوت بن عبَّاد يقول : تركت طلب الحديث قبل موت حماد بن سلمة بسنتين ، ومات حماد سنة سبع وستين [(٦)] .

= المستدرك : (٣٧٨/١) كتاب الجنائز – من طريق آدم بن أبي إياس عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : قيل يا رسول الله ... بهذا اللفظ تقريبا .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

كما رواه البزار – من طريق سليمان بن المغيرة ، عن ثابت عن أنس . (كشف الأستار ٢٣٢/٤) .

وقال البزار : لا نعلم روى هذا الحديث عن أنس إلا ثابت ، ولا عنه إلا سليمان .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/١٠ كتاب الزهد) : رجاله رجال الصحيح غير العباس بن جعفر (شيخ البزار) وهو ثقة .

(١) م : (٢٠٢٤/٤) (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب – (٤١) باب النهي من قول : هلك الناس – من طريق عبد الله بن مَسْلَمة بن قَعْنَب عن حماد بن سلمة به .

وهذا فيمن يقول ذلك ازدراء للناس وعجباً بنفسه ، وأما إذا قال ذلك لأنه يرى أنهم وهو مقصرون في حق دينهم فلا بأس .

(٢) في ب : يعني ابن سلمة – عن إبراهيم .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٣١/٩) كتاب الحدود – في اللوطى يحد كحد الزنا – من طريق يزيد عن حماد ابن سلمة عن حماد بن أبي سليمان به .

(٤) « عن حماد » سقطت من ب .

(٥) هذا العنوان ليس في ب .

(٦) الكامل لابن عدي (٦٧٢/٢) عن البغوي .

٣٣٩٥ - حدثنى محمد بن على قال : سمعت ابن عائشة يقول : مات حماد بن سلمة وعبد العزيز بن مسلم سنة سبع وستين ، وأبو عوانة سنة خمس وسبعين .

٣٣٩٦ - حدثنا على بن سهل ، نا عفان قال : كان حماد بن سلمة يخضِب بالحُمْرَة (١) .

٣٣٩٧ - حدثنا أحمد بن منصور ، نا أبو سلمة قال : مات حماد بن سلمة وقد أتى عليه - أُرَى ست وسبعون سنة (٢) (٣).

٣٣٩٨ - رأيت فى كتاب على بن المدينى إلى أبى عبد الله أحمد بن حنبل ، وحدثنى به صالح بن أحمد قال : حدثنى على قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : كنت آتى حماد ابن سلمة وما عنده كتاب . قلت ليحيى : سنة كم ؟ قال : بعد الهزيمة بقليل . قال يحيى : وكنت آخذ أطرافه من عَمْرٍو صاحب الهروى ، قال : وكان يأتيه يزيد بن زُرَيْع تلك الأيام وأبو عَوانة والسَّامِيُّ (٤) يكتبُ لهم (٥) .

٣٣٩٩ - حدثنى صالح ، حدثنى على قال : قال يحيى : قال شعبة : كان حماد بن سلمة يفيدنى عن محمد بن زياد . قلت ليحيى : حماد كان يفيده ؟ قال : فيما أعلم (٦) .

٣٤٠٠ - قال : وقال يحيى بن سعيد : حماد بن سلمة ، عن زياد الأعلم ، وقيس بن سعد ليس بذاك (٧) .

٣٤٠١ - / ثم قال - يعنى يحيى : إن كان ماحدث به - يعنى حماد بن سلمة عن ٤٤٢

---

(١) الكامل لابن عدي (٦٧٢/٢) عن البغوي .
(٢) « سنة » ليست في ب .
(٣) المصدر السابق (٦٧٢/٢) عن البغوي .
(٤) في ب : « والشامي » وهو خطأ .
(٥) المصدر السابق (٦٧٢/٢) عن البغوي .
(٦) المصدر السابق : (٢٧٢/٢) عن البغوي وفيه : « حماد كان يفيدك ؟ »
(٧) المصدر السابق : (٢٧٢/٢) عن البغوي .

قيس بن سعد [(١)] حقا ، فلم يكن قيس بن سعد بشيء ، ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت ، وهذا الضَّرْب – يعنى أنه ثَبْتٌ [(٢)] فيها [(٣)] .

٣٤٠٢ – رأيت [(٤)] فى كتاب محمد بن سعد ؛ الطبقات : أخبرنى موسى بن إسماعيل قال : سمعت حماد بن زيد يقول : ماكنا نأتى أحدًا نتعلم منه [(٥)] شيئا بنية فى ذلك الزمان [(٦)] إلا حماد بن سلمة ، ونحن نقول اليوم : ما نأتى أحدًا يعلم شيئًا [(٧)] بنية غيره [(٨)] .

٣٤٠٣ – قال ابن سعد [(٩)] : أخبرنى أبو عبد الله التميمى قال : أخبرنى أبو خالد الرازى عن حماد بن سلمة قال : أخذ إياس بن معاوية بيدى وأنا غلام فقال : لا تموت حتى تَقُصَّ ، أما إنى قد قلت هذا الخالك – يعنى حميدًا الطويل . فما مات حتى قصَّ .

وقال [(١٠)] أبو خالد : فقلت لحماد : أقصصت [(١١)] أنت ؟ قال : نعم [(١٢)] .

٣٤٠٤ – حدثنى أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أثبت الناس فى ثابت البُنانِى حماد بن سلمة [(١٣)] .

٣٤٠٥ – حدثنى صالح ، حدثنى على قال : قلت ليحيى : حملت عن حماد بن

---

(١) في ب : « يعني حقا » .
(٢) في ب : يثبت .
(٣) المصدر السابق (٦٧٢/٢) مع اختلاف قليل في اللفظ ، وإن كان عن البغوي كذلك .
(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : رأيت ...
(٥) « منه » ساقطه من ب ، وهي في الطبقات .
(٦) « في ذلك الزمان » سقطت من الأصل ، وهي في ب ، وفي الطبقات .
(٧) « شيئا » سقطت من ب ، وهي في الطبقات .
(٨) الطبقات الكبرى (٣٩/٢/٧) .
(٩) في ب : « أبو سعيد » وهو خطأ ، فهو محمد بن سعد صاحب الطبقات الكبرى .
(١٠) في ب : « قال أبو خالد » من غير عطف ، وهي كذلك في الطبقات .
(١١) في ب : قصصت » بدون همزة الاستفهام ، وفي الطبقات : فقصصت .
(١٢) الطبقات الكبرى (٣٩/٢/٧ – ٤٠) .
(١٣) الكامل لابن عدي (٦٧٣/٢) .

سلمة إملاءً ؟ قال : نعم ، إملاءً كلها إلا شيئا (١) كنت أسأله عنه فى السوق فَأَتَحَفَّظُه . قلت ليحيى : كان يقول : « حدثنى ، وحدثنا » ؟ قال : نعم ، وكان يجىء بها عفوًا : « حدثنى وحدثنا (٢) » .

قال أبو القاسم بن منيع (٣) : وقد حدث يحيى بن سعيد ، عن حماد بن سلمة :

٣٤٠٦ – حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ، نا يحيى بن سعيد القطان ، عن حماد بن
149 ب سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ / يُغِير إذا طلع الفجر ، وكان يستمع الأذان ، فإذا سمع أَذَانًا أَمْسَكَ وإلَّا أغار . قال : فسمع رجلا يقول « الله أكبر » ، فقال رسول الله ، ﷺ على الفِطْرَة ، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله . فقال رسول الله
٤٤٣ ﷺ (٤) خرجتَ من النار . قال / : فنظر فإذا هو رَاعِى مِعْزًا (٥) .

٣٤٠٧ – حدثنى أحمد بن زهير ، نا أبو سلمة قال : سمعت حماد بن سلمة يقول : إن الرجل لَيَثْقُل (٦) حتى يَخِفّ (٧) .

٣٤٠٨ – حدثنى أحمد بن زهير قال : سألت يحيى بن معين : سَنَةَ كَمْ مات حماد ابن سلمة ؟ فتلجلج فيه .

---

(١) في ب : « شيء » وعليها علامة تمريض .
(٢) الكامل : (٦٨٢/٢) عن البغوي .
(٣) « ابن منيع » ليست في ب .
(٤) في ب : رسول الله عليه السلام .
(٥) م : (٢٨٨/١) (٤) كتاب الصلاة – (٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان – من طريق يحيى بن سعيد عن حماد بن سلمة به .
ومعزا : اسم جنس لا واحد له من لفظه ، وهي ذوات الشعر من الغنم ، الواحد : شاة ، وتفتح العين وتسكن ، وألفها للإلحاق لا للتأنيث ، ولهذا ينون في النكرة .
والكامل لابن عدي (٦٨٢/٢) من طريق البغوي به .
(٦) في ب : ليتثقل .
(٧) الكامل : (٦٧٣/٢) عن البغوي . وفيه : « ليقتل » وهو خطأ .
وسير أعلام النبلاء (٤٥٠/٧) عن أبي سلمة المنقري .

٣٤٠٩ – قال أحمد : فأخبرنا المدائنى قال : مات حماد بن سلمة يوم الثلاثاء فى ذى الحجة سنة سبع وستين ومائة ، وصلى عليه إسحاق بن سليمان [١] .

٣٤١٠ – حدثنى أحمد بن زهير ، نا أحمد بن حنبل ، نا عبيد الله بن محمد العيشى [٢] . قال : مات حماد بن سلمة سنة سبع وستين فى ذى الحجة [٣] .

٣٤١١ – حدثنى محمد بن مُطَهّر قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : حماد بن سلمة عندنا من الثقات [٤] .

٣٤١٢ – حدثنى ابن مُطَهَّر قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : حماد بن سلمة عندنا من الثقات ، ما نزداد فيه كل يوم إلا بصيرة [٥] .

٤٥ : القاسم [٦] بن الفضل الحُدَّانى [٧] .

٣٤١٣ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : القاسم بن الفضل كنيته أبو المغيرة [٨] .

٣٤١٤ – حدثنى صالح بن أحمد ، حدثنى أبى قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : القاسم بن الفضل من شيوخنا الثقات [٩] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٤٥٣/٧) عن أبي الحسن المدائني .

(٢) في ب : « العيسى » وهو خطأ .

(٣) ذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٥٣/٧) أن عبيد الله العيشي قال : مات حماد في ذي الحجة سنة ست .

قال الذهبي : وهذا وهم .

(٤–٥) سير أعلام النبلاء (٤٤٨/٧) عن محمد بن مطهر به .

(٦) في ب : حديث القاسم ...

(٧) هو القاسم بن الفضل بن معدان الحُدَّاني ، أبو المغيرة البصري ، ثقة من السابعة ، رمى بالإرجاء ، مات سنة سبع وستين . روايته عند مسلم وأصحاب السنن الأربع (تقريب ١١٩/٢ رقم ٤١) .

(٨) التاريخ لابن معين (٤٨٢/٢) .

(٩) الجرح والتعديل (١١٧/٢/٣) .

٣٤١٥ - حدثنا على بن الجعد ، أخبرنى القاسم بن الفضل ، عن محمد بن على قال : كانت أم سلمة تقول : قال رسول الله ﷺ الحَجُّ جِهَادُ كِلّ ضعيف (١) .

٣٤١٦ - حدثنى على ، أخبرنى القاسم ، عن معاوية بن قُرَّة ، عن مَعْبَد الجهنى قال : قلت لعبد الله بن عمر : رجل لم يَدَعْ من الخير شيئًا إلا عمل به ، إلا أنه كان شاكًّا ؟ ، قال : هَلَكَ البتَّةَ . قال : قلت : رجل لم يدع من الشر شيئًا إلا عمل به ، غير أنه يشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : عَشٍّ ولا تَغْتَرَّ (٢) .

٣٤١٧ - حدثنا على ، أخبرنى القاسم ، عن معاوية ، عن مَعْبَد قال : لِقيتُ / ابن عباس فقلت له مثل ذلك ، فقال لى مِثْلَ ذلك . ٤٤٤

٣٤١٨ - حدثنا على ، أخبرنى القاسم ، عن محمد بن زياد قال : كان جدى مولىً لعثمان بن مظعون ، وكان يلى أرضًا لعثمان فيها بَقْلٌ ، وقِثَّاء ، فربما أتانى عمر بن الخطَّاب نصف النهار واضعًا ثوبه على رأسه يتعاهد الحِمَى أن لا يُعضَد شجره ، ولا يُخْبَط ، فيجلس إلى فيحدثنى ، وأطعمه (٣) من القِثَّاء والبقل . فقال لى يومًا : أراك لا تَخْرُجُ مما

---

(١) جه : (٩٦٨/٢) (٢٥) كتاب المناسك - (٨) باب الحج جهاد النساء - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ، عن القاسم به .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩/٣) هذا إسناد ضعيف ، أبو جعفر اسمه محمد بن علي بن الحسين ، وهو الباقر ، قال أحمد وأبو حاتم : لم يسمع أبو جعفر من أم سلمة . رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن أبي القاسم بن الفضل به (ص ٢٢٣ رقم ١٥٩٩) ورواه أحمد في مسنده من حديث أم سلمة أيضاً (٣٠٣/٦ من طريق محمد بن يزيد عن القاسم به) .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا .

ورواه أحمد بن منيع في مسنده : حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا القاسم بن الفضل فذكره ، ورواه أبو يعلى الموصلي : شيبان وهدبة قالا : حدثنا القاسم فذكره .

ورواه الدارقطني في سننه من حديث ابن عباس أيضا ....

(٢) حلية الأولياء (٣١١/١) في ترجمة عبد الله بن عمر - من طريق عاصم بن علي ، عن القاسم بن الفضل به .

وقد ضبطت كلمة « عَشٍّ » هكذا بفتح العين وكسر الشين مع تشديد ، ويبدو أن معناها : أي هو على قلبه عَشَى إن لم ينصرف عن الشر لشهادته أن لا إله إلا الله . والله أعلم .

(٣) في ب : فأطعمه .

هنا ، قلت : أجل . قال : إنى أستعملك على ماههنا ، فمن رأيت يَعْضُدُ شجراً أو يَخْبِطُه فخذ فأسه وحبله . قال : قلت : آخذ رداءه ؟ قال : لا [١] .

٣٤١٩ – حدثنا على ، أنا القاسم ، حدثنى سعيد بن المُهَلَّب قال : قال لى طلق بن حبيب كنت من أشد الناس تكذيبا بالشفاعة حتى لقيت جابر بن عبد الله ، فقرأت عليه كل آية أقدر عليها فيها ذكر خلود أهل النار ، فقال لى : ياطلق أتُرَاك أقرأ لكتاب الله [٢] وأعلم بسنة نبيه [٣] محمد منى ؟ قال : قلت : لا ، قال : فإن الذى قرأت هم المشركون ، ولكنْ هؤلاء قوم أصابوا ذنوبًا فَعُذِّبوا بها ، ثم أخرجوا من النار ، ثم أَوْمَأَ بيديه إلى أذنيه فقال : صَمَّتا إن لم أكن سمعته من رسول الله ، ﷺ ، ونحن نقرأ الذى تقرءون [٤] [٥] .

٣٤٢٠ – حدّثنا [٦] على ، أخبرنى القاسم بن الفضل عن ثُمَامة بن حَزْنٍ القشيرى قال : سألت عائشة عن النبيذ ، فدعت جارية حبشيّةً فقالت : سل هذه ، فإنها كانت تَنْبِذُ لرسول الله ﷺ . فسألتها ، فقالت [٧] : كنت أَنْبِذُ لرسول الله ﷺ فى سِقَاءٍ من الليل ، ثم أُوكِيه ، فإذا أصْبَحَ شَرِب منه [٨] .

وفى الحديث كلام أكثر من هذا لم أضبطه عن على بن الجعد .

٣٤٢١ – حدثنا على ، أنا القاسم بن الفضل / قال : سأل الصلت بن دينار نافعًا 150 أ
وأنا أسمع : أَنَهَى عمُر عن مُتْعَةِ الحَجّ ؟ قال : لا .

---

(١) فتوح البلدان (٧/١ رقم ٢٢) من طريق شيبان بن أبي شيبة عن القاسم به ، وفيه : أن هذه الأرض كانت في الحرة ؛ أي في حدود حرم المدينة .
وذكره ابن حزم في المحلى مختصراً (٢٦٣/٧ مسألة رقم ٩٠١) .
(٢) في ب : لكتاب الله مني .
(٣) في ب : نبيه ﷺ .
(٤) في ب : تقرأ .
(٥) حم (٣٣٠/٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن القاسم بن الفضل به .
(٦) في ب : « أخبرنا عبد الله قال أخبرني القاسم » وهو خطأ ، سقط « حدثنا علي » .
(٧) فى ب : قالت
(٨) م : (١٥٩٠/٣) (٣٦) كتاب الأشربة (٩) باب إباحة النبيذ الذى لم يشتد ، ولم يصر مسكراً – من طريق شيبان بن فروخ ، عن القاسم به .

٣٤٢٢ – حدثنى صالح بن أحمد ، حدثنى على قال : قلت ليحيى : إن عبد الرحمن يُثَبِّتُ شيخين من أهل البصرة . قال : من هما ؟ قلت : زياد أبو [١] عمر ، فحرك رأسه قال : كان يروى حديثين أو ثلاثة ، ثم جاءت بَعْدُ أشياء ، وكان مُغَفَّلا . قلت : والآخر القاسم بن الفضل . قال : ذاك كان منكرًا ، وأثنى عليه يحيى [٢] .

٣٤٢٣ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى يقول : مات القاسم بن الفضل سنة سبع وستين ، وكنيتهُ أبو المغيرة [٣] .

٤٦ : بَحْر بن كَنِيز السقَّاء [٤] .

٣٤٢٤ – حدثنا على ، أخبرنى بحر بن كَنِيز السقَّاء ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ، ﷺ : إذا لم يجد المحرم إزاراً فَلْيَلْبَس سَرَاوِيل ، وإذا لم يجد النَّعْلَين فَلْيَلْبَس الخُفَّين [٥] .

٣٤٢٥ – حدثنا على ، أخبرنى بحر السقاء ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : نهى رسول الله ، ﷺ عن بيع الحيوان اثنين بواحد نسيئة ، ولم ير به بأسًا يَدًا بِيدٍ [٦] .

٣٤٢٦ – حدثنا على ، أخبرنى بحر السقاء ، أخبرنى عِمْران القصير ، عن أبى سعيد الأسكندرانى قال [٧] : قال رسول الله ﷺ : الجماعة بَرَكَةٌ ، والثَّرِيدُ بَرَكَةٌ ،

---

(١) في « أ » زياد بن عمر ، وهو خطأ .

(٢) الكامل لابن عدي (١٠٥٠/٣ – ١٠٥١) من طريق ابن حماد عن صالح به .

(٣) التاريخ لابن معين (٤٨٢/٢) .

(٤) بحر بن كَنِيز السقاء ، أبو الفضل البصري ، ضعيف من السابعة ، مات سنة ستين ومائة ، روى له ابن ماجة . (تقريب ٩٣/١ رقم ٥) .

(٥) تقدمت رواية هذا الحديث بطرق عدة عن شعبة عن عمرو بن دينار به (برقمي ١٦٤٦ – ١٦٤٧) .

(٦) الكامل لابن عدي (٤٨٣/٢) من طريق أحمد بن علي بن المثنى والبغوي عن علي بن الجعد به .
ت : (٥٣٠/٣) (١٢) كتاب البيوع – (٢١) باب ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة – من طريق الحجاج بن أرطاه عن أبي الزبير به . وقال : هذا حديث حسن صحيح .
جه (٧٦٣/٢) (١٢) كتاب التجارات – (٥٦) باب الحيوان بالحيوان نسيئة – من طريق حجاج به .

(٧) فى « أ » علامة تضعيف ، إشارة إلى الإرسال .

والسَّحُور بَرَكَة ، تَسَحَّرُوا ، فإنه يزيد فى القُوَّة ، وهو من السُّنَّة ، تَسَحَّرُوا و لو على جُرَع من ماء ، صلوات الله على المُتَسَحِّرِين .

٣٤٢٧ – حدثنى أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : بحر السقاء لا يكتب حديثه (١) .

٣٤٢٨ – قال يحيى : نا مهران الرازى ، عن بحر السقاء قال : قال رسول الله ﷺ : الحِلْمُ زَيْنٌ للعالِم سِتْر للجاهل (٢) – قال يحيى : لو كان / غير بحر السقاء ؟ قال (٣) يحيى : ويروى الثورى عن أبى الفضل ، عن الحسن (٤) هو بحر السقاء (٥) .

٣٤٢٩ – حدثنا عبيد الله بن عمر قال : قال يزيد بن زُرَيع : لم أكتب عن بحر السقاء إلا حديثًا واحدا فجاءت السِّنَّوْر فأَحْدَثت عليه (٦) .

٣٤٣٠ – حدثنى أحمد بن زهير ، نا الحَوْطِىّ ، نا عثمان بن عبد الرحمن ، نا أبو عبيدة النَّاجِى ، عن بحر السقَّاء قال : ثلاثة لا يؤخد عنهم العَقْل : المُعَلِّم والحائك والمَكَارِى .

٣٤٣١ – حدثنى محمد بن على ، نا مسلم ، نا بحر بن كَنِيز (٧) عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : أقل أمتى الذين يبلغون السبعين (٨) .

---

(١) الكامل : (٤٨٢/٢) عن البغوي به .
(٢) الكامل : (٤٨٣/٢) عن البغوي .
(٣) في ب : وقال يحيى .
(٤) « عن الحسن » ليست في ب .
(٥) المصدر السابق – الموضع نفسه – عن البغوي .
(٦) المصدر السابق (٤٨٣/٢) عن البغوي .
(٧) في ب : « يحيى بن كثير » وهو خطأ .
(٨) الكامل لابن عدي (٤٨٥/٢) من طريق عبد الله بن أبي سفيان ، عن حاتم بن الليث ، عن مسلم بن إبراهيم ، عن بحر بن كنيز به .

٣٤٣٢ – رأيت فى كتاب ابن سعد [١] : بحر بن كَنِيز السقاء يكنى أبا الفضل مات سنة ستين ومائة ، وكان ضعيفًا [٢] .

٤٧ : الهَيْثم [٣] بن جَمَّاز [٤] .

٣٤٣٣ – حدثنا على ، أخبرنى الهيثم بن جماز قال : قال رجل عند الحسن : يَهْنِيك الفارِس . فقال الحسن : وما يَهْنِيك الفارِسُ ، لعله أن يكون بقَّارًا أو حَمَّارًا ، ولكن قل : شَكَرْتَ الوَاهِبَ ، وبُورِكَ لك فى المَوْهُوب ، وبلغ أَشُدَّه وَرُزِقْتَ بِرَّه [٥] .

٣٤٣٤ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى يقول : الهيثم بن جَمَّاز ضعيف [٦] .

من حديث الشاميين

٤٨ : عبد الرحمن بن [٧] ثابت بن ثوبان [٨] / . 150 ب

٣٤٣٥ – حدثنا على ، أنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن زيد بن جارية ، عن حبيب بن مسلَمَةَ قال : شَهِدْت النبى ، ﷺ نَفَّل الثُّلُثَ [٩] .

---

(١) في ب : محمد بن سعد .
(٢) الطبقات الكبرى (٤٠/٢/٧) وفيه : « سنة ستين ومائة في خلافة المهدي » وفيه : « السقاء الباهلي » .
(٣) في ب : حديث الهيثم ...
(٤) هو الهيثم بن جماز الحنفي البكاء البصري ضعيف (لسان الميزان ٢٤/٦) .
(٥) الكامل لابن عدي (٢٥٦٠/٧) عن علي بن الجعد به .
(٦) التاريخ لابن معين (٦٢٦/٢) .
(٧) في ب : حديث عبد الرحمن بن ثوبان .
(٨) هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي ، الدمشقي ، الزاهد ، صدوق ، يخطىء ، ورمي بالقدر ، وتغير بآخرة ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين ومائة ، وهو ابن تسعين سنة . له رواية في السنن الأربع (تقريب ٤٧٤/١ رقم ٨٨٦) .
(٩) د : (١٨١/٣ – ١٨٢) (٩) كتاب الجهاد – (١٥٨) باب فيمن قال : الخمس قبل النفل – من طريق سفيان ، عن يزيد بن يزيد بن جابر الشامي عن مكحول عن زياد بن جارية التميمي وفيه : « نفل الثلث بعد الخمس » .
ومن طرق أخرى عن مكحول .
جه (٩٥١/٢) (٢٤) كتاب الجهاد – (٣٥) باب الفضل – من طريق سفيان عن يزيد عن مكحول عن زيد به .
والكامل لابن عدي : (١٥٩٢/٤) من طريق على بن الجعد به .

٣٤٣٦ - حدثنا على ، أنا ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن الحارث بن معاوية وسهيل بن أبي جَنْدَلٍ أنهما سألا بلالًا عن المسح فقال : سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : امسحوا (١) على الخُفَّيْن (٢) .

٣٤٣٧ - وبه (٣) عن مكحول ، عن عمر بن نُعَيْم ، عن أسامة بن سلمان : أن أباذر حدثهم أن / رسول الله ﷺ قال : إن الله - عز وجل - يغفر لعبده مالم يقع ٤٤٧
الحِجَاب . قالوا : يارسول الله ، وما الحجاب ؟ قال : تموت النفس وهى مشركة (٤) .

٣٤٣٨ - وبه (٥) عن مكحول ، عن معاذ بن جبل عن النبى ﷺ ...

---

(١) في ب : « امسحوا على الخُمُرِ والموق » وهذا هو ما في رواية علي بن الجعد في المعجم الكبير للطبراني (٣٤٦/١) .

(٢) المعجم الكبير (٣٤٦/١) في ترجمة بلال - رضي الله تعالى عنه - من طريق موسى بن هارون عن علي بن الجعد به . ومن طريق محمد بن جعفر الرازي عن علي بن الجعد به ، وفيه - كما قلنا وكما في ب - : « امسحوا على الخمر والموق » .

والكامل لابن عدي (١٥٩٢/٤) من طريق محمد بن يحيى بن سليمان عن علي بن الجعد به . كما في « أ » عندنا هنا .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا ابن ثوبان ، عن أبيه عن مكحول ...

(٤) المستدرك (٢٥٧/٤) كتاب التوبة والإنابة - من طريق صالح بن مسلم العجلي عن عبد الرحمن بن ثوبان به .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وابن حبان (الإحسان ١٢/٢) باب التوبة - ذكر البيان بأن الله جل وعلا يغفر ذنوب التائب كلما أناب ما لم يقع الحجاب بينه وبينه بالإشراك به ، نعوذ بالله من ذلك - من طريق الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان عن أبيه مكحول عن أسامة بن سلمان به .

ومن طريق عمرو بن عثمان عن أبيه عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن عمر بن نعيم عن أسامة بن سلمان به .

[هذا الطريق أتى به ابن حبان ليدلل على أن مكحولاً سمع هذا الخبر من عمر بن نعيم عن أسامة كما سمعه من أسامة سواه] .

حم : (١٧٤/٥) من طريق أبي داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن ثوبان به .

وقد سقط من الطبع « عن عمر » فجاءت هكذا : « عن مكحول بن أبي نعيم » .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي ، عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول ...

٣٤٣٩ - وعن عمير أنه سمع عبد الرحمن يحدث أنه سمع معاذًا يحدِّث عن النبى ﷺ أنه قال :

حَدِّثْنِي بعمل يُدخل العبد الجنة إذا عمله . قال : بَخٍ بَخٍ سألت عن عظيم ، وهو يسير لمن يَسَّر الله له ؛ تقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة ، ولا تشرك بالله شيئًا [(١)] .

٣٤٤٠ - حدثنا على ، أنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جُبَيْر بن نُفَيْر ، عن عبد الله بن عمر ، عن النبى ﷺ قال : إن الله [(٢)] يقبل توبة العبد مالم يُغَرْغِر [(٣)] .

٣٤٤١ - حدثنا على ، أنا ابن ثوبان ، عن أبيه : أنه سمع مكحولا يحدث عن جبير بن نفير ، عن مالك بن يُخَامِر ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال : عُمْران بيت المقدس خراب يَثْرِب ، وخراب يَثْرِب خروج المَلْحَمَة ، وخروج المَلْحَمَة فتح القُسْطَنْطِينَة ، وفتح القُسْطَنْطِينة خروج الدَّجَّال . ثم ضرب على فخِذ الرجل الذى حدثه معاذ ، أو على منكبه ، ثم قال : إن هذا لحق كما أنك ههنا ، أو كما أنك ههنا قاعد [(٤)] .

---

(١) روى هذا الحديث عن معاذ - رضي الله عنه - على غير هذا الوجه من الاختصار (جه : ١٣١٤/٢ - كتاب الفتن - وحم : ٢٣١/٥) . ومن غير هذا الطريق الذي معنا .

(٢) في ب : « إن الله جل وعز » .

(٣) **ابن حبان** : (الإحسان ١٢/٢) باب التوبة - ذكر تفضل الله جلا وعلا على التائب بقبول توبته كلما أناب ما لم يغرغر حالة المنية به - من طريق أحمد بن علي بن المثنى عن علي بن الجعد به .

ت : (٥٤٧/٥) (٤٩) كتاب الدعوات (٩٩) باب في فضل التوبة والاستغفار ، وما ذكر من رحمة الله عز وجل لعباده - من طريق على بن عياش عن عبد الرحمن بن ثوبان به .

ومن طريق أبي عامر العَقَدِي عن عبد الرحمن به .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

جه : (١٤٢٠/٢) (٣٧) كتاب الزهد - (٣٠) باب ذكر التوبة - من طريق الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان به ، إلا أنه قال : « عن عبد الله بن عمرو .. » .

قال المزي في تحفة الأشراف : هو وهم (٢٣٨/٥) .

والكامل لابن عدي (١٥٩٢/٤) من طريق أحمد بن علي الموصلي عن ابن الجعد به .

ومعنى يغرغر : أي تبلغ روحه حلقومه .

(٤) د : (٤٨٢/٤) (٣١) كتاب الملاحم - (٣) باب في أمارات الملاحم - من طريق هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن بن ثابت به .
=

٣٤٤٢ – حدثنا على ، أنا ابن ثوبان ، عن عَبْدة بن أبى لبابة قال : سمعت شقيق ابن سلمة (١) قال : شهدت عثمان توضأ ثلاثا ، ثلاثا ، وذكر أنه أفرد المضمضة من الاستنشاق . ثم قال : هكذا توضأ النبى ﷺ (٢) .

٣٤٤٣ – وبه (٣) عن عَبْدَة قال : سمعت شقيق بن سلمة قال : شهدت عليا توضأ ثلاثا ، ثلاثا ، وأفرد المضمضة من الاستنشاق ، ثم قال : هكذا توضأ رسول الله ﷺ (٤) .

٣٤٤٤ – وبه (٥) عن عَبْدَة بن أبى لُبَابَةَ عن زِرِّ بن حُبَيْش / قال : ذُكِرَ عند عبد الله ٤٤٨
ابن مسعود ليلة القدر فقال : من قام شهر رمضان كله أدركها .

قال : فقدمت المدينة ، فذكرت ذلك لِأُبَىّ بن كعب فقال : والذى نَفْسِى بِيَدِه إنى لأعلم أىَّ ليلة هى ، هى الليلة التى أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها . قال : فسألته فقال : ليلة سبع وعشرين (٦) .

٣٤٤٥ – حدثنا على ، أنا ابن ثوبان ، عن داود بن على : أن أباه أخبره عن جده

= ومصنف ابن أبي شيبة (١٥/١٣٥ – ١٣٦) كتاب الفتن – ما ذكر في فتنة الدجال – من طريق هاشم بن القاسم ، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان به .

(١) في ب : « ابن مسلمة » وهو خطأ .

(٢،٤) الكامل لابن عدي (٤/١٥٩٢) من طريق غسان بن الربيع ، عن عبد الرحمن بهما في لفظ واحد : « رأيت علياً وعثمان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ويقولان : هكذا توضأ رسول الله – ﷺ – » وليس فيه ذكر المضمضة والاستنشاق .

(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على قال : أخبرنا ابن ثوبان ، عن عبدة ....

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا ابن ثوبان ، عن عَبْدَة ...

(٦) المعجم الكبير للطبراني (٩/٣٦٩) من طريق محمد بن جعفر الرازي ، عن علي بن الجعد عن ابن ثوبان به .

م : (٢/٨٢٨) (١٣) كتاب الصيام (٤٠) باب ليلة القدر ، والحث على طلبها وبيان محلها ، وأرجى أوقات طلبها – من طريق سفيان بن عُيَيْنَة عن عَبْدَة وعاصم بن أبي النَّجود عن زر قال : سألت أبي بن كعب – رضي الله عنه – فقلت : إن أخاك ابن مسعود يقول . من يقم الحول يصب ليلة القدر ، فقال : رحمه الله ، أراد ألا يتكل الناس ، أما إنه قد علم أنها في رمضان ، وأنها في العشر الأواخر ، وأنها ليلة سبع وعشرين . فقلت : بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر ؟ قال : بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله – ﷺ – أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها .

وقد أثبت لفظ الحديث للمقارنة ، وللاختلاف ، وخاصة في قول ابن مسعود – رضي الله عنه .

ابن عباس قال : أكل رسول الله ﷺ لحمًا ، ثم صلى ولم يتوضأ (١) .

٣٤٤٦ - حدثني عباس (٢) قال : سمعت يحيى يقول : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان / ليس به بأس ، قال : ومات ابن ثوبان ببغداذ (٣) . 151 أ

٤٩ : محمد بن راشد (٤)

٣٤٤٧ - حدثنا علي ، أخبرني محمد بن راشد ، نا مكحول ، عن موسى بن أنس أن عمه البراء بارز رجلا من أهل فارس فقتله ، فبلغ (٥) سَلَبُه أربعين ألفا ، فكتب عمر إلى عامل الخُمْس أن خذ خُمُسَ ذلك السَّلَبَ وادفع إلى البراء سائر ذلك (٦) .

٣٤٤٨ - حدثنا علي ، أنا محمد بن راشد ، عن مكحول أن يزيد بن جابر الأزدي أخبره أنه سأل أبا هريرة : ما يستر المصلي في صلاته . فقال : مِثْلُ مُؤَخِّرَة الرَّحْل ،

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٣٤٠/١٠) من طريق موسى بن هارون ، عن علي بن الجعد ، عن ابن ثوبان ، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده به .

م : (٢٧٣/١) (٣) كتاب الحيض - (٢٤) باب نسخ الوضوء مما مست النار - من طريق محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس به .

وقد روى نحوه البخاري عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عباس (٥٩/١) (٤) كتاب الوضوء (٥٠) باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق .

(٢) هذه الرواية روايتان في ب ؛ بعضها بإسناد ، والآخر بإسناد ، وإن كانا متفقين .

(٣) التاريخ لابن معين (٣٤٦/٢) بالجزء الأول .

وقد نقل ابن عدي في الكامل عن البغوي (١٥٩٢/٤) عن عباس عن ابن معين : زيادة : « أن ثوبان أصله خراساني نزل الشام ، ولم يذكره إلا بخير » وهذه الزيادة موجودة في التاريخ (٣٤٦/٢) .

(٤) محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق يهم ، ورمي بالقدر ، من السابعة . مات بعد الستين ومائة . له رواية في السنن الأربع (تقريب ١٦٠/٢) .

(٥) في ب : فبلغ قيمة سلبه .

(٦) الأموال لأبي عبيد (ص ١٢٩) كتاب الخمس وأحكامه وسننه - باب نفل السلب وهو الذي لا خمس فيه - من طريق هشيم عن ابن عون . ويونس وهشام عن ابن سيرين نحوه . وموسى هو ابن أنس بن مالك ، والبراء هو ابن مالك أخو أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنهما .

وانظر روايات أخرى في : المعجم الكبير (١٢/٢) والأموال لابن زنجوية (٦٨٩/٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٣١٠/٦ - ٣١١) وشرح معاني الآثار للطحاوي (٢٢٩/٣) .

وإن كان مثل الخيط فى الدقة (١) .

٣٤٤٩ – حدثنا على أخبرنى محمد بن راشد ، عن عَبْدة بن أبى لُبَابة عن ابن بَابَاه المكى أن امرأة سألت عائشة : ما تلبس المرأة فى إحرامها ؟ فقالت : تلبس من خَزِّهَا وقزِّها وأصباغِها وحُلِيِّها (٢) .

٣٤٥٠ – حدثنا على ، أخبرنى محمد بن راشد عن مكحول (٣) أن رسول الله ، ﷺ قال : لا تشتروا الصدقات حتى تُوَسم وتُعْقَل (٤) .

٣٤٥١ – حدثنا على ، أخبرنى محمد بن راشد عن مكحول أن رسول الله ﷺ حَمَى لِجُرَشَ حِمَاهم .

٣٤٥٢ – حدثنا على قال : سمعت محمد بن راشد ، عن عبد الكريم بن أبى المخارق (٥) قال : كان / رسول الله ﷺ يُسَمِّى على كل لُقْمَة . ٤٤٩

٣٤٥٣ – حدثنا على ، أنا محمد بن راشد ، عن عبد الكريم بن أبى المخارق قال : كان رسول الله ﷺ إذا غَشِيَ أهله غَشَّى بالمِلْحَفَةِ عليه وعليها .

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٢/٢ – ١٣) باب قدر ما يستر المصلي – من طريق الثوري عن يزيد بن يزيد ابن جابر عن أبيه نحوه .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٥٢/٥) كتاب الحج – باب ما تلبس المرأة المحرمة من الثياب – من طريق أبي النضر ، عن محمد بن راشد به .

وذكره البغوي الفراء في شرح السنة (٢٤٣/٧) تعليقاً .

(٣) في « أ » علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٥٠/٤) كتاب الزكاة – باب بيع الصدقة قبل وصولها إلى أهليها من غير حاجة – من طريق عبد الرحمن بن أبي شريح (من رواة الجعديات) عن البغوي به .

والمراسيل لأبي داود (ص ١١٤) من طريق كثير بن عبيد المذحجي ، عن الوليد عن محمد بن راشد المكحولي به .

ونقل عن أبي داود أنه قال عقب هذا الحديث : هذا يروى عن مكحول (تحفة الأشراف ٣٩٩/١٣ – والسنن الكبرى (١٥٠/٤ – ١٥١) .

(٥) في « أ » علامة تضعيف إشارة إلى الإرسال والإعضال .

٣٤٥٤ – حدثنا على بن سهل ، نا محمد بن عبد الله بن عمار قال : حدثنى زيد بن أبى الزرقاء قال : سألت ابن المبارك عن محمد بن راشد فقال : صدوق اللسان (١) .

٣٤٥٥ – حدثنا عمى ، نا سليمان بن أحمد الواسطى قال : قلت لعبد الرحمن ابن مهدى : إسماعيل يحدث عن رجلٍ (٢) أصحابُنَا يكرهون الحديث عنه ؟ قال : من هو ؟ قلت : محمد بن راشد الدمشقى . قال : وَلِمَ ؟ قلت : كان قدريًّا ، فغضب وقال : ما يضره (٣) .

٣٤٥٦ – حدثنى عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول : محمد بن راشد شامى وكان بالبصرة ، وهو ثقة (٤) .

٥٠ : عبد (٥) الحميد بن بَهْرَام (٦) .

٣٤٥٧ – حدثنا على ، أنا عبد الحميد بن بَهْرَام ، نا شهر بن حوشب قال : سمعت أبا هريرة قال : أوصانى حبيبى أبو القاسم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وألا أنام إلا على وِتْرٍ ، وركعتَى الفَجْرِ (٧) .

---

(١) الكامل لابن عدي (٢٢٠٨/٦) عن البغوي به .

(٢) في ب : رجل من أصحابنا .

(٣) المصدر السابق (٢٢٠٨/٦) عن البغوي به – وفيه : « وما يضره أن يكون قدرياً ؟ .

(٤) التاريخ لابن معين (٥١٥/٢) .

(٥) في ب : حديث عبد الحميد بن بهرام .

(٦) هو عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، المدائني ، صاحب شهر بن حوشب ، صدوق ، من السادسة روايته عند الترمذي وابن ماجه (تقريب ٤٦٧/١ رقم ٨٠٤) .

(٧) الروايات المحفوظة : « وركعتي الضحى » بدل « وركعتي الفجر » وهكذا في البخاري ومسلم والنسائي :

خ : (٥٤/٢) (١٩) كتاب التهجد – (٣٣) باب صلاة الضحى في الحضر – من طريق شعبة عن عباس الجريرى عن أبي عثمان النهدي (عبد الرحمن بن مل) عن أبي هريرة .

م (٤٩٩/١) (٦) صلاة المسافرين وقصرها – (١٣) باب استحباب صلاة الضحى – من طريق أبي التَّيَّاح عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة .

ومن طريق شعبة عن عباس الجريري وأبي شمر الضُّبَعِي عن أبي عثمان به .

ومن طريق أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة به .

=

٣٤٥٨ – حدثنا على [١] بن الجعد ، نا عبد الحميد ، حدثنى شهر ، نا عبد الرحمن ابن غَنْمٍ أن أباذر حدثه عن رسول الله ﷺ قال : إن الله تعالى [٢] يقول : ياعبدى ، ما عَبدتنى ورجَوْتنى فأنا غافر لك على ما فيك ، ياعبدى ، إن لقيتنى بِقرَاب الأرض خطيئة مالم تشرك بى ، أتيتك بقرَابها مغفرة [٣] .

٣٤٥٩ – حدثنا على ، أنا عبد الحميد ، أنا شهر ، نا عبد الرحمن بن غَنْمٍ أن شداد ابن أوس حدثه عن / رسول الله ، ﷺ قال : لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هذه الأمة على سَنَن الذين 151 ب

= س : (٢٢٩/٣) (٢٠) كتاب قيام الليل وتطوع النهار – (٢٨) باب الحث على الوتر – من طريق شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان به .

ولكن هناك رواية أخرى عند النسائي توافق ما عندنا :

الموضع نفسه : من طريق شعبة عن عباس الجريري عن أبي عثمان به . وفيه : « وركعتي الفجر » . والله أعلم .

(١) « ابن الجعد » ليست في ب .

(٢) في ب : إن الله عز وجل .

(٣) ت (٦٥٦/٤) (٣٨) كتاب صفة القيامة – باب رقم ٤٨ – من طريق ليث عن شهر به ، ولكن بأوسع من هذا .

قال : هذا حديث حسن ، وروى بعضهم هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن أبي ذَرّ عن النبي – ﷺ – نحوه .

جه : (١٤٢٢/٢) (٣٧) كتاب الزهد – (٣٠) باب ذكر التوبة – من طريق موسى بن المسيب الثقفي عن شهر بن حوشب به ، كما عند الترمذي من الطول .

قال المزي في تحفة الأشراف (١٧٩/٩) تابعهما عبد الحميد بن بهرام وسيار أبو الحكم وغيلان بن جرير وغير واحد عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم . ورواه عامر الأحول عن شهر عن معدي كرب عن أبي ذر – بلفظ آخر : « يا ابن آدم متى ما دعوتني ورجوتني . ورواه علي بن زيد بن جدعان عن شهر عن تبيع قال : إن في التوراة مكتوب . يا عبادي ، كلكم مذنب إلا من غفرت له ... وذكر الحديث . قال علي بن زيد : فحدثني سنان ابن الحارث عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بنحوه . قال علي بن المديني : وأظن هذين الحديثين رواهما شهر ، لأن ألفاظهما مختلفة . قال على بن المدينى : وحدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أبي ذر قال : قال الله تعالى : إني حرمت الظلم على نفسي ...

حم : (١٥٤/٥) من طريق هاشم بن القاسم عن عبد الحميد بهرام به – وبالجزء الذي عندنا ثم قال : « وقال أبو ذر : إن الله عز وجل يقول : يا عبادي كلكم مذنب إلا من عافيته فذكر نحوه [أي بالطول الذي أشرنا أنه عند الترمذي وابن ماجة] » إلا أنه قال : ذلك بأنى جواد واجد ماجد ، إنما عطائي كلام » جَلَّ جَلَال الله .

خلوا من قبلهم حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة (١) .

٣٤٦٠ – وبه (٢) أنا شهر قال : قال ابن عباس : نهى رسول الله ﷺ / عن ذبائح ٤٥٠
نصارى العرب (٣) .

٣٤٦١ – حدثنا على ، أنا عبد الحميد ، نا شهر قال : قال ابن عباس : نَهَى رسول الله ، ﷺ عن الذبيحة أن تُفْرَس – يعنى أن تُنْخَع قبل أن تموت (٤) .

٣٤٦٢ – وبه (٥) قال : نا شهر ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ، ﷺ إن لكل نبى حَرَمًا ، وحَرَمِى المدينة (٦) .

---

(١) حم : (١٢٥/٤) من طريق هاشم (بن القاسم) عن عبد الحميد بن بهرام به ، وفيه : « الذين خلوا من قبلهم أهل الكتاب ... » .

قال الهيثمي : (٢٦١/٧) باب في اتباع سنن من مضى – من كتاب الفتن – قال : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله مختلف فيهم .

والقُذَّة : واحدة ريش السَّهم ، وقوله : « حذو القذه بالقذة » يضرب مثلا للشيئين يستويان ولا يتفاوتان ، لأن ريشة السهم تقدر مع صاحبتها تماماً .

والكامل لابن عدي (١٣٥٧/٤) من طريق البغوي به .

(٢) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا عبد الحميد قال : حدثنا شهر .

(٣) الكامل لابن عدي (١٣٥٧/٤) من طريق البغوي به .

(٤) الكامل لابن عدي : (١٩٧٥/٥) من طريق عامر بن سيار عن عبد الحميد بن بهرام به ، وفي (١٣٥٧/٤) من طريق البغوي به .

والمعجم الكبير للطبراني (٢٤٨/١٢) عن أبي الوليد الطيالسي ، عن عبد الحميد بن بهرام به .

والسننن الكبرى للبيهقي (٢٨٠/٩) كتاب الضحايا – باب كراهة النخع والفرس – من طريق جبارة عن عبد الحميد بن بهرام به . وقال البيهقي : وهذا إسناد ضعيف .

والفَرْسُ للذبيحة : قطع رأسها ، أو كسر عظم الرقبة قبل أن تموت .

(٥) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا عبد الحميد قال : حدثنا شهر ..

(٦) الكامل لابن عدي (١٣٥٧/٤) من طريق إسحاق بن المنذر عن عبد الحميد به وفيه زيادة : « اللهم إني أحرمها بحرمك لا يولى فيها محدث ، ولا يختلي خلاؤها ، ولا يعضد شجرها ، ولا تؤخذ لقطتها إلا لمنشد .

وفي (١٩٥٧/٥) من طريق عامر بن سيار عن عبد الحميد بن بهرام به . وبالزيادة السابقة .

وحم : (٣١٨/١) من طريق أبي النضر عن عبد الحميد به . وبالزيادة التي عند ابن عدي .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٣) كتاب الحج – باب في حرمة المدينة – قال : رواه أحمد ، وإسناده حسن .

٥١ : الفَرَج بن فَضَالَةَ [١] :

٣٤٦٣ – حدثنا على ، أنا الفرج بن فضالة عن لقمان بن [٢] عامر ، عن أبى أمامة قال : قيل : يارسول الله ماكان بَدْءُ أمرك ؟ ، قال : دعوة أبى إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أُمِّى أنه خَرَجَ منها نُورٌ أَضَاءَت له قصور الشام [٣] .

٣٤٦٤ – حدثنا عمى ، نا سليمان بن أحمد قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : ما رأيت شاميًّا أَثْبَتَ من فَرَج بن فَضَالة . وما حدثت عنه [٤] وأنا أستخير الله فى [٥] الحديث عنه ، قلت له : يا أبا سعيد : حدثنى عنه قال : اكتب : حدثنى فرج ابن فضالة [٦] ..

٥٢ : أبو إسحاق الفَزَارِى [٧] :

٣٤٦٥ – حدثنا على ، أنا أبو إسحاق الفَزَارى ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : لا حَبِيسَ إلا حَبِيسٌ فى سبيل الله [٨] من سلاح أو كُرَاعٍ [٩] .

---

(١) الفرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي ، ضعيف ، من الثالثة . مات سنة تسع وسبعين روايتة عند أبي داود والترمذي وابن ماجة (تقريب ١٠٨/١ رقم ١٥) .

(٢) « ابن » ليست في ب .

(٣) حم : (٢٦٢/٥) من طريق أبي النضر عن الفرج بن فضالة ، وفيه : « قلت : يا رسول الله » .
والكامل لابن عدي (٢٠٥٥/٦) من طريق لوين عن فرج بن فضالة به .
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : رواه أحمد وإسناده حسن ، وله شواهد تقوية ، ورواه الطبراني (٢٢٢/٨ – كتاب علامات النبوة – باب في أول أمره وشرح صدره ﷺ) .

(٤) في ب : أنا استخير الله ... بدون واو .

(٥) في ب : استخير الله عز وجل ...

(٦) تهذيب التهذيب : (٢٦٢/٨) عن علي بن عبد العزيز ، عم البغوي به .

(٧) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حفص بن حذيفة الفزاري الإمام ، أبو إسحاق ، ثقة حافظ ، له تصانيف . من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ، وقيل بعدها . روى له أصحاب الكتب الستة (تقريب ٤١/١ رقم ٢٥٦) .

(٨) في ب : في سبيل الله عز وجل .

(٩) روى ابن أبي شيبة من طريق آخر عن المغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يحبسون الفرس والسلاح في سبيل الله (٢٥١/٦ كتاب البيوع والأقضية – في الرجل يجعل الشيء حبساً في سبيل الله) .
ومعنى الحبس : الوقف .

٥٣ : إسماعيل (١) بن عَيَّاش (٢) .

٣٤٦٦ - حدثنا علي ، أنا إسماعيل بن عياش ، حدثني عَمرو بن قيس السَّكُوني عن عبد الله بن بسر (٣) المازني قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، أي الناس خير ؟ قال : طُوبَى لمن طال عُمْرُه وحسن عمله . قال : يارسول الله ، أي الأعمال أفضل ؟ قال : أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل (٤) .

٣٤٦٧ - حدثني عباس ، نا أبو مسلم قال : مات إسماعيل بن عيَّاش سنة ثِنتين (٥) وثمانين (٦) .

٣٤٦٨ - حدثني عمي ، نا سليمان بن أحمد ، حدثني أبو مُسْهِر قال : حدثني محمد بن مُهَاجِر الأنصاري قال : كان أخي عمر بن مهاجِر يقول : ألا (٧) تَسْألني كما كان / يسألني هذا الأحمر (٨) الحمصي ؟ - يعني إسماعيل بن عيّاش (٩) . ٤٥١

---

(١) في ب : حديث إسماعيل بن عياش .

(٢) هو إسماعيل بن عَيَّاش بن سليم العَنْسِي ، أبو عتبة الحمصي ، صدوق في روايته عن أهل بلده ، مُخَلِّط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة وله بضع وتسعون سنة . روايته عند أصحاب السنن الأربع (تقريب ٧٣/١ رقم ٥٤١) .

(٣) في ب : يسر . وهو خطأ .

(٤) حم : (١٩٠/٥) من طريق معاوية بن صالح ، عن عمرو بن قيس قال : سمعت عبد الله بن بسر يقول : جاء أعرابيان إلى رسول الله - ﷺ - فقال أحدهما : يا رسول الله ، أي الناس خير ؟ قال : من طال عمره وحسن عمله ، وقال الآخر : يا رسول الله : إن شرائع الإسلام قد كثرت على فمرني بأمر أتثبت به . فقال : لا يزال لسانك رطبا بذكر الله عز وجل .

ت : (٥٦٥/٤) (٣٧) كتاب الزهد - (٢١) باب ما جاء في طول العمر للمؤمن - من طريق معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس عن عبد الله بن بسر أن أعرابيا قال : يا رسول الله ، من خير الناس ؟ قال : من طال عمره وحسن عمله .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٥) في ب : ثلاث وستين .

(٦) سير أعلام النبلاء (٣٢٧/٨) عن أبي مسلم الواقدي ، وفيه : اثنتين وثمانين .

(٧) في ب : « لا » بدون همزة الاستفهام .

(٨) « الأحمر » ليست في ب .

(٩) سير أعلام النبلاء (٣١٤/٨) .

والكامل لابن عدي (٢٨٨/١) عن البغوي به .

٣٤٦٩ – حدثني عمي ، نا سليمان قال : سمعت يزيد بن هارون يقول : رأيت شعبة بن الحجاج عند فرج بن فضالة يسأله عن حديث من حديث إسماعيل بن عياش [١] .

٣٤٧٠ – حدثني أحمد بن زهير قال : سئل يحيى بن معين عن إسماعيل بن عياش فقال : ليس به بأس من أهل الشام ، والعِراقيون [٢] يكرهون حديثه . قيل ليحيى : أيما أثبت : بقية أو إسماعيل بن عياش ؟ قال : كلاهما [٣] صالحان [٤] .

٣٤٧١ – حدثني عباس قال : سمعت يحيى [٥] يقول : إسماعيل بن عياش ثقة [٦] .

٣٤٧٢ – قال يحيى : وكان [٧] إسماعيل أحبُّ إلى أهل الشام من بقية / وقد سمع 152 أ
إسماعيل من شُرَحْبِيل [٨] .

٣٤٧٣ – قال يحيى : إسماعيل بن عياش أحبُّ إلى من فرج بن فضالة [٩] .

٣٤٧٤ – قال يحيى : مضيت إلى إسماعيل بن عياش فرأيته عند دار الجوهرى قاعدًا على غُرْفَة ومعه رجلان ينظران فى كتابه فيحدثهم خمس مائة فى اليوم أقل أو أكثر ، وهم أسفل ، وهو فوق ، فيأخذون كتابه ينسخونه من غُدْوةٍ إلى الليل . قال يحيى : فرجعت ولم أسمع منه شيئًا [١٠] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣١٥/٨) من طريق سليمان بن أحمد الواسطي .
(٢) في ب : والعراقيين .
(٣) في ب : صالحين ، وكذلك في الكامل عن البغوي (٢٨٩/١) .
(٤) الكامل : (٢٨٩/١) عن البغوي به .
(٥) في ب : يحيى بن معين .
(٦) التاريخ لابن معين (٣٦/٢) .
(٧) في ب : « كان » بدون واو .
(٨) المصدر السابق (٣٦/١) .
(٩) المصدر السابق (٣٦/١) .
(١٠) الكامل لابن عدي (٢٨٩/١) عن البغوي به .

٥٤ : أبو مسعود [(١)] عبد الأعلى بن أبى المُسَاوِر الجَرَّار [(٢)]

٣٤٧٥ - حدثنا على ، أنا أبو مسعود الجرار ، عن عِكْرِمة فى قوله تعالى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس [(٣)] ﴾ ، قال : كنتم خير الناس للناس [(٤)]

٥٥ : أبو كُرْز القرشى [(٥)]

٣٤٧٦ - حدثنا على ، أخبرنى أبو كُرْزٍ القرشى ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى العيد خرج معه بحَرْبَتِه [(٦)] .

٥٦ : عِمْرَان بن زيد [(٧)] التَّغْلبى [(٨)] .

٣٤٧٧ - حدثنا على ، أنا عِمران بن زيد [(٩)] التَّغْلِبى عن زيد العَمِّى [(١٠)] ، عن أنس

---

(١) في ب : أبو مسعود الجرار ، وهو عبد الأعلى بن أبي المساور .

(٢) هو عبد الأعلى بن أبي المساور الزهري ، مولاهم ، أبو مسعود الجَرَّار الكوفي ، نزل المدائن ، متروك ، وكَذَّبه ابن معين ، من السابعة ، مات بعد الستين ومائة ... روايته عند ابن ماجة (تقريب ٤٦٥/١ رقم ٧٨٧) .

(٣) آل عمران (١١٠) .

(٤) روى ابن أبي حاتم في تفسير هذه الآية (القسم الأول من تفسير آل عمران ص ٤٧٢) .

من طريق يزيد النحوي عن عكرمة قال ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ قال : خير الناس للناس ، كان من قبلكم لا يأمن هذا في بلاد هذا ، ولا هذا في بلاد هذا ، فكلما كنتم أمن فيكم الأحمر والأسود ، وأنتم خير الناس للناس .

(٥) هو عبد الله بن كرز ، أبو كرز ، قاضي الموصل ، عن نافع ، وعنه ابن الجعد ، واهٍ ، وهو عبد الله بن عبد الملك بن كرز ، وأنكر ما له عن نافع عن ابن عمر - مرفوعاً : دية الذمى دية المسلم ، وقال أبو زرعة : هو ضعيف . وضرب على حديثه (ميزان الاعتدال ٤٧٤/٢ رقم ٤٥٢٢) .

(٦) تاريخ بغداد : (٤٤/١٠ - ٤٥) عن علي بن أبي علي (راوي الجعديات) عن عبيد الله بن محمد بن إسحاق البزاز (عن) البغوي عن علي بن الجعد به .

مجمع الزوائد (١٩٩/٢) أبواب العيدين - باب السلاح في العيد - قال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو كُرْز ، وهو ضعيف ، ولفظه : « كان النبي - ﷺ - يخرج إلى العيد ومعه حرية وترس .

(٧) في ب : « يزيد » وهو خطأ .

(٨) هو عمران بن زيد التغلبي ، أبو يحيى ، المُلائي ، الطويل ، ليِّن ، من السابعة ، روى له الترمذي وابن ماجة (٨٣/٢ رقم ٧٢٧) .

(٩) في ب : « يزيد » وهو خطأ .

(١٠) في «ب» « العجمي » وهو خطأ .

ابن مالك أن رسول الله صلى الله ، ﷺ كان إذا صافح الرَّجُلَ لم يَنْزِع يده من يده حتى يكون هو الذى يَنْزِع [(١)] يده ، ولا يَصْرِف / وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذى ٤٥٢ يصرف وجهه عن وجهه ، ولم يُرَ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ [(٢)] بين يدى جليس له [(٣)] .

٥٧ : عبد الواحد بن سُلَيْم [(٤)]

٣٤٧٨ - حدثنا على ، أنا عبد الواحد المالكى بن سليم البصرى قال : سمعت عطاء ابن أبى رباح قال : سألت ابن عُبَادة بن الصامت : كيف كانت وصيَّة أبيك حين حضره الموت ؟ قال : جعل يقول : يابنى اتق الله ، واعلم أنك لن تَتقى [(٥)] الله ، ولن تبلغ العِلْمَ حتى تعبد الله وحده ، وتؤمن بالقدر خيرِه وشرِّه . قلت : يا أبت [(٦)] ، كيف لى أن أومن بالقدر خيرِه وشرِّه ؟ قال : تعلم أن ما أصابك لم يكن لِيُخْطِئَك وأن [(٧)] ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، فإن مُتَّ على غير هذا دخلت النار ؛ سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب . قال [(٨)] : ما أكتب ؟ قال : القَدَر [(٩)] ،

---

(١) في ب : « من يده » .

(٢) في ب : مقدم ركبته .

(٣) ت : (٦٥٤/٤ - ٦٥٥) (٣٨) كتاب صفة القيامة - باب رقم (٤٦) من طريق ابن المبارك عن عمران ابن زيد التغلبي به .

قال : هذا حديث غريب .

جه : (١٢٢٤/٢) (٣٣) كتاب الأدب (٢١) باب إكرام الرجل جليسه - من طريق وكيع عن أبي يحيى الطويل (وهو عمران بن زيد) به .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٧٤/٣) : هذا الحديث ضعيف من الطريقين (هذا وطريق الترمذي ؛ مدار الحديث على زيد العَمِّى ، وهو ضعيف .

(٤) هو عبد الواحد بن سليم المالكي البصري ، ضعيف من السابعة . روى له الترمذي (تقريب ٥٢٦/٢ رقم ١٣٨٤) .

(٥) في أ : تتق .

(٦) في ب : يا أبه .

(٧) في ب : وما أخطأك .

(٨) في ب : فقال .

(٩) في ب : قال : اكتب القدر .

فجرى تلك الساعة بما كان وماهو كائن إلى الأبد (١) .

٣٤٧٩ - حدثنا على ، أخبرنى عبد الواحد بن سليم (٢) ، حدثنى عطاء عن ابن عباس قال : بينا أنا رِدْف لرسول الله ، ﷺ إذ قال لى : يا غلام ، احفظ الله يحفظك ، احفظ الله (٣) تجدْه تُجَاهك ، إذا سألت فسل الله ، وإذا استعَنْتَ فاستعن بالله ، جَفَّت الأقلام ورُفِعَت الصحف ، والذى نفسى بيده لوجَهَدَت الأمة لِتَنْفَعك بغير ماكتب الله لك ما قَدَرَتْ عليه ، أو ما استطاعت (٤) .

٥٨ : عَدِىُّ بن الفضل (٥)

٣٤٨٠ - حدثنا على ، أنا عدى بن الفضل ، عن على بن الحكم ، عن أبى الحسن

---

(١) وصايا العلماء عند حضور الموت (ص ٤٩ - ٥٠) عن أبي القاسم البغوي به .

ت : (٤/٤٥٧ - ٤٥٨) (٣٣) كتاب القدر - باب رقم (١٧) من طريق أبي داود الطيالسي عن عبد الواحد ابن سليم نحوه .

وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

وفي (٥/٤٢٤) (٤٨) كتاب تفسير القرآن - (٦٧) باب : ومن سورة « ن » من الطريق الأول . وقال : هذا حديث حسن غريب . وفيه عن ابن عباس ..

ومسند أبي داود الطيالسي (ص ٧٩ رقم ٥٧٧) عن عبد الواحد بن سليم به .

(٢) في ب : « عبد الواحد بن سليمان قال : حدثني .. » .

(٣) في ب : « احفظ الله » ليست في ب .

(٤) روى عبد بن حميد في المنتخب (ص ٢١٤) نحوه من طريق المثنى بن الصباح ، عن عطاء ، عن ابن عباس . والضعفاء للعقيلي (٣/٥٣ - ٥٤) عن محمد بن جعفر بن محمد عن علي بن الجعد به .

قال العقيلي : وقد روى هذا الكلام عن ابن عباس من غير طريق ، أسانيدها ليِّنة وبعضها أصلح من بعض .

وقال ابن رجب في جامع العلوم : وقد روى هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي ومولاه عكرمة ، وعطاء بن أبي رباح ، وعمرو بن دينار ، وعبيد الله بن عبد الله ، وعمر مولى عفرة ، وابن أبي مليكة وغيرهم ، وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي ، كذا قال ابن مندة وغيره .

وقال : وبكل حال : فطريق حنش التي خرجها الترمذي حسنة جيدة (جامع العلوم ص ١٩٥ - ١٩٦) .

هذا وحديث الترمذي في (٤/٦٦٧) (٣٨) كتاب صفة القيامة - باب (٥٩) .

وقال عقبة : هذا حديث حسن صحيح . والله أعلم .

(٥) هو عدي بن الفضل التيمي ، أبو حاتم البصري ، متروك من الثامنة ، مات سنة إحدى وسبعين ومائة ، روى له ابن ماجة (تقريب ٢/١٧ رقم ١٤١) .

الشامى / عن أبى أسماء الرَّحَبِىّ عن سعيد بن زيد بن عَمرو بن نُفَيل قال : سمعت النبى ﷺ يقول : إن لله ضَنَايِن من عباده يَضَنُّ بهم عن الفتك والأمراض ، يُعيشُهُم فى عافية ويميتُهم فى عافية (١) . 152 ب

٣٤٨١ - حدثنا على ، أنا عدى بن الفضل ، عن أبى جعفر / ، عن عُمَارة بن خزيمة ابن ثابت عن ابن الفاكه قال : رأيت رسول الله ، ﷺ - توضأ مرة مرة (٢) . ٤٥٣

٥٩ : أبو عَوَانة الوضَّاح مولى يزيد بن أبى (٣) عطاء (٤)

حدثنى عَلِىٌّ بها ، وليس عند على غيرها .

٣٤٨٢ - حدثنا على ، أنا أبو عوانة ، عن المغيرة قال : كان قميص إبراهيم على ظهر القدم .

٣٤٨٣ - حدثنا على ، أنا أبو عوانة ، عن أبى مسكين (٥) قال : دَعَونا (٦) إبراهيم إلى

---

(١) العلل للدارقطني (٤٣٢/٤ - ٤٣٣ رقم ٦٧٧) قال : وسئل (أي الدارقطني) عن حديث أبي أسماء الرحبي عن سعيد بن زيد عن النبي - ﷺ - : إن لله عز وجل ضنين من خلقه ، يضن بهم عن القتل والأمراض ، يعيشهم في عافية ويميتهم في عافية ؟

فقال : يرويه علي بن الحكم البناني ، واختلف عنه : فرواه عدي بن الفضل ، عن علي بن الحكم ، عن أبي الحسن الشامي ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن سعيد بن زيد ، وخالفه سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد ، فرواه عن علي ابن الحكم وأسنده عن أبي هريرة .

ورواه أبو جزي نصر بن طريف ، عن علي بن الحكم ، عن أبي الحسن ، عن سعيد بن عامر عن النبي - ﷺ - ولم يذكر أبا أسماء . والله أعلم . ورواه نجم الدين النسفى فى علماء سمرقند (ص ١٢٧ رقم ٢٠٤) من طريق مجاهد عن ابن عباس ولفظة إن لله ضُنانى يحيهم فى عافية ويرزقهم فى عافية ، ويدخلهم الجنة فى عافية وهم قائلون كثيراً ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

(٢) الكامل لابن عدي (٢٠١٣/٥) عن أحمد بن الحسين الصوفي عن علي بن الجعد به .

قال ابن عدي : وهذا لا أعلم رواه عن أبي جعفر الخطمي غير عدي بن الفضل ، وذكر العيني أن البغوي أخرجه في معجمه ، وهو معجم الشيوخ له (٣/٣ من عمدة القاريء . وكذلك أشار الترمذي إلى أن ابن الفاكة أخرجه (٦٠/١ - أبواب الطهارة - ٣٢ باب ما جاء في الوضوء مرة مرة) ، وهو سَبْرة بن الفاكه .

(٣) في ب : يزيد بن عطاء .

(٤) هو وضَّاح بن عبد الله اليشكري ، الواسطي ، البزاز ، أبو عَوانه ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة ، وروى له أصحاب الكتب الستة (تقريب ٣٣١/٢ رقم ٣٣) .

(٥) في ب : « أبي المغيرة » بدل : « أبي مسكين » .

(٦) في ب : دعانا .

طعام أُحسِبُه قال : سمك . قال : فأتيناه بنخالِة دقيق أو سَوِيق إلا أنه طعام فكرهه [(١)] ، ولم يغسل يديه [(٢)] .

٣٤٨٤ – وبه [(٣)] عن أبي مسكين قال : كان إبراهيم إذا اشترى الشيء بدرهم قَصْبًا أو نحوه أمرهم أن يتصدقوا بشيء :– يعنى [(٤)] منه .

٦٠ : عبد الرحمن بن أبي بكر المُلَيْكِي القُرَشِي [(٥)] .

٣٤٨٥ – حدثنا على ، أنا عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن القاسم بن محمد ، حدثتنى عمتى [(٦)] عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : ياعائشة ، إنه [(٧)] من أُعْطِيَ حَظَّه من الرفق ، أعطى حَظَّه من خير [(٨)] الدنيا والآخرة [(٩)] .

٣٤٨٦ – حدثنا على ، أنا عبد الرحمن بن أبي بكر القرشى ، عن عمه ابن أبي مليكة ، عن عائشة عن النبى ﷺ قال : إذا أراد الله بأهل بيت خيرًا أدخل عليهم الرِّفْق [(١٠)] .

٣٤٨٧ – حدثنا على ، أخبرنى عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن القاسم بن محمد حدثتنى عمتى عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ ياعائشة ، من حُرِمَ حظَّهُ من الرِّفْق

---

(١) « فكرهه » ليست في ب .
(٢) في ب : ولم يغسل يديه به .
(٣) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا على قال : أخبرنا أبو عوانه ، عن أبي مسكين ...
(٤) « يعني منه » ليست في ب .
(٥) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة ، المدني ، ضعيف ، من السابعة ، له رواية عند ابن ماجة (تقريب ٤٧٤/١ رقم ٨٧٩) .
(٦) في ب : حدثني عمي عن عائشة .
(٧) « إنه » ليست في ب .
(٨) « خير » ليست في ب .
(٩) الكامل لابن عدي (١٦٠٥/٤) من طريق البغوي به .
(١٠) المصدر السابق (١٦٠٥/٤) من طريق البغوي به .

حُرِم حظَّه من خير [١] الدنيا والآخرة [٢] .

٦١ : أبو معاوية العبَّادَانِيُّ [٣]

قال ابن منيع : هو عندى سعيد بن زَرْبِىّ ؛ لأن هذه الأحاديث حدث بها سعيد [٤]

٣٤٨٨ – حدثنا على ، أنا أبو معاوية العبَّادانى قال : سمعت أبا المَلِيح بن أسامة يُحَدِّث عن أبيه قال : غزوت مع رسول الله ، / ﷺ غزوة حُنَين فى ثمانِىَ عَشْرَة من ٤٥٤
شهر رمضان ، فوافق يومُ جمعةٍ يومَ مطر فأمر رسول الله ﷺ مناديًا فنادى : أن صلوا فى رحالكم [٥] .

٣٤٨٩ – حدثنا على ، أنا أبو [٦] معاوية ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كنت رجلًا أعطانى الله عز وجل حُسْنَ الصوت بالقرآن ، وكان ابن مسعود يُرْسِل إلىّ

---

(١) « خير » : ليست في ب .

(٢) المصدر السابق : (١٦٠٥/٤) .

قال ابن عدي عقب هذه الأحاديث : وهذه الأحاديث عن القاسم وعن ابن أبي مليكة وعن الزهري في الرفق يرويها عنهم عبد الرحمن بن أبي بكر هذا .

(٣) يقصد البغوي بهذه الترجمة سعيد بن زربي كما نبه فيما يلي ، وإن كان ابن عدي قد استدرك عليه في ذلك . ورأي أن أبا معاوية الذي يحدث عنه ابن الجعد هذه الأحاديث هو غير سعيد بن زربي .

قال ابن حجر : سعيد بن زربي الخزاعي البصري العباداني ، أبو عبيدة ، أو أبو معاوية منكر الحديث ، من السابعة . روى له الترمذي (تقريب ٢٩٥/١ رقم ١٦١) .

(٤) اعترض على ذلك ابن عدي في الكامل ، وقال بعد أن ذكر كلام البغوي هذا : وكيف يحكم وعلي بن الجعد يقول : « أخبرني أبو معاوية العباداني » . وسعيد بن زربي بصري ، وأخطأ البخاري والبغوي جميعاً حيث كناه بأبي معاوية ، وإنما هو أبو عبيدة ... وما قاله البخاري أنه يكنى أبا معاوية البصري فقد أخطأ ، إلا أنه مع خطئه أعذر من البغوي ؛ لأن البغوي ذكر في أحاديثه أبو معاوية العباداني ، وسعيد بن زربي ليس بعباداني ، فأخطأ البغوي في ذلك أيضاً . وكنيته أبو عبيدة كما ذكرناه . (الكامل ١٢٠٤/٣ – ١٢٠٥) هذا وقد أفاض ابن عدي في بيان أن سعيد بن زربي هو غير أبي معاوية العباداني ، وإن كانت هذه الأحاديث قد رويت عن الاثنين .

(٥) في ب : في يوم مطير .

(٦) الكامل : (١٢٠٢/٣) عن البغوي ، عن علي ، عن أبي معاوية .

ومن طريق أبي يعلى عن صالح بن مالك عن سعيد بن زربي به .

(٧) في « ب » بدأ هذه الرواية بقوله : « قال : أخبرنا أبو معاوية ....

فأقرأ عليه ، فإذا فَرَغْتُ من قراءتى قال : زِدنا فداك أبى وأمى ؛ فإنى سمعت رسول الله ، ﷺ يقول : إن حُسْنَ الصوت زِينَةُ القرآن (١) .

٣٤٩٠ – حدثنا على ، أخبرنى أبو معاوية ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : أُعْطِى أبو موسى مِزْمَارًا من مزامير آل داود عليه السلام (٢)(٣) .

٣٤٩١ –/ وبه (٤) عن أنس قال : قدمنا البصرة مع أبى موسى ، وهو أمير على البصرة 143 أ
فقام من الليل يتهجد ، فلما أصبح قيل له : أصلح الله الأمير ، لو رأيت إلى نسوتك وقرابتك ، وهم يستمعون لقراءتك ؟ فقال : لو علمت أن أحدًا يسمع قراءتى لزينت كتاب الله تعالى بصوتى ، ولَحَبَّرته تَحْبِيراً (٥) .

٦٢ : عبد القدوس بن حَبِيب (٦)

٣٤٩٢ – حدثنا على ، أنا عبد القدوس ، عن أبى الأشعث الصنعانى ، عن شداد ابن أوس ، عن النبى ، ﷺ قال : من قرض بيت شعر بعد العِشاءِ الآخرة لم تقبل

---

(١) الكامل : (١٢٠٢/٣) عن البغوي ، عن علي ، عن أبي معاوية به . ومن طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد ابن زربي به .

والمعجم الكبير للطبراني (١٠١/٩) من طريق أبي صالح الحراني عن سعيد بن زربي به . وحماد هو حماد بن أبي سليمان .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٧) كتاب التفسير – باب القراءة بالصوت الحسن قال : رواه الطبراني ، وفيه سعيد بن زربي ، وهو ضعيف .

ورواه البزار (كشف الأستار ٩٦/٣ – ٩٧) كتاب التفسير – باب حلية القرآن – من طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زربي به . وقال : تفرد به سعيد ، وليس بالقوى .

(٢) « عليه السلام » : من ب .

(٣) الكامل : (١٢٠٢/٣) من طريق البغوي ، عن علي ، عن أبي معاوية .

(٤) في ب : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي ، أخبرني أبو معاوية ، عن ثابت ، عن أنس .

(٥) المصدر السابق : (١٢٠٢/٣) .

وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال على أنه من مناكير سعيد بن زربي (١٣٦/٢) .

(٦) هو عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الشامي الدمشقي أبو سعيد ، قال عبد الرزاق : ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله : كذاب إلا لعبد القدوس . وقال الفلاس : أجمعوا على ترك حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : أحاديثه منكرة الإسناد والمتن (ميزان الاعتدال ٦٤٣/٢ رقم ٥١٥٦) .

له صلاة [١] حتى يُصْبح [٢] .

٣٤٩٣ – قال : أبو القاسم البغوى [٣] : أُخْبِرْت أن مولد على بن الجعد سنة أربع وثلاثين ومائة ، وتوفى يوم السبت فى رجب لست ليالٍ بقين من الشهر سنة ثلاثين ومائتين ، وقد استكمل سِتًّا [٤] وتسعين سنة ، وأَحْسِبُه قد كان دخل فى سبع وتسعين [٥] .

٣٤٩٤ – أُخْبِرت عن إسحاق بن أبى اسرائيل أنه قال : فى جِنَازة على بن الجعد
أخبرنى – يعنى عليًّا أنه / منذ نحوٍ من ستين سنةً يصوم يومًا ويُفْطِر يومًا [٦] . ٤٥٥

٣٤٩٥ – وقال حُسَيْن بن فَهْمٍ [٧] : سمعت يحيى بن معين يقول :– وسئل أيهما أثبت : أبو النَّضْر أو على بن الجعد ؟ – فقال يحيى : خَرَّب الله بيت علىّ إنْ كان فى التثبت مثل أبى النَّضْر ، أو نحوًا [٨] من هذا [٩] .

بلغ العرض بالأصل فصح
ولله المنة

آخر [١٠] حديث على بن الجعد الجوهرى . جمع البغوى وروايته

---

(١) في ب لم يقبل له عمل حتى يصبح .
(٢) أورده الذهبي في الميزان من الجعديات ؛ أى هذا الكتاب بإسناده . (ميزان ٦٤٣/٢) .
(٣) « البغوي » ليست في ب .
(٤) في ب : ستة .
(٥) الكامل لابن عدي (١٨٥٦/٥) عن البغوي به .
(٦) المصدر السابق (١٨٥٦/٥) عن البغوي به .
(٧) في « ب » : « فهم » .
(٨) في « ب » : « أو نحوه من القول » .
(٩) المصدر السابق (١٨٥٦/٥) .
(١٠) في ب : آخر حديث علي بن الجعد رحمه الله ، والحمد لله أولاً وآخرا ، كما هو أهله ومستحقه ، وصلى الله ذو النعماء ربي على الخمس الميامين الطياب .
=
هذا ، وفي أ ، ب سماعات ، ننقل منها هذا السماع من ب :

فرغ من تعليقه لنفسه محمد بن النجار البغداذى بثغر حلب المحروس
فى يوم الخَميس لخمس ليال مضين من جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وستمائة ،
ووافقه أيار الرومى .

والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد النبى ، وعلى آله وسلم .

* * *

= « نقل من طبقة السماع من أصل كتاب شيخ الإسلام الحافظ المبارك عبد الوهاب الأنماطي ، وهو الآن في وقف الشيخ الإمام عبد المغيث بن زاهر الحربي – رحمه الله ، ورضي عن مشايخنا وعنا ، وعن جميع من سمع هذا الجزء ، وهو آخر حديث علي بن الجعد – علي الشيخ الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي البركات عبد الوهاب بن أحمد ابن الحسن بن القاسم التكريتي – ابن أخيه أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن بن الحسن الفارسي ، وأبو الحسن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الدبيقي البزار ، وأبو بكر حذيفة بن يحيى بن محمد البطائحي ، وكرم بن أحمد بن قتيبة ، وأحمد ابن محمد بن أحمد الولي ، وعمر بن محمد بن طبرزد أبو حفص وأخوه أبو البقاء محمد بقراءته . وعمر بن محمد بن طبرزد أبو حفص وأخوه أبو البقاء محمد بقراءته .

وكتب السماع في جمادى الآخر من سنة أربع وثلاثين وخمسمائة » .

* * *

والحمد لله رب العالمين حمداً طاهراً طيِّباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا ويرضى وكما يليق بجلاله ، وكرمه ، ونعمه علينا ، وعلى الناس ، وعلى المخلوقات .

وصلى الله تعالى وسلم وبارك على سيدنا محمد النبى الأمى ، وعلى آله وأصحابه ، وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

مصـــادر التحقيق

١ - القرآن الكريم .

٢ - الآثار : أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيبانى - (١٣٢ - ١٨٩) - إدارة القرآن - كراتشى - باكستان .

٣ - الآثار : أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى - (ت ١٨٢ هـ) - تحقيق أبى الوفا الأفغانى - دار الكتب العلمية - بيروت .

٤ - الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان : علاء الدين على بن بلبان الفارسى - (ت ٧٣٩) - دار الكتب العلمية - بيروت - (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) .

٥ - إحكام الأحكام الصادرة من بين شفتى سيد الأنام : أبو أمامة محمد بن على بن عبد الواحد بن النقاش المغربى المصرى - (٧٦٣ هـ) - تحقيق رفعت فوزى - الخانجى - القاهرة .

٦ - أخبار القضاة : وكيع بن محمد بن خلف بن حيان - (٣٠٦ هـ) - عالم الكتب - بيروت .

٧ - أخلاق النبى ﷺ : أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصفهانى المعروف بأبى الشيخ - (ت ٣٦٩ هـ) - تحقيق أحمد محمد مرسى - مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - (١٩٧٢) .

٨ - الأدب المفرد : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى - (١٩٤ - ٢٥٦) - المكتبة السلفية - القاهرة .

٩ - إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل : محمد ناصر الدين الألبانى - ط (١) - (١٣٩٩ - ١٩٧٩) - المكتب الإسلامى - بيروت ودمشق .

١٠ - الإشراف على مذاهب العلماء : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابورى - (٣١٨ هـ) - تحقيق أبو حماد صغير أحمد محمد حنيف - ط (١) - دار طيبة - الرياض .

١١ - الإصابة فى تمييز الصحابة : ابن حجر العسقلانى أحمد بن على - (٧٧٣ - ٨٥٢) - تحقيق على محمد البجاوى - دار نهضة مصر - القاهرة .

١٢ - الأم : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى - (٢٠٤ هـ) - دار الشعب - القاهرة - (١٣٨٨ - ١٩٦٨) .

١٣ - الأموال : حمد بن زنجويه - (٢٥١ هـ) - تحقيق شاكر ذيب فياض - ط (١) - (١٤٠٦ - ١٩٨٦) - مركز الملك فيصل للبحوث - الرياض .

١٤ - الأموال : أبو عبيد القاسم بن سلام - (١٥٧ - ٢٢٤) -ط (١) - (١٩٨١) - مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت .

١٥ - الأنساب : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى السمعانى - (ت ٥٦٢ هـ) - تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو - ط (١) - (١٤٠١ - ١٩٨١) - نشره محمد أمين دمج - بيروت .

١٦ - الأنساب المتفقة : أبو الفضل محمد بن طاهر المعروف بابن القيسرانى - (٥٠٧ هـ) - مكتبة المثنى - بغداد .

١٧ - الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان : أبو العباس نجم الدين ابن الرفعة الأنصارى - (٧١٠ هـ - ١٣١٠) - تحقيق محمد أحمد إسماعيل الخاروف - مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة .

١٨ - الإيمان : محمد بن إسحاق بن يحيى بن مسنده (٣١٠ - ٣٩٥ هـ) - تحقيق على بن محمد بن ناصر الفقيهى - ط (١) - الجامعة الإسلامية .

١٩ - البحر المحيط : محمد بن يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسى الغرناطى - (٦٥٤ - ٧٥٤) - ط (٢) - (١٤٠٣ - ١٩٨٣) - دار الفكر - بيروت .

٢٠ - البعث والنشور : أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى - تحقيق الفاوى ، أحمد يوسف - دار العروبة - الكويت .

٢١ - تاج العروس : محمد مرتضى الحسينى الزبيدى - مطبعة الكويت .
٢٢ - تاريخ ابن معين ، ابن معين - تحقيق أحمد نور سيف - ط (١) - (١٣٩٩ - ١٩٧٩) - مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى - كلية الشريعة - مكة المكرمة .
٢٣ - تاريخ بغداد أو مدينة السلام : أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى - (٤٦٣ هـ) - مكتبة الخانجى ، والمكتبة العربية ببغداد ، ومطبعة السعادة بالقاهرة - (١٣٤٩ - ١٩٣١) .
٢٤ - تاريخ دمشق : أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعى - (٤٩٩ - ٥٧١) - مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق

٢٥ - تاريخ الطبرى (تاريخ الرسل والملوك) : أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى - (٢٢٤ - ٣١٠) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف - مصر .
٢٦ - التاريخ الكبير : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى - (١٩٤ - ٢٥٦) - دار الكتب العلمية - بيروت - وهى مصور عن طبعة حيدر آباد - الهند .
٢٧ - تاريخ القرآن الكريم : محمد سالم محيسن - مطبوعات رابطة العالم الإسلامى - دعوة الحق - سلسلة شهرية - السنة الثانية (١٤٠٢ هـ) جمادى الآخرة .
٢٨ - تأويل مختلف الحديث فى الرد على أعداء أهل الحديث : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى - (٢٧٦ هـ) - دار الكتب الإسلامية .
٢٩ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى : أبو العلى محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى - (١٢٨٣ - ١٣٥٣) - مراجعة عبد الوهاب عبد اللطيف - ط (٢) - (١٣٨٣ - ١٩٦٣) - مطبعة المعرفة - القاهرة .

٣٠ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : أبو الحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى - (٧٤٢ هـ) - تحقيق عبد الصمد شرف الدين - الدار القيمة - بمباى - الهند .

٣١ - تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى - (٨٤٩ - ٩١١) - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - ط (٢) - (١٣٨٥ - ١٩٦٦) - دار الكتب الحديثة - القاهرة .

٣٢ - تذكرة الحفاظ : أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبى - (٧٤٨ هـ - ١٣٤٨ م) - دار إحياء التراث العربى - صحح عن النسخة القديمة المحفوظة فى مكتبة الحرم المكى بإعانة وزارة المعارف للحكومة الهندية .

٣٣ - ترتيب التاريخ : انظر تاريخ ابن معين .

٣٤ - ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة : الطاهر أحمد الزاوى - ط (٢) - عيسى البابى الحلبى وشركاه .

٣٥ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : أحمد بن على بن محمد بن حجر العسقلانى - (٨٥٢ هـ) - تحقيق عبد الله هاشم يمانى المدنى - (١٣٨٦ - ١٩٦٦) . دار المحاسن - القاهرة .

٣٦ - تغليق التعليق على صحيح البخارى : أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (٧٧٣ - ٨٥٢) - تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القرافى - المكتب الإسلامى - بيروت - دار عمان - عمان - الأردن .

٣٧ - تفسير سفيان الثورى : أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى الكوفى - (٦٦١ هـ - ٧٧٧ م) - ط (١) - (١٤٠٣ - ١٩٨٣) - دار الكتب العلمية - بيروت .

٣٨ - تفسير القرآن العظيم : ابن كثير - (٧٠٠ - ٧٧٤ هـ) - تحقيق عبد العزيز غنيم ، محمد أحمد عاشور ، محمد إبراهيم البنا - دار الشعب - القاهرة .

٣٩ - تفسير مجاهد : أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومى - تحقيق عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتى - مجمع البحوث الإسلامية - إسلام آباد - باكستان - المنشورات العلمية - بيروت .

٤٠ - تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : أبو محمد عبد الرحمن ابن أبى حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازى - ط (١) - (١٢٧١ - ١٩٥٢) - دار الكتب العلمية - بيروت - مصورة عن مطبعة دائرة المعارف العثمانية - الهند .

٤١ - تقريب التهذيب : أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) - تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - ط (٢) - (١٣٩٥ - ١٩٧٥) - دار المعرفة - بيروت .

٤٢ - تقييد العلم : أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى - (٣٩٢ - ٤٦٢) تحقيق يوسف العش - دار إحياء السنة النبوية - ط (٢) - (١٩٧٤) .

٤٣ - التكملة لوفيات النقلة : زكى الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى - (٥٨١ - ٦٥٦) - تحقيق بشار عواد - ط (٢) - (١٤٠١ - ١٩٨١) - مؤسسة الرسالة - بيروت .

٤٤ - تلخيص المستدرك (مع المستدرك) : أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبى (ت ٨٤٨ هـ) - دار الفكر - بيروت - (١٣٩٨ - ١٩٨٧) .

٤٥ - التلخيص الحبير : أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (٨٥٢ هـ) - المدينة المنورة - (١٣٨٤ - ١٩٦٤) .

٤٦ - التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد : أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر النمرى القرطبى - (٣٦٨ - ٤٦٣) - (١٤١١ - ١٩٩١) - وزارة الأوقاف - السعودية .

٤٧ - التمييز : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى صاحب الصحيح - (٢٠٤ - ٢٦١) - تحقيق محمد مصطفى الأعظمى -

ومعه كتاب منهج النقد عند المحدثين للمحقق – ط (٢) – (١٤٠٢ – ١٩٨٢) شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة .

٤٨ – تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ : أبو جعفر محمد ابن جرير بن يزيد الطبرى – (٢٢٤ – ٣١٠) – تحقيق محمود شاكر – مطبعة المدنى – القاهرة .

٤٩ – تهذيب التهذيب : ابن حجر العسقلانى – دار صادر – بيروت – مصورة عن الطبعة الأولى (١٣٢٥) بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية . بالهند .

٥٠ – تهذيب الكمال فى أسماء الرجال : جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى – (٦٥٤ – ٧٣٢) – تحقيق بشار عواد ط (٢) – (١٤٠٤ – ١٩٨٤) مؤسسة الرسالة – بيروت .

٥١ – الثقات : أبو حاتم محمد بن حيان بن أحمد التميمى البستى – (ت ٣٥٤ هـ – ٩٦٥ م) – ط (١) – حيدر آباد الدكن – الهند .

٥٢ – جامع الأحاديث للمسانيد والمراسيل : السيوطى – جمع وترتيب : عباس أحمد صقر ، أحمد عبد الجواد – مطبعة محمد هاشم الكتبى بدمشق .

٥٣ – جامع البيان : أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى – (ت ٣١٠ هـ) – دار المعرفة – بيروت – لبنان .

٥٤ – جامع بيان العلم وفضله : أبو عمر يوسف بن عبد البر – المكتبة السلفية ط (٢) – (١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م) – المدينة .

٥٥ – جامع التحصيل ، فى أحكام المراسيل : صلاح الدين أبى سعيد خليل ابن كيكلدى العلائى – (٦٩٤ – ٧٦١ هـ) – تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى – الجمهورية العراقية – وزارة الأوقاف – إحياء التراث الإسلامى .

٥٦ – جامع العلوم والحكم : زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن أحمد بن رجب الحنبلى البغدادى – دار عمر بن الخطاب للنشر والتوزيع – القاهرة .

٥٧ - الجامع الكبير ، (جمع الجوامع) : جلال الدين السيوطى - (٨٤٩ - ٩١١ هـ) ط (١) - (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) - مجمع البحوث الإسلامية .

٥٨ - جامع المسانيد : مجموعة الأحاديث والآثار تضم ١٥ مسانيد : أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفى - (٨٠ هـ - ١٥٠ هـ) - المكتبة الإسلامية - باكستان .

٥٩ - الجرح والتعديل : عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى - دائرة المعارف العثمانيه - حيدر آباد - الدكن بالهند .

٦٠ - الجوهر النقى (على - هامش البيهقى) : علاء الدين بن على بن عثمان الماردينى الشهير (بابن التركمانى) - (ت ٧٤٥) - ط (١) - دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن - الهند .

٦١ - حاشية السندى ، انظر سنن النسائى .

٦٢ - الحجة على أهل المدنية : أبو عبد الله بن الحسن الشيبانى - (ت ١٨٩ هـ) . تحقيق السيد مهدى حسن الكيلانى القادرى - لجنة إحياء المعارف النعمانية ببلدة حيدر آباد - الدكن - الهند .

٦٣ - الحجة فى القراءات السبع : ابن خالويه - تحقيق عبد العال سالم مكرم - ط (٣) - دار الشروق .

٦٤ - حلية الأولياء : وطبقات الأصفياء : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى - (ت ٤٣٠) - مطبعة السعادة - (١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م) .

٦٥ - الخراج : أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم - (١١٣ - ١٨٢ هـ) - المكتبة السلفية - ط (٤) - (١٣٩٢ هـ) - القاهرة .

٦٦ - خصائص أمير المؤمنين : على بن أبى طالب كرم الله وجهه : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى - تحقيق عبد الرحمن حسن محمود - ط (٢) - مكتبة الآداب ومطبعتها .

٦٧ - الدر المنثور فى التفسير بالمأثور : جلال الدين السيوطى - دار المعرفة - بيروت - لبنان .

٦٨ - الزهد : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى - (١٦٤ هـ - ٢٤١ هـ / ٧٨٠ م - ٨٥٥ م) - دار الكتب العلميه - بيروت - لبنان .

٦٩ - الزهد والرقائق : عبد الله بن المبارك المروزى : (ت ١٨١) - تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى .

٧٠ - زهر الربى على المجتبى : جلال الدين عبد الرحمن السيوطى - (على هامش سنن النسائى) - المكتبة التجارية الكبرى - مصر .

٧١ - السابق واللاحق فى تباعد مابين وفاة راويين عن شيخ واحد : أبو بكر أحمد بن على الخطيب البغدادى - (ت ٤٦٣) - تحقيق محمد بن مطر الزهرانى - ط (١) - دار طيبة - الرياض .

٧٢ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشىء من فقهها وفوائدها : محمد ناصر الدين الألبانى - ط (١) - المكتبة الاسلامية - عمان ، الدار السلفية - الكويت .

٧٣ - - السنة : أبو بكر عمرو بن أبى عاصم الضحاك بن مخلد الشيبانى - (ت ٢٨٧ هـ) - ومعه ظلال الجنة فى تخريج السنة : محمد ناصر الدين الألبانى - ط (١) - المكتب الاسلامى - دمشق وبيروت .

٧٤ - سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزوينى - (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباق - عيسى البابى الحلبى - القاهرة .

٧٥ - سنن أبى داود : سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى - (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) - تحقيق : عزت عبيد الدعاس - حمص - (١٣٨٨ هـ - ١٩٧٩ م) .

٧٦ - سنن الترمذى (الجامع الصحيح) : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سودة الترمذى - (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ) - مكتبة مصطفى البابى الحلبى - القاهرة .

٧٧ - سنن الدارقطنى : على بن عمر الدارقطنى - (٣٠٦ هـ - ٧٨٥ م) ،

وبذيله – التعليق المُغْنِى لأبى الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادى – مكتبة عالم الكتب – بيروت .

٧٨ – سنن الدارمى : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى – (١٨١ – ٢٥٥ هـ) – تحقيق عبد الله هاشم اليمانى – المدينة المنورة – (١٣٨٦ هـ ١٩٦٦ هـ)

٧٩ – السنن : سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانى – (٢٢٧ هـ) – تحقيق عبد الرحمن الأعظمى – طبع منه القسم الأول من المجلد الثالث – ط (١) – الهند – (١٣٨٧ هـ – ١٩٦٨ م) .

٨٠ – السنن الكبرى : أحمد بن شعيب بن على النسائى – تحقيق عبد الصمد شرف الدين – الدار القيمة – بمباى – الهند – (١٣٩١ هـ / ١٩٧٢ م) .

٨١ – السنن الكبرى : أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى (٤٥٨ هـ) – حيدر آباد – الدكن – الهند – (١٣٥٥ هـ) .

٨٢ – سنن النسائى (المجتبى) : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على النسائى – (٣٠٣ هـ) – المكتبة التجارية الكبرى – مصر .

٨٣ – سير أعلام النبلاء : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى – (ت ٧٤٨ هـ – ١٣٧٤ م) – تحقيق شعيب الأرناؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت .

٨٤ – شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى – (٤٣٦ – ٥١٦ هـ) – تحقيق شعيب الأرناؤوط وزميله – المكتب الإسلامى – ط (١) – (١٣٩٠ هـ – ١٩٧١ م) .

٨٥ – شرح معانى الآثار : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامه بن عبد الملك ابن سلمة الأزدى الحجرى المصرى الطحاوى الحنفى – (٢٢٩ هـ – ٣٢١ هـ) – تحقيق محمد زهدى النجار – دار الكتب العلمية – بيروت .

٨٦ – شرح صحيح مسلم : يحيى بن شرف بن مرى حسن بن حسين بن

حزام النووى الشافعى أبو زكريا محيى الدين – تحقيق عبد الله أحمد أبو زينه – دار الشعب – القاهرة – وطبعة البحوث العلمية والإفتاء بالسعودية .

٨٧ – الشمائل المحمدية ، أبو عيسى محمد بن سورة الترمذى – (٢٠٩ هـ – ٢٧٩ هـ) – تحقيق محمد عفيف الزعبى .

٨٨ – صحيح ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابورى – (٢٢٣ – ٣١١ هـ) – تحقيق محمد مصطفى الأعظمى – المكتب الإسلامى – دمشق وبيروت .

٨٩ – صحيح البخارى : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفى – (١٩٤ – ٢٥٦ هـ) – المكتبة الإسلامية – استنابول – تركيا .

٩٠ – صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى – (٢٠٦ – ٢٦١ هـ) – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى – دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة .

٩١ – صحيفة همام بن منبه عن أبى هريرة : تحقيق رفعت فوزى عبد المطلب – مكتبة الخانجى – القاهرة .

٩٢ – صفة الجنة : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران المهرانى الأصبهانى أبو نعيم الحافظ – تحقيق على رضا عبد الله – دار المأمون للتراث .

٩٣ – الضعفاء الكبير : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلى المكى – تحقيق عبد المعطى أمين قلعجى – دار الكتب العلمية – بيروت .

٩٤ – الطبقات : أبو عمرو خليفة بن خياط شباب العصفرى – (ت ٢٤٠ هـ) – رواية أبى عمران موسى بن زكريا التسترى – تحقيق أكرم ضياء العمرى – دار طيبة – الرياض .

٩٥ – الطبقات الكبرى : محمد بن سعد – دار التحرير بالقاهرة – (١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م) مصورة عن الطبعة الألمانية المحققة .

٩٦ - عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذى : أبو بكر بن العربى المالكى - مطبعة الصاوى - (١٣٥٣ هـ - ١٩٣٤ م) .
٩٧ - عشرة النساء (جزء من السنن الكبرى) : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على النسائى - (٣٠٣ هـ) - مكتبة السنة بالقاهرة .
٩٨ - العلل ومعرفة الرجال : أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى - (١٦٤ - ٢٤١ هـ) - تحقيق طلعت فوج بيكيت ، إسماعيل جراح أو غلى - أنقرة - (١٩٦٣ م) .
٩٩ - العلل الواردة فى الأحاديث النبوية : أبو الحسن على بن عمر بن أحمد ابن مهدى الدارقطنى - (٣٠٦ - ٣٨٥ هـ) - تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفى - دار طيبة - الرياض .
١٠٠ - علل الحديث : عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى - (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ) - المكتبة السلفية - القاهرة .
١٠١ - العلل المتناهيه فى الأحاديث الواهية : أبو الفرج عبد الرحمن بن على ابن الجوزى التيمى القرشى - (٥١٠ - ٥٩٧ هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
١٠٢ - العلم : أبو خيثمة زهير بن حرب النسائى - (١٦٠ - ٢٣٤) - تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى .
١٠٣ عمل اليوم والليلة : أبو بكر بن السنى - (٣٦٤) - تحقيق عبد القادر أحمد عطا - ط (١) - دار الطباعة المحدية بالأزهر بالقاهرة .
١٠٤ عمل اليوم والليلة : أحمد بن شعيب النسائى - (٣٠٣ هـ) - تحقيق فاروق حمادة - مؤسسة الرسالة - بيروت .
١٠٥ غريب الحديث : أبو عبيد الله القاسم بن سلام الهروى - (٢٢٤ هـ) - تحقيق حسين محمد شرف - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - (١٤٠٤ هـ - ١٦٨٤ م) .
١٠٦ فتح البارى شرح صحيح البخارى : أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (٧٧٣ - ٨٥٢) - المكتبة السلفية بالقاهرة .

١٠٧ - فتوح البلدان : أحمد بن يحيى بن جابر المعروف بالبلاذرى - تحقيق صلاح الدين المنجد - مكتبة النهضة المصرية .

١٠٨ - فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية « المجاميع » - طبعة ياسين محمد السواس - مجمع اللغة العربية بدمشق .

١٠٩ - القرى لقاصد أم القرى : أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبى بكر محب الطبرى - (٦١٥ هـ - ٦٩٤ هـ) - تحقيق مصطفى السقا - ط (٢) - مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر .

١١٠ - الكامل فى ضعفاء الرجال : أبو أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى - (٢٧٧ - ٣٦٥ هـ) - دار الفكر - بيروت .

١١١ - الكامل فى التاريخ : أبو الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى المعروف بابن الأثير الجزرى الملقب بعز الدين - (ت ٦٣٠ هـ) - ط (٤) - دار الكتاب العربى - بيروت .

١١٢ - كشف الأستار عن زوائد البزار : نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى - (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى - مؤسسة الرسالة - بيروت .

١١٣ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها : أبو محمد مكى ابن أبى طالب القيسى - (٣٥٥ - ٤٣٧ هـ) - تحقيق محيى الدين رمضان - (٤١) - مؤسسة الرسالة - بيروت .

١١٤ - الكفاية فى علم الرواية : أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى - (٤٦٣ هـ) - دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن بالهند .

١١٥ - كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال : علاء الدين على المتقى بن حسان الدين الهندى البرهان فورى - (ت ٩٧٥ هـ) - تحقيق بكرى حيانى ، صفوة السقا - دار الكتاب الإسلامى - حلب .

١١٦ - الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة الثقات : أبو البركات

محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال - (٨٦٣ - ٩٣٩ هـ) - تحقيق عبد القيوم عبد رب النبى - دار المأمون للتراث - دمشق وبيروت - من منشورات جامعة أم القرى - مركز البحث العلمى .

١١٧ - لسان العرب : ابن منظور - تحقيق عبد الله على الكبير ، محمد أحمد حسب الله ، هاشم الشاذلى - دار المعارف .

١١٨ - لسان الميزان : شهاب الدين أبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (ت ٨٥٢ هـ) - ط (٢) - دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد - الدكن - الهند .

١١٩ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى - (٨٠٧ هـ) - دار الكتاب العربى - بيروت .

١٢٠ - المجموع ، شرح المهذب : أبو زكريا محيى الدين بن شرف النووى .

١٢١ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى : الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزى - (نحو ٢٦٠ هـ - ٣٦٠ هـ) - تحقيق محمد عجاج الخطيب - دار الفكر - بيروت .

١٢٢ - المحلى : أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم - (ت ٤٥٦ هـ) - دار الفكر - بيروت .

١٢٣ - مختصر سنن أبى داود : عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى - (٥٨١ هـ - ١١٨٣ م) - وبهامشه معالم السنن للخطابى ، وتهذيب الإمام ابن القيم الجوزية - مكتبة السنة المحمدية بالقاهرة .

١٢٤ - مختصر الشمائل المحمدية : أبو عيسى محمد بن سورة الترمذى - (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ) - اختصره محمد ناصر الدين الألبانى - المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن .

١٢٥ - مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر : أبو عبد الله محمد بن نصر المروزى - (ت ٢٩٤ هـ) - أختصرها أحمد بن على المقريزى - (ت ٨٤٥ هـ) - ط (٢) - عالم الكتب .

١٢٦ - المراسيل : أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس الحنظلى

الرازى - (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ / ٨٥٤ - ٩٣٨ م) - تحقيق شكر الله ابن نعمة الله قوجانى - مؤسسة الرسالة - بيروت .

١٢٧ - المراسيل : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى - (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) - تحقيق عبد العزيز عز الدين السيروان . دار القلم - بيروت - لبنان .

١٢٨ - المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله الحاكم النيسابورى محمد بن عبد الله - (٤٠٥ هـ) - وفى ذيله تلخيص المسند للذهبى محمد بن أحمد - (ت ٨٤٨ هـ) .

١٢٩ - المسند : أحمد بن حنبل الشيبانى - وبهامشه منتخب كنز العمال : على المتقى الهندى - (٨٨٨ـ - ٩٧٥) - المكتب الإسلامى - دار صادر - بيروت - لبنان .

١٣٠ - مسند أبى داود الطيالسى : سليمان بن داود ابن الجارود - (٢٠٤ هـ) - مجلس دائرة المعارف - حيدر آباد الدكن الهند - سنة (١٣٢١ هـ) .

١٣١ - مسند أبى يعلى الموصلى : أحمد بن على بن المثنى التميمى - (٢١٠ - ٣٠٧) - تحقيق حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث . دمشق - بيروت .

١٣٢ - مسند الحميدى : أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدى - (٢١٩ هـ) - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى - عالم الكتب - بيروت ، مكتبة المتنبى - القاهرة .

١٣٣ - مشاهير علماء الأمصار : محمد بن حبان البستى - تحقيق م . فلا يشتهمر - دار الكتب العلمية - بيروت .

١٣٤ - مشيخة ابن الجوى : أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد بن الجوزى - (ت ٥٩٧ هـ - ١٢٠٠ م) - تحقيق محمد محفوظ - ط (٢) - دار الغرب الإسلامى - أثينا - بيروت .

١٣٥ - مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه : أحمد بن أبى بكر بن إسماعيل

شهاب الدين البوصيرى - (٧٦٢ - ٨٤٠ هـ) - دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

١٣٦ - المصنف فى الأحاديث والآثار : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة - (٢٣٥ هـ) - الدار السلفية - بومباى - الهند .

١٣٧ - أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى - (١٢٦ - ٢١١) - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى - المجلس العلمى - كراتشى - باكستان .

١٣٨ - المطالب العالية بزوائد الثمانية : أحمد بن على بن حجر العسقلانى - (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) - تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى - وزارة الأوقاف بالكويت .

١٣٩ - معالم السنن : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستى الخطابى - (٣٨٨ هـ - ٩٩٨ م) - وهو شرح لسنن أبى داود ، على هامش الطبعة التى اعتمدنا عليها (طبعة حلب) (انظر سنن أبى داود) - وعلى هامش مختصر المنذرى أيضا ، وقد قارنا بها بعض النقول - (انظر مختصر المنذرى) .

١٤٠ - المعجم الأوسط : أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمى الطبرانى - (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ) تحقيق محمود الطحال - مكتبة المعارف - الرياض .

١٤١ - المعجم الصغير : أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمى الطبرانى - (ت ٣٦٠ هـ) - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - المكتبة السلفية - المدنية المنورة .

١٤٢ - المعجم الكبير : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى - (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ) - تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى - وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية .

١٤٣ - المعرفة والتاريخ : أبو يوسف يعقوب بن سفيان البسوى - (ت ٢٧٧ هـ) - تحقيق أكرم ضياء العمرى - مطبعة الأرشاد - بغداد - (١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م)

١٤٤ - مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح تحقيق عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطىء) - مطبعة دار الكتب - (١٩٧٤) - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز تحقيق التراث .

١٤٥ - المقصد العلى فى زوائد أبى يعلى الموصلى ، تحقيق نايف بن هشام الدعيسى - تهامة - جدة .

١٤٦ - المنتخب من مسند عبد بن حميد : أبو محمد عبد بن حميد - (ت ٢٤٩ هـ) - تحقيق السيد صبحى البدرى السامرائى ، محمود محمد خليل الصعيدى - مكتبة السنة - القاهرة .

١٤٧ - المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ : ابن الجارود - دار القلم - بيروت - لبنان .

١٤٨ - موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان : نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى - تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة - المطبعة السلفية ومكتبتها .

١٤٩ - موسوعة فقه إبراهيم النخعى : محمد رواس قلعة جى - ط (١) - (١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م) - مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى - كلية الشريعة - مكة المكرمة .

١٥٠ - الموطأ : مالك بن أنس - رواية يحيى بن يحيى - عيسى البابى الحلبى - القاهرة .

١٥١ - ميزان الإعتدال فى نقد الرجال : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى - (ت ٧٤٨ هـ) - تحقيق على محمد البجاوى - دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابى الحلبى وشركاه .

١٥٢ - نصب الراية لأحاديث الهداية : جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفى الزيلعى - (٧٦٢ هـ) - المجلس العلمى - كراتش - باكتسان .

١٥٣ - النكت الظراف : تعليقات ابن حجر العسقلانى - (٨٥٢ هـ) - على هامش تحفه الأشراف .

١٥٤ – النهاية فى غريب الحديث والأثر : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى – (٥٤٤ – ٦٠٦ هـ) – تحقيق طاهر أحمد الزاوى ، محمود محمد الطناحى – دار إحياء الكتب العربية – القاهرة .

١٥٥ – وصايا العلماء عند حضور الموت : أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر الربَّعى – (٣٧٩ هـ) – تحقيق صلاح محمد الخيمى ، عبد القادر الأرناءوط – دار ابن كثير – دمشق – بيروت .

* * *

فهرس القسم الثانى

حسب شيوخ ابن الجعد وترتيب الكتاب

* * *